

كتاب الْفَقِيرُ مِنْ الْمُفْقُورِينَ

للحافظ المورخ

أبي بكر عبد الله بن علي بن شايب الحنظلي البغدادي

مولده سنة ٣٩٥ - وفاته سنة ٤٦٢ هـ

رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

الجزء الأول

حقية

قاول بن يوسف العذري

- زار ابن الجوزي

لِشَابٍ

الْفَقِيهُ الْمُتَفَقِّهُ

جَمِيعِ الْحِقُوقِ مَعْنَوْظَةٌ لِدَارَابْنِ الْجُوزِيِّ

الطبعة الأولى

جمادى الأولى ١٤١٧ - ١٩٩٦ م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٨١٤٦

صَرِيب: ٢٩٨٢ - الْتَّهْزِيرِيَّيْ: ٨٤١٣٠٠ - فَاکْس: ٣١٤٢١

الإِحْمَاءُ: الْهَفْوَفُ - شارع الجامعه - ت: ٥٨٢٣١٢٢

جَدَّة - ت: ٦٨٠٥٤٩٣ - ٦٥١٦٥٤٩٣

الرِّيَاضُ - ت: ٤٣٦٦٣٣٩

كتاب الفقير والمتفقر

للحافظ المؤرخ
أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
ولد سنة ٣٩٦ - وُتُوفى سنة ٤٦٤
رحمة الله تعالى

المجلد الأول

حَقْقَةُ
أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَادِلِ بْنِ يُوسُفِ الْعَزَازِيِّ

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعتوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسכנותا أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضللا فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاةٍ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
[آل عمران : ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقِيَا﴾ [النساء : ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُرُولُوا قَرْلَا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾
[الأحزاب : ٧١ ، ٧٠] .

أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار .

وبعد :

فما زال العلماء يدأبون في نصرة حديث رسول الله ﷺ فيعكفون صابرين محتسبين على تعلم ومعرفة علوم الدين من فقه وأصوله ،

وتفسير وعلومه ، ومعرفة وجوه القراءات ، والحديث وعلومه ومناهجه ، ولغة وأدب ، وغير ذلك مما هو من أصول العلوم وفروعها .

وقد اختص الله عز وجل لهذا العمل من وفقه وأراد به خيراً كما ثبت في الحديث : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » ومن هؤلاء العلماء الذين نهلوا من هذه العلوم وجمعوا وصنفو الإمام أبو بكر : محمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي .

وكتابنا الذي بين أيدينا الآن « الفقيه والمتفقه » هو واحد من ثمرات علمه ، يدل على مكانته العلمية ، ومتزلته فيه ، وأنه قد بلغ فيه المرتبة العليا ، ترى ذلك واضحاً في موضوعاته التي اشتغلت على أبحاثٍ نفيسة :

فتراه يبحث في علم أصول الفقه ويسقط مسائله بعد شرحه لمعنى الفقه وأصول الفقه ، فيذكر الأدلة وهي الكتاب والسنة والإجماع .

ثم يتكلم عن القياس ما يجوز منه وما لا يجوز .

ونراه يستطرد في ذكر مباحث أصولية من المحكم والمتشبه ، والأمر والنهي والعموم والخصوص ، والمبين والمجمل ، والناسخ والمنسوخ ، والحقيقة والمجاز ، وعن حكم استصحاب الحال وحكم الأشياء قبل ورود الشرع بها .

ونراه يبحث فيما يتعلق بالنظر والجدل ، وما يجوز منه وما لا يجوز ، وآداب الملاحظة .

وكذلك التقليد ما يسوغ فيه وما لا يسوغ .

وأخيراً يستطرد في ذكر آداب الفقيه والمتفقه والنصائح التي يوجهها طالب العلم لتعيينه على طلبه .

وسوف يجد القاريء متعة في أسلوبه ، وجمالاً في مناقشاته ، حتى لا يكاد القاريء يتهمي من باب من أبوابه ، إلا ويُشده إلى ما بعده كل ذلك في شغف مع كثرة ما ذكره من الأحاديث والآثار .

هذا ؛ وقد أعاني الله - تعالى - بالتعليق عليه وتخریج ما فيه من أحاديث وآثار ، متخدًا في ذلك منهجاً لا يمل القاريء وهو ما يمكن أن يقال : الحكم على الحديث من أقرب سبله ، وذلك حتى لا يضيع فحوى الأصل ، ويشتت القارئ في التعليقات .

وقد بذلت فيه النصح - قدر استطاعتي - ولا أدعى أنني بلغت فيه ذروته ، أو من الذين قطعوا في العلم باعًا ، فلا تعجل أيها الناظر فيه إن وجدت زلة أو هفوة ، فتلك طبيعة البشر ، وحسبك أن لك صفوه وعلىّ كدره ، وها أنا أدعو لمن قدم إليّ فيه نصحًا أن يستر عيه ، ويكثر مثوبته والله حسيبي ونعم الوكيل .

كتبه

أبو عبد الرحمن

عادل بن يوسف العزاوي

ترجمة المؤلف^(١)

اسمه ونسبة وكتبه :

أبو بكر : أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي .

مولده :

ولد يوم الخميس ، لست بقين من جمادى الآخرة سنة (٣٩٢ هـ)
ونشأ في «درزيجان» وهي قرية كبيرة جنوب غربي بغداد .

نشأته :

نشأ الخطيب في كنف والده ، وكان أبوه خطيب القرية وإمام
مسجدها عشرين سنة . وهو الذي بث فيه روح العلم والتلقي وحبب

(١) مصادر الترجمة :

تتنوع وكثرة المؤلفات التي ترجمت للخطيب - رحمة الله - وقد كتبت فيها رسائل ومؤلفات ومن
أجلها :-

- ١- كتاب «الخطيب البغدادي مؤرخ بغداد ومحدثها» للأستاذ يوسف العش .
 - ٢- كتاب «الحافظ الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث» للدكتور محمود الطحان .
 - ٣- «موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد» للدكتور أكرم ضياء العمري .
- وقد استندت كثيراً من هذه الكتب الثلاثة وكان عليها أكثر اعتباراً في ترجمته هذه، مضافاً إليها ما ذكره
الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليمني في كتابه «التنكيل بما في تأثيب الكوثري من
الباطل» .

وأما عن مصادر الترجمة الأخرى : فكما يلي .

- «سير أعلام النبلاء» (١٨ / ٢٧٠)، «الأنساب» (٥ / ١٥١)، «تبين كذب المفترى» (٢٦٨ - ٢٧١)،
«فهرست ابن خير» (١٨١ - ١٨٢ / ١)، «المستظم» (٨ / ٢٦٥ - ٢٧٠)، «معجم الأدباء» (٤ / ٤٥ - ٤٥)،
«اللباب» (١ / ٤٥٣ - ٤٥٤)، «الكامل في التاريخ» (١٠ / ٦٨)، «رفقات الأعيان» (٩٣ / ٩٢)، «دول
الإسلام» (١ / ٢٧٣)، «الذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٤٦ - ١١٣٥)، «العبر» (٣ / ٢٥٣)، «المستفاد من ذيل
تاريخ بغداد» (٦١ - ٥٤) (الوافي) (٧ / ١٩٩ - ١٩٠)، «مرآة الجنان» (٣ / ٨٧)، «طبقات السبكى» (٤ / ٤)،
«طبقات الإسنوى» (١ / ٢٠٣ - ٢٠١)، «البداية والنهاية» (١٢ / ١٢ - ١٠١)، «النجوم
الرازحة» (٥ / ٨٧ - ٨٨)، «طبقات الحفاظ» (٤٣٦ - ٤٣٤)، «شنرات النهب» (٣ / ٣١١ - ٣١٢)،
«مدينة العارفين» (١ / ٧٩)، «رسالة المستطرفة» (٥٢) .

إليه القرآن والعلم ، وحضور مجالس العلماء ، فدفعه إلى هلال بن عبد الله الطبي ليعلمه القراءة والكتابة ، وتعلم قراءة القرن الكريم كما تعلم وجوه القراءات .

طلبته للعلم :

أرسله والده وحثه على سماع الحديث وهو ابن إحدى عشرة سنة فأسرع الخطيب إلى مسجد بغداد وكان يدرس بها ابن رزقية ، لكنه كتب عنه إملاء مجلساً واحداً ثم انقطع عنه ثلاث سنوات .

لم يكن انقطاعه للهو واللعب ولكنه ذهب إلى كبار الفقهاء ببغداد ليأخذ على أيديهم الفقه : -

فترة يذهب إلى أبي حامد الاسفرايني الذي انتهت إليه الرئاسة في المذهب الشافعي فيلازمه حتى يتوفاه الله سنة ست وأربعين . وتتلذذ أيضاً على شيخ الشافعية أحمد بن محمد المحاملي . وكذلك على أبي الطيب الطبرى حتى صار الخطيب من كبار فقهاء المذهب الشافعى .

وبعدما درس الفقه وصار فقيهاً رغب ومال إلى الحديث . قال ابن خلkan : « كان فقيهاً فغلب عليه الحديث والتاريخ » . لذا فقد تحمل المشاق في طلب الحديث برحلاته للطلب وهي تمثل في ثلاثة رحلات .

رحلاته في طلب الحديث :

لقد استفاد الخطيب بحديث أهل بلده أولاً ، وهو بهذا يطبق منهجاً كان يوصي به طلاب العلم قبل رحلتهم ، وذلك أن يتحملوا عن شيوخ بلدتهم قبل الرحلة ، وهذا ما نهجه - رحمة الله - فقد استقى العلم من

علماء مدينة بغداد والواردين عليها ، وكانت قلعة العلم وقبلة العلماء ،
وسوف نرى في كتابنا «الفقيه والمتفقه» نخبة جليلة من شيوخ الخطيب
البغداديين فمنهم :

أبو القاسم : عبيد الله بن أحمد الأزهري .

وأبو محمد : الحسن بن محمد الخلاّل .

وابن التوزي والعتقي وأبو القاسم التنوخي وأبو عبد الله الصميري
القاضي وأبو الفرج الطناجيري وابن رزقويه وابن شاهين وغيرهم
الكثير .

وبعد أن نهل الخطيب من هذه الموارد الصافية ، بدأ الرحلة طلباً
وشغفاً لمزيد العلم .

فكان رحلاته الأولى إلى قرى ومدن قريبة من بغداد وهذه المدن
هي :

جرجرايا ، وعكبرا : ومن سمع فيها الحسن بن شهاب العكري .

ويعقوبا : سمع فيها من محمد بن الحسن بن حمدون القاضي .

والنهروان : سمع فيها من أحمد بن عمر النهراني .

ودرزيجان : سمع فيها من أبي الحسين أحمد بن عمر بن علي
القاضي

وأما رحلاته الأساسية بعد ذلك فهي ثلاثة رحلات :-

الرحلة الأولى : إلى البصرة ماراً بالковفة (٤١٢ هـ) :

وكان عمره إذ ذاك عشرين سنة التقى فيها بعلمائها ، ولم تطا
إقامة فيها ، فقد عاد في نفس السنة وفيها توفي أبوه .

وأبرز من لقيهم فيها أبو عمر : القاسم بن جعفر بن عبد الواحد

الهاشمي راويه السنن . ولا شك أنه استفاد برحلته هذه رغم قصرها ويكتفي في هذا أن تعلم أن أحد مشايخه الكبار وهو أبو القاسم الأزهري يحتاج إلى أن يسمع بعض مسموعاته في تلك الرحلة .

الرحلة الثانية : إلى نيسابور :

عزم الخطيب مرة ثانية على الرحلة ، ولكنه في هذه المرة كان متربداً إلى أين تكون وجهته . هل يرحل إلى مصر حيث محدثها ابن النحاس ، أم إلى نيسابور حيث أصحاب الأصم ، فيشير عليه شيخه البرقاني أن يبدأ بنيسابور قائلاً له : « إنك إن خرجت إلى مصر ، إنما تخرج إلى رجل واحد إن فاتك ضياعت رحلتك ، وإن خرجت إلى نيسابور ففيها جماعة إن فاتك واحد أدركت من بقي » .

وبلغ من اعتناء شيخه البرقاني به أن أرسل معه رسالة إلى محدث أصبهان أبي نعيم ، يبين فيها ذكاء الخطيب ، وحسن فهمه ويوصي بهوها أنا أنقل بعض ما جاء في هذه الرسالة يقول :

« وقد نفذ إلى ما عندك عمداً متعمداً أخونا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت أيده الله وسلمه ، ليقتبس من علومك ، وليسفيد من حديثك ، وهو بحمد الله ، من له في هذا الشأن سابقة حسنة ، وقدم ثابتة ، وفهم حسن ، وقد رحل فيه وفي طلبه ، وقد حصل له منه ما لم يحصل لكثير من أمثاله الطالبين له ، وسيظهر لك منه عند الاجتماع به من ذلك مع التورع والحفظ ، وصحة التحصيل ما يحسن لدريك موقعه ويرحمل عنك منزلته ، وأنا أرجو إن صحت منه لدريك هذه الصفة ، أن تلين له جانبك وأن تتوفر له ، وتحتمل منه ما لم عساه يورده من تشقيق في الاستكثار أو زيادة في الاصطبار ، فقد فيما حمل السلف عن الخلف ما ربما ثقل ، وتوفروا على المستحق منهم بالتفصيص والتقديم

والتفضيل ، ما لم ينله الكل منهم » .

وهكذا يسیر الخطیب قاصداً رحلته و معه تزکیة شیخه و توصیتہ
لمحدث أصبهان .

ونراه في رحلته هذه يمر فيها بـأصبهان ونيسابور والديشور والتقى
 بشیوخ کثیرین في هذه الرحلة وأخذ عنهم .

وبعدها يرجع إلى بغداد ليجمع تلك المرویات ويهذبها ويضمّنها
 مصنفاته .

ولا شك أنه لا ينسى شیخه البرقانی فلا يزال يتربّد عليه ويداکر
 الأحادیث ، وكان شیخه أحياناً یكتب عنه أحادیث ویضمّنها کتبه .
 كل هذا والخطیب لم یتجاوز السابعة والعشرين من عمره .

ومکث الخطیب بـبغداد یلتقي بعلمائها والواردین عليها ، یداکرهم
 ویفید ویستفید من علومهم حتى من الله عليه بجمع كتاب «تاریخ
 بغداد» ، وبعدها یعزم على رحلته الثالثة وهي رحلته للحج . وكانت فترة
 مکثه بـبغداد ما بين (٤٢٣ - ٤٤٠ هـ) .

الرحلة الثالثة (رحلة الحج) :

وتبدأ رحلته هذه سنة (٤٤٠ هـ) فیتوجه أولاً إلى دمشق فیدخلها
 ویسمع بها خلقاً کثیراً ثم یتوجه إلى الحج ، وكان لا یترك الوقت یضيع
 في الطريق فكان یختتم كل يوم ختمة ، ثم یجتمع عليه الناس وهو
 راكب فیحدثهم .

وبعد وصوله إلى مكة یؤدي المناسك ویشرب من ماء زمزم ثلاثة
 شربات ، وهو یدعو الله ثلاثة حاجات : -

الأولى : أن یحدث بتاریخ بغداد بها .

الثانية : أن يملي الحديث بجامع المنصور .

الثالثة : أن يدفن عند بشر الحافي .

ولا تفوته الفرصة وهو بمكة أن يتلقى بالقادمين عليها من العلماء
فيسمع من القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة القضايعي المصري
قاضي الديار المصرية ، ومن أبي القاسم بن عبد الرحمن المصري .

ويسمع صحيح البخاري من كريمة المروزية راوية الصحيح .

وبعد إنتهاءه من فريضة الحج يعود قافلاً إلى الشام فيمر ببيت
المقدس ويجتمع بالعلماء مثل أبي محمد عبد العزيز بن أحمد بن عمر
المقدسي ، ويسمع منه الحديث ، ثم ينتقل إلى مدينة صور فيسمع من
عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان أبي الفرج الغزال .

وبعدها يعود الخطيب إلى وطنه بغداد بعد أن تحمل وتزود وجمع
الحديث ليبدأ مرحلة جديدة من حياته وهي مرحلة التصنيف والإسماع
والإملاء .

تحديثه بجامع المنصور :

وفي هذه الفترة تتحقق أمنية الخطيب الثانية وهي تحديثه بجامع
بغداد ، بعد أن تحققت دعوه الأولى بتحديثه بتاريخ بغداد بمكة .

وكان توفيق الله للخطيب أن صار أحد رملائه في العلم وزيراً
للخليفة العباسي القائم بأمر الله ، وزميله هذا هو : علي بن الحسن
بن أحمد أبو القاسم المعروف بابن المسلمة ، وكان قد حدثت حادثة
سنة سبع وأربعين وأربعينات مع هذا الوزير رفعت من شأن الخطيب .

وذلك أنه قد أظهر بعض اليهود كتاباً ، وادعى أنه كتاب رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ياسقاط الجزية عن أهل خير ، وفيه شهادات الصحابة ، وأن خط

علي بن أبي طالب فيه ، فعرضه رئيس الرؤساء ابن المسلم على أبي بكر الخطيب . فقال : هذا مزور ، قبل : من أين لك ؟ قال : في الكتاب شهادة معاوية بن أبي سفيان ، ومعاوية أسلم يوم الفتح ، وخبير كانت في سنة سبع ، وفيه شهادة سعد بن معاذ ، وكان قد مات يوم الخندق ، فاستحسن ذلك منه .

وبهذا ارتفعت منزلة الخطيب واشتهر حتى سمع به الخليفة وعرف منزلته في الحديث ، وتوصل الخطيب لحاجته منه أن يؤذن له بالإملاء في جامع المنصور ، فأذن له بذلك واجتمع الناس بجامع المنصور وأملأ الحديث لتحقق له دعوته الثانية .

محنة الخطيب (وحادثة الباسيري) :

وهي عبارة عن انقلاب على الخليفة العباسى القائم بأمر الله :
ولم يزل أمر القائم بأمر الله مستقيماً إلى أن قبض عليه في سنة خمسين وأربعين وسبعين وكان السبب في ذلك ؛ أن أرسلان التركى المعروف بالباسيري كان قد عظم أمره واستفحلاً شأنه ، لعدم نظرائه من مقدمي الأتراك . . . وفي نهاية الأمر أن الباسيري قد استولى على الأمور وحبس الخليفة وقتل وزيره ابن المسلم صلباً بعد أن شهّر به على جمل في طرق المدينة ؛ وفادي قاضي القضاة الدامغاني بمال كثير .

خشى الخطيب على نفسه ، لذا قرر الهجرة إلى دمشق مسترراً مصطحبًا معه كتبه وتصانيفه وسماعاته ، ولما وصلها بلغة الخبر أن الخليفة تخلص من محبسه ، وبلغه أيضاً أن الباسيري قتل وحمل رأسه إلى بغداد وعلق إزاء دار الخلافة .

محنة أخرى للخطيب :

لم يتوانى الخطيب أمام هذه الفتنة عن دعوته وعلمه فقد اتخذ

المئذنة الشرقية من الجامع الأموي مسكنًا له وبدأ يدرس ويحدث الناس .
ولكنه يتعرض لمحنة أخرى ذلك أنه قرأ كتاب « فضائل الصحابة
الأربعة » لأحمد بن حنبل ، وكتاب « فضائل العباس » لابن رزقوه
فسمع بذلك الروافض وكانت لهم شوكة فثاروا عليه وأرادوا قتله ، لكنه
استجار بالشريف أبي القاسم : علي بن إبراهيم الزييني فأجاره على أن
يخرج من دمشق فيخرج منها إلى مدينة صور سنة تسع وخمسين
وأربعين وثمانة وكان يتردد إلى بيت المقدس .

عودة الخطيب إلى بغداد :

وبعد أن بلغ سبعين سنة عزم على السفر إلى بغداد وفي طريق
عودته مرّ على طرابلس وسار إلى حلب وأقام بها أياماً ثم وصل إلى
بغداد سنة اثنين وستين وأربعين وثمانة واستأنف دروسه وتحديثه بجامع
المنصور واجتمع حوله طلاب العلم بشوق ولهمة .

وفاته :

ولكنه لم يدم طويلاً فقبل أن يمر عليه عام مرض الخطيب وكان
ذلك في منتصف رمضان سنة ثلات وستين وأربعين وثمانة وأوصى بتوزيع
ثروته وذلك بعد أن استأذن من الخليفة حيث أنه لم يكن له وارث ولا
عقب ، واشتد مرضه وتوفي - رحمه الله - في سابع ذي الحجة من
سنة ثلات وستين وأربعين وثمانة .

وتذكر أصحابه دعوته فدفنه بجانب بشر الحافي وتحقق ذلك بذلك
دعوته الثالثة .

رثائه :

قال أبو الخطاب بن الجراح المقرئ يرثي الخطيب بأبيات منها :

فاق الخطيب الورى صدقًا ومعرفة
 حمى الشريعة من غاوٍ يدنسها
 جلى محسان بغداد فأودعها
 وقال في الناس بالقسطاس منحرفاً
 سقى ثراك أبا بكر على ظمأ
 ونلت فوزاً ورضواناً ومغفرة
 يا أحمد بن علي طبت مضطجعاً
 وأعجز الناس في تصنيفه الكتب
 بوضعه ، وتفى التدليس والكذبا
 تاريخه ملخصاً لله محتسباً
 عن الهوى وأزال الشك والريب
 جُون ركام تسع الواكف السرّياً
 إذا تحقق وعد الله واقتربا
 وباء شانيك بأوزار محضناً^(١)

العلوم التي نبغ فيها الخطيب :

- ١- تعلم القرآن وتعلم وجوه القراءات وكان ذلك في صغره .
- ٢- تعلم الفقه وأصول الفقه على أكبر مشايخ الشافعية حتى صار فقيهاً من كبار فقهاء الشافعية .
- ٣- درس الأدب واللغة .
- ٤- درس علم الحديث ؛ حيث سمعه ورحل فيه وصنف وجمع وهذب ورتب .
- ٥- اشتغل بالتاريخ مع نقد الرجال .

مذهبه وعقيدته :

أما مذهبـه في الفروع فكان شافعياً كما مرّـ بـنا أنه تلمـذ على يـد أبيـ
 الحسنـ المحـامـليـ والـقاـضـيـ أبيـ الطـيـبـ الطـبـريـ وـهمـ منـ كـبـارـ المـذـهـبـ.
 وأما فيـ الصـفـاتـ فـمـذـهـبـهـ مـذـهـبـ السـلـفـ لـاـ تعـطـيلـ وـلاـ تـشـيهـ وـلاـ
 تمـثـيلـ وـلاـ تـكـيـفـ .

(١) «معجم الأدباء» (٤ / ٣٧ - ٣٨) و«الوان» (٧ / ١٩٩).

المئذنة الشرقية من الجامع الأموي مسكنًا له وبدأ يدرس ويحدث الناس .

ولكنه يتعرض لمحنة أخرى ذلك أنه قرأ كتاب « فضائل الصحابة الأربع » لأحمد بن حنبل ، وكتاب « فضائل العباس » لابن رزقويه فسمع بذلك الروافض وكانت لهم شوكة فثاروا عليه وأرادوا قتله ، لكنه استجرار بالشريف أبي القاسم : علي بن إبراهيم الزييني فأجاره على أن يخرج من دمشق فيخرج منها إلى مدينة صور سنة تسع وخمسين وأربعين و كان يتربى إلى بيت المقدس .

عودة الخطيب إلى بغداد :

وبعد أن بلغ سبعين سنة عزم على السفر إلى بغداد وفي طريق عودته مرّ على طرابلس وسار إلى حلب وأقام بها أياماً ثم وصل إلى بغداد سنة اثنين وستين وأربعين واستأنف دروسه وتحديثه بجامع المنصور واجتمع حوله طلاب العلم بشوق ولهفة .

وفاته :

ولكنه لم يدم طويلاً فقبل أن يمر عليه عام مرض الخطيب وكان ذلك في منتصف رمضان سنة ثلات وستين وأربعين واؤوصى بتوزيع ثروته وذلك بعد أن استأذن من الخليفة حيث أنه لم يكن له وارث ولا عقب ، واشتد مرضه وتوفي - رحمه الله - في سابع ذي الحجة من سنة ثلات وستين وأربعين واء .

وتذكر أصحابه دعوته فدفنه بجانب بشر الحافي وتحققت بذلك دعوته الثالثة .

رثائه :

قال أبو الخطاب بن الجراح المقرئ يرثي الخطيب بأبيات منها :

فأق الخطيب الورى صدقًا ومعرفة
 حمى الشريعة من غاوٍ يدنسها
 جلى محسان بغداد فأودعها
 وقال في الناس بالقططاس منحرفاً
 سقى ثراك أبا بكر على ظمأ
 ونلت فوزاً ورضواناً ومغفرة
 يا أحمد بن علي طبت مضطجعاً
 وأعجز الناس في تصنيفه الكتب
 بوضعه ، ونفي التدليس والكذب
 تاريخه ملخصاً لله محتسباً
 عن الهوى وأزال الشك والريب
 جُون رقام تسع الواكف السرّيا
 إذا تحقق وعد الله واقتراباً
 وباء شانيك بأوزار محتضاً^(١)

العلوم التي نبغ فيها الخطيب :

- ١- تعلم القرآن وتعلم وجوه القراءات وكان ذلك في صغره .
- ٢- تعلم الفقه وأصول الفقه على أكبر مشايخ الشافعية حتى صار فقيهاً من كبار فقهاء الشافعية .
- ٣- درس الأدب واللغة .
- ٤- درس علم الحديث ؛ حيث سمعه ورحل فيه وصنف وجمع وهدب ورتب .
- ٥- اشتغل بالتاريخ مع نقد الرجال .

مذهبه وعقيدته :

أما مذهبـه في الفروع فكان شافعـياً كما مرّـ بـنا أنه تـلمـذ على يـدـ أبيـ
 الحسنـ المحـامـليـ والـقاـضـيـ أبيـ الطـيـبـ الطـبـريـ وـهمـ منـ كـبـارـ المـذـهـبـ.
 وأما فيـ الصـفـاتـ فـمـذـهـبـهـ مـذـهـبـ السـلـفـ لـاـ تعـطـيلـ وـلاـ تـشـيهـ وـلاـ
 تمـثـيلـ وـلاـ تـكـيـفـ .

(١) «معجم الآباء» (٤ / ٣٧ - ٣٨) و«الوافي» (٧ / ١٩٩).

قال الخطيب : « أما الكلام في الصفات ، فإن ما روي منها في السنن الصلاح ، مذهب السلف إثباتها واجراوها على ظواهرها ، ونفي الكيفية والتشبيه عنها ، وقد نفاهما قوم ، فأبطلوا ما أثبته الله ، وحققتها قوم من المثبتين ، فخرجوا بذلك إلى ضرب من التشبيه والتكييف ، والقصد إنما هو سلوك الطريقة المتوسطة بين الأمرين ، ودين الله تعالى بين الغالي فيه والمقصر عنه ، والأصل في هذا أن الكلام في الصفات فرع الكلام في الذات ، ويحتذى في ذلك حذوه ومثاله فإن كان معلوماً أن إثبات رب العالمين إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكييف فإن قيل : الله يد وسمع وبصر ، فإنما هي صفات أثبتتها الله لنفسه ، ولا نقول : إن معنى اليد القدرة ، ولا إن معنى السمع والبصر العلم ، ولا نقول : إنها جوارح ، ولا تشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار التي هي جوارح وأدوات للفعل ، إنما وجب إثباتها لأن التوفيق ورد بها ، ووجب نفي التشبيه عنها لقوله : ﴿لِيْسَ كَمُثْلَهُ شَيْءٌ﴾ (١) ولم يكن له كفواً أحد ﴿لِيْسَ كَمُثْلَهُ﴾ (١)

مناقبه وأخلاقه :

كان تالياً لكتاب الله ، ورعاً ، عفيف النفس ، متواضعاً كريماً ، عاماً بعلمه .

ومما يدل على عفته وعدم حرصه على الدنيا ما جاء في «تذكرة الحفاظ» .

عن عمر النسوى قال : كنت في جامع صور عند الخطيب فدخل عليه بعض العلوية ، وفي كمه دنانير ، وقال للخطيب :

(١) انظر : «تذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٤٢ - ١١٤٣) و«سير أعلام النبلاء» (١٨ / ٢٨٣ - ٢٨٤) .

فلان - وذكر بعض المحتملين من أهل صور - يسلم عليك ويقول: هذا تصرفه في بعض مهماتك ، فقال الخطيب : لا حاجة لي فيه ، وقطب وجهه ، فقال العلوي : فتصرفه إلى بعض أصحابك قال : قل له يصرفه إلى من يريد ، فقال العلوي : كأنك تستقله قال : وتفض كمه على سجادة الخطيب وطرح الدنانير عليها وقال: هذه ثلاثة دينار ، فقام الخطيب محمر الوجه ، وأخذ السجادة ونفض الدنانير على الأرض وخرج من المسجد - قال النسوي - : ما أنسى عز خروج الخطيب ، وذل ذلك العلوي ، وهو قاعد على الأرض يلتقط الدنانير من شق الحصر ويجمعها .

ثناء العلماء عليه :

قال الحافظ أبو بكر بن نقطة الحنبلي : «كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه» ^(١) .

وقال ابن ماكولا - وهو أحد تلاميذه - : «كان أبو بكر آخر الأعيان، ممن شهدنا معرفة وحفظاً وإتقاناً وضبطاً لحديث رسول الله ﷺ ، وتفتنا في علله وأسانيده، وعلماً بصححه وغريبه ، وفرده ومنكره ومطروحه ، ولم يكن للبغداديين - بعد أبي الحسن الدارقطني - مثله . سألت أبي عبد الله الصوري عن الخطيب وأبي نصر السجزي : أيهما أحفظ ؟ ففضل الخطيب تفضيلاً بينا» ^(٢) .

وقال المؤمن الساجي : «ما أخرجت بغداد بعد الدارقطني أحفظ من أبي بكر الخطيب» ^(٣) .

(١) راجع «نخبة الفكر» لابن حجر (ص ١)

(٢) «ذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٣٧) و«طبقات السبكي» (٤ / ٣١) و«سير أعلام النبلاء» (١٨ / ٢٧٥).

(٣) «ذكرة الحفاظ» (٣ / ١١٣٧) و«معجم الأدباء» (٤ / ١٨) و«طبقات السبكي» (٤ / ٣١) و«سير أعلام النبلاء» (١٨ / ٢٧٦).

وقال أبو إسحاق الشيرازي : أبو بكر الخطيب يُشبه بالدارقطني ونظرائه في معرفة الحديث وحفظه .

قلت : وشهد له شيخه البرقاني في رسالته إلى أبي نعيم وهذا بعض ما جاء فيها : « ... وقد رحل إلى ما عندك أخونا أبو بكر - أيده الله وسلمه - ليقتبس من علومك ، وهو - بحمد الله - من له في هذا الشأن سابقة حسنة ، وقدم ثابت ، وقد رحل فيه وفي طلبه ، وحصل له منه ما لم يحصل لكثير من أمثاله ، وسيظهر لك منه مع التورع والحفظ ما يحسن لديك موقعه » ^(١) .

قال أبو سعد السمعاني في « الذيل » : « كان الخطيب مهيباً وقوراً ، ثقة متحرّياً ، حجة ، حسن الخط ، كثير الضبط فصيحاً ، ختم به الحفاظ ، رحل إلى الشام حاجاً ... إلخ » ^(٢) .

قال الذهبي : « الإمام الأوحد ، العلامة المفتى ، الحافظ الناقد ، محدث الوقت ... صاحب التصانيف وخاتمة الحفاظ » ^(٣) .

قال ابن الأثير : « وكان إمام الدنيا في زمانه » ^(٤) .

وقال ابن خلكان : « وكان من الحفاظ المتقين والعلماء المتبhrin ، وفضله أشهر من أن يوصف » ^(٥) .

وهكذا تضافرت الآقوال في مدحه الثناء عليه ، وبيان شرفه وعلمه

(١) انظر المصادر السابقة .

(٢) « طبقات السبكي » (٤ / ٣٢) ، و« الواقفي » (٧ / ١٩٦) .

(٣) « سير أعلام النبلاء » (١٨ / ٢٧) .

(٤) « الكامل » (٨ / ١١) .

(٥) « وفيات الأعيان » (١ / ٧٦) .

وحفظه وإتقانه وفيما ذكرته كفاية ، ولكن لم يسلم أحد من مطاعن توجه إليه ، وتهم ترشق به ، وهنا نذكر بعض هذه المطاعن التي وجهت إلى الخطيب البغدادي رحمه الله .

* * *

الطعون التي وجهت إلى الخطيب

أكثر الذين وجهوا طعوناً إلى الخطيب هو ابن الجوزي حتى إنه ألف في ذلك كتباً ثلاثة وهي :

١ - «السهم المصيب في الرد على الخطيب» .

٢ - «التحقيق فس أحاديث التعليق» .

٣ - «الانتصار لشيخ السنة أبي عبد الله محمد بن نقطة الحنبلي» .

فضلاًًّاً عما أودعه في كتابه «المتنظم» في ترجمة الخطيب . ويمكن أن نلخص هذه المطاعن ونجيب عليها في فقرات بسيطة : -

المطعن الأول : اتهامه في مخالفته مذهب أحمد في العقيدة :

والجواب أنه قد تقدم في ترجمة الخطيب قوله في الصفات الذي نقله عنه الذهبي في «التذكرة» و«السير» ، وقد نقلت نص عبارته هناك مما يوضح أنه على مذهب السلف في الصفات .

المطعن الثاني : اتهامه في سلوكه :

وفي هذا المطعن اتهامه بشرب الخمر ، اتهمه بذلك بعض مبغضيه والذي يروي الخبر ياقوت في «معجم الأدباء» عن ابن السمعاني عن عبد العزيز النخشي .

والنخشي هذا ليس من أهل بغداد الذين يعتمد عليهم في مثل هذا النقل ، لأنه لو كان معلوماً عن الخطيب ذلك لنقله عنه أهلها ولعلم ذلك منه ، خاصةً وأن له أعداء يتظرون منه الهفوة والزلة .

ثم إن هذا الصنيع عن الخطيب بعيد ، وقد مر بنا مناقبه وأخلاقه

فكان يقرأ كل يوم ختمة ، وي ملي الحديث ويرحل في طلبه حتى ذاكره
شيوخه وأخذوا عنه ، ثم عفته وطهارتة ، كل ذلك يدل على كذب مثل
هذا الافتراء .

وكذلك في هذا الباب يتهم بأن سبب خروجه من دمشق أنه كان
يختلف إليه صبي ملبح فتكلم الناس فيه ، وكان أمير البلد راضياً
متعصباً ، فجعل ذلك سبباً للفتك بالخطيب ... إلخ .

والجواب عن هذه التهمة كسابقتها ، والظاهر أنها حكاية ملقة فيبعد
لرجل مثل الخطيب المعروف بالسيرة الحسنة أن يدنسها في شيخوخته
بمثل هذا العمل القبيح [وقد أحسن الشيخ المعلمي - رحمه الله - في
رد هذه الطعون في كتابه «التنكيل» وقد استفدت بعض ما نقلته هنا من
كتابه] .

المطعن الثالث : اتهامه في تصنيفه :

قال ابن الجوزي : وقد روى لنا عن أبي الحسن ابن الطيوري أنه
قال : أكثر كتب الخطيب مستفادة من كتب الصوري ابتداء بها .

والجواب :

أولاً : لم يسم ابن الجوزي سنده عن ابن الطيوري .

ثانياً : أن الخطيب لا يذكر شيئاً في مصنفاته إلا مسندأ .

ثالثاً : لماذا لم يبرز لنا ابن الطيوري شيئاً من مصنفات الصوري التي
يتهم فيها الخطيب ، وقد كان ابن الطيوري من أخص الناس بالصوري .

لذا فإننا نجد الحافظ الذهبي يعقب على هذا المطعن فيقول : « ما
الخطيب بمفتقر إلى الصوري ، هو أحافظ أوسع رحلة وحديثاً
ومعرفة » .

المطعن الرابع : تعصبه للمذهب الشافعي :

وخلالصة هذه التهمة أنه ذكر بعض الأئمة بصفات لم يذكرها للشافعي فقد قال في الإمام أحمد ^{هـ} سيد المحدثين ^{هـ} فقالوا : لم يصفه بالفقه .

والجواب : أنه ذكره بأخص وأشهر صفاتة ولم ينف عنه الفقه ويمكنك أن تراجع جواب المعلمي في كتابه «التنكيل» فإنه قد دفع الشبه كغيرها في كتابه المذكور . فأعظم الله ثوابه ، وتقبل منه ذبه عن العلماء .

وكما أسلفت من أراد مزيداً من معرفة هذه التهم والرد عليها فإن خير ما كتب في ذلك كتاب «التنكيل» (ص ٣٢٤ - ٣٥٨) .

* * *

شيوخه وتلاميذه

شيوخه :

للشيخ الإمام الحافظ شيخ عدة تدل على سعة علمه ، وكثرة رحلاته ، وسوف أذكر بعض هؤلاء الشيوخ الذين وردت أسماؤهم في كتاب «الفقيه والمتفقه» ليس على سبيل الحصر ، ولكن على قدر الإمكان فمن هؤلاء الشيوخ :

- ١ - أبو الحسين : محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان .
- ٢ - أبو نعيم : أحمد بن علي بن عبد الله بن إسحاق الحافظ .
- ٣ - أبو علي : الحسن بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزار .
- ٤ - أبو الحسن : علي بن أحمد بن عمر المقرى .
- ٥ - أبو الفرج : محمد بن عبد الله بن أحمد بن شهريار الأصبهاني .
- ٦ - أبو بكر : محمد بن أحمد بن إبراهيم الفقيه السرخابادي .
- ٧ - أبو الحسين : محمد بن عبد الرحمن بن عثمان الميانجي .
- ٨ - أبو محمد : الحسن بن علي بن محمد الجوهرى .
- ٩ - أبو القاسم : عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران .
- ١٠ - أبو بكر : أحمد بن محمد بن أحمد الخوارزمي البرقاني .
- ١١ - القاضي أبو بكر : أحمد بن الحسن بن أحمد الحيري .

- ١٢ - أبو الحسن : محمد بن أحمد بن محمد بن رزق البزار .
- ١٣ - أبو بكر : محمد بن عر بن القاسم النرسى .
- ١٤ - أبو سعيد : محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي .
- ١٥ - أبو الفرج : عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي .
- ١٦ - أبو أحمد : عبد الوهاب بن الحسن بن علي الحربي .
- ١٧ - أبو الحسن : محمد بن أحمد بن رزقويه البزار .
- ١٨ - أبو محمد : عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري .
- ١٩ - أبو القاسم : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج .
- ٢٠ - أبو عمرو : عثمان بن محمد بن يوسف بن دوست العلاف .
- ٢١ - القاضي أبو القاسم : علي بن المحسن بن علي التنوخي .
- ٢٢ - أبو العلاء : محمد بن علي بن أحمد الواسطي .
- ٢٣ - أبو سعيد: الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنيه الكاتب .
- ٢٤ - أبو الحسن : علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه .
- ٢٥ - أبو طالب : يحيى بن علي بن الطيب العجلبي الدسكري .
- ٢٦ - أبو القاسم : علي بن الحسن بن محمد بن أبي عثمان الدقاد .
- ٢٧ - أبو القاسم : عبد العزيز بن علي بن أحمد الوراق الأزهري .
- ٢٨ - أبو القاسم : علي بن محمد بن عيسى بن موسى البزار .
- ٢٩ - أبو القاسم : علي بن محمد بن عبد الله بن الهيثم الأصبهانى .

- ٣٠ - عبد الوهاب بن الحسن بن عمر بن برهان الغزال .
- ٣١ - أبو طاهر : عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب .
- ٣٢ - أبو بكر : محمد بن الحسين بن إبراهيم الخفاف .
- ٣٣ - أبو محمد : الحسن بن محمد بن الحسن الخلال .
- ٣٤ - أبو القاسم : عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهري .
- ٣٥ - أبو سعد : أحمد بن محمد بن أحمد بن الخليل الماليبي .
- ٣٦ - أبو طالب : مكي بن علي بن عبد الرزاق الحيري .
- ٣٧ - علي بن محمد بن عبد الله المعدل .
- ٣٨ - أبو منصور : محمد بن محمد بن عثمان السوق .
- ٣٩ - أبو الحسن : محمد بن أحمد بن عمر الصابوني .
- ٤٠ - أبو بكر : محمد بن علي بن عبد الله بن هشام الفارسي .
- ٤١ - أبو علي : الحسن بن علي بن محمد التميمي .
- ٤٢ - أحمد بن أبي جعفر القطبي .
- ٤٣ - أبو بشر : محمد بن أبي السري الوكيل .
- ٤٤ - أبو الفرج : الحسين بن علي بن عبيد الله الطناجيري .
- ٤٥ - أبو عبد الله : محمد بن عبد الواحد بن أحمد الطرفي المعدل .
- ٤٦ - أبو علي : محمد بن الحسين الجازري .
- ٤٧ - أبو القاسم : رضوان بن محمد بن الحسن الدينوري .
- ٤٨ - محمد بن أبي نصر النرسبي .

٤٩ - أبو بكر : عبد الله بن علي بن حمويه بن أبرك .

٥ - أبو القاسم : عبد الكرييم بن هوزان القشيري .

وغيرهم الكثير من تراهم في أسانيده كتابه .

تلاميذه :

للخطيب البغدادي - رحمه الله - تلاميذ كثيرون يدل بجلاء على مدى مكانته ، وإلى أي مدى كان يقصده طلاب العلم ، حتى إنه حدث عنه بعض شيوخه مثل أبي بكر البرقاني وأبي القاسم الأزهري .

وسوف أسرد بعض أسماء تلاميذه الذين رووا عنه العلم فمنهم :-

١ - أبو نصر : علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا .

٢ - أبو الفضل : أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون .

٣ - الفقيه : نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي .

٤ - أبو عبد الله : محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي .

٥ - المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن الحسين الطيوري .

٦ - ابن الترسبي .

٧ - عبد الله بن أحمد السمرقندى .

٨ - المرتضى : محمد بن محمد بن زيد العلوى البغدادى .

٩ - محمد بن مرزوق الزعفرانى .

١٠ - أبو القاسم النسيب : علي بن إبراهيم بن العباس .

١١ - أبو محمد : هبة الله بن أحمد بن محمد الأكفانى .

١٢ - محمد بن علي بن أبي العلاء المصيصي .

- ١٣ - أبو الفرج الأرمنازي : غيث بن علي بن عبد السلام .
- ١٤ - أبو السعادات : أحمد بن أحمد المتنوكي .
- ١٥ - أحمد بن علي بن المجلبي .
- ١٦ - هبة الله بن عبد الله الشروطي .
- ١٧ - طاهر بن سهل الأسفرايني .
- ١٨ - بركات النجاد .
- ١٩ - عبد الكريم بن حمزة أبو محمد السلمي الحداد .
- ٢٠ - أبو الحسن : علي بن أحمد بن قبيس المالكي .
- ٢١ - أبو الفتح : نصر الله بن محمد المصيصي .
- ٢٢ - أبو بكر : قاضي المارستان .
- ٢٣ - أبو القاسم : إسماعيل بن أحمد السمرقندى .
- ٢٤ - أبو بكر : محمد بن الحسين المَزْرَفِي .
- ٢٥ - أبو منصور الشيباني : راوي «تاریخه» .
- ٢٦ - أبو منصور بن خیرون المقریء .
- ٢٧ - بدرا بن عبد الله الشیبھی .
- ٢٨ - الزاهد يوسف بن أیوب الهمذانی .
- ٢٩ - يحيى بن علي أبو زکریا التبریزی .
- وغيرهم الكثير .

* * *

مؤلفاته

لقد ترك لنا الخطيب - رحمه الله - مكتبة حافلة من مؤلفاته هي نتاج علمه ، وثمرة جهده ، وحسبك ما قاله الحافظ أبو بكر بن نقطة وهو يصف مصنفاته فيقول :

« كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه » .

وفيما يلي ذكر لمصنفاته كما أشار إليها الدكتور أكرم ضياء العمري - حفظه الله - في كتابه «موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد» والمصادر التي اعتمد عليها في توثيق هذه الكتب مذكورة في الهاشم :

أولاً في الحديث :

- ١ - الأمالى^(١) .
- ٢ - كتاب فيه حديث (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن) .
- ٣ - حديث عبد الرحمن بن سمرة وطرقه - في جزأين - .
- ٤ - حديث النزول .
- ٥ - كتاب فيه حديث (نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً) .
- ٦ - طريق حديث قبض العلم - في ثلاثة أجزاء - .
- ٧ - (طلب العلم فريضة على كل مسلم) .
- ٨ - مجموع حديث أبي إسحاق الشيباني - في ثلاثة أجزاء - .
- ٩ - مجموع حديث محمد بن جحادة وبيان بن بشر وصفوان بن

(١) منه نسخان ذكرهما بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي» (الملحق ١ / ٥٦٤) . وبقي منه الجزء الخامس في الظاهرية مجموع (٢٧) (ق ٢٠٣ - ٢١٠) . ذكره العش : الخطيب البغدادي (١٢١) والالباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (ص ٢٦٦).

سُلَيْمَانُ وَمَطْرُ الْوَرَاقِ وَمَسْعُورُ بْنُ كَدَامٍ .

- ١٠ - مجموع حديث (أو مسنداً) محمد بن سوقة - في ثلاثة أجزاء - .
- ١١ - كتاب السنن^(١) .
- ١٢ - مسنداً أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) - في جزء - .
- ١٣ - مسنداً صفوان بن عسال .
- ١٤ - مسنداً نعيم بن همار الغطفاني^(٢) - في جزء - .
- ١٥ - حديث جعفر بن حيان^(٣) .
- ١٦ - حديث الستة من التابعين وذكر طرقه ، وهو حديث (أيعجز أحدكم أن يقرأ كل ليلة بثلث القرآن)^(٤) .
- ١٧ - المسلسلات^(٥) - في ثلاثة أجزاء - .
- ١٨ - الربعيات - في ثلاثة أجزاء - .

الأحاديث المخرجة :

- ١٩ - كتاب أطراف الموطأ^(٦) .

(١) توجد نسخة من مختصره مخطوطه في دار الكتب المصرية رقم (٤٨٥) حديث ، وقد قام باختصاره الحافظ زكي الدين بن عبد العظيم المتنبri : (راجع بروكلمان : «تاريخ الأدب العربي» ، الملحق (١١٥٦٤)) لواح للعش أن كتاب السنن مما رواه الخطيب لا مما ألفه . «الخطيب البغدادي» (ص ١٢٢) .

(٢) ورد عند العش (هماز العصاني) ولم يضبطه وانظره في «تهذيب التهذيب» لابن حجر .

(٣) منه نسخة في الظاهرية (حديث ٣٩٠) (العش : الخطيب البغدادي (ص ١٢٢)) .

(٤) مخطوط في الظاهرية مجموع (١١٥) (ق ١٠ - ١٨) انظر الآلباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (ص ٢٦٧) ، وأورده العش بعنوان «روايات الستة من التابعين بعضهم عن بعض» .

(٥) للخطيب جزء يعنون (مسلسل العبيدين) منه صورة في مركز البحث العلمي بكلية الشريعة بمكة المكرمة مصورة عن مكتبة جامعة استنبول

(٦) لم يذكره العش وذكره السوطني في «تنوير العوالك» (ص ١٠) ، وكتب الأطراف تذكر طرف الحديث الدال على بقى ، وتجمع أسانيده إما مترتبة وإما مقيدة بكتاب مخصوصة . ابن حجر : «نزهة النظر» (ص ٨) .

- ٢٠ - جزء فيه أحاديث مالك بن أنس عوالي تخرير أبي بكر الخطيب ^(١) .
- ٢١ - أمالى الجوهرى ، تخرير أبي بكر الخطيب ، روایة محمد ابن البزار ^(٢) .
- ٢٢ - فوائد أبي القاسم النرسى ، تخرير الخطيب - في (٢٠) جزءاً - .
- ٢٣ - فوائد عبد الله بن علي بن عياض الصورى - في (٤) أجزاء - .
- ٢٤ - الفوائد المختبة الصحاح والغرائب . انتقاء الخطيب من حديث الشريف أبي القاسم علي بن إبراهيم بن العباس بن أبي الجن الحسني ^(٣) - في (٢٠) جزءاً - .
- ٢٥ - الفوائد المختبة الصحاح والغرائب ، تخرير الخطيب لأبي القاسم المهرانى ^(٤) .
- ٢٦ - الفوائد المختبة الصحاح العوالى ، تخرير الخطيب، لجعفر ابن أحمد بن الحسين السراج القاريء ^(٥) .

(١) مخطوط في الظاهرية مجموع (١٠١) (٤) في ٢٢ صفحة . العش : الخطيب البغدادي (١٢٢) .

(٢) منه مجلسان في الظاهرية مجموع (١٠٥) (٦) في ١٦ صفحة . العش: الخطيب البغدادي (١٢٢) والجوهرى هو الحن بن علي أحد شيوخ الخطيب البغدادي . ترجمته في «تاريخ بغداد» (٣٩٣) /٧ .

(٣) منه قطعة في الظاهرية من الجزء الثامن مجموع (٤) (٤٦) (٢) ، والجزء الثالث عشر مجموع (٤٠) (١٣٩) والجزء الرابع عشر مجموع (٤٠) (١٧٨) وجزء آخر مجموع (٤٠) (١٧٢) . العش: الخطيب البغدادي (١٢٣) .

(٤) منه نسخة في الظاهرية حديث (٣٥٣) ومجموع (٤٧) (٤) وتقع في خمسة أجزاء . العش : الخطيب البغدادي (١٢٣) .

(٥) منه أجزاء مخطوطة في الظاهرية وهي الجزء الأول مجموع (٣١) (ق ٣٩٧ - ٤٠٧) والثاني والثالث والرابع والخامس ويه تمام الكتاب حديث (٣٥٣) (ق ١ - ٦٠) انظر الالباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (٢٦٨) ويدذكر وجود نسخة ثانية من الأجزاء الأول والثاني والرابع والخامس ، لكنه ذكر أن =

الخطيب في مقدمته .

٤ - الأسماء المتواطئة والأنساب المتكافئة .

٤١ - تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم^(١) .

٤٢ - تالي التلخيص ، في أربعة أجزاء ، وهو مستدرك على تلخيص المتشابه بما فاته أولاً وهو كثير الفائدة ، كما يقول ابن حجر^(٢) .

٤٣ - التبيين لأسماء المدلسين^(٣) ، في جزأين .

٤٤ - التفصيل لمبهم المراسيل^(٤) ، في جزء ، قال الكتاني : إنه

(١) توجد قطعة كبيرة منه في خزانة جامع الزيتونة التابعة إلى المكتبة الأحمدية في تونس تحت رقم (١٦٦٢) وتقع في (٢٦٣) ورقة ، وتنتهي بقوله « عدي بن الفضيل ». انظر عبد الحفيظ منصور : *فهرس مخطوطات المكتبة الأحمدية بتونس* (ص ٤٢١) . ومنه الأجزاء الخمسة الأولى مخطوطة في الظاهرية تحت رقم حديث (٣٩٠) وتقع في (١٢٣) ورقة . ويوجد منه الجزء الثالث عشر مخطوطاً في الظاهرية ويقع في (١٨) ورقة ذات وجهين ، وعليه سماع العلماء عن الخطيب في ثغر صور في شهر ذي القعدة سنة (٤٦١ هـ) . انظر الخطيب : « *تلخيص المتشابه* » جزء (١٣ / ق ١١٨) .

وذكر بروكلمان أن منه نسخة في مكتبة داماد إبراهيم باشا في استانبول تحت رقم (٢٣٥. ٣٩٠. ٢٣٥. ٩٥) إضافة إلى ذكره نسختي القاهرة ودمشق انظر : « *تاريخ الأدب العربي* » ، الملحق (١ / ٥٦٤) وانظر قواد السيد : *فهرس المخطوطات المصورة ، التاريخ ، قسم (٢ / ٤٣) والألبانى* : *فهرس مخطوطات الظاهرية* (ص ٢٦٦) .

(٢) ابن حجر : « *نزهة النظر* » (ص ٦٩) . ومنه نسخة في مركز البحث العلمي بكلية الشريعة بمكة مصورة عن الأصل المحفوظ في المكتبة الخالدية بالقدس تحت رقم (٥٥٦) عام (١٩) بعنوان (ما يتفق من أسماء المحدثين وأنسابهم) وتقع في (١٦٠) ورقة .

(٣) التدليس : رواية الرواية عن سمع منه ما لم يسمع منه بصيغة محتملة السمع .

(٤) توجد نسخة خطية من مختصره في الاسكنوريال رقم (١٥٩٧) حيث قام باختصاره السوري ورتبه على الحروف . بروكلمان : « *تاريخ الأدب العربي* » ، الملحق (١ / ٥٦٤) .

في مبهم الأسانيد والمتون من الرجال أو النساء . . . مرتبًا على حروف المعجم معتبراً اسم المبهم . ولكن تحصيل الفائدة منه عسير ، لأن العارف بالمبهم لا يحتاج إلى كشفه ، والجاهل به لا يعرف موضعه ^(١) وقد بين ابن الصلاح أهمية هذا لفن فقال بأن معرفة المراسيل الخفي إرسالها نوع مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الأحاديث مع المعرفة التامة ^(٢) .

٤٥ - تمييز المزيد في متصل الأسانيد ، في ثمانية أجزاء ، وقد انتقد ابن الصلاح هذا الكتاب بأن في كثير مما ذكره نظر . وذكر ابن الصلاح بعض الاحتمالات التي تؤدي إلى قبول الزيادة أحياناً ، ومع ذلك فإن ابن الصلاح لم يجد كتاباً آخر أوفق منه لايتشهد به لهذا الفن ^(٣) .

٤٦ - رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب ، في مجلد وهو في معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقدير والتأخير في الابن والأب مثل يزيد بن الأسود والأسود بن يزيد كما أوضح ابن الصلاح ^(٤) .

٤٧ - الرواة عن شعبة ، في ثمانية أجزاء .

٤٨ - الرواة عن مالك بن أنس وذكر حديث لكل منهم ، في تسعه أجزاء . وذكر ابن خير أنه مبوب على حروف المعجم ^(٥) وقال السيوطي:

(١) «الرسالة المستطرفة» (١٢٢) .

(٢) «علوم الحديث» (ص ٢٦٠ - ٢٦١) .

(٣) «علوم الحديث» (٢٦٠) ..

(٤) «علوم الحديث» (٣٣٥) .

(٥) فهرسة ابن خير (ص ١٨١) . ومنه (١٧) ورقة مخطوطة في أحمد الثالث ومصورة بالجامعة الإسلامية رقم (١٨١٨) .

أنه أورد فيه (٩٩٧) رجلاً ^(١). وذكر الكتاني أنه بلغ بهم الفاً إلا سبعة ^(٢).

٤٩ - روایات الصحابة عن التابعين ، في جزء .

٥٠ - روایة الآباء عن الأبناء ^(٣) ، في جزء .

٥١ - غنية الملتمس في إيضاح الملتبس ^(٤) ، في مجلد .

٥٢ - كتاب فوائد النسب ^(٥) .

٥٣ - كتاب المتفق والمفترق ^(٦) ، في ستة عشر جزءاً ^(٧) ، وهو في المتفق خطأً ولفظاً وقد نقه ابن الصلاح فقال : « وهو مع أنه كتاب حفيل غير مستوف للأقسام التي ذكرها » ^(٨) .

وطريقة الخطيب فيه أن يذكر عدد من اتفقت أسماؤهم ثم

(١) «تنوير الحالك شرح موطا الإمام مالك» (ص ٩) .

(٢) «الرسالة المستطرفة» (١/٣) .

(٣) اقتبس منه ابن الصلاح في «علوم الحديث» (٢٨١ - ٢٨٢) .

(٤) منه نسخة في برلين (١٥٥٩) وأخرى في آصفية (٣٢٨ / ٣) ، (١٩١) انظر : بروكلمان : «تاريخ الأدب العربي» ، الملحق ١ / ٥٦٤ .

(٥) لم يذكره العش وذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١١٧١) .

(٦) ذكر بروكلمان أنه مخطوط في مكتبة نيسن الله رقم (١٥١٥) . ومنه نسخة في دمشق عمومية رقم (١٢٨٨) «تاريخ الأدب العربي» الملحق (١ / ٥٦٤) . ويدرك فؤاد السيد أن نسخة نيسن الله تقع في (٢٣٩) ورقة تحت رقم (١٥١٥ - ف ٢٢٩) انظر فؤاد السيد : «فهرس المخطوطات المصورة» ، التاريخ قسم (٢) (ص ١٢٨) وذكر ششن وجود نسخة من المتفق والمفترق في

(٧) ورقات في ديار بكر رقم (٦٧٥٦) «نوادر المخطوطات» (ص ٤٥٦) ، وقد لخصه أبو القاسم عبد الله بن علي بن الفراء (ت ٥٤٧ هـ) ويقع في (١٤٠) ورقة وهو مخطوط في المكتبة الأزهرية رقم (١٣٤) وبحاشية كتاب «من وافقت كنيته اسم أبيه» للخطيب أيضًا .

(٨) أما النسخة الخطية التي وصلت إلينا فيختلف عدد أجزائها حيث تنتهي خلال الجزء الثامن عشر .

(٩) «علوم الحديث» (٣٢٤) .

يميزهم عن بعضهم . مثلاً : عبد الله بن مسلم أحد عشر رجلاً ميز بينهم الخطيب بذكر الجد أو النسبة أو غير ذلك ، وهو عادة يذكر بعض شيوخ وتلاميذ صاحب الترجة ويخرج من طريقه حديثاً .

٥٤ - من حديث ونبي ، في جزء . وقد لخصه الحافظ السيوطي في « المؤتسي بمن حديث ونبي » وهو مخطوط .

٥٥ - من وافقت كنيته اسم أبيه مما لا يؤمن بوقوع الخطأ فيه ، في ثلاثة أجزاء^(١) .

٥٦ - « المؤتنف في تكملة المختلف والمختلف^(٢) » ، في أربعة وعشرين جزءاً . ويرى ابن حجر أنه ذيل على كتاب المؤتلف والمختلف للدارقطني^(٣) .

٥٧ - المكمل في بيان المهمل^(٤) ، في ثمانية أجزاء .

٥٨ - كتاب الوفيات^(٥) .

٥٩ - السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة الراويين عن شيخ واحد^(٦) ، في (٩) أجزاء .

(١) منه نسخة بهامش كتاب « تحرير أسماء المتفق والمفترق » لأبي القاسم بن الفراء بالمكتبة الأزهرية رقم (١٣٤) .

(٢) اقتبس منه السمعاني في « الأنساب » (٣ / ١٢٨ ، ١٩٦ ، ٣٩١) ، (٤ / ١١٩) ، (٦ / ٢٥١) . وذكر الدكتور يوسف العش الخطيب البغدادي (٢٣٢) وجود نسخة منه في الظاهرية باسم « المؤتلف والمختلف » حديث ٢٨٥ (١٤٠) .

ويوجد منتخب منه انتخبه مغلطاي في ١٧ ورقة مصورة في الجامعة الإسلامية .

(٣) « نزهة النظر » (ص ٦٨) .

(٤) يوجد في الظاهرية « قطعة فيما أبهم من الأسماء » يظن الشيخ ناصر الدين الألباني أنها من مختصر هذا الكتاب . الألباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (ص ٢٦٨) .

(٥) ذكر بروكلمان أن هدايت حسين نشره في مجلة GRAS في البنغال سنة (١٩١٢م) .

(٦) منه نسخة خطية في شتربيتي رقم (٣٥٠.٨) الزركلي : « الأعلام » (٢ / ٢٣) و منه نسخة في دار الكتب المصرية تقع في (١٤٨) ورقة تحت رقم (٣٨١) (مصطلح الحديث) .

٦ - كتاب موضع أوهام الجمع والتفرق ^(١) .

فهذه اثنان وعشرون كتاباً في فنون متنوعة من علم الرجال وهي تدل على استيعاب الخطيب لهذا العلم وتمكنه منه وتفنته فيه .

التاريخ :

٦١ - تاريخ بغداد ^(٢) : حيث تناول خطط بغداد ثم تراجم الخلفاء والأمراء والوزراء والقادة والقضاة وغيرهم من أعيان مدينة بغداد إلى جانب المحدثين الذين أولاهم اهتماماً خاصاً . ومن ثم فإن (تاريخ بغداد) وإن أمكن وضعه في قائمة كتب علم الرجال لكنه أيضاً بسبب احتوائه على الخطط والأخبار وطول تراجمه يمكن وضعه ضمن كتب التاريخ .

٦٢ - مناقب الشافعي ^(٣) .

٦٣ - مناقب أحمد بن حنبل .

وكتب التراجم سواء كانت شاملة أو مخصوصة بعالم واحد تعتبر أوسع المصادر التي أغنت مادة التاريخ الإسلامي .

كتب العقائد :

تعني كتب العقائد بالإلهيات والنبوات والسمعيات والروحيات ،

(١) طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجىدر آباد الدكن ، الهند - ١٩٥٩م - ١٩٦٠م ، وهو مجلدان يقعان في ٩٥٢ صفحة .

(٢) طبع في القاهرة بمطبعة السعادة ويقع في (١٤) مجلداً .

(٣) ذكر الدكتور رمضان ششن وجود نسخة منه في تركيا تحت رقم (٣ / ٥٣٨) .

ولا نجد للخطيب كتاباً شاملاً ، لكنه تناول موضوع الصفات وهو من موضوعات الإلهيات وذلك في رسالته :
٦٤ - مسألة الكلام في الصفات^(١) .

كما تناول ذم التجيم ومعتقداته في رسالته :
٦٥ - القول في علم النجوم^(٢) ، في جزء .

أصول الفقه :

هو العلم بالقواعد والأدلة الإجمالية التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه^(٣) ورغم أن الحديث وعلومه هو الغالب على ثقافة الخطيب لكنه أولى الفقه عنابة أيضاً فدرسه منذ صباه وحث أهل العلم على تعليمه^(٤) . ولم يقتصر على معرفة فروع الفقه مما يلزمها في عبادته ومعاملاته وإنما تناول أصول الفقه أيضاً فألف فيه كتابين هما :

٦٦ - الفقيه والمتفقه^(٥) .

٦٧ - الدلائل وال Shawahed على صحة العمل بخبر الواحد^(٦) .

(١) مخطوط في الظاهرية مجموع (١٦) (ق ٤٣ - ٤٤) انظر الالباني : فهرس مخطوطات الظاهرية ص ٢٦٩ .

(٢) مخطوط في عاشر أفندي باستبول (١٩٠) بروكلمان : «تاريخ الأدب العربي» الملحق (١ / ٥٦٤) راقبس منه السبكي في «طبقات الشافية» (٣ / ٣٢٠ ، ٣٢١ ، ٤٨٢) والاقباسات تدل على أنه في ذم التجيم ومعتقداته . واقبس منه مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» (١ / ١٨٠) .

(٣) عبد الكريم زيدان : «الوجيز في أصول الفقه» ص ٩ .

(٤) انظر كتابه «تصحية أهل الحديث» .

(٥) وهو هذا الكتاب الذي بين يديك .

(٦) ذكر الخطيب في «الكتفائية» (ص ٦٦) كتابه «وجوب العمل بخبر الواحد» فلعله أراد هذا الكتاب .

- ٦٨ - نهج (أو منهج) الصواب في أن التسمية آية من فاتحة الكتاب ، في جزأين .
- ٦٩ - إبطال النكاح بغير ولد ، في جزء .
- ٧٠ - إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة .
- ٧١ - الجهر بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ^(١) ، في جزأين .
- ٧٢ - الحيل ، في أربعة أجزاء .
- ٧٣ - ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ فيها واختلاف ألفاظ الناقلين ^(٢) .
- ٧٤ - الغسل لل الجمعة ، في جزأين .
- ٧٥ - القضاء باليمين مع الشاهد ، في جزأين .
- ٧٦ - القنوت والآثار المروية فيه على اختلافها وترتيبها على مذهب الشافعي ، في ثلاثة أجزاء .
- ٧٧ - النهي عن صوم يوم الشك ، في جزء .
- ٧٨ - الوضوء من مس الذكر .

(١) منه مختصر بخط الحافظ الذهبي في دار الكتب الظاهرية مجموع (٥٥) (١٢٨ - ١٣١) العش : الخطيب (ص ١٢٧) وذكرة الألباني في فهرس مخطوطات الظاهرية (ص ٢٦٨) .

(٢) منه نسخة في الظاهرية (حدیث ٢٧٩) (١٩٤) . ویقع في (١٣) ورقة ذات وجهين ، وقد اطلعت عليها ، وذكرها العشن : الخطيب البغدادي (ص ١٢٧) والألباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (٢٦٨) .

٧٩ - مسألة الاحتجاج للشافعي فيما أسنده إليه والرد على الطاعنين
بعظم جهلهم عليه ، في جزء^(١).

٨٠ - بيان أهل الدرجات العلي .

٨١ - كتاب فيه خطبة عائشة في الثناء على أبيها . من تحرير الخطيب من روایاته عن شیوخه ، وذكر ابن خیر أنه « في ذکر أبيها وعمر ابن الخطاب وأحادیث غریبة ومنامات ورقیق وانشاءات في الزهد والرقائق»^(٢) .

٨٢ - المنتخب من الزهد والرقائق^(٣) .

الأدب :

٨٣ - التنبیه والتوقف على فضائل الخريف .

٨٤ - البخلاء^(٤) .

٨٥ - التطفیل وحكایات الطفیلین ونوادر کلامهم وأشعارهم^(٥) .

٨٦ - کشف الأسرار .

* * *

(١) ذکر بروکلمان أن منه نسخة خطية في مكتبة داماد راده تحت رقم (٣٠)، وذكر الالباني وجود نسخة منه في الظاهرية (عام ٤٤٩٢) (ق ١ - ١٢) انظر (بروکلمان : «تاریخ الأدب العربي» ، الملحق (١ / ٥٦) والالباني : فهرس مخطوطات الظاهرية ص ٢٦٩) . وقد طبع طبعتين واحدة بتحقيق الدكتور خليل ملا خاطر والثانية بتحقيق الدكتور نايف الدعيس .

(٢) ابن خیر : فهرسة (ص ١٧٩) .

(٣) منه نسخة في الظاهرية مجموع (٢٨) (ق ١٦٥ - ١٨١) انظر الالباني : فهرس مخطوطات الظاهرية (ص ٢٦٩) . وذكر بروکلمان منه نسخة «تاریخ الأدب العربي» الملحق (١ / ٥٦) .

(٤) طبع بتحقيق أحمد مطلوب وخديجة الحدیثی وأحمد ناجی القیسی مطبعة العانی بغداد - (١٩٦٤م) ویقع في (١٧٢) صفحة سوی المقدمة والفتہارس .

(٥) طبع بعنایة کاظم المظفر ، منشورات المکتبة الجیلانية ومطبعتها النجف (١٩٦٦م) .

كتاب «الفقيه والمتفقه»

أولاً : نسبة الكتاب لمؤلفه :

قد ذكر جماعة من الذين ذكروا ترجمته أن من تصانيف الخطيب
كتاب «الفقيه والمتفقه» فممن ذكر ذلك :

- ١ - المالكي في فهرسته .
- ٢ - ابن قاضي شبهه .
- ٣ - ابن الجوزي في «المتنظم» .
- ٤ - الذهبي في «التذكرة» وفي «سیر أعلام النبلاء» .
- ٥ - ياقوت في «معجم الأدباء» .
- ٦ - حاجي خليفة في «كشف الظنون» .

ثانياً : النسخ التي اعتمدت عليها :

اعتمدت في هذا العمل على نسختين :

النسخة الأولى :

وهي النسخة السليمانية / استانبول / تركيا وهي (١٦٥) لوحة رقم
(٥٤ / ١٠٦) .

وكتب عليها : رواية أبي منصور محمد بن عبد الملك بن الحسن
ابن خيرون عنه إجازة .

وغالباً ما يذكر عليها «بلغ العرض بأصل المؤلف» .

وفي آخرها قال : وقد نقلتها من نسخة الشيخ الخطيب بخطه

وعورض بها فصح .

وقد اعتمدنا على هذه النسخة كأصل وهي تمتاز بوضوحها وتمامها،
فضلاً عن كونها مقابلة بأصل المؤلف .

النسخة الثانية :

النسخة الظاهرية بدمشق عدد لوحاتها (٥٦٨) وهي وقد كتب عليها
(عمرية) لإسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الأنصاري المعروف
بالأنماطي ، وكتب عليها أيضاً : وقف جميع هذا الكتاب العبد الفقير
إلى عفو ربه القدير : محمد بن علي بن عبد العزيز الحراني - تقبل الله
منه - على جميع المسلمين ، وجعل مقره دار الحديث . . . إلخ .
والملحوظ في هذه النسخة أنه عند نهاية كل جزء يختمه بذكر الذين
حضروا مجلس السماع .

وهذه النسخة بها سقط كثير عن النسخة التي قبلها ، وإن كانت تمتاز
بحسن الخط .

٣ / المطبوع :

والمطبوع عن النسخة الظاهرية السابقة وقام بتصحيحها والتعليق
عليها : الشيخ إسماعيل الأنصاري ، وفيها بالطبع السقط نفسه كما
 بالأصل الذي اعتمد عليه .

ثالثاً: الباعث على تأليف الكتاب :

ذكر الدكتور محمود الطحان في كتابه «الحافظ الخطيب البغدادي
وأثره في علوم الحديث» فضلاً تحت هذا العنوان فأحسن فيه وأجاد ،
وأنا أنقله بحرفه . قال^(١) :

(١) انظر المصدر المذكور (ص ٢٢٥ - ٢٢٩) .

ويبدو أن الباعث له على تصنيف هذا الكتاب ما ذكره في باب : «أن مثل العلماء كمثل النجوم» . في معرض الكلام على حديث : (نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه ، حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه ليس بفقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه) .

فيبيّن أن أكثر كتبة الحديث في زمانه ، ليس عندهم علم بفقه الحديث الذي يحملونه ، ولا يفهمهم من الحديث إلا جمعه ، وهذا ما حمل أهل البدع من المتكلمين ، ومن غلب عليه الرأي من المتفقين ، أن يطعنوا في أهل الحديث ، ويشبهوهم بالزروامل التي تحمل الأسفار على ظهورها ، ولا تعلم منها شيئاً .

كان ذلك بسبب قلة بصيرة أهل زمنه بما جمعوه ، وعدم حضورهم مجالس الفقهاء ، وذمهم أصحاب القياس مطلقاً ، وعدم تمييزهم بين محمود الرأي ومذمومه ، ثم تقليدهم أهل الرأي في المسائل التي تعرض لهم ، فوقعوا في تناقض شنيع ، فحق أن يُطلق عليهم القول الفظيع ، وهذا ما قاله الخطيب بعد ذكر حديث : (نصر الله امرءاً) :

«فأخبر بِاللَّهِ ، أنه قد يحمل الحديث من يكون له حافظاً ، ولا يكون فيه فقيهاً . وأكثر كتبة الحديث في هذا الزمان ، بعيد من حفظه ، حال من معرفة فقهه ، لا يفرقون بين معمل وصحيح ، ولا يميزون ما بين مُعدَّل من الرواة ومحروم ، ولا يسألون عن لفظ أشكال عليهم رسمه ، ولا يبحثون عن معنى خفي عنهم عِلْمُه ، مع أنهم قد أذهبوا في كتبه أعمارهم ، وبعُدَّت الرحلة لسماعه أسفارهم ، فجعلوا لأهل البدع من المتكلمين ، ولمن غلب عليه الرأي من المتفقين ، طريقاً إلى الطعن على أهل الآثار ، ومن شغل فيه بسماع الأحاديث والأخبار ، حتى وصفوهم بضروب الجهات ، ونبذوهم بأسوأ المقالات ، وأطلقوا أستهم بسبهم ، وتظاهرروا بعيوب المتقدمين وثبتهم .

وضربوا لهم المثل يقول الشاعر :

زوابل للأسفار لا علم عندهم بجيدها إلا كعلم الآباء
لعمرك ما يدرى المطى إذا غدا بأحماله أو راح ما في الغرائر
كل ذلك لقلة بصيرة أهل زماننا بما جمعوه ، وعدم فقههم بما كتبوا
وسمعوا ، ومتّعهم نفوسهم عن محاضرة الفقهاء ، وذمهم مستعملٍ
القياس من العلماء ، لسماعهم الأحاديث التي تعلق بها أهل الظاهر في
ذم الرأي والنهي عنه ، والتحذير منه ، وأنهم لم يميزوا بين محمود الرأي
ومذمومه ، بل سبق إلى نفوسهم أنه محظوظ على عمومه ، ثم قلدوا
مستعملٍ الرأي في نوازلهم ، وعَوَّلوا فيها على أقوالهم ومذاهبهم ،
فنقضوا بذلك ما أحجلوا ، واستحلوا ما كانوا حرمونه ، وحق لمن كانت
حاله هذه، أن يُطلق فيه القول الفظيع، ويُشنّع عليه بضرورٍ التشنيع».

ثم ذكر بأن ما حدث - من جهل كتبة الحديث في زمانه بفقه
الأحاديث التي يجمعونها ، وذمهم الرأي وأصحابه مطلقاً ، وما تبع
ذلك من طعن أهل البدع من المتكلمين ، ومن غالب عليه الرأي من
المتفقين ، في أهل الحديث عامة ، حتى المتقدمين منهم - سبب له
اغتناماً ، وأثارت معرفته فيه اهتماماً ، لأمرٍ فيهما :

١- قصد بعض أهل الكلام والمتفقين ، الواقعية في المتقدمين من
أئمة أهل الحديث .

٢- وازدواجهم كتبة الحديث في زمن الخطيب .

وعَقَبَ على ذلك بأنه لا ينبغي الواقعية في المتقدمين من أهل
الحديث ، نحو مالك والأوزاعي ، لأنهم القائمون بحفظ الشريعة ،
وكذلك لا يجوز الطعن في كتبة الحديث المتأخرین ، لأن لهم حُرمة
يجب رعايتها ، لتحليلهم بسماع الحديث ، وكتابته وروايته ونقله .

وهذا نص ما قاله الخطيب :

«بلغ مني ما ذكرته اغتماماً ، وأثر في معرفتي به اهتماماً ، لأمرين . أحدهما : قصدُ مَنْ ذكرت لك الواقعةَ في متقدمي أئمة أهل الحديث ، القائمين بحفظ الشريعة ، لأنهم رأس مالي ، والى علمهم مالي ، وبهم فخرى وجمالي ، نحو مالك والأوزاعي ، وشعبة والثوري ، ويحيى بن سعيد القطان .. فبهم في علم الحديث أَكْثُرُ الْفَخْرِ ، لا بناقليه وحامليه في هذا العصر» .

ثم قال : «والامر الآخر ، ازدراوهم بمن في وقتنا ، والمتosomes بالحديث من أهل عصرنا ، فإن لهم حرمة تُرْعَى ، وحقاً يجب أن يؤدّي لتحليلهم بسماعه واكتتابه ، وتشبههم بأهله وأصحابه . وقد دلتنا الشريعة على السمع منهم ، وأذنت لنا في الأخذ عنهم ، وورد بذلك مأثور الأثر ، عن سيد البشر ﷺ ، وأقر بالزلفى عينيه ، في قوله : (نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره) » .

ثم أوضح الخطيب أن كل من طعن على أهل الحديث ، هو أحد رجلين : إما عاميًّا جاهل ، أو خاص متحامل . أما الجاهل فمعدور . وأورد أقوالاً لبعض الأئمة ، تدل على ذلك . وأما المتخصص - وهم في نظره أهل الرأي والمتكلمون - فيبين أن أهل الرأي بنوا أكثر مسائلهم على أخبار ضعيفة واهية عند أهل النقل ، فإذا سُئلوا - أي أهل الحديث - بينما ضعفها ، وعدم صحة الاحتجاج بها ، فيغتاظ أهل الرأي منهم ، لأنهم هدموا لهم ما قد شَيَّدوه ، وعللوا ما ظنوا صحته واعتقدوه .

وأن المتكلمين معدورون في عيب أهل الحديث ، لما بينهم من التباين ، الباعث على البغضاء والتสาخن ، واعتقادهم في جُلّ ما ينقلونه ، ومعظم ما يروونه ويتداولون إبطاله .

ونص الخطيب كما يلي :

«وأما طعن المتخصصين من أهل الرأي والمتكلمين ، فإنما أبى السبب فيه ، ليعرفه من لم يكن يدريه . أما أهل الرأي ، فجُلٌ ما يحتاجون به من الأخبار واهية الأصل ، ضعيفة عند العلماء بالنقل . فإذا سئلوا عنها ، بينما حالها ، وأظهروا فسادها ، فشق عليهم إنكارهم إياها ، وما قالوه في معناها ، وهم قد جعلوها عمدتهم ، واتخذوها عدتهم ، وكان فيها أكثر النصرة لمذاهبهم ، وأعظم العون على مقاصدهم وماربهم . غير مستنكِر طعنهم عليهم ، وإضافتهم أسباب النقص إليهم ، وترك قبول نصيحتهم في تعليهم ، ورفض ما بينوه من جرهم وتعديلهم ، لأنهم قد هدموا ما شيدوه ، وأبطلوا ما راموه منه وقصدوه ، وعلموا ما ظنوا صحته واعتقدوه . وأما المتكلمون فهم معدرون فيما يظهرونه من الازدراء بهم ، والعيب لهم ، لما بينهم من التباين الباعث على البغضاء والتشاحن ، واعتقادهم في جل ما ينقولونه ، وعظم ما يروونه ويتداولونه إبطاله ، وإكفار الذين يصححونه ، وإعظامهم الفريدة ، وتسميتهم لهم الحشوية . واعتقاد المحدثين في المتكلمين غير خاف على العلماء والمتعلمين منهم ، كما قال الأول :

الله يعلم أنّا لا نُحبُّكمْ ولا نلومكمْ إذ لا تحبونا
لقد ذكرتُ السبب الموجب لتنافي هذين الفريقين ، وتباعد ما بين
هاتين الطائفتين » .

ثم ختم الخطيب ذلك كله بنصيحة فذَّ جامعة ، تَوجَّهَ بها لصاحب الحديث خاصة ، ولجميع طلبة العلم عامة ، وهي نصيحة جديرة بأن تكون عنوان جميع طلبة العلم والعلماء ، من المحدثين والمتكلمين والفقهاء ، وراثتهم في نظرة كل فريق منهم إلى الفريق الآخر .

وسأورد هنا فقرة قصيرة من أولها ، قال الخطيب رحمه الله :
وهذه أول النصيحة :

«ورسمتُ في هذا الكتاب لصاحب الحديث خاصة ، ولغيره عامة ، ما أقوله نصيحة مني له ، وغيره عليه ، وهو أن يتميز عن رضي لنفسه بالجهل ، ولم يكن فيه معنى يُلحقُه بأهل الفضل ، وينظر فيما أذهب فيه معظم وقته ، وقطع به أكثر عمره ، من كتب حديث رسول الله ﷺ وجمعه ، ويبحث عن علم ما أمرَ به من معرفة حلاله وحرامه ، وخاصة وعاته ، وفرضه ونديبه وإياحته ، وحظره ، وناسخه ومنسوخه ، وغير ذلك من أنواع علومه ، قبل فوات إدراك ذلك فيه» .

رابعاً : أقسام الكتاب تفصيلاً :

وهد الفصل أيضاً كتبه الدكتور / محمود الطحان في كتابه المذكور (ص ٢٣٤ - ٢٢٩) قال :

أما القسم الأول من الكتاب : - بعد المقدمة - فقد بدأه المصنف بذكر الروايات عن النبي ﷺ ، في فضل التفقه والأمر به والتحث عليه ، والترغيب فيه ، فساق حديث : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» . ثم أورده من عدة طرق - كعادته - ثم ساق حديث : «تجدون الناس معادن ، خيارهم في الجاهلية ، خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» . وأعقب ذلك بالكلام على تفضيل مجالس الفقه على مجالس الذكر ، واستدل له بالأحاديث وببعض الآثار ، ثم بين أن حلقة الفقه هي رياض الجنة ، وأن الفقه أفضل من كثير من العبادات ، وأن الفقهاء أفضل من العباد ، وأن الفقيه يشفع يوم القيمة ، وأن فقيهاً واحداً أشد على الشيطان من ألف عابد ، واستدل لكل ما مر من المعاني بالأحاديث والآثار .

ثم ذكر تأويل قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ الْأَطِيعَةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِنَّا هُنَّكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ، فذكر أن أولي الأمر في هذه الآية هم الفقهاء ، وأسنده هذا التأويل إلى ابن عباس ، وجابر ، ومجاهد ، وعطاء ، والحسن .

ثم ذكر تأويل قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] فأفاد أن الحكمة في هذه الآية ، هي الفقه والعلم ، وأسنده ذلك إلى مجاهد وغيره .

ثم ساق أحاديثًّا وآثارًا ، تدل على أن الله تعالى لا يخلِّي الوقت من فقيه أو متفقه . وبعدها ذكر أخبار من ارتفع من العبيد بالفقه ، حتى جلس مجلس الملوك .

فمنها : أن عطاء - وكان عبداً أسود، وأنفه كأنه باقلة - جاءه أمير المؤمنين سليمان بن عبد الملك وابنه ، فجلسوا إليه وهو يصلي ، فلما صلَّى ، انفتل إليهم ، فما زالوا يسألونه عن مناسك الحج - وقد حَوَّلَ قفاه إليهم - ثم قال سليمان لابنه : قُوماً ، فقاما ، فقال : يا بَنِيَّ لَا تَرِيَا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، إِنَّمَا لَا أَنْسَى ذُلْلَنَا بَيْنَ يَدِي هَذَا الْعَبْدِ الْأَسْوَدِ » .

ثم ساق عدداً من الأحاديث والأثار ، التي تدل بجملتها على جلالة الفقه والفقهاء ، وأعقب ذلك بذكر أخبار تدل على أن من إبدار الدين ذهاب الفقهاء .

ثم استدل على وجوب التفقه في الدين على المسلمين كافة بحديث : « طلب الفقه فريضة ». وساقه من عدة طرق بالفاظ مختلفة ، وهكذا ، حتى ختم هذا القسم بذكر تقسيم سيدنا علي رضي الله عنه أحوال الناس في طلب العلم .

وأما القسم الثاني من الكتاب : - وهو الذي تتعلق مباحثه بأصول الفقه - فقد استهلَ المصنف ببابين صغيرين : أولهما لبيان معنى الفقه والثاني لبيان أصول الفقه ، وأفاد أنَّ أصول الفقه هو الأدلة التي يبني عليها الفقه وهي ثلاثة : الكتاب والسنة والإجماع ، وقال : إنه سيدرك كل أصل منها على التفصيل ، وكيف يترتب بعضها على بعض . وأما القياس ، فسيذكر ما يجوز منه وما لا يجوز .

ثم بدأ بالأصل الأول ، وهو الكتاب ، فسرد عدة آيات تبين أنَ الله تعالى أنزل هذا الكتاب هداية وتبياناً للناس ، كما أورد عدداً من الأحاديث تدل على أن النجاة والفلاح ، في اتباع هدي كتاب الله تعالى ، وأن من ابتغى العلم في غيره أضلَه الله .

ثم ذكر ستة مباحث أصولية ضمن هذا الأصل ، وهي : مبحث المُحْكَم والمتشابه ، والأمر والنهي ، والعموم والخصوص ، والمميين والمجمل ، والناسخ والمنسوخ ، والحقيقة والمجاز ، وبالنسبة للمجاز ، فقد أكد وجوده في اللغة والسنة والقرآن ، وقال : إنَ الرسول ﷺ تكلم بالمجاز ، ثم قال : إن بعض الناس أنكر المجاز في اللغة ، وأنه حكى عن أبي بكر محمد بن داود بن علي الأصبهاني ، أنه قال : ليس في القرآن مجاز ، ثم خطأه مستدلاً على ذلك بأنَ المجاز لغة العرب وعادتها ، وإنما نزل القرآن بالفاظها ومذاهبها ولغاتها . ثم أتى بأمثلة من القرآن الكريم ، منها قوله تعالى : ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَقْضَ﴾ [الكهف : ٧٧] . فقال : ونحن نعلم ضرورة أن الجدار لا إرادة له .

ثم شرع في الأصل الثاني وهو السنة ، فعرفها لغة وشرعًا ، وبين

أنها حجة على جميع الأمة ، وقد أطالت في هذا الأصل وذكر فيه تسعه عشر مَبْحَثًا .

ثم بدأ بالأصل الثالث ، وهو الإجماع ، وبين أن إجماع أهل الاجتهاد في كل عصر حجة من حجج الشرع ، وأنه لا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ . وذكر أن النَّظَام ذهب إلى أنه يجوز إجماع الأمة على الخطأ ، ثم ذكر قول الرافضة ، وهو أن الإجماع ليس بحججة ، وأن الحجة قول الإمام وحده ، وذكر حجتهم في ذلك ، ثم رد عليهم ، ثم استدل على حجية الإجماع وأسهب .

ثم ذكر بأن الإجماع ليس وقفاً على الصحابة خاصة ، ثم ذكر خمسة مباحث أخرى تتعلق بالإجماع .

وبعد الانتهاء من الإجماع ، ذكر القياس ، فعرّفه ، وأوضح حقيقته ، وبين أنه حجة في إثبات الأحكام العقلية ، مثل حدوث العالم ، ثم قال : «ومن الناس من أنكر ذلك » فخطأه ، واستدل على فساد قوله . ثم قال : «وهو حجة في الشرعيات أيضًا ، وطريق لمعرفة الأحكام . ودليل من أدلتها من جهة الشرع» . ثم ذكر ذهاب إبراهيم النَّظَام والرافضة إلى أنه ليس بطريق للأحكام الشرعية ، ولا يجوز ورود التَّعَبِدِ به من جهة العقل ، وذكر قول داود بن علي وأهل الظاهر ، وهو جواز ورود التعبد به من جهة العقل ، إلا أن الشرع ورد بحظره والمنع منه .

ثم ذكر مباحث كثيرة تتعلق بالقياس ، ومنها مبحث في ذكر القياس المحمود ، والقياس المذموم ، وقد رأيت إيراده هذا بكماله ، لنستطلع رأي الخطيب في القياس .

قال الخطيب : « القياس على ضربين : ضرب منه في التوحيد ، وضرب في أحكام الشريعة . فالقياس في التوحيد على ضربين : ضرب هو القياس الصحيح ، وهو ما استدل به على معرفة الصانع تعالى وتوحيده ، والإيمان بالغيب والكتب ، وتصديق الرسل ، فهذا قياس محمود فاعله ، مذموم تاركه . والضرب الثاني من القياس في التوحيد ، وهو القياس المذموم ، الذي يؤدي إلى البدعة والإلحاد ، نحو تشبيه الخالق بالخلق ، وتشبيه صفاته بصفات المخلوقين ، ودفع قايسيه ما أثبت الله تعالى لنفسه ، ووصفته به رسُلُهُ ، مما ينفيه القياس بفعله . وأما الضرب الثاني من القياس ، وهو المتعلق بأحكام الشريعة ، فهو على وجهين أيضاً : أحدهما ، قياس الشيء على نظيره وشبيهه ، فذلك محمود ، والآخر قياس على غير نظيره وشبيهه ، فذلك مذموم » .

وبعد انتهاءه من القياس ، تكلم على استصحاب الحال ، ثم على حكم الأشياء قبل ورود الشرع بها ، ثم على ترتيب استعماله الأدلة واستخراجها .

وأما القسم الثالث من الكتاب : فقد خصصه المؤلف لأبحاث تتعلق في النظر والجدل . فبدأ بتعريف كل من النظر والجدل ، وأوضححقيقة كل منهما ، ومثَّلَ لذلك . وقال : « فمن وضع الرأي في حقه ، واستعمل النظر في موضعه ، سدد إلى الحق المطلوب» . ثم قال : « وقد ذهب قوم قصرت علومهم ، وبعدت أفهمهم إلى إنكار المناظرة ، وإبطال المجادلة ، وتعلقوا في ذلك بما سندكره ، ونجيب عنه إن شاء الله » .

ثم ذكر أدتهم وأجاب عنها ، وقد أطنب في هذا القسم أيضاً ، فاستغرق هذا البحث زهاء (٦٥) صفحة ، ذكر فيه مباحث وفصولاً

مفيدة، فيها ذكر ما لا بد للمجادلين من معرفته ، وأدب الجدل ، وذيل تلك الأبحاث، بمسألة تعدد الحق في أقوال المجتهدين، أو عدم تعدده.

وأما القسم الرابع من الكتاب : فقد ذكر فيه أبحاثاً يتعلّق بعضها بالتقليد ، وبعضها في أهمية وجود الفقهاء والعلماء ، ونصيحة أهل الحديث خاصة ، وغيرهم عامة .

فبدأ بالكلام على التقليد ، وما يسوغ منه ، وما لا يسوغ ، فعرف التقليد بأنه قبول القول من غير دليل . وملخص هذا البحث هو : أن الأحكام العقلية لا يجوز فيها التقليد ، وأما الأحكام الشرعية ، فما كان منها معلوماً من الدين بالضرورة ، فلا يجوز التقليد فيه ، لأن الناس كلهم يشتركون في إدراكه والعلم به ، فلا معنى للتقليد فيه .

وما لا يُعلَم منها إلا بالنظر والاستدلال ، فهذا يسوغ فيه التقليد .
ثم بين من يسوغ له التقليد ، ومن لا يسوغ .

وبعد ذلك عقد باباً بين فيه أهمية وجود العلماء والفقهاء ، وأنهم في الأرض كالنجوم في السماء ، وذكر في ثانياً هذا البحث ، في معرض الكلام عن حديث : «نصر الله امرءاً ...» ما قد مرّ بنا من بيان حال أهل الحديث في زمانه ، و موقفهم من الفقهاء ، و موقف الفقهاء منهم ، ثم تقديم النصيحة لهم جمِيعاً .

وبعد الانتهاء من النصيحة ، بدأ بالقسم الخامس من الكتاب - وهو القسم الأخير -. ويمكن تسمية هذا لقسم بـ «أدب الفقيه والمتفقه» ، وهو قسم كبير ... ذكر فيه أبواباً وفصولاً قيمة في أدب الفقيه والمتفقه ، وما ينبغي لكل منهما ، وهي أبحاث جديرة بأن يتمتعن فيها كل فقيه ومتفقه ، ومُفتٍ . وقد ذكر مجمل أبحاث هذا القسم في أول البحث فقال :

« وأنا أذكر كيف ينبغي أن يكونأخذ المتفقه الفقه، وتلقيه عن المدرس والمذاكرة به ، والحفظ له ، ومقدار ما يمكنه حفظه ، ورياضته نفسه ، وإجمامها خوف السآمة عليها ، واستعمال حسن الأدب بحضورة الفقيه وأصحابه ، وأخلاق الفقيه في تدريسه ، وما يستحب له ويكره منه، وأرتب ذلك ترتيباً ، إذا اعتمد طالب العلم سهل عليه مَنَاهُ ، وكان على ما يقصده ويبيغية ، عوناً له إن شاء الله تعالى » .

* * *

ترجمة راوي الكتاب

جاء على صدر النسخة السليمانية (الأصل) ما نصه : روایة أبي منصور : محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خiron^(١) عنه إجازة . وهذا مما يعلي إسناد النسخة فابن خيرون هو تلميذ الخطيب وناسخ كتبه .

لذا فإننا نجد أن نسخته منقولة عن نسخة المؤلف فقد ذكر في آخر نسخته ما نصه :

«نقلته من نسخة الشيخ الخطيب لفظه ، وعرض بها فصح والحمد لله رب العالمين» .

وأما عن ترجمة ابن خيرون :

فقد قال الإمام الذهبي في ترجمته : «الشيخ الإمام المعمر : شيخ القراء ، أبو منصور : محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خiron البغدادي المقرئ الدباس ، مصنف كتاب «المفتاح» في القراءات العشر ، وكتاب «الموضح» في القراءات .

مولده في رجب سنة أربع وخمسين وأربعين مئة .

..... وسمع من أبي بكر الخطيب أكثر «تاریخه» ومن أبي محمد ابن هزار مرد ، وعبد الصمد بن المأمون وعدة .

وتلا بالروايات على عبد السيد بن عتاب ، وجده لأمه أبي البركات

(١) مصادر ترجمته : سير أعلام البلا (٢٠ / ٩٤ - ٩٥) ، «المنتظم» (١٠ / ١١٥) ، «الكامل في التاریخ» (١١ / ١٠٣) ، «العبر» (٤ / ١٠٩) ، «معرفة القراء الكبار» (١ / ٣٩٩) «مرآة الجنان» (٢ / ٢٧١) «كشف الظنون» (١٧٦٩) ، «شذرات الذنب» (٤ / ١٢٥) .

عبد الملك بن أحمد ، وأبي الفضل بن خiron .

وكان ينسخ «تاریخ بغداد» وبيعه .

قال السمعاني : ثقة صالح ، ما له شغل سوى التلاوة والإقراء .

وقال ابن الخشاب : كان شافعياً من أهل السنة .

مات في رجب سنة تسع وثلاثين وخمس مئة ببغداد ولها خمس
وثمانون سنة» .

* * *

عملي في الكتاب

يتلخص هذا العمل المتواضع لخدمة هذا السفر الجليل فيما يلي :

أولاً : بعد أن انتهيت من مقابلة الجزء الأول على المطبوع والمخطوط وأثبتت بعض الفروق ، دفعت الكتاب إلى الأخ هشام الكدسي الذي تلخص عمله في :

- أ - نسخ المخطوط معتمداً على النسخة السليمانية .
- ب - مقابلة النسخ ببعضها وكذلك بالنسخة المطبوعة .
- ج - ضبط نصوص الكتاب .

ثانياً : قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها بأرقامها .

ثالثاً : خرجمت النصوص الواردة بالكتاب ، وكان اعتنائي الأول بالمرفوع منها ، وأما ما عدتها فقد خرّجت جلّها وتركت ما رأيت عدم الحاجة إلى إخراجه .

رابعاً : قمت بالحكم على الأسانيد واتخذت في ذلك منهجاً :-

أ - ما كان في الصحيحين اكتفيت بعزوه إليهما مع مراعاة فروق الألفاظ .

ب - ما كان في غير الصحيحين ولم يكن فيهما خرجته وحكمت على إسناده .

ج - إذا كان الإسناد المذكور ضعيفاً بحثت عن متابعات وشواهد له ما أمكن فإن عثرت على ذلك أثبتته وحكمت على الحديث بما هو اللائق به مع جمع الطرق .

خامسًا : شرحت بعض الألفاظ الغريبة معتمداً على كتب اللغة وغريب الحديث .

سادساً : قدمت للكتاب بمقدمة بينت فيها حياة المؤلف وثناء العلماء عليه ، وما وجه إليه من طعون ، ثم بينت أهمية كتاب «الفقيه والمتفقه» ومنهج المؤلف فيه .

سابعاً : اعتنىت بعمل فهارس للكتاب .

وكتبه

أبو عبد الرحمن

عادل بن يوسف العَزَّازِي

دراسات عليا بكليةأصول الدين

* * *

نماذج
من صور الأصول
المخطوطة للكتاب

كتاب
الكتاب

وَلِيَهُ مُسْكِنٌ مُّبِينٌ
الْمُتَّقِلُونَ هُنَّ الْمُعْلَمُونَ
الْمُرْسَلُونَ إِلَيْهِمْ مُّنْذُرٌ
يَا أَيُّهُ الْمُنْذُرُ
إِذْ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ
أَنْ لَا تَنْهَاكُنَّا
لَكُمْ الْحُجَّةُ وَلَنَا^١ الْحِجَّةُ
كَلِمَاتُ اللَّهِ أَعْلَمُ بِهَا
لَا يَعْلَمُهُمْ بِهَا كُلُّ حَاجٍ

وَنَذَرْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَا تَنْهَاكُنَّا
عَدَلَانَشِيَّ وَمَنْشِيَّ وَمَدَّهُ وَمَنْدَهُ كَلِمَاتُ اللَّهِ أَعْلَمُ

معكسي

صورة الصفحة (١) من النسخة السليمانية

مُسْكَنَةٌ بِصَاهِرِيَّةٍ بِدِمْشَقِهِ

لُوْجَهَاتٍ (٥٦٨) لُوْجَهَاتٍ

الْبَرَاءَةُ وَرَكْتَابُ الْفَقِيهِ وَالْمُسْقِيَّةِ

تَصْنِيفُ الشَّيْخِ الْأَمَامِ الْعَالَمِ الْحَافِظِ مَا صَرَّفَهُ مِنْ دِينِهِ
إِنْ بِهِ أَحَدٌ عَلَى ثَاثَتِ الْبَغْدَادِيِّ الْجَيْبِ رَحْمَةُ اللهِ

مُكَرَّرٌ

مُسْكَنَةٌ بِصَاهِرِيَّةٍ بِدِمْشَقِهِ

وَقَعْدَةُ حُكْمِهِ

الْعَيْدُ الْفَعْلُ الْعَفْوُ فِيهِ الْعَيْدُ الْجَمِيلُ عَلَى عِزَّهُ

الْعَدْرَى الْجَمِيلُ يَقْبِلُ اللَّهُ مُبِينٌ عَلَى حُكْمِهِ الْمُسْلِمِينَ

وَجَعْلُهُ مُقْرَرًا حَارَّاً كَلْمَاتِ الْخَيْرِ مُسْتَقْبَلًا

لَمْ يَطْرُفْهُ مُدَهَّهٌ حَلَّاهُمْ مِنْ لَعْنَهُ لَمَاظْرَهُ الْحَزَّانَهُ

بِهِمْ أَنْ كَانَ



صورة الصفحة (١) من النسخة الظاهرية.

الشَّيْخُ الْعَامُ الْعَالَمُ الْجَافِطُ الْمُوْكَرُ الْجَمْرُ عَلَيْهِ يَا نَبِيُّنَا مَهْدُ الدِّرَادُ الْكَلْبَسُ عَلَيْهِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَشَّيَرَ هَنَاءَ الرِّزْقِ وَاعْلَمَهُ وَأَوْصَى الْخَلْقَ سَرَرَقَهُ وَاحْكَمَهُ
وَبَعْثَرَ صَفَقَتَهُ وَحَصَاصَرَ أَولَمَيَهُ الْمَطْفَينَ لِتَبْلِيغَ رِسَاتَهُ مِنْ أَنْبِيَاءِنَا مَعَهُ
الْأَنْوَهِيَّنَ وَبِرَكَ مَلَائِكَةِنَا الْمَلَائِكَةِ الْمُكَوَّنَ لِلنَّاسِ عَلَى الدِّرَجَاتِ بَعْدَ الدِّرَسِ
كَحْمُرُ الدِّرَسِ مُلْتَبِسَةً فِي هَرَبِ صَلَوةِ الْمَسَاجِدِ وَبِسِيلَةِ الْمَسَاجِدِ وَضَلَّهُ عَلَى شَرْقِهِ
وَغَبَرِهِ مِنْ دَوْلَتِهِ الْأَخْرَى وَجَعَلَ شَرَعَتَهُ مُونَدَهُ الْيَوْمَ الْأَزِيزِ وَدَكَلَ حَكْمَهُ
فِي الْجَمَاهِيرِ وَالْمُجَاهِيْنِ بِعَيْنِهِ الْمُجَاهِيْهِ وَرَفَقَعَ نَقْوَهُ الْمُشَبِّهِ وَهُنَّ الْمُفَعَّلُونَ
الْمُرَدُ الْمُهَرَّجُ الْمُسْرِعُونَ وَالْمُفَقَّمُونَ دِيْنُهُمْ فَالْمُبَارِكُ وَتَعَالَى كَوْنُوا بِالْمَدِيرِ
كَشْفُهُمْ تَعْلُوُنَ الْكِتَابَ وَلَا كُنْتُمْ تَرْسُوْنَ فَتَلَ سُلْطَانَهُ وَعَلَى الْمَهْمَوْنِ
لِتَفْقِيْرِهِ اِحْمَانَهُ بِلَوْلَيْفِهِ مَحَارِفَهُ طَاهِيْنَهُ لِتَفْقِيْرِهِ بِالْمَرْسَدِ وَالْمَسَدِ وَ
عُوْجَمِهِ دَارِحَعَوْهُ الْمَلْعُومِ بِحَدَّرِهِنَّهُ مَحْمَعِهِ لِمَوْقِنِهِ اِحْمَانَهُ الْجَاهِيَّهُ
اَوْ بَيْنِكَهُ عَلَى الْاَخْرَى النَّفَقَهُ مِنْهُهُ لِمَا اسْفَلَعَ كَسْعُهُ الْجَهَادُ وَسَدَرُ الْمَعْدَهُ
يَقْوِفُهُ اَعْلَى طَلَبِ الْعِلْمِ سَعْلَهُ الْكَعَارَهُ الْمَلَهُ مُخْرِقَنَيْضَهُ الْاَسَادَمُ بِالْمَحَادِيرِ الْمَهْمَوْنِ
شَرِيفُهُ الْاَهَانَهُ الْتَّعَالَيْرُ وَامْرَيَالْمَوْعِدِ الْمَهْرُ وَالْنَّوَارُ وَمُسْلِمُهُ عَزِيزُ الْجَوَادِ ثَقَالُهُ
حَلَّيْهُ الْمَغَارُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ الْمَدِيرُ

صورة الصفحة (٢) من النسخة الظاهرية .

يقول علما فقهه وقد فعل ذلك موجب أن يجفيفه والله سبحانه وتعالى
أعلم **هذا الخطاب**

ولله الحمد لله حمد كما يجيئ لكره وجهه وصراحته على

رسول محمد النبي واله

رسول الله صراحته في إمام طهطا أو بصرى تدل على أنها
الخطاب المعد لدرء انتقامته السمع التي أوصى بهم سيدنا عمر بن عبد الرحمن وبه قوله
أو بما ذكره السفيق القيسي صاحب رواية الحسن بن كربلا عليه الرضا عليهما السلام
عليهما السلام وأبي عبد الله عليهما السلام وأبا الحسن علي عليهما السلام وأبا العباس داود عليهما السلام وأبا جعفر عليهما السلام والدكتور مونتزيه على المذهب
الدرسي عليهما السلام والدكتور مونتزيه على المذهب والدكتور مونتزيه على المذهب
والدكتور مونتزيه على المذهب والدكتور مونتزيه على المذهب والدكتور مونتزيه على المذهب
سفر أبا عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما
السلام وأبا عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما
عبد الحسن الباقر عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما
منشداً لا يتنبه له وهو مصالحة قد يدركه العذر والغفران وهو مصالحة قد يدركه العذر
ويكون أسوأ وأحلى لغير عذر لا يتحقق ولا يتحقق أسوأ منه محمد بن عبد الله عليهما
وحسنه الله يحيى بن محمد بن عيسى وأبي عبد الله العباس عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما
وخلص بزوره إلى سيد الله العترة وعلمهوا بذكره أسراره المحمد عليهما السلام وأبا عبد الله العباس عليهما
سر لذكره زكمة الطلاق وهو زنون الرواية أسرار وحرارة يحيى بن عبد الله عليهما
وبيانه لرسالة عاتي محمد بن عبد الله عليهما السلام وهو ذكره حضرت محمد بن عبد الله عليهما

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة الظاهرية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ أَسْتَعِينُ^(١)

الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي شَيَّدَ مَنَارَ الدِّينِ وَأَعْلَمَهُ ، وَأَوْضَحَ لِلْخَلْقِ شَرَائِعَهُ وَأَحْكَامَهُ ، وَبَعَثَ صَفْوَتَهُ وَخَصَائِصَ أُولَائِهِ الْمُصْطَفَينَ لِتَبْلِغَ رِسَالَتَهُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ يَدْعُونَ إِلَى تَوْحِيدِهِ ، وَتَرُكَ مَا خَالَفَهُ مِنَ الْمِلَلِ ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ، وَخَتَمَ الدُّعْوَةَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدَ سَيِّدِ الْمَرْسِلِينَ ، وَفَضْلُهُ عَلَى مَنْ سَبَقَ وَغَيْرَ مِنَ الْأُولَئِينَ وَالآخِرِينَ ، وَجَعَلَ شَرِيعَتَهُ مُوَيْدَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَوَكَّلَ بِحَفْظِهَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ مَنْ تَقَوَّمُ بِهِ الْحُجَّةُ ، وَتَرْتَفَعُ بِقُولِهِ الشُّهَبَةُ ، وَهُمُ الْفُقَهَاءُ الَّذِينَ أَلْزَمَهُمْ حِرَاسَةَ شَرِيعَتِهِ ، وَالْتَّفَقَهُ فِي دِينِهِ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿كُونُوا رَبَّانِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرِسُونَ﴾ [آل عمران: ٢٩].

وقال سيبحانه : ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢].

فَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ أَوْجَبَ عَلَى إِحْدَاهُمَا الْجَهَادَ فِي سَبِيلِهِ ، وَعَلَى

(١) وفي (ظ) : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَهُ ، وَاسْأَلُهُ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ » وبعد بياض مقدار ثلاثة أسطر ، ثم : « قال الشيخ الإمام العالم الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ابن مهدي البغدادي الخطيب - رحمه الله - الحمد لله الذي شيد » .

الأُخْرَى التَّفَقَهُ فِي دِينِهِ؛ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ جَمِيعُهُمُ إِلَى الْجَهَادِ فَتَنْدَرِسُ الشَّرِيعَةُ، وَلَا يَتَوَفَّرُوا عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ فَيُغْلِبُ الْكُفَّارُ عَلَى الْمُلَأِ، فَحَرْسٌ بِيَضْنَةِ الْإِسْلَامِ بِالْمُجَاهِدِينَ، وَحَفْظٌ شَرِيعَةِ الإِيمَانِ بِالْمُتَعَلِّمِينَ، وَأَمْرٌ بِالرجُوعِ إِلَيْهِمْ فِي النَّوَازِلِ، وَمَسَالِتِهِمْ عَنِ الْحَوَادِثِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْل: ٤٣].

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النَّسَاء: ٨٣].

وَقَالَ سَبَحَانَهُ [وَتَعَالَى] ^(١): ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النَّسَاء: ٥٩].

وَبَيْنَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ، فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطِر: ٢٨].

وَجَعَلَهُمْ خَلِفَاءَهُ فِي أَرْضِهِ، وَحُجَّتَهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَاكْتَفَى بِهِمْ عَنْ بَعْثَةِ نَبِيٍّ ^(٢) وَإِرْسَالِ نَذِيرٍ، وَقَرَنَ شَهادَتَهُمْ بِشَهادَتِهِ وَشَهادَةِ مَلَائِكَتِهِ، فَقَالَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ﴾ [آل عمرَان: ١٨].

وَقَالَ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزَّمْر: ٩].

ثُمَّ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسْتَتِهِ فَرْضُ الْعِلْمِ عَلَى أُمَّتِهِ، وَحَثَّ عَلَى تَعْلِمِ الْقُرْآنِ وَأَحْكَامِهِ وَالسُّنْنِ وَمَوْجَبَاتِهَا، وَالنَّظَرِ فِي الْفَقَهِ وَاسْتِنبَاطِ

(١) كُلُّ مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ هَكُذا [] ، فَهُوَ مَا زَدَتْهُ مِنْ (ظ.).

(٢) فِي (ظ): «بَعْثَةِ نَبِيٍّ» .

الدلائل واستخراج الأحكام ، وأنا أذكرُ مما رُويَ عنْهُ عليه السلام^(١) في ذلك ما يَحدُو ذا الرأيِّ الأَرْشِدِ ، والطَّرِيقِ الْأَقْصِدِ على التَّفَقُّهِ فِي دِينِ اللَّهِ ، والتَّنَزُّلِ فِي أَحْكَامِهِ ، والاجتِهادِ / في تَعْلِمٍ^(٢) ذلكَ وَحْفَظِهِ وَدِرَاسَتِهِ ، وَأَذْكُرُ مِنْ أَصْوُلِ الْفَقِهِ ، وَتَبْيَانِ الْحِجَاجِ ، وَمَحْمُودِ الرَّأْيِ وَمَذْمُومِهِ ، وَكِيفِيَةِ الاجتِهادِ وَتَرْتِيبِ أَدَلَّتِهِ ، وَالآدَابِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَخلَّقَ بِهَا الْفَقِيهُ وَالْمُتَفَقِّهُ ، وَاستِعْمَالِهِمَا الْهَدِيَّ وَالْوَقَارَ وَالْخُشُوعَ وَالإِخْبَاتَ فِي تَعْلِمِهِمَا وَتَعْلِيمِهِمَا^(٣) ، وَمِمَّا يَلْزَمُ الْفَقِيهَ الْمُجتَهِدَ وَالْمُتَفَقِّهَ الْمُسْتَرْشِدَ ، وَيَجِبُ عَلَيْهِمَا ، وَيُسْتَحِبُّ لَهُمَا ، وَيُكَرَّهُ مِنْهُمَا ؛ مَا يَتَبَيَّنُ نَفْعُهُ لِمَنْ فَهَمَهُ وَوَقْتُ لِلْعَمَلِ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

* * *

(١) (ظ) : « صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ » .

(٢) (ظ) : « تَعْلِيمٌ » .

(٣) (ظ) : « تَعْلِمُهَا وَتَعْلِيمُهَا » .

بَابُ

ذِكْرِ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضْلِ التَّفْقِهِ
وَالْأَمْرِ بِهِ وَالْحُثُّ عَلَيْهِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ
قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »

١- أنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ،
أنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ، نا محمد بن إسحاق -
هُوَ الصَّفَّانِي - ^(١) .

وَنَا أَبُو نَعِيمْ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَافِظَ
بِأَصْبَهَانَ إِمْلَاءً ، قَتَنَا ^(٢) أَبُو بَكْرَ بْنَ خَلَادَ .

وَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ أَحْمَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ الْبِزَازِ ، أَنَا أَبُو سَهْلِ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
رِيَادِ الْقَطَّانِ ، قَالَا : نَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، قَالَا : نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
أَيُوبَ ، نَا أَبُو بَكْرَ بْنَ عَيَّاشَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ
عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي
الْدِينِ » ^(٣) .

(١) من أول الإسناد حتى هنا ساقط من (ظ).

(٢) وهي اختصار: (قال: حدثنا). وسيذكر كثيراً. « أنا » وهي اختصار: (أخبرنا). و « نا » وهي
اختصار: « حدثنا ».

(٣) منكر بهذا الإسناد:

رواه ابن عدي في « الكامل » (١/١٧٩) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب بهذا الإسناد .
قال ابن عدي: « وحدث عن أبي بكر بن عياش بالمناكير ». ثم ساق له حديثين - وهذا أحدهما - ثم قال:
« وهذان الحديثان من حديث الأعمش بهذا الإسناد منكران، لا يرويهما غير أحمد بن محمد بن أيوب » =

٢ - أنا أبو الحسن عَلَيْ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ الْمَقْرَئِ ، أنا أبو بكر
محمد بن الحسين بن عبد الله الأَجْرَى بِمَكَّةَ ، أنا أبو مسلم
إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَشِّيِّ ، نَا سُلَيْمَانَ بْنَ دَاؤِدَ الشَّاذِكُونِيِّ .

وأنا أبو الفرج محمد بن عبد الله بن أحمد بن شهريار الأصبهاني
بها ، أنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، نا محمد بن
إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبَانَ السَّرَّاجِ الْبَغْدَادِيِّ ، نَا عَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ ، قَالَ :
نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، نَا مَعْمَرٌ - وَقَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ : عَنْ مَعْمَرِ -
عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ :
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(١) .

٣ - أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم الفقيه السرخابادي
بِالرَّىِّ ، أنا عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن مَاسِيٍّ^(٢) ، أنا يُوسُف
ابن يعقوب القاضي ، حدثنا محمد بن أبي بكر .

وأنا أبو الحسين محمد بن عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم
التميمي بدمشق ، أنا القاضي أبو بكر يوسف بن القاسم الميانجي ، أنا
أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، أنا محمد بن المنها

= قلت : وأبو بكر بن عياش ثقة ، إلا أنه لما كبر سأله حفظه ، كما في «التقريب» .
وللحديث شواهد أخرى صحيحة ، ستاني في الباب .

(١) إسناده صحيح :

رواية الطبراني في «الصغير» (٨١٠) : حدثنا محمد بن إبراهيم بهذا الإسناد .

ورواه الأجري في «أخلاق العلماء» (ص ٢٧) أخبرنا أبو محلم : إبراهيم بن عبد الله الكشي بهذا الإسناد .
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢١/١) : «رجال رجل الصحيح» .

ورواه عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٢٤) من طريق محمد بن الحسين الأجري به .

ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٨٠) من طريق عبد الواحد بن زياد به .
وانظر ستائمه وشواهده في الباب نفسه .

(٢) (ظ) : «ما سَهَّ» والصواب ما في الأصل ، وأقصد بـ «الأصل» النسخة السليمانية باستنبول ، كما ذكرت
في المقدمة .

أخو حجاج الأنطاطي ، قالا :

نا عبد الواحد بن زياد ، / حدثنا معمر - وقال التميمي : عن معمر - عن الزهري ، عن سعيد - زاد التميمي : ابن المسيب ثم اتفقا - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - قال السرخابادي : عن النبي ﷺ قال - :

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ خَيْرٍ فَقَهْهُ فِي الدِّينِ»^(١).

ـ أنا أبو نعيم الحافظ ، نا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن أحمد ابن فارس ، نا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدى ، حدثنا سعيد ابن سليمان .

وأخبرني أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهرى ، أنا أبو الفضل محمد بن أحمد بن يعقوب الهاشمى ، نا علي بن عبد الحميد الغضايرى بحلب ، نا منصور بن أبي مراح ، قالا : نا إسماعيل بن جعفر - زاد الجوهرى : المدى ، ثم اتفقا - عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ - وفي حديث الجوهرى : عن عبد الله بن عباس : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قال : «مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح :

رواه أبو يعلى (٥٨٥٥) : أخبرنا محمد بن منهاك بهذا الإسناد ، ومن طريقه رواه ابن ماجة في «المقدمة» (٢٢٠) .

(٢) إسناده حسن [صحيح] :

رواية الدارمي (١) (٧٤/٢) ، (٢٩٧/٢) من طريق سعيد بن سليمان به .
رواية الترمذى (٥) والبغوي (٢٦٤٥) (١) (٢٨٥) من طريق إسماعيل بن جعفر به .
وهو حسن من أجل سعيد بن أبي هند ، فإنه قال في «التفريغ» : «صدرق ربما وهم» .
قلت : لكن يشهد لصحته الروايات المذكورة في الباب .

٥ - أنا أبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال
البغدادي بصور، أنا أبو حفص: عمر بن محمد بن علي النافق ، نا أبو
بكر: عبد الله بن سليمان بن الأشعث سنة إحدى وثلاث مائة .

وأنا أبو محمد : عبد الله بن محمد بن عبد الله الحذاء ، أنا أبو
حفص : عمر بن أحمد بن عثمان الوعاظ ، نا عبد الله بن سليمان .

وأنا أبو الحسين : أحمد بن عمر بن روح النهرواني بها ، أنا أبو
محمد : عبد الله بن أحمد بن ماهبز الأصبهاني ، نا عبد الله بن
سليمان بن الأشعث ، نا أحمد بن صالح المصري ، نا عبد الله بن
وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ؟ أن عباد بن سالم حدثه ، أن
سالم بن عبد الله حدثه ، عن عبد الله بن عمر ، عن عمر بن
الخطاب ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُهُ» (١).

هذا لفظ حديث ابن برهان ، وقال الحذاء : عن عباد بن سالم ،
عن سالم . وقال ابن روح : إن سالماً حدثه ، عن ابن عمر ، عن
عمر ؛ أن رسول الله ﷺ ، قال:
«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يُفْقِهُهُ» (١).

٦ - أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران

(١) حسن لغيره :

واسناد المصنف رجاله ثقات عدا : عباد بن سالم ، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»
ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً .

والحديث رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٣/١) من طريق عبد الله بن سليمان به .
ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨١/٢) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٩/١) من طريق
ابن وهب به .

وانظر الروايات الأخرى في الباب .

الواعظ ، أنا أبو محمد دَعْلُج بن أَحْمَد بن دَعْلُج المَعْدُل ، نَا مُحَمَّد بن أَيُوب ، نَا سَلِيمَان بن زَيْد - هُوَ مَوْلَى بْنِ هَاشِمٍ - نَا عَلِيٌّ بن يَزِيد - يَعْنِي : الصَّدَائِي - عَنْ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ أَنْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُ فِي الدِّينِ»^(١).

٧- أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسِينُ : عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ بْنُ أَحْمَدِ السَّكْرِيِّ ، نَا أَبُو عُمَرَ : مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَكَرِيَا بْنُ حَيْوَيَةِ الْخَزَازِ^(٢) ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى جَعْفَرٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوُزِيِّ / وَأَنَا أَسْمَعُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسِينُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ بِالْكُوفَةِ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ بْنُ غَزْوَانَ الضَّبَّيِّ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُ فِي الدِّينِ ، وَيُلْهِمُهُ رُشْدَهُ»^(٣).

٨- أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شَاذَانَ ، أَنَا أَبُو سَلِيمَانَ مُحَمَّدُ بْنَ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيِّ الْحَرَانِيِّ ، نَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ

(١) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جَدًّا (مُنْكَرٌ) :

أَبُو شَيْبَةَ هُوَ : يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُوهَرِيُّ ، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ : «يُرَوَى عَنْ أَنْسٍ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثٍ لَا تَحْلِمُ بِهِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ» .

وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : «ضَعِيفٌ وَعَنْهُ عَجَابٌ» وَكَذَّا قَالَ الْبَخَارِيُّ . انْظُرْ : «الْمِيزَانُ» (٤٦١/٤) . وَفِي الإِسْنَادِ أَيْضًا : عَلِيٌّ بْنُ يَزِيدَ الصَّدَائِيُّ ، قَالَ فِي «الْتَّقْرِيبِ» : «فِيهِ لِينٌ» . وَفِي «مِيزَانِ الْإِعْدَادِ» (١٦٢/٣) : «قَالَ أَبُو حَاتَّمَ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّقَاتِ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : أَحَادِيثُهُ لَا تَشَبَّهُ أَحَادِيثَ الثَّقَاتِ ؛ إِمَّا أَنْ يَأْتِي بِإِسْنَادٍ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ ، أَوْ بِمَنْتَنَ عَنِ الثَّقَاتِ مُنْكَرٌ» .

(٢) (ظ) : «الْجَزَّارُ» وَهُوَ تَصْحِيفُ .

(٣) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ جَدًّا :

عَلَيْهِ أَبَانُ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، قَالَ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعْنَى : «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ» . وَانْظُرْ : «مِيزَانُ الْإِعْدَادِ» (١/١٥ - ١٠) .

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْتَّقْرِيبِ» : «مَتْرُوكٌ» .

منصور بن عمّار ، نا أبي ، نا المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا فَقَهُهُمْ فِي الدِّينِ، وَرَزَقَهُمْ الرَّفِقَ فِي مَعِيشَتِهِمْ، وَوَقَرَ صَغِيرُهُمْ كَبِيرَهُمْ »^(١).

٩ - أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الفقيه الخوارزمي المعروف : بالبرقاني ، قال : قرأنا على عمر بن نوح البجلي ، وقرأته على أبي حفص عمر بن محمد بن علي بن الزيات ، أخبركم جعفر الفريابي ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

وأنا البرقاني ، قال : وقرأت على أحمد بن محمد بن حستويه ، أخبركم الحسين بن إدريس ، نا عثمان - هو ابن أبي شيبة - قالا :

نا زيد بن الحباب ، أخبرني معاوية بن صالح ، قال : حدثني ربيعة ابن يزيد الدمشقي ، عن عبد الله بن عامر اليحصبي ، قال: سمعت معاوية يقول على منبر دمشق : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُهُ فِي الدِّينِ »^(٢).

١٠ - أنا أبو عبد الله : الحسين بن عمر^(٣) بن برهان الغزال ،

(١) إسناده موضوع ، وهو مسلسل بالضعفاء :

أ - الفضل بن محمد العطار ، قال في « ميزان الاعتدال » (٣٥٨/٣) : « قال الدارقطني : كان يضع الحديث . وقال ابن عدي : وصل أحاديث ، وزاد في المتون » .

ب - منصور بن عمار الراعظ ، قال أبو حاتم : « ليس بالقوي » ، وقال ابن عدي : « منكر الحديث » ، وقال العقيلي : « فيه تجهّم » ، وقال الدارقطني : « يروي عن الضعفاء أحاديث لا يتبع عليها » . انظر : « ميزان الاعتدال » (٤/١٨٧) .

ج - المنكدر بن محمد بن المنكدر ، قال في « التقريب » : « لين الحديث » .

(٢) إسناده حسن صحيح :

رواه الإمام أحمد (٤/٩٩) من طريق معاوية بن صالح بهذا الإسناد .

ومعاوية صدوق له أوهام ، فالإسناد حسن ، لكن يشهد لصحّة المتابعات والشواهد التي في الباب .

(٣) (بن عمر) مقطع من (ظ) .

نا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، نا أحمد بن الخليل البغوي.

وأنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبي بكر^(١) محمد بن جعفر بن ، محمد بن الأدمي القارئ ، نا عبد الله بن الحسن الهاشمي ، قالا: نا يحيى بن إسحاق ، نا ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عبد الله بن عامر البخشبي ، قال: سمعت معاوية ابن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

١١ - أنا أبو الحسين : علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل ، أنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ، نا حسين بن أبي معشر ، أخبرنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرطبي ، قال : قال معاوية على المنبر :

«اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْ مُنْكَرُ الْجَدَّ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ». سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على المنبر^(٣).

(١) (أنا أبي بكر) سقط من (ظ) والمطبع والصواب المثبت الذي في «الأصل» .

(٢) رجاله ثقات (صحيح لغيره) :

رواية الإمام أحمد (٤/٩٧) والطبراني في «الكبير» (٨٧١) من طريق ابن لهيعة بهذا الإسناد . وابن لهيعة ثقة ، اختلط لاحراق كتبه ، فلا يصح حديثه إلا إذا كان الروا عن أحد العابدة ، لكن الحديث يصح لما له من شواهد ومتتابعات مذكورة في الباب .

(٣) رواه وكيع في «الزهد» (٢٣٠) وإسناده صحيح ، وعنه الإمام أحمد (٤/٩٣) . وإسناد المصنف فيه حسين بن أبي معشر - مترجم في «تاريخ بغداد» (٨/٩١) . وهو ضعيف لكنه متتابع كما تقدم .

والحديث رواه الطبراني (١٩/٧٨٤) من طريق أسامة بن زيد به . ورواه مالك (٢/٩٠ - ٩١) وأحمد (٤/٩٥) ، الطبراني (١٩/٩٨) والطبراني (١٩/٧٨٢ ، ٧٨٣ ، ٧٨٧) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٢٤) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤٦) كلهم من طرق عن محمد بن كعب به .

١٢ - أنا القاضي أبو بكر : أحمد بن الحسن بن أحمد الحرشي الحيري بنисابور ، نا أبو العباس : / محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، أنا العباس بن الوليد بن مزيد البيري ، قال : أخبرني محمد ابن شعيب بن شابور ، عن عتبة بن أبي حكيم الهمذاني ، عن مكحول ، أنه حدثه عن معاوية بن أبي سفيان ، قال - وهو يخطب على المنبر - : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« يا أيها الناس : إنما العلم بالتعلم ، والفقه بالتفقه ، ومن يردد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما يخشى الله من عباده العلماء ، ولن تزال أمّة من أمتي على الحق ظاهرين على الناس لا يبالون من خالفهم ، ولا من ناوأهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون »^(١).

١٣ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزار ، أنا عثمان بن أحمد الدقاق ، نا محمد بن عبد الله المنادي ، نا أبو بدر ، نا عثمان بن حكيم .

وأنا القاضي أبو بكر الحيري ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن عبد الله بن أبي داود المنادي ، نا شجاع بن الوليد ، عن عثمان بن حكيم الأنباري ، عن زياد بن أبي زياد - مولى

(١) حسن لغيره :

رجاله كلهم ثقات غير أن عتبة يخطئ كثيراً ، ومكحول الشامي ثقة فقيه كثير الإرسال .
وال الحديث شواهد يعتمد بها :

فالفقرة الأولى من الحديث لها شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه المصنف في « تاريخ بغداد » (١٢٧/٩) ورجاله ثقات سوى إسماعيل بن مجالد : صدوق يخطيء .
وال الفقرة الثانية يشهد لها أحاديث الباب .

وأما الفقرة الأخيرة : « ولن تزال إلخ » فهو حديث مشهور ، ثبت عن جماعة من الصحابة ، أخرج ذلك البخاري ومسلم وغيرهما .
انظر تحقيقي لمجموعة رسائل ابن رجب (١٠٤/١) .

الحارث بن عيّاشٍ - قال: قال معاوية : سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول على هذه الأعواد : « اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْ جَدًّا مِنْكَ الْجَدُّ، مَنْ يُرِيدُ اللَّهَ بِهِ الْخَيْرَ - وقال الحيري : خيراً - يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »^(١).

١٤ - أخبرنا أبو بكر : محمد بن عمر بن القاسم النّرسى ، أنا أبو بكر: محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، نا معاذ بن المثنى ، ثنا عبد الله بن سوار بن عبد الله : أبو السوار العنبرى ، نا حماد بن سلمة ، نا جبلاة بن عطية ، عن عبد الله بن ^(٢) محيريز ، عن معاوية بن أبي سفيان ، قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول :

« إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعِدَّ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »^(٣).

١٥ - أنا أبو الفرج: عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي بأصبهان ، أنا أبو القاسم: سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، نا أبو زرعة الدمشقي ، نا علي بن عيّاشٍ ، وأبو اليمان ، قالا : نا إسماعيل بن عيّاش ، عن راشد بن داود ، عن أبي أسماء ، عن معاوية ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ يُرِيدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »^(٤).

(١) إسناده حسن [صحيح لغيره] :

رواه الإمام أحمد (٩٣/٤) عن شجاع بن الوليد - أبو بدر - به .
ورواه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٢٧٩/٢) من طريق شجاع به .
وانظر التعليق على الحديث رقم (١١) .

(٢) (ابن) ساقطة من (ظ) والمطبع ، والصواب المثبت الذي في « الأصل » .

(٣) إسناده صحيح :

رواه الإمام أحمد (٤/٩٢ ، ٩٣ ، ٩٦) والدارمي (١/٧٤) والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢/٢٨٠) .
وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/٢٥) من طرق عن حماد بن سلمة به .

(٤) إسناده حسن [صحيح] :

أبو أسماء هو : عمرو بن مرثد الرحيبي . ولا يضر اختلاط إسماعيل بن عيّاش فتخلطه في روايته عن =

١٦ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي بنисابور ، نا أبو العباس: محمد بن يعقوب الأصم ، نا أحمد ابن عبد الجبار العطاردي ، نا يونس بن بُكْرٍ ، عن جعفر بن برقان ، عن يزيد بن الأصم ، عن معاوية ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »^(١) .

١٧ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، / أنا محمد بن الحسين الأجرّي ، نا^(٢) الفريابي ، نا أبو مسعود المصيصي ، نا علي بن الحسين ابن شقيق ، أنا عبد الله بن المبارك ، أنا يُونس ، عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، قال: سمعتُ معاوية يخطب يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ »^(٣) .

= أهل بلده ، وهو يروي هنا عن راشد بن داود من صناع دمشق فشيخه دمشقى .
ويصحح الحديث لما له من روایات في الباب .

(١) إسناده حسن :

في إسناد المصنف أحمد بن عبد الجبار العطاردي . ضعفة غير واحد .
وقال ابن عدي : رأيهم مجتمعين على ضعفه ، ولم أر له حديثاً منكراً ، إنما ضعفوه لأنه لم يلق الذين يحدثون عنه .

وقال أبو حاتم : ليس بالقوي . انظر : « ميزان الاعتلال » (١١٢/١) .

قلت : فمثلك يكتب حديثه للاعتبار وهو هنا قد توبع :
فقد رواه الإمام أحمد (٤/٩٣) والطبراني (٧٩٧) من طريق آخر عن جعفر بن برقان بهذا الإسناد .
ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/٢٤ - ٢٥) من طريق ثالث عن يونس بن بكر به .

(٢) « نا » ساقطة من (ظ) .

(٣) إسناده صحيح :

والفریابی : هو جعفر بن محمد الفریابی .
رواہ الأجری فی « أخلاق العلماء » (ص ٢٧) أخبرنا الفریابی بهذا الإسناد .
ورواه البخاري (٣١١٦) من طريق ابن المبارك بهذا الإسناد .
ورواه البخاري (٧١ ، ٧٣١٢) ومسلم (١٠٣٧) وابن حبان (٨٩) والبغوي فی « شرح السنة » (١٣١) وابن عبد البر فی « جامع بيان العلم » (١/٢٤ - ٢٥) والطحاوی فی « مشکل الآثار » (٢/٢٧٨) من طرق عن يونس به .
ورواه أحمد (٤/١٠١) والدارمي (١/٧٤) من طريق الزهري به .

١٨ - أنا القاضي أبو بكر ال hairy ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا العباس بن محمد الدورى ، نا أحمد بن عبد الله بن يونس ، نا أبو بكر بن عياش ، عن جرَاد بن مُجَالِدٍ ، عن رجاء بن حيوة ، قال : كان معاوية ينهى عن الحديث ، يقول : لا تحدثوا عن رسول الله ﷺ ، فسمعته يوماً يقول على المنبر - ما سمعت منه قط غيره - يقول : قال رسول الله ﷺ :

«إذا أراد الله بعده خيراً فقهه في الدين»^(١).

١٩ - أنا عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي ، أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، نا أبو زرعة الدمشقي ، نا علي بن عياش الحمصي ، نا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن أبيفع بن عبد ، عن معاوية ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ ، يقول :

«من يردد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٢).

٢٠ - أنا أبو القاسم : طلحة بن علي بن الصقر الكتاني ، نا أبو سليمان : محمد بن الحسين الحراني ، نا الفضل بن محمد العطار بأنطاكية ، نا هشام بن عمّار ، نا الوليد - يعني : ابن مسلم - نا مروان ابن جناح ، عن يونس بن ميسرة بن حلبي ، قال : سمعت معاوية

(١) إسناده ضعيف ، والحديث صحيح :

أبو بكر بن عياش ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساه حفظه ، لكنه توبع ؛ فرواه شعبة بن الحجاج عن جرَاد بن مجالد به ، أخرجه أحمد (٤/٩٦) والطبراني في «الكبير» (٩١١).

وجرَاد ، قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (١/٥٣٨) : «شيخ لا باس به».

(٢) رجاله ثقات ، سوى أبيفع بن عبد الكلاعي ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/٣٤١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تediلاً ، وذكره الحافظ في «لسان الميزان» (١/٤٧٦) ونقل عن الأزدي قوله عنه : «لا يصح حديثه».

وابو بكر بن عياش روایته عن اهل بلده صحيحة ، وهو هنا كذلك فإنه يروي عن صفوان بن عمرو الحمصي .

يحدثُ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

«الْخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لِجَاجَةٌ، وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(١).

٢١ - أنا أبو أحمد عبد الوهاب بن الحسن بن علي الحربي ، أنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد الهرمي ، أنا أبو أيوب سليمان بن محمد ابن إسماعيل الخزاعي ، أنا محمد بن الوزير ، أنا الوليد بن مسلم ، أنا مروان بن جناح ، عن يونس بن ميسرة بن حلبس ، قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان على هذا المنبر - يعني : منبر دمشق - يقول : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول :

«الْخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لِجَاجَةٌ، وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(٢).

٢٢ - أنا محمد بن أحمد بن رزقيه البزار ، أنا عثمان بن أحمد الدقاق أنا أحمد بن علي البزار ، أنا أبو الأزهر : محمد بن عاصم ، أنا هارون بن مسلم العجلبي ، أنا القاسم بن عبد الرحمن ، عن محمد ابن علي ، عن أبيه ، قال : خطبنا معاوية بن أبي سفيان قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

(١) إسناده ضعيف :

وعلته مروان بن جنح ، أورده الذهبـي في «ميزان الاعتدال» (٤٠/٤) وفيه : «قال أبو حاتم : لا يتحقق به . وقال الدارقطـني : لا بأس به . ثم أورد الذهبـي حديثه ذاك . الذهبـي وقال في ترجمة أخيه «روح» (٥٧/٥) : يكتب حدـيثـهما ولا يتحقق بهـما .

وفي الإسنـاد أيضاً الـولـيدـ بنـ مـسلمـ وهوـ كـثـيرـ الإـرسـالـ وـالـتـسوـيـةـ كـمـاـ فـيـ «ـالتـقـرـيبـ»ـ وـشـرـطـ قـبـولـ حـدـيـثـهـ أـنـ بـثـ السـمـاعـ فـيـ جـمـعـ السـنـدـ .

إـلاـ أنـ الفـقـرـةـ الـأـلـوـنـ مـنـ الـحـدـيـثـ وـهـيـ قـوـلـهـ : «ـإـنـ الـخـيـرـ عـادـةـ ، وـالـشـرـ لـجـاجـةـ»ـ فـمـاـ تـفـرـدـ بـهـ .ـ وـلـكـنـ الفـقـرـةـ الـأـخـيـرـ ثـابـةـ صـحـيـحةـ كـمـاـ سـبـقـ .

أما تخريجه فقد رواه ابن ماجة (٢٢١) والقضـاعـيـ فيـ «ـمـسـنـدـ الشـهـابـ»ـ (٢٢)ـ وـأـبـوـ نـعـيمـ فيـ «ـالـحلـيةـ»ـ (٢٥٢ـ/ـ٥)ـ وـالـطـبرـانيـ فيـ «ـالـكـبـيرـ»ـ (٩٠ـ/ـ١٩ـ)ـ وـأـبـنـ حـيـانـ (٣١٠ـ)ـ .

(٢) إسناده ضعيف :

وفـيـ الـحـسـينـ بـنـ أـحـمـدـ الـهـرـمـيـ ،ـ قـالـ الـبـرقـانـيـ :ـ «ـقـدـ كـبـتـ عـنـهـ الـكـثـيرـ ،ـ ثـمـ بـاـنـ لـيـ أـنـ لـيـ بـحـجـةـ»ـ وـقـالـ :

«مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَفَقَّهُوا»^(١).

٢٣ - أنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى الحافظ ، نا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار الصوفي ، / حدثنا سعيد - هو ابن سعيد - حدثني الوليد بن محمد الموقري ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاوية ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قال :

«مَنْ يُرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ، وَمَنْ لَمْ يُبَالْ بِهِ لَمْ يُفْقِهِ»^(٢).

٢٤ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن رزقويه ، وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، قالا : أنا عثمان بن أحمد الدقاق ، نا حسين بن أبي معاشر ، أنا وكيع .

وأنا القاضي أبو بكر الحميري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أحمد بن عبد الجبار العطّاردي ، نا يُونس بن بُكير ، كلاهما عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة - زاد وكيع : السُّلْمي ، ثم اتفقا - عن أبي عبيدة ، قال : قال عبد الله - وفي حديث الحميري : عن عبد الله ،

= أبو عبد الله بن ذهل : «ضعف» وسئل عنه الحاكم فقال : «كذاب لا يستغل به» .

انظر : «سير أعلام النبلاء» (١٦٠/٣٦٠) .

(١) إسناده ضعيف [حسن لغيره] :

القاسم بن عبد الرحمن ، قال فيه يعني بن معين : «ليس بشيء» وقال أبو حاتم : «ضعف مضطرب الحديث» وقال أبو زرعة : «منكر الحديث» .

راجع : «الجرح والتعديل» (١٤/٧ - ١٥) و «لسان الميزان» (٤/٢٦٢) .

ويشهد لتحسينه الطرق التي في الباب .

(٢) إسناده ضعيف جداً ، فيه أكثر من علة :

أ - الوليد بن محمد الموقري ، قال عنه في «التقريب» : «متروك» .

ب - سعيد بن سعيد ، عمي فصار يتلقن .

قال - :

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»^(١).

موقوف .

٢٥ - أنا ابن زِقْوِيهِ ، وابن بشران ، قالا : أنا عثمان بن أَحْمَد ، نَا الْحَسِينُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ ، أَنَا وَكِبْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفِيَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ :

«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ وَيُلْهِمُهُ رُشْدًا»^(٢).

* * *

(١) إسناده منقطع :

رجاله كلهم ثقات ، وأبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه عبد الله على الصحيح كما ذكر المزي في « تهذيب الكمال » والحافظ في « التقريب ». وفي الطريق الأول : الحسين بن أبي

معشر ، وهو ضعيف . انظر : « تاريخ بغداد » ٩١/٨ .

والآخر رواه ابن أبي شيبة (١١/٢٣٧) : حدثنا وكيع به .

ورواه أبو خيثمة في « العلم » (٣) من طريق جرير عن الأعمش به .

(٢) إسناد المصنف فيه ضعيف ؛ والأثر حسن :

أبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي الإسکاف ، وفي « التقريب » : « صدوق » .

قلت : إسناد المصنف فيه الحسين بن أبي معشر وهو ضعيف كما سبق ، ولكن تابعه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٢٣٧) : حدثنا وكيع به .

ورواه أبو نعيم في « الحلية » (٣/٢٦٩) وأبو خيثمة في « العلم » (٥٧) وهناد في « الزهد » (٥٢٠) من طرق عن الأعمش به .

ذَكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ تَجَدُّونَ النَّاسَ مَعَادِنَ

خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا

٢٦ - أنا أبو محمد : عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ،
أنا أبو علي ، إسماعيل بن محمد الصفار ، نا أحمد بن منصور
الرمادي ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهرى عن أبي سلمة ، عن
أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« تَجَدُّونَ النَّاسَ مَعَادِنَ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ،
إِذَا فَقَهُوا » ^(١).

٢٧ - أنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج
بن يسابور ، أنا أبو عمرو : إسماعيل بن نجيد بن حمدان السلمي ، نا جعفر
ابن محمد بن سوار ، أنا قتيبة بن سعيد ، نا المغيرة بن عبد الرحمن ،
عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال :
« النَّاسُ مَعَادِنَ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، إِذَا
فَقَهُوا » ^(٢).

(١) إسناده صحيح :

رواہ الإمام أحمد (٢٥٩/٢) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة به .
ورواہ البخاري (٣٤٩٣) ومسلم (٢٥٢٦) واحمد (٢٦٣٨ ، ٣٩١/٢ ، ٤٨٥ ، ٥٢٤ ، ٥٣٩) وابن عبد البر
في «جامع بيان العلم» (١/٢٢ ، ٢٣) من طرق أخرى عن أبي هريرة نحوه .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ البخاري (٣٤٩٦) ومسلم (٢٥٢٦) عن قتيبة بن سعيد به .
ورواہ البخاري (٣٥٨٨) وأحمد (٢٥٧/٢) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٢٣ ، ٢٢/١)
من طرق عن أبي الزناد به .

٢٨ - أنا أبو عمرو : عثمان بن محمد بن يوسف بن دوست العلّاف ، أنا أبو بكر : محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، أنا أحمد بن محمد الجعفري ، أنا عبد العزيز بن أبان ، أنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«النَّاسُ مَعَادِنٌ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقِهُوا» ^(١).

٢٩ - أنا القاضي أبو القاسم : علي بن المحسن بن علي التنوخي ، أنا أبو عبد الله : محمد بن زيد بن علي بن مروان الكوفي ، أنا علي بن أحمد العجلبي ، أنا جبارة ، أنا حماد بن شعيب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

/ «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقِهُوا» ^(٢).

* * *

(١) ضعيف بهذا الإسناد :

في إسناد المصنف «أبو الزبير» وهو محمد بن مسلم بن تدرس ثقة لكنه مدلس ، وقد عنون .
وفيه أيضًا عبد العزيز بن أبان ، وفي «التقريب» : «متروك» .
وأيضًا في «ميزان الاعتدال» (٦٢٢/٢) : قال الذهبي : أحد المتroxين .
وقال يحيى : كتاب خيث حديث بأحاديث موضوعة . وقال أحمد : تركوه .
قلت : لكن للحديث طرق أخرى عن سفيان عند أحمـد (٣٦٧/٣) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٢٢) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/٣١٥) .
وال الحديث يقتوى بالرواية السابقة عن أبي هريرة .

(٢) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

فيه «أبو الزبير» كما تقدم في الإسناد السابق .
وفيه أيضًا جبارة بن المغلس : ضعيف كما في «التقريب» .
لكن الحديث يقتوى بالروايات السابقة في الباب .
وانظر ما قبله .

فضل مجالسِ الفقه على مجالسِ الذكر

٣٠ - أخبرنا أبو بكر: محمد بن أحمد بن يوسف الصياد، أنا أبو بكر: أحمد بن يوسف بن خلَّاد العَطَّار ، نا الحارث بن محمد بن أبيأسامة التميمي ، نا محمد بن بكار ، نا عبد الله بن المبارك ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، عن عبد الله بن أبي رافع ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال: دخل النبي ﷺ المسجد ، قال : فرأى مجلسين ، أحدهما مجلسين يذكرون الله ويرغبون إليه ، والآخرون يتعلمون الفقه ، فقال رسول الله ﷺ :

« كلام مجلسين على خير ، وأحد هما أفضَلُ من صاحبه ، أمَا هؤلاء ، فَيَدْعُونَ اللهَ ، وَيَرْغُبُونَ إِلَيْهِ ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ مَنْعَهُ ، وَأَمَا هؤلاء فَيَعْلَمُونَ ، وَيَعْلَمُونَ الْجَاهِلَ ، وَإِنَّمَا بِعْثَتُ مُعَلِّمًا ». فَجَلَسَ مَعَهُمْ ^(١).

كذا في كتابي عن عبد الله بن أبي رافع ، وهو خطأ ، صوابه عبد الرحمن بن رافع ، وكذلك رواه أبو داود الطيالسي ، وحيان بن موسى ، والحسين بن الحسن المرزوقيان ، عن ابن المبارك .

٣١ - أخبرناه أبو نعيم الحافظ ، نا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، نا يُونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا عبد الله بن المبارك ،

(١) إسناده ضعيف:

وعلمه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، قال في « التقريب » : « ضعيف » ، وانظر ترجمته في « ميزان الاعتدال » ٥٦١ / ٢ (٥٦٤) . فقد ضعفه ابن معين والنمساني ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي . والحديث رواه ابن المبارك في « الزهد » (١٣٨٨) والدارمي (١١ / ٩٩ - ١٠٠) وابن عبد البر (١ / ٥٠).

عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : دخل النبي ﷺ المسجد ، وقومٌ يذكرون الله ، وقومٌ يتذكرون الفقه ، فقال النبي ﷺ :

« كلام مجلسين على خير ، أما الذين يذكرون الله ، ويسألون ربهم ، فإن شاء أعطاهم ، وإن شاء منعهم ، وهؤلاء يعلمون الناس ويتعلمون ، وإنما بعثت معلماً ، وهذا أفضّل » فقد عدهم ^(١).

٣٢ - أنا أبو الحسن : أحمد بن محمد بن أحمد العتيقي ببغداد ، وأبو الفرج : عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان بصور ، قالا : أنا أبو يعقوب : إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوى ، ناجدي ، نا حبان بن موسى ، أنا عبد الله بن المبارك ، عن عبد الله الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله ابن عمرو ، قال : دخل رسول الله ، ﷺ المسجد ، فرأى مجلسين ، أحدهما يدعون الله ، ويرغبون إليه ، والآخر يتعلمون الفقه ، فقال رسول الله ﷺ :

« كلام مجلسين على خير ، وأحدهما أفضّل من صاحبه ، أما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون إليه ، فإن شاء أعطاهم ، وإن شاء منعهم ، وأما هؤلاء فيتعلمون ويعلمون الجاهل ، وإنما بعثت معلماً ، هؤلاء أفضّل » ثم جلس معهم ^(٢).

٣٣ - أنا الحسن بن علي الجوهري ، نا محمد بن العباس الخزاز ،

(١) إسناد ضعيف كسابقه :

رواها أبو داود الطيالسي (٢٢٥١).

(٢) إسناد ضعيف كسابقه .

نا يحيى بن محمد بن صَاعِد ، نا الحسين بن الحسن المَرْوَزِيُّ ، أنا ابن المبارك ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعَمْ ، / عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجِدَ ، فذكر نحوه^(١).

تابع جعفر بن عون ابن المبارك على روایته هكذا عن ابن أَنْعَمْ
به^(٢).

ورواه أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم القاضي ، عن ابن أَنْعَمْ ،
عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو .

٤٤ - كذلك أنا أبو الحسن : علي بن طلحة بن محمد المقرئ ،
أنا أبو بكر : محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأَبْهَرِي^(٣)
الفقيه المالكي ، نا أبو عَروبة : الحسين بن محمد بن مودود بحران ،
نا جدي : عمرو بن أبي عمرو ، نا أبو يوسف القاضي ، نا عبد
الرحمن بن زياد بن أَنْعَمْ ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن
عمرو بن العاص ، قال: خرج رسول الله ﷺ ، فإذا في المسجد
مَجْلِسٌ ، مَجْلِسٌ يَتَفَقَّهُونَ وَيَتَعَلَّمُونَ ، وَمَجْلِسٌ يَدْعُونَ اللَّهَ وَيَسْأَلُونَهُ ،
قال:

« كلاً المَجَلسَيْنِ إِلَى خَيْرٍ ، أَمَا هُؤُلَاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ ، وَيَسْأَلُونَهُ ، وَأَمَا
هُؤُلَاءِ فَيَتَعَلَّمُونَ وَيُفَقِّهُونَ الْجَاهِلَ ، هُؤُلَاءِ أَفْضَلُ ، بِالْتَّعْلِيمِ أَرْسَلْتُ » ثم
قَعَدَ مَعَهُمْ^(٤) .

(١) إسناده ضعيف كسابقه .

(٢) من أول : « تابع » إلى هنا ، سقط من (ظ) والمطبوع .

(٣) (ظ) : « محمد بن عبد الله بن صالح الأَبْهَرِي » . والصواب ما في الأصل .

(٤) إسناده ضعيف كسابقه .

٣٥ - أنا القاضي : أبو العلاء محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي ، نا علي بن محمد بن عبد الله البرْتُّني بواسط ، نا يحيى بن محمد بن صَاعِد ، نا لُوين ، نا حمَّاد بن زيد ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنسِ بن مالكِ ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لأنَّ أَجْلَسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ، أَحَبُّ إِلَيْيَّ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، وَمِنَ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِهَا ، أَحَبُّ إِلَيْيَّ مَنْ كَذَّا وَكَذَا » ^(١).

٣٦ .. وقال : نا حماد بن زيد ، عن المُعَلَّى بن زياد ، عن يزيد الرقاشي قال : كان أنس إذا حدث هذا الحديث أقبل على وقال : « وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالذِّي تَصْنَعُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ ، وَلَكُنُّهُمْ قَوْمٌ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ وَالْفِقْهَ » .

٣٧ - أنا أبو سعيد : الحسن بن محمد بن عبد الله بن حَسْنُوِيَّه الكاتب بِأَصْبَهَانَ ، نا أبو جعفر : أحمد بن جعفر بن أحمد بن مَعْبُد السمسار ، نا أبو بكر بن النعمان ، نا ابن

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

عله يزيد الرقاشي : ضعيف كما في « التقريب » .

وشيخ المصطف لم يرضيه . انظر : « تاريخ بغداد » (٩٥/٣) .

والحديث رواه ابن السنى في « عمل اليوم والليلة » (٦٧٥) من طريق ابن صاعد به .

ورواه ابن السنى أيضًا وأبو يعلى (٤٠٨٧) من طريق حماد بن زيد به .

وللحديث متابعتان :

فقد رواه أبو داود (٣٦٦٧) بإسناد رجاله ثقات على كلام يسير في موسى بن خلف العمى ، فقد تكلم فيه ابن حبان ، لكن استشهد به البخاري ، وأثنى عليه غير واحد .

وهذا الحديث حسنة المنذري في « الترغيب والترهيب » ، وحسنة الشيخ الألباني في تعليقه عليه (٤٦٥) ، وأثار المتأowi في « فيض القدير » (٥/٢٥٦) إلى تحسين الحافظ العراقي .

وللحديث شاهد آخر من حديث أبي أمامة ، رواه أحمد (٥/٢٥٥) ، وعزاه اليشمي إلى الطبراني ، وقال : « أسانيده حسنة » .

الأَصْبَهَانِيُّ، نَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ.

وأَنَا أَبُو الْحَسْنِ : عَلَيْيَ بن يَحْيَى بْن جَعْفَرٍ بْن عَبْدَ كُوِيْهِ ، إِمَامُ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ بِأَصْبَهَانِ أَيْضًا ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسْنِ بْنُ بُنْدَارِ الْمَدِينِيِّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ ، أَنَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَيِّ ﴾ [الْكَهْفُ: ٢٨]

قَالَ : « مَجَالِسُ الْفِقْهِ » .

وَفِي حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : « هِيَ مَجَالِسُ الْفِقْهِ » ^(١) .

* * *

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ أَنَّ حَلْقَ الْفَقَهِ هِيَ رِياضُ الْجَنَّةِ

٣٨ - حدثني أبو طالب : يحيى بن علي بن الطيب العجلاني الدسكري لفظاً بحلوان ، نا جبريل بن محمد القلansi العدل بهمدان ، / حدثنا محمد بن عبد بن عامر السمرقندى ، نا قتيبة بن سعيد ، نا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا» قالوا : يا رسول الله : وما رياضُ
الْجَنَّةِ ؟ قال : «حَلْقُ الذِّكْرِ»^(١).

٣٩ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا أبو علي :
الحسين بن صفوان البرذعي ، نا أبو بكر : عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، نا عبيد الله بن عمر الجشمي ، نا زائدة بن أبي الرقاد ،
حدثني زياد النميري ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله
ﷺ :

(١) إسناده ضعيف جداً :

علته محمد بن عبد بن عامر السمرقندى ، أورده المصطفى في «تاريخ بغداد» (٢٨٦/٢) وقال : «يحدث
المناكير على الثقات ، ويتهم بالكذب ، وكأنه كان يسرق الأحاديث والإفرادات يحدث بها ، ويتبع
الضعفاء والكتابيين في روایاتهم عن الثقات بالأباطيل». .
والحديث رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٥٤) من طريق محمد بن عبد بن عامر السمرقندى ، وتحرف
في «الحلية» : «محمد بن عبد الله» وبسيه لم يقف الشيخ الألبانى - حفظه الله - على ترجمته ، فإنه
قال في «الضعيفة» (٣/٢٩١) : «ولم أعرفه ، وأنحى أن يكون وقع في اسمه تحريف» قلت : والأمر
كما قال .

«إِذَا مَرَّتُم بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا» قالوا : يا رسول الله : وأنّى لنا بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فِي الْأَرْضِ ؟ قال : «حَلَقَ الذَّكْرُ، فَإِنَّ لِلَّهِ سَيَارَاتٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ الذَّكْرِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفِرُوا بِهِمْ»^(١).

٤ - أنا أبو الفرج : عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي ، أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، نا أبو زرعة الدمشقي .

وكتب إليّ أبو محمد : عبد الرحمن بن عثمان بن أبي نصر الدمشقي ، وحدثني محمد بن يوسف القطان النسابوري عنه قال : أنا أبو الميمون : عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن راشد البجلي ، أنا أبو زرعة ، نا أبو عبد الملك بن الفارسي ، نا يزيد بن سمرة أبو هزان ، أنّه سمع عطاء الخراساني يقول :

«مَجَالِسُ الذَّكْرِ، هِيَ مَجَالِسُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ»^(٢).

[و] هذا آخر حديث الطبراني ، وزاد ابن رشد : «كيف تشتري وتبيع ، وتصلي وتتصوم ، وتنكح وتطلق ، وتحجّ ، وأشباء هذا».

٤ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عثمان : سعيد بن عثمان الحمصي

(١) إسناده ضعيف جداً :

راشدة بن أبي الرقاد : «منكر الحديث» كما في «التقريب» ، وفي «الجرح والتعديل» (٦١٣/٣) : «قال أبو حاتم : يحدث عن زياد التميري ، عن أنس أحاديث مرفوعة منكرة ، ولا ندرى منه أو من زياد». قلت : وزياد : «ضعيف» كما في «التقريب».

والحديث رواه الترمذى (٣٥٠٥) وأحمد (٣٤٣٢) وأبو يعلى (١٥٠/٣) من طريق محمد بن ثابت بن أسلم عن أبيه عن أنس ، وإسناده ضعيف من أجل محمد بن ثابت ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال البخارى : فيه نظر ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه الشافعى وأبو داود [تهليل الكمال ٥٤٧/٢٤].

(٢) يزيد بن سمرة أورد الحافظ ترجمته في «لسان الميزان» (٢٨٨/٦) وقال : «يروي عن عطاء الخراساني ، روى عنه هشام بن عمار ، قال ابن حبان : ربما أخطأ».

بِحَمْص ، نَا عُبَيْدَ بْنَ جَنَّادَ - صَدُوقٌ - وَثَنَا عَطَاءَ بْنَ مُسْلِمَ الْحَلَبِيَّ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ الْقَاسِمِ - يَعْنِي : أَبْنَ مُحَمَّدَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : أَبْنَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

«إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا - يَعْنِي : حِلْقُ الدَّكْرِ - أَمَّا إِنِّي لَا أَقُولُ حِلْقَ الْقُصَاصِ وَلَكِنْ حِلْقَ الْفَقِيهِ»^(١).

كَذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ الْأَصْمَ بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَ [عَلَى] ^(٢) هَذَا الْلَّفْظَ ، وَرُوِيَّ عَنْ مُوسَى بْنِ مَرْوَانَ الرَّقِيِّ عَنْ عَطَاءَ بْنِ مُسْلِمٍ بِخَلْفِهِ.

٤٢ - أَنَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ : عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ الدَّقَاقِ ، أَنَا أَبُو الْحَسِينِ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ الْبَوَّابِ ، نَا أَبُو مُحَمَّدَ ابْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْمَاطِيِّ ، نَا عُمَرَ بْنَ شَبَّةَ ، نَا مُوسَى بْنَ مَرْوَانَ ، نَا عَطَاءَ بْنَ مُسْلِمٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ ، قَالَ :

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا - أَمَّا إِنِّي لَا أَعْنِي حِلْقَ الْقُصَاصِ وَلَكِنِّي أَعْنِي حِلْقَ الْفَقِيهِ»^(٣).

(١) إِسْنَادُ ضَعِيفٍ :

زَيْدُ الْعَمِيِّ ، قَالَ عَنْهُ فِي «التَّقْرِيبِ» : ضَعِيفٌ . وَقَالَ أَبْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَاملِ» (١٠٥٧/٣) : «عَامَةُ مَا يَرْوِيهِ وَمَنْ يَرْوِي عَنْهُ ضَعْفٌ هُوَ وَهُمْ ، عَلَى أَنْ شَعْبَةَ قَدْ رَوَى عَنْهُ كَمَا ذَكَرْتُ ، وَلَعِلَّ شَعْبَةَ لَمْ يَرْوِ عَنْ أَصْعَفِهِ» وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ (٥٦/٦) : «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ» ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ ، وَلَا يَتَجَنَّبُ بِهِ» عَطَاءَ بْنَ مُسْلِمٍ : صَدُوقٌ يَخْطُئُ كَثِيرًا ، وَقَدْ اضطَرَبَ ، فَرَوَاهُ هُنَا عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ عَمْرَو ، وَرَوَاهُ فِي الْإِسْنَادِ الْأَتَى : عَنْ زَيْدِ بْنِ حَبَّانَ مِنْ حَدِيثِ أَبِنِ مَسْعُودٍ .

وَثُمَّ عَلَةً أُخْرَى ، وَهِيَ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَرْوِي عَنْ أَبِنِ مَسْعُودٍ مَرْسَلاً .

(٢) مِنْ (ظ) وَهُوَ الْمُنْسَبُ لِلْمَعْنَى ، وَفِي الْأَصْلِ : (عَلَى) ! فَلَعْلَهُ مِنَ النَّاسِخِ .

(٣) إِسْنَادُ ضَعِيفٍ :

مُوسَى بْنِ مَرْوَانَ ، قَالَ عَنْهُ فِي «التَّقْرِيبِ» : مُقْبُولٌ .

عَطَاءَ بْنَ مُسْلِمٍ تَقْدِمُ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

وَفِيهِ أَيْضًا عَلَةً الْإِرْسَالِ بَيْنَ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

٤٣ - أنا القاضي أبو العلاء الواسطي ، أنا أبو بكر : أحمد بن جعفر ابن حمدان بن مالك القطبي ، نا بشر بن موسى ، نا معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق ، عن القاسم بن الوليد / - أرأه : عن الضحاك - ، قال : قال عبد الله بن مسعود :

«إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا - أَمَّا إِنِّي لَا أَعْنِي حِلْقَ الْقُصَاصِ،
وَلَكِنْ حِلْقَ الْفِقْهِ» ^(١).

٤٤ - وعن أبي إسحاق قال: قال سفيان : وقال الضحاك في هذه الآية : «بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ» [آل عمران: ٧٩] ، قال :

«هُوَ هَذَا» يعني ^(٢) : مَجْلِسَهُمْ يَتَفَقَّهُونَ ^(٣).

* * *

(١) (ظ) : «الذكر» .

(٢) (يعني) : ساقطة من (ظ) .

(٣) رجاله ثقات عدا شيخ المصنف لم يرتهن كما في «تاريخ بغداد» (٩٥/٣).

فَضْلُ التَّفْقِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ

٤٥ - أنا أبو القاسم : عبد العزيز بن علي بن أحمد الوراق الأرجي ، نا علي بن عمرو الحريري ، نا علي بن الحسن التنيسي ، نا إسماعيل بن حمدوه البيكندي ، نا إسحاق بن راهويه ، قال : نا بقية ابن الوليد ، عن عبد الحميد ، عن أبي صالح ، عن الضحاك بن مُزاحم ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ خَرَجَ يَطْلَبُ^(١) بَابًا مِنَ الْعِلْمِ ؛ لَيَرُدَّ بِهِ ضَالًّا إِلَى هُدَىٰ ، أَوْ بَاطِلًا إِلَى حَقٍّ ، كَانَ كَعِبَادَةً مُتَبَعِّدًا ، أَرْبَعِينَ عَامًا »^(٢).

رواوه غيره عن بقية عن السري بن عبد الحميد عن أبي صالح .

٤٦ - أنا أبو محمد الجوهرى ، وأبو القاسم التنوخى ، قالا : أنا القاضي أبو الحسن : علي بن الحسن بن علي الجراحى ، نا محمد بن موسى بن سهل البربهاري ، نا إبراهيم بن سويد الجذوعي بالبصرة سنة ثلاث وخمسين ومائتين ، نا عبد الله بن أذينة ، نا عبد الوهاب بن مجاهد ، عن سعيد بن جعير ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ إِلَّا بِتَدْبِيرٍ ، وَلَا عِبَادَةٍ إِلَّا بِفَقْهٍ ، وَمَجْلِسٌ فِيهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً »^(٣).

(١) (ظ) : « ويطلب ».

(٢) إسناده ضعيف :

عبد الحميد بن الري : مجهول [ميزان الاعتدال (٢/٥٤٠)] ، وبقية بن الوليد مدلس ، وقد عنون ، وتزداد روايته ضعفاً إذا روى عن الضعفاء والمجهولين ، وهذه الرواية منها لضعف عبد الحميد كما تقدم .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

٤٧ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل : أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ، نا إبراهيم بن إسحاق السراج .

وأنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو الحسن : أحمد بن إسحاق ابن نياخ الطبي ، نا صالح بن محمد بن موسى الأزداواري ، قالا: نا يحيى بن يحيى ، نا خارجة ، عن عبد الله بن عطاء ، عن إسحاق بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة - زاد صالح : ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثم اتفقا - عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال :

«يَسِيرُ الْفِقْهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرٌ أَعْمَالَكُمْ أَيْسَرُهَا»^(١).

٤٨ - أنا أبو بكر عبد القاهر بن محمد بن عترة الموصلي ، أنا أبو هارون : موسى بن محمد بن هارون الأنصاري الزرقاني ، نا محمد بن بسام ، نا حمدون الدشتي^(٢) ، نا أبي ، عن خارجة - يعني : ابن مصعب -.

وأنا محمد بن أحمد بن رزق ، نا أبو محمد : عبد الله بن أحمد ابن جعفر النيسابوري ، أنا أبو نعيم : عبد الملك بن محمد بن عدي ، نا إسحاق بن إبراهيم الطلقي ، أنا محمد بن خالد الرازي ، نا

= فيه علتان : الأولى : عبد الله بن أذينة ، أورده الحافظ في « لسان الميزان » (٣/٢٥٧) وقال الدارقطني : « متوك الحديث » وقال الحاكم والقاشش : « روى أحاديث موضوعة » .

الثانية : عبد الوهاب بن مجاهد ، قال في « التقريب » : « متوك الحديث » .

(١) إسناده ضعيف جداً :

علمه خارجة بن مصعب الضبي : متوك الحديث ، وكان يدلس عن الضعفاء ، وقد اضطرب في هذا الحديث ؛ فرواه هنا عن عبد الله بن عطاء عن إسحاق بن عبد الرحمن ، ورواه في الإسناد الآتي : عن عبد الله بن عطاء عن محمد بن زيد كلها عن أبي سلمة . ورواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجابر . أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٣/٩٢٥) .

(٢) (ظ) : « الدشتي » ، وهو خطأ .

خارجة، عن عبد الله بن عطاء بن يسأر عن محمد بن زيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: « يَسِيرُ الْفِقْهُ خَيْرٌ مِّنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ » .

وقال ابن عترة :

« مِنْ كَثِيرِ مِنْ الْعِبَادَةِ » .

ثم اتفقا :

« وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمْ / أَيْسَرُهَا » ^(١) .

٤٩ - أنا أبو القاسم : علي بن محمد بن عيسى بن موسى البزار ، أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن أحمد المصري ، نا أبو الوليد : عبد الملك بن يحيى بن بُكْرٍ ، نا أبي ، نا ^(٢) الليث بن سعد ، عن إسحاق بن أَسِيدٍ ، عن ابن رجاء بن حِيَةَ ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

« قَلِيلُ الْفِقْهُ خَيْرٌ مِّنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ فَقْهًا إِنْ عَبَدَ اللَّهَ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهَلًا إِذَا أَعْجَبَ بِرَأْيِهِ ، إِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ ، فَمَوْمَنٌ وَجَاهِلٌ ، فَلَا تُؤْذِنِ الْمُؤْمِنَ ، وَلَا تُجَاوِرِ الْجَاهِلِ » ^(٣) .

(١) إسناده ضعيف جداً كسابقه :

وحملون الدشتكي هو : أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ، قال في « الأنساب » (٤٧٨/٢) قال ابن أبي صالح : سمعت أبي يقول : « كتب عنه ، وكان صدوقاً ، قال : حُدُثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ عَنْ خَارِجَةٍ » . وخارجَة تقدَّمَ الْكَلَامُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

قلت: لم يذكر في الإسناد « جَدٌ » خارِجَة فالظاهر هنا الانقطاع أيضًا .

(٢) (ظ) : « حَدِيثٌ » .

(٣) في إسناده إسحاق بن أَسِيدٍ ، قال الحافظ في « التَّقْرِيبِ » : « وَفِيهِ ضَعْفٌ » وفي « الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » : « قال أبو حاتم : شِيخٌ لِيُسْ بِالْمَشْهُورِ ، لَا يَشْتَغلُ بِهِ ، وَقَالَ النَّهْيُ فِي « مِيزَانِ الْإِعْدَادِ » (١٨٤/١) : « ... وَهُوَ جَازِئُ الْحَدِيثِ » وَذَكَرَهُ أَبْنُ حَيَّانَ فِي « الْمُقْتَضَاتِ » وَقَالَ : « عَنْهُ الْلَّيْثُ ، وَكَانَ يَخْطُنُ » .

٥٠ - أنا أبو القاسم : علي بن محمد بن عبد الله بن الهيثم الأصحابي بها ، نا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، نا يحيى بن عثمان بن صالح المصري ، حدثنا نعيم بن حماد ، نا عبد العزيز الدرّاوي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال :

« تَعْلَمُوا الْعِلْمَ ، فَإِنْ تَعْلَمْهُ حَسَنَةً ، وَدَرَاسَتْهُ تَسْبِيحٌ ، وَالبَحْثُ عَنْهُ جَهَادٌ ، وَتَعْلَمُهُ مَمَنْ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ ، وَبَذْلُهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ ، وَهُوَ مَنَارٌ سَبِيلٌ [أَهْلٌ^(١) الْجَنَّةِ] ، وَالْأَنْسُ فِي الْوَحْدَةِ ، وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ ، وَالدَّلِيلُ فِي الظُّلْمَةِ ، وَالْمُحَدَّثُ فِي الْخُلُوَّةِ ، وَالسَّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا فِي جَعْلِهِمْ فِي الْخَيْرِ قَادِهِ ، وَفِي الْهَدِيَّ أَئْمَانَ يُقْتَدَى^(٢) بِهِمْ ، وَتَرْمِقُ أَعْمَالُهُمْ ، وَتَرْغِبُ الْمَلَائِكَةُ فِي إِخَائِهِمْ ، فَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ ، وَكُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ ، حَتَّى حِيتَانُ الْبَحْرِ ، وَهَوَامُ الْأَرْضِ ، وَسَبَاعُ الرَّمْلِ ، وَنَجُومُ السَّمَاءِ ، أَلَا إِنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْعَمَى ، وَنُورُ الْبَصَرِ مِنَ الظُّلْمَ ، بِهِ يُطَاعُ اللَّهُ ، وَبِهِ يُعْبُدُ اللَّهُ ، وَبِهِ يُحْمَدُ اللَّهُ ، وَبِهِ تُوَصَّلُ الْأَرْحَامُ ، وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ ، هُوَ إِمَامُ الْعَقْلِ ، وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ ، يُلْهِمُهُ اللَّهُ السُّعَادَ ، وَيُحِرِّمُهُ الْأَشْقِيَاءُ ، وَلَا خَيْرٌ فِي عِبَادَةِ بَغِيرِ تَفْقُهٍ ، وَلَا خَيْرٌ فِي قِرَاءَةِ بَغِيرِ تَعْبُدِ

= والحديث رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٢٥) من طريق يحيى بن بكر به . ورمز السيوطي في «الجامع الصغير» لضعفه، وضفت الشيخ الألباني كما في «ضعف الجامع» (٤١١٥)، وقال المتندر في «الترغيب والترهيب» (١/٥١) : «وفي إسناده إسحاق بن أميد ، وفيه توثيق لين ، ورفع هذا الحديث غريب ، قال البيهقي: وروينا صحيحاً من قول مطرف بن عبد الله بن الشخير ثم ذكره » .

(١) من (ظ) .

(٢) (ظ) : « يقتدوا » .

وَتَدْبِرٌ ، وَالقَلِيلُ مِنَ التَّفْقِهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ عِبَادَةٍ ، وَلِمَجْلِسٍ سَاعَةٍ فِي تَفْقِهٍ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةٍ سَنَةٍ » ^(١) .

٥١ - أنا عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال ، أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ الوراق ، أنا أبو سعيد : عبد الكبير بن عمر الخطابي ، أنا أبو بدر - هو عباد بن الوليد الغوري - حدثني حجاج بن نصیر ، أنا هلال بن عبد الرحمن الحففي ، عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وأبي ذر
قالا :

« بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ نَتَعَلَّمُهُ ، أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا ، وَبَابٌ مِنَ الْعِلْمِ [نَعْلَمُهُ] ^(٢) ، عَمِلَ بِهِ ، أَوْ لَمْ يُعْمَلْ ، أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ مائَةِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا » .

وقالا : سمعنا النبي ﷺ يقول :
« إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ طَالِبًا الْعِلْمَ ، وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ ، مَاتَ وَهُوَ شَهِيدًا » ^(٣) .

(١) إسناده ضعيف :

فيه نعيم بن حماد، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ كثيراً ». وفيه عبد العزيز الدراوردي ، قال عنه الحافظ : « صدوق ، كان يحدث من دين غيره يخطئ » .

وروى هذا الحديث من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً ، رواه ابن عبد البر (٦٥/١) وإسناده ضعيف جداً ، فيه عبد الرحيم بن زيد العمي ، قال عنه في « التقريب » : « متروك » .

وروأه ابن عبد البر كذلك موقوفاً وإسناده ضعيف جداً ، فيه نوح بن أبي مريم كذلك غير واحد ، وقال ابن حبان : جمع كل شيء إلا الصدق .

(٢) من (ظ) ، وفي الأصل : « تعلمه » .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

٥٢ - أنا أبو سعيد بن أبي حسنويه الأصبهاني ، نا أبو جعفر : أَحْمَدُ
ابن جعفر بن مَعْبُدَ السُّمَّاسَارِ ، نا يَحْيَى بْنُ مُطْرَفٍ ، نا سَلِيمَانَ بْنَ
داوَدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شِيخُ لَنَا ، يُقَالُ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِي ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ مُطْرَفٍ ، / عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ :
« لَإِنْ أَعْلَمُ بَابِاً مِنَ الْعِلْمِ فِي أَمْرٍ وَنَهْيٍ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَبْعِينَ غَزَوَةً
فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »^(١) .

٥٣ - وَأَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ : نَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرَ بْنُ مَعْبُدٍ ، نَا أَبُو
الْهَيْشَمَ : يَحْيَى بْنُ مُطْرَفٍ ، نَا سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ ، نَا فُضِيلَ بْنَ عِياضٍ عَنْ
هَشَامٍ عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ :
« لَإِنْ أَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ ، فَأَعْلَمُهُ مُسْلِمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ
لِيَ الدُّنْيَا كُلُّهَا ، أَجْعَلَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى »^(٢) .

٥٤ - ... وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مُطْرَفٍ ، نَا مُحَمَّدَ بْنَ بَكْرٍ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ الْمَبَارِكَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : [بَلَغْنَا عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ قَالَ :
« مُذَاكَرَةُ الْعِلْمِ سَاعَةٌ ، خَيْرٌ مِنْ قِيَامٍ لَيْلَةً »^(٣)]^(٤) .

٥٥ - أنا أبو بكر : أَحْمَدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ يَزْدَادِ الْقَارِيِّ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ

= في هلال بن عبد الرحمن الحنفي ، قال العقيلي (٤/ ٣٥٠) : « منكر الحديث » .

وقال الذهبي : في «الميزان» (٤/ ٣١٥) : الصعف لائع على أحاديثه فليترك .

وحجاج بن نصیر « ضعيف » ، وكان يقبل التلقين » كما في « التقریب » .

والحديث رواه البزار (١٣٨) - كشف الاشتار) والفسوی في «التاريخ والمعرفة » (٣٩٧/٣) وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/ ٢٠) كلهم من طريق هلال بن عبد الرحمن الحنفي .

(١) لم اقف على ترجمة : « أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِي » وبقية رجاله ثقات (٢) إسناده صحيح .

(٣) فيه انقطاع بين معمر وأبي الدرداء .

(٤) بياض في الأصل ، والمثبت من (ظ) .

ابن إبراهيم بن عبد الملك الأصبهاني بها ، نا محمد بن علي الفرقدي ،
نا إسماعيل بن عمرو ، نا عبد الله بن المبارك ، عن الأوزاعي ، قال :
قال أبو الدرداء :

« لَمْ أَذْكُرْ الْفِقْهَ سَاعَةً ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيامِ لَيْلَةٍ »^(١).

٥٦ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب
الطبيبي ، نا الحسن بن علي بن زياد ، نا أبو نعيم : ضرار بن صرد ، نا
المعتمر حدثني أبي قال : قال رجل لأبي مجلز وهم يتذاكرُونَ الفقه
والسنة : لو قرأت علينا سورة من القرآن ، فقال :

« ما أنا بالذى أزعُمُ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مَا نَحْنُ فِيهِ »^(٢).

٥٧ - حدثنا^(٣) أبو بكر البرقاني ، قال : قرأت على محمد بن محمد
الحجاجي ، أخبركم محمد بن إسحاق بن خزيمة ، نا الحسين ابن
سلمة بن أبي كبيشة ، نا محمد بن بكر^(٤) ، نا حميد الكندي ، قال :
سمعت يحيى بن أبي كثير ، يقول :

« تَعْلِيمُ الْفِقْهِ صَلَاةٌ ، وَدِرَاسَةُ الْقُرْآنِ صَلَاةً »^(٥).

٥٨ - وكتب إلى أبي نصر : عبد الوهاب بن عبد الله بن عمر^(٦)

(١) فيه انقطاع بين الأوزاعي وأبي الدرداء.

(٢) إسناده حسن.

(٣) (ظ) : « أنا » .

(٤) (ظ) : « محمد بن ذكرييا » والصواب ما في الأصل .

(٥) إسناده حسن:

وحميد هو : ابن أبي حميد الكندي الخياط .

ومحمد بن بكر هو : البرقاني ، قال عنه في « التقريب » : « صدوق قد يخطئ ». .

(٦) في الأصل : « عبد الوهاب بن عبد الله بن عمر » بتكرار « عبد الوهاب » وهو خطأ ،
والثبت ما في (ظ) . وترجمته بـ « الإكمال » لابن ماكولا (٣١٤/٧) و « سير أعلام النبلاء » (٤٦٨/١٧)
وغيرهما .

المرى من دمشق ، أَنَّ أبا سليمان محمد بن عبد الله الربعي حَدَّثُهُمْ ،
قال : نا عبد الله بن محمد البغوي ببغداد قال : حدثني إبراهيم ابن
هانئ ، قال : قلت لا حمد بن حنبل :

أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَجْلَسْتُكَ بِاللَّيلِ أَنْسَخْ ، أَوْ أُصْلَلَتِكَ تَطْوِعًا ؟
قال : « إِذَا كُنْتَ تَنْسَخُ ، فَإِنْتَ تَعْلَمُ بِهِ أَمْرَ دِينِكَ ، فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ » .

* * *

(١) إسناده صحيح.

تفضيل الفقهاء على العباد

٥٩ - أخبرنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، أنا محمد بن الحسين الأجري ، نا أبو العباس : أحمد بن موسى بن زنجويه القطان ، نا هشام بن عمار الدمشقي ، نا حفص بن عمر ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبي الدرداء ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وَإِنَّ الْعُلُمَاءَ لَهُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَكُنْهُمْ وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخْذَ - يَعْنِي : بِهِ - أَخْذَ بِحَظْ وَافِرٍ »^(١).

٦٠ - أنا أبو الطاهر : عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب ، أنا عمر بن أحمد الوعاظ ، نا عبد الله بن عمر بن سعيد الطالقاني ، نا

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

فإن ساد المصنف هذا مسلسل بالضعفاء : -

أ - حفص بن عمر البزار : شامي مجاهول.

ب - عثمان بن عطاء الخراساني : ضعيف.

ج - عطاء بن أبي مسلم : صدوق بهم كثيراً ، وبرسل.

د - هشام بن عمار : صدوق كبير فصار يلتلقن . [كذا ترجم لهم في التقريب] .

لكن للحديث طريق آخر بزيادة في أوله : « من سلك طريقة يلتمس فيه علماء ... » رواه أبو داود (٣٦٤١)

وابن ماجة (٢٢٣) والدارمي (٩٨/١) وأحمد (٥/١٩٦) وابن حبان (٨٨) وابن عبد البر في « جامع بيان

العلم » (٤٢/١) والطحاوي في « مشكل الآثار » (٤٢٩/١) والبغوي في « شرح السنة » (١٢٩) وهي

إسناده : « داود بن جميل عن كثير بن قيس » وكلاهما ضعيف .

روواه أبو داود (٣٦٤٢) بإسناد آخر فيه شيب بن شيبة الشامي ، قال : في التقريب : « مجاهول » .

قلت : بمجموع هذه الطرق يتقوى الحديث ، لذا قال الحافظ في « الفتح » (١/١٦٠) : « ... لكن له

شواهد يتقوى بها » .

عمر بن عبد المجيد ، نا محمد بن مقاتل / الرَّازِي ، عن أبي العباس: جعفر بن هارون الواسطي ، عن سمعان بن المَهْدِي عن أنسٍ قال : جاءَ رجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْعَبَادَ وَالْفُقَهَاءِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : الْعَبَادُ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ أَمِ الْفُقَهَاءُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«فَقِيهٌ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»^(١).

٦١ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سليمان : محمد بن الحسين الحراني ، نا محمد بن الحسن بن قتيبة ، نا صفوان بن صالح ، نا عمر بن عبد الواحد ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : قال رسول ﷺ :

«لَوْ أَنَّ هَذِهِ وَقَعَتْ عَلَى هَذِهِ - يَعْنِي : السَّمَاءَ عَلَى الْأَرْضِ - وَزَالَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَكَانِهِ ، مَا تَرَكَ الْعَالَمُ عِلْمَهُ ، وَلَوْ فُتُحَتِ الدُّنْيَا عَلَى عَابِدٍ ؛ لَتَرَكَ عِبَادَةَ رَبِّهِ تَبَارِكَ وَتَعَالَى»^(٢).

٦٢ - أخبرنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب ، نا الحسن بن علي السري ، نا أحمد بن الحسين اللهي ، حدثني أبو ضمرة : أنس بن عياض ، قال : حدثني المغيرة ، عن ابن أبي رواد^(٣) ، قال : قال رجلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

(١) إسناده موضوع :

فيه سمعان بن مهدي ، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢٣٤/٢) : «لا يعرف ، الصفت به نسخة مكذوبة» قال الحافظ في «لسان الميزان» عن هذه النسخة : «إنها من رواية محمد بن مقاتل الراري ، عن جعفر بن هارون الواسطي عنه» ، وقال في ترجمة : (جعفر بن هارون) : «أتى بخبر موضوع» . قلت : ومحمد بن مقاتل أيضًا ضعيف ، كما في «التقريب».

(٢) إسناده ضعيف للإرسـال :

وفيه صفوان بن صالح : ثقة إلا أنه كان يدلـس تدليس التسوية.

(٣) (ظ) : «عن أبي الرواد».

رُجُلٌ أَحَدُهُمَا مُقْبِلٌ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَالْأَخَرُ لَا يَزِيدُ عَلَى الْفَرَائِضِ
إِلَّا أَنَّهُ يُعْلَمُ النَّاسُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«فَضْلُ هَذَا الْعَالَمِ ، كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَى رَجُلٍ مِنْكُمْ»^(١) .

قَلْتُ : وَلَا تَصْحُ الْعِبَادَةُ إِلَّا بَعْدَ التَّفْقِهِ .

٦٣ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس :
محمد بن يعقوب الأصم ، نا هارون بن سليمان الأصبhani ، نا
عبد الرحمن بن مهدي ، عن محمد بن النضر الحارثي ، قال : كان
الربيع ابن خثيم ، يقول :
«تَفَقَّهَ ثُمَّ اعْتَزَلَ»^(٢) .

٦٤ - أنا أبو الحسين : محمد بن الحسين بن محمد بن
الفضل القطان ، وأبو الحسن : علي بن أحمد بن محمد بن داود
الرزاّر ، قالا : أنا أبو بكر : أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد ،
نا جعفر بن محمد الصائغ ، نا عبد الرحمن بن هانئ أبو نعيم
النخعي ، نا العلاء ابن كثير ، عن نافع ، قال : جاءَ رجلٌ إِلَى
ابنِ عَمْرٍ ، فَقَالَ : يَا أَبا عبد الرحمن عَلَمْنِي شَيْئًا أَنْتَ بِهِ خَيْرًا ،
قال :

«تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ» قَالَ : «مَا أَرَاهُ فَهِمَ عَنِّي» فَعَاوَدَهُ ، قَالَ : إِنَّمَا

(١) ضعيف بهذا الإسناد (حسن لغيره) :

ابن أبي رواد هو : عبد العزيز بن أبي رواد من الطبقة السابعة فروايته عن النبي ﷺ مرسلة .
ولكن الحديث رواه الترمذى (٢٦٨٥) عن أبي أمامة نحوه ، ورجاله كلهم ثقات عدا الوليد بن جميل ،
قال الحافظ عنه : « صدوق يخطئ » وبهذا يتقوى الإسناد به .

(٢) إسناده صحيح :

رواية الخطابي في « العزلة » (ص ٨٨) .

أَسْأَلُكَ أَنْ تُعْلَمَنِي شَيْئاً أَنَّا لَهُ خَيْرٌ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ :

« وَيَحْ الْآخِرُ ، أَلَيْسَ الْفَقْهُ فِي الدِّينِ خَيْرًا مِنْ كَثِيرِ الْعَمَلِ ؟ ! إِنَّ قَوْمًا لَزَمُوا بِيُوتَهُمْ فَصَامُوا وَصَلَوَا ، حَتَّى يَسْتَجْلُو دُهُمُ عَلَى أَعْظَمِهِمْ ، لَمْ يَزِدَا دُوَا بِذَلِكَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا » ^(١).

٦٥ - أنا أبو الحسن : محمد بن عبد الله بن محمد الحنائي ، وأبو عبد الله : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ، قالا : نا أحمد بن سلمان النجاد ، نا محمد بن عبد الله بن سليمان ، حدثنا هشام بن يونس ، حدثنا المحاربي ، عن بكر بن خنيس ، عن ضرار بن عمرو قال :

« إِنَّ قَوْمًا تَرَكُوا الْعِلْمَ ، وَمُجَالِسَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَاتَّخَذُوا مَحَارِيبَ فَصَامُوا وَصَلَوَا ^(٢) ، حَتَّى يُلِيهِ جَلْدُ أَحَدِهِمْ عَلَى عَظِيمِهِ ^(٣) ، وَخَالَفُوا السُّنَّةَ / فَهَلَكُوا ، فَلَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، مَا عَمِلَ عَامِلٌ قَطُّ عَلَى جَهَلٍ (إِلَّا كَانَ مَا يُفْسِدُ ، أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ » ^(٤) .

(١) إسناده ضعيف جداً :

العلاه بن كثير ، قال ابن المديني : « ضعيف » وقال البخاري : « منكر الحديث » وقال : أحمد وغيره : « ليس بشيء » وقال ابن عدي : « له عن مكحول نسخ عن الصحابة كلها محفوظة » انظر : « ميزان الاعتدال » (١٠٤/٣) . وقال المحافظ في « التقريب » : « متروك ».

(٢) (ظ) : « صلوا وصاموا ».

(٣) : « عصبه ».

(٤) إسناده ضعيف :

بكر بن خنيس : أورده في « ميزان الاعتدال » (٣٤٤/١) وقال : « قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : ضعيف ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال أبو حاتم : صالح ليس بقوى ، وقال ابن حبان : يروي عن البصريين والковفين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها ». وفيه أيضاً المحاربي ، وهو عبد الرحمن بن محمد بن زياد ، قال في « التقريب » : « لا باس به ، وكان يدلّس ». قلت : وقد عنون .

٦٦ - نا أبو طالب : يحيى بن علي الدسكري ، أنا يوسف بن إبراهيم السهمي بجرجان ، نا أبو نعيم : عبد الملك بن محمد بن عدي ، نا أحمد بن منصور الرمادي ، نا فهد بن عوف ، نا حماد بن زيد ، نا سفيان الثوري ، عن رجل من أهل مكة ، عن عمر بن عبد العزيز قال :

«مَنْ عَمِلَ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ ، كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ»^(١) .

٦٧ - أنا محمد بن أحمد بن أبي طاهر ، نا أحمد بن سلمان النجاد ، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ، نا يحيى عن شريك ، عن نصير بن هريم المحاريبي ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير^(٢) .

وأنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا أبو عبيد الله : محمد بن عمران بن موسى المرزباني ، نا أحمد بن محمد بن عيسى المكي ، نا محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : قال مطرف بن

(١) إسناده ضعيف:

فهد بن عوف ، أورده الحافظ في «لسان الميزان» (٤/٤٥٥) وفيه : «وقال ابن المديني : كذاب وتركه مسلم والفالسي . - لكن - قال العجلي : كان من أروى الناس عن فضيل ، ولا باس به .

وفي الإسناد أيضًا : جهالة الراوي عن عمر بن عبد العزيز .

رواوه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/٣٣) من طريق سفيان بن عيينة قال : قال عمر بن عبد العزيز ... ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين ابن عيينة وعمر بن عبد العزيز .

(٢) إسناده حسن لغيره:

فيه شريك بن عبد الله التخعي ، قال في «التفريغ» : «صدق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولد القضاء بالكرفة» .

وفي نصر بن هريم ، لم يوثقه غير ابن حبان «العقائد» (٧/٥٣٥) ، وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/١٠٣) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً .

قلت : فمثل هذا الإسناد يصلح للشواهد ، ويتقوى بمجيئه من طريق أخرى . وقد ذكر المصنف الطريق الثانية بعده فيقتوى به ، ويحسن الإسناد .

«العلمُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الرَّاهِبَ يَقُولُ اللَّيْلَ ، فَإِذَا أَصْبَحَ - وَقَالَ الْجَوَهْرِيُّ : حَتَّىٰ إِذَا أَصْبَحَ - أَشْرَكَ»^(١).

* * *

(١) إسناده حسن لغيره :

فيه محمد بن القاسم بن خلاد : أبو العيناء ، قال الدارقطني : «ليس بالقولي» انظر : «تاريخ بغداد» (٢١٦ - ٣١٤ / ٥ - ١٧٩ - ١٧٠) و «لسان الميزان» (٣١٦ - ٣١٤ / ٥).

وأما محمد بن عمران المرزباني فقد ثنى عنه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣١٦ / ٣) الكذب ، وقال : «ليس حال أبي عيد عندنا الكذب ، وقال المتيقي : وكان ثقة في الحديث».

ذِكْرُ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَيُقَالُ لِلْفَقِيهِ : اشْفَعْ

٦٨ - أنا عبد الغفار بن محمد بن جعفر ، أنا عمر بن أحمد الراعظ ، نا عبد الله بن عمر بن سعيد الطالقاني ، نا عمّار بن عبد المجيد ، نا محمد بن مقاتل الرأزي ، عن أبي العباس : جعفر بن هارون الواسطي ، عن سمعان بن المهدى ، عن أنسٍ ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَإِنَّمَا كَانَتْ مَنْفَعَتُكَ لِنَفْسِكَ ، وَيُقَالُ لِلْعَالَمِ : اشْفَعْ تُشَفَّعْ ؛ فَإِنَّمَا كَانَتْ مَنْفَعَتُكَ لِلنَّاسِ »^(١).

٦٩ - حدثني أبو بكر : محمد بن الحسين بن إبراهيم الخفاف ، بلفظه ، وابنه أبو طاهر : أحمد - بقراءاتي عليه - ، قال : محمد : نا ، وقال ابنه أحمد : أنا أبو الحسين : عبد الله بن القاسم بن سهل الصواف الفقيه بالموصل ، نا موسى بن محمد ، نا حفص بن عمر - يعني : [الدُّوري]^(٢) - نا محمد بن مروان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال :

(١) إسناده موضوع:

تقدّم هذا الإسناد بعيته انظر التعليق على رقم (٦٠).

(٢) من (ظ) ، وفي الأصل : « الدري » وهو خطأ.

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يُؤْتَى بِالْعَابِدِ وَالْفَقِيهِ، فَيُقَالُ - يَعْنِي: لِلْعَابِدِ - أَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَيُقَالُ لِلْفَقِيهِ: اِشْفَعْ»^(١).

* * *

(١) إسناده ضعيف جداً:

محمد بن مروان : هو السدي الصغير ، قال في «التقريب» : « متهم بالكذب ».
وقال الذهبي في «الميزان» (٤/٣٢) : تركوه واتهمه بعضهم بالكذب ، وقال البخاري : سكتوا عنه ،
وقال ابن معين : ليس بثقة .

منصور الرّماني ، نا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ الْحَوْطِي ، حدثنا بقية ، عن إسماعيل الكندي ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

«أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ»^(١).

٧٢ - أخبرني أبو الحسن : محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر ، حدثنا طاهر بن محمد بن سهلوه النيسابوري ، نا أبو بكر : محمد بن أحمد بن يحيى بن سعيد الزَّاهِدُ الْجُلُودِي ، نا إسحاق بن عبد الله الْخُشْكُ ، نا حفص - يعني : ابن عبد الله - نا المُعَلَّى ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن الشعبي ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ»^(٢).

٧٣ - أخبرني علي بن يحيى بن جعفر الإمام ، أنا سليمان بن أحمد الطّبراني ، نا محمد بن يحيى بن المُنْذِرِ الْقَزَّازِ البصري ، نا هانئ بن يحيى ، نا يزيد بن عياض ، عن صفوان بن سليم ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) إسناده ضعيف ، وعلمه :

أ- ليث بن أبي سليم : « صدوق اخالط ، ولم يتميز حديثه فترك ». « تقريب التهذيب ».

ب- بقية بن الوليد : مدلس وقد عنعن.

ج- إسماعيل بن عبد الله الكندي : أورده الذهبي « ميزان الاعتلال » (١/٢٣٥) وقال : «روى عنه بقية بخبر عجيب منكر».

وروي الحديث من وجه آخر ، وهو الآتي بعده.

(٢) إسناده ضعيف :

رواه الطبراني في « الصغير » (١١٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، قال الحافظ : « صدوق سيني الحفظ ».

وعزاه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/١٢٠) إلى الطبراني في ثلاثة ، وأعلمه بسبب محمد بن أبي ليلي . وانظر ترجمته في « ميزان الاعتلال » (٢/٦١٣ - ٦١٦).

ذَكْرُ الرِّوَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

أَنَّهُ قَالَ : مَا عَبْدَ اللَّهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ

٧٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسْنُ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ رَزْقُوِيِّ الْبَزارُ ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَمَادِ الْعَسْكَرِيِّ - إِمْلَاءً فِي سَنَةِ ثَمَانِ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثَمَائَةٍ - نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ حَرْبِ بْنِ عَمْرِ الْعَسْكَرِيِّ ، نَا عِيسَى بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكَى ، نَا يُوسُفَ بْنَ خَالِدٍ ، عَنْ مَسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدُ : الْحَسْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسْنِ الْخَلَّالِ ، نَا الْقَاضِي / أَبُو الْحَسْنِ : عَلِيُّ بْنُ الْحَسْنِ الْجَرَاحِيُّ ، نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ يُونُسَ بْنَ يَاسِينَ ، نَا إِسْحَاقَ بْنَ أَبْيِ إِسْرَائِيلَ ، نَا يُوسُفَ بْنَ خَالِدٍ .

وَأَنَا الْحَسْنُ بْنُ أَبْيِ بَكْرٍ ، أَنَا أَبُو عَلَيْ : حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْأَشْجَحِ ، نَا عِيسَى بْنُ زِيَادِ الدُّورِقِيِّ ، قَالَا : نَا مَسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنَاءِ عُمْرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا عَبْدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ - وَقَالَ الْخَلَّالُ : فِي شَيْءٍ - أَفْضَلُ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ »^(١) .

٧١ - أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسِينُ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانِ أَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنُ زِيَادِ الْمُقْرَئِ التَّقَّاشِ ، نَا الْحَسِينُ

(١) إسناده ضعيف:

أوردده السيوطي في « الجامع الصغير » وعزاه إلى اليهقي في « شعب الإيمان » ورمز له بالضعف المتناوي في « فيض القدير » (٤٥٥/٥) أن اليهقي عقب إسناده بالقلح لتردد علي بن زياد الدورقة قلت : تابعه يوسف بن خالد ، لكن لا يتفقى به ، فقد كتبه يحيى بن معين ، وضعفة الشافعى ، وقال البخارى : « سكتوا عنه ». انظر : « ميزان الاعتراض » (٤/٤٦٣ - ٤٦٤).

« مَا عَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِمِثْلِ التَّفْقَهِ فِي الدِّينِ »^(١).

٧٤ - أنا القاضي أبو القاسم : عبد الواحد بن محمد بن عثمان البَجَلِي ، أنا أبو محمد : جعفر بن محمد بن نُصَيْرَ الْخُلْدِي ، أنا أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن صَبِّح بالكوفة ، قال : وَجَدْتُ فِي كِتَابِ جَدِّي ، أنا محمد بن أبي عثمان الأَزْدِي ، أنا الحسن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْفِقْهِ فِي الدِّينِ »^(٢).

٧٥ - أخبرني أبو القاسم : عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُثْمَانَ الْأَزْهَرِيِّ الصَّيَّارِ فِي ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُفَضْلِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُوسَائِيِّ ، أَخْبَرَنِي أَبِي إِسْحَاقِ بْنِ الْعَبَاسِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقِ بْنِ

(١) إسناده ضعيف جداً:

ورواه المصنف في « تاريخ بغداد » (٤٣٦ / ٥ - ٤٣٧) والدارقطني في « السنن » (٣ / ٧٩) وأبو نعيم في « الحلية » (١٩٢ / ٢) وأبن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١ / ٣١ - ٣٢) من طريق يزيد بن عياض به .

ويزيد ، قال الذهبي في « ميزان الاعتadal » (٤٣٦ - ٤٣٨) : « قال البخاري وغيره : منكر الحديث ، وقال يحيى : ليس بشدة ، وقال علي : ضعيف ، ورمه مالك بالكذب ، وقال النافع وغيره : متورك ». وعزاه العراقي في « المغني عن حمل الأسفار » (إحياء - ٧) إلى الطبراني في « الأوسط » ، وأبو بكر الأجرى في كتاب « فضل العلم » ، وأبو نعيم في « رياض المتعلين » قال : « بإسناد ضعيف ». وضيقه الهيثمي في « مجمع الروايد » (١٢١ / ١) ، وقال : « رواه الطبراني في « الأوسط »، وفيه يزيد بن عياض ، وهو كتاب ». .

(٢) إسناده ضعيف :

أحمد بن الحسن ، قال الدارقطني : « ليس بالقوى ». « السان الميزان » (١ / ١٥٣). والحسن البصري كثير التدليس والإرسال ، وروايته عن أبي هريرة مرسلة ، ففي « جامع التحصل » (ص ١٩٦) : عن ثابتة : إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة . قال العلاني : وقد خالفه الجمهور في ذلك ، فقال : أيوب ، وعلي بن زيد ، وبهز بن أسد : لم يسمع الحسن من أبي هريرة . قال بونس ابن عيد : ما رأه فقط . وذكر أبو زرعة وأبو حاتم أن من قال : عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقد انطلا .

جعفر بن محمد ، قال : حدثني علي بن جعفر ، عن أخيه موسى ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين ، عن أبيه علي ، أنَّ رجلاً من الأنصار ، قال : يا رسول الله : أيُّ العمل أفضَلُ ؟ قال :

«العلم بالله ، والفقه في دينه».

فظنَّ الرجلُ أنَّ رسولَ الله ﷺ ، لمْ يَفْهَمْ قولهُ ، فسألهُ الثانيةَ ، فقالَ لهُ مثلَ قَوْلِهِ الأوَّلِ ، فقالَ يا رسولَ الله : / أَسْأَلُكَ عنَ الْعَمَلِ فتُخْبِرُنِي عنَ الْعِلْمِ ! فقالَ رسولُ الله ﷺ :

«نَعَمْ ، إِنَّ الْعِلْمَ يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَكَثِيرٌ ، وَإِنَّ الْجَهْلَ لَا يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَلَا كَثِيرٌ»^(١).

٧٦ - أنا أبو سعد : أحمد بن محمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل المالياني ، أنا أبو محمد^(٢) : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، نا أبو بكر : أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل ، نا أبو سفيان : عبد الرحيم بن مطرف السروجي ، نا أبو عبيد الله العذري : عبد الرحمن بن يحيى ، عن يونس ، عن الزهرى ، عن أنسٍ قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) إسناده موضوع :

في أبو المفضل : محمد بن عبد الله بن عبيد الله الشيباني ، قال عنه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٤٦٧/٥ : « كان يروي غرائب الحديث ، وسؤالات الشيخ ، فكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني ، ثم بان كتبه ، فعزقوها أحاديثه ، وأبطلوا روايته ، وقال الأزهري : كان أبو المفضل دجالاً كذاباً ، ما رأينا له أصلاً قط».

وفي الإسناد أيضاً علي بن جعفر ، قال في « التقريب » : « مقبول ».

(٢) «أبو محمد» ساقطة من (ظ).

« حُسْنُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ »^(١).

كذا قال لنا المالياني في روايته أبو عُبيد الله العُذرى ، ورواه غير واحدٍ عن أبي سفيان ، قال : حَدَّثَنَا أبو عبد الله العُذرى .

٧٧ - أناه أبو سعد المالياني ، نا أبو الحسين : محمد بن المُظفر ابن موسى الحافظ ، نا علي بن إبراهيم بن مطر ، نا محمد بن عوف نا عبد الرحيم بن مُطْرَف السُّرُوجِي ، نا أبو عبد الله العُذرى ، واسمه: عبد الرحمن بن يحيى ، عن يونس .

وأناه أبو طالب : محمد بن علي بن الفتح الحربي ، أنا أبو الحسن: علي بن عمر بن أحمد الحافظ الدارقطني ، نا محمد بن إسماعيل الفارسي ، نا عبد الله بن الحسين بن جابر المصيصي ، نا عبد الرحيم بن مُطْرَف ، نا أبو عبد الله العُذرى رجلٌ من بني عذرة ، عن يونس الأيلي ، عن الزهرى ، عن أنس - زاد الحربي : ابن مالك ، ثم اتفقا - قال : قال رسول الله ﷺ :

« خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ »^(٢).

٧٨ - أخبرنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن عبد الله^(٣) بن محمد

(١) إسناده ضعيف :

في عبد الرحمن بن يحيى العذرى : أورده العقili في « الضغفاء الكبير » (٣٥١/٢) وقال : « مجہول » وقال الحافظ في « لسان الميزان » (٤٤٣/٣) : « قال الأزدي : متوكلاً لا يحتج به » ثم قال : « وأورد له الحاكم أبو أحمد حدیثاً عن يونس بن يزيد الأيلي ، وقال : لا يعتمد على روايته ».

(٢) إسناده ضعيف كسابقه ، إلا أن الفقرة الأولى لها شواعد ، منها مارواه الطبراني في « الصغير » (١٠٧/٢) وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢٥/١ - ٢٦) والقضاعي في « منتد الشهاب » (١٢٢٥) ، ولنطه : « خير دينكم أيسره » .

قال الحافظ في « الفتح » (٩٤/١) : « يدل عليه ما أخرجه أحمد بسند صحيح من رواية أغراي لم يسمه قلت : ويشهد له ما رواه البخاري (٣٩) : « قال ﷺ : إن هؤلؤ الدين يسر .. الحديث » .

(٣) (ظ) : « عُبَيْدُ اللَّهِ » .

الحربي ، ناً أَحْمَدَ بْنَ سَلْمَانَ^(١) بْنَ الْحَسْنِ التَّجَادَ ، ناً إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْطَاطِيَ ، ناً أَحْمَدَ بْنَ أَبِي الْحَوَارِيَ ، أَنَا مُرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدَ ، عَنْ عَطَافَ بْنَ خَالِدِ الْمَخْزُومِيَ ، عَنْ [صَالِحَ بْنَ [٢] مُحَمَّدَ الْلَّيْثِيَ ، - وَكَانَ جَلِيسًا لِسَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ - قَالَ : كَانَ فَتِيَّةً مِنْ بَنِي لَيْثٍ يَخْتَلِفُونَ إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَصُومُونَ وَيَقُومُونَ بَيْنَ الْأَوَّلِيَّ وَالْعَاصِرَ ، فَقَلَتُ لِسَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ : يَا أَبَا مُحَمَّدَ ، مَا يَمْنَعُنَا أَنْ نَفْعَلَ مَا يَفْعَلُ هُؤُلَاءِ الْلَّيْثِيُّونَ؟ هَذَا وَاللَّهِ حَقُّ الْعِبَادَةِ ، قَالَ : فَقَالَ لِي سَعِيدَ :

« اسْكُتْ فَإِنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ ، لَيْسَتْ بِالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ ، وَلَكِنْ بِالْفِقْهِ فِي دِينِهِ وَالتَّفْكِيرِ فِي أَمْرِهِ »^(٣).

٧٩ - أَنَا أَبُو الْحَسْنِ بْنُ رَزْقَوِيَ ، وَأَبُو الْحَسِينِ بْنُ بَشْرَانَ ، قَالَا : أَنَا عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدَ الدَّقَاقَ ، نَا حُسْنَى بْنَ أَبِي مَعْشَرَ ، أَنَا وَكِيعَ ، عَنْ يَاسِينَ بْنَ مُعاَذَ ، عَنْ عَبْدِ الْقَوِيِّ ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

« مَا عَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِمِثْلِ الْفِقْهِ »^(٤).

٨٠ - أَخْبَرَنِي أَبُو طَالِبٍ : مَكِيُّ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْحَرِيرِيِّ ،

(١) (ظ) : سليمان» وهو تصحيف .

(٢) من (ظ) ، وهو ساقط من الأصل .

(٣) رجاله ثقات عدا صالح بن محمد الليثي ، ضعفه ابن معين والدارقطني ، وقال البخاري : « منكر الحديث » وقال أحمد : « ما أرى به بأساً » وقال ابن عدي : « هو من الضعفاء ، يكتب حدبه ». ميزان الاعتدال ٢٩٩/٢.

(٤) إسناده ضعيف جداً :

فيه ياسين بن معاذ الزيات ، أورده النهبي في « ميزان الاعتدال » ٣٥٨/٤ : وقال ابن معين : « ليس حدبه بشيء » وقال البخاري : « منكر الحديث » وقال النسائي : « متروك » وقال ابن حبان : « يروي الموضوعات » .

وفي الإسناد أيضاً : حسين بن أبي معشر ، وهو ضعيف ، كما في « تاريخ بغداد » ٩١/٨.

قال : حدثني أبو شاكر : عثمان بن محمد بن حجاج / البزار ، نا (١) .
 أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنَ إِسْحَاقَ الْمَنْجِي - بِمَدِينَةِ مَنْجَ - نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ خَيْرِ الْأَنْطَاكِي حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ ، عَنْ يَاسِينِ الْزِيَاتِ ، عَنْ عَبْدِ
 الْقَوِيِّ عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ :

« مَا عِبْدَ اللَّهِ بْشِيءٍ أَفْضَلَ مِنْ الْفِقْهِ ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ ، وَدَوَابَّ
 الْأَرْضِ ، وَحِيتَانَ الْبَحْرِ يَسْتَغْفِرُونَ لِمُعَلَّمِ الْخَيْرِ وَالْمُتَعَلَّمِ (١) » (٢) .

٨١ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرمادي ، نا عبد الرزاق ، أنا عمر عن الزهري ، قال :
 « مَا عِبْدَ اللَّهِ يُمَثِّلُ الْفِقْهِ » (٣) .

* * *

(١) (ظ) : « وللمعلم» .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

فيه ياسين الزيات . انظر الإسناد السابق .

وَعَثَمَانَ بْنَ حَجَاجَ أَوْرَدَهُ الْمُصْنَفُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » (٣٠٥/١١) : وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا .
 وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْمَنْجِي ، أَوْرَدَهُ فِي « لِسانِ الْمَيزَانِ » (٣٢٨/١) وَقَالَ : « لَا يَعْرِفُ ، وَأَنِّي بِخَبرِ
 كَذَبٍ » .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ خَيْرِ الْأَنْطَاكِي ، أَوْرَدَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٢١٦/٥) وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا
 وَلَا تَعْدِيلًا .

(٣) إسناده صحيح .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي « مَصْنَفِهِ » (٤٧٩/١١) (٢) .

وَتَابِعُهُ هَشَامُ بْنُ يُوسُفَ :

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمَ (٣٦٥/٣) نَحْوَهُ .

ذكر الرواية عن النبي ﷺ: أنَّ فقيهًا واحدًا ، أَشَدَّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفٍ عَابِدٍ

٨٢ - أنا القاضي أبو بكر : أحمد بن الحسن الحرسي ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي ، نا هشام بن عمّار ، نا الوليد .

وأنا أبو منصور : محمد بن محمد بن عثمان السوّاق ، وأبو عبد الله : أحمد بن أحمد بن محمد بن علي القصري ، - قال أحمد : نا ، وقال محمد : - أنا أبو محمد عبد الله^(١) بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزار . نا إسحاق بن خالويه ، نا علي بن بحر ، نا الوليد - هو ابن مُسلم - ، نا أبو سعد : روح بن جناح ، عن مجاهد ، أنه سمع ابن عباس ، يقول : قال : رسول الله ﷺ - وفي حديث السوق : عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، قال : -

« فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفٍ عَابِدٍ »^(٢).

(١) (ظ) : « أنا محمد بن عبد الله ».

(٢) إسناده ضعيف :

فيه روح بن جناح : أورده النهي في « ميزان الاعتلال » (٥٧/٢) وقال : « ونفعه دحيم ، وقال النافي وغيره : ليس بالقوى ، وقال أبو حاتم : هو أخوه مروان يكتب حدثهما ولا يحتاج بهما » يتم ساق له النهي عدة أحاديث وهذا منها . وفي « التقريب » : « ضعيف » ، وقال ابن عدي في « الكامل » (٣٢/٣) : وفي الاستناد الوليد بن مسلم وهو كثير الإرسال والتسوية كما في التقريب . [انظر الحديث رقم (٢٠)] « وربما اخطأ في الاسانيد ، ويأتي بمتون لا يأتي بها غيره ، وهو من يكتب حدثه » . والحديث رواه الترمذى (٢٦٨١) وابن ماجة (٢٢٢) وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/٣١) والطبراني في « الكبير » (١١/٧٨) والبخاري في « التاريخ الكبير » وابن عدي في « الكامل » (٢/٤٠٤) كلهم من طرق عن الوليد بن مسلم به

٨٣ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، نا إسماعيل بن عبد الله العبدى ، نا هشام بن عمّار ، نا الوليد .

وأنا أبو أحمد : عبد الوهاب بن الحسن بن علي الحربي ، أنا الحسين بن أحمد بن محمد الهروي نا أبو أيوب : سليمان بن محمد ابن إسماعيل الخزاعي، حدثنا محمد بن الوزير - يعني : الدمشقي - نا الوليد بن مسلم ، نا روح بن جناح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

«فَقِيهٌ وَاحِدٌ ، أَشَدُّ عَلَى إِبْلِيسَ مِنْ أَلْفٍ عَابِدٍ»^(١).

٨٤ - أنا أبو محمد : عبد الله بن أبي الحسين بن بشران المعدل ، أنا أبو جعفر : محمد بن الحسن بن علي اليقطيني بانتقاء أبي الحسن الدارقطني ، نا عمر بن سعيد بن سنان ، نا هشام بن عمّار ، نا الوليد ابن مسلم ، نا روح بن جناح ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«فَقِيهٌ وَاحِدٌ ، أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفٍ عَابِدٍ»^(٢).

قال الدارقطني : كذا في أصل أبي جعفر هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا المتن .

قلت : والأول هو المحفوظ (عن روح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس) ، وما أرى الوهم وقع في هذا الحديث إلا من اليقطيني ، والله

(١) إسناده ضعيف :

انظر الحديث السابق .

(٢) إسناده ضعيف :

انظر الحديث السابق ، وانظر تعليق المصنف بعده .

أعلم ، وذلك أنَّ عمر بن سنان / عنده عن هشام بن عمار ، عن الوليد ، عن روح ، حَدِيثٌ في ذِكْر الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب .

٨٥ - أَنَاهُ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِيْنِيُّ ، فِيمَا أَذَنَ أَنْ تَرْوِيهُ عَنْهُ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَدِيٍّ^(١) الْحَافِظُ ، نَا أَبُو الْعَلَاءِ الْكُوفِيُّ ، وَعَمْرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَنَانَ الْمَنْجِيُّ ، وَالْحَسِينُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَانَ .

وَأَنَاهُ عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ الْحَسِينِ بْنُ عَمْرٍ بْنِ بَرْهَانِ الْفَرْزَالِ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ، أَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ النَّاقِدِ ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : أَحْمَدُ بْنُ زَنْجُوِيِّهِ بْنِ مُوسَى الْقَطَانِ ، قَالُوا^(٢) : نَا هَشَامُ بْنُ عَمَارٍ ، حَدَثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، نَا أَبُو سَعْدٍ : رَوَى بْنُ جَنَاحٍ ، عَنِ الْزَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بَيْتٌ ، يُقَالُ لَهُ : الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، حِيَالُ الْكَعْبَةِ ، وَفِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ نَهَرٌ ، يُقَالُ لَهُ : الْحِيَوَانُ ، فَيَدْخُلُهُ جَبَرِيلُ كُلَّ يَوْمٍ ، فَيَنْغَمِسُ فِيهِ الْغَمْسَةُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَنْتَفِضُ^(٣) اِنْتِفَاضَةً ، فَيَخْرُجُ عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ قَطْرَةً ، فَيَخْلُقُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ مَلَكًا يُؤْمِرُوا أَنْ يَأْتُوا الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ ، فَيَلْجُؤُنَّ فِيهِ ، فَيَقْفُونَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَلَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ أَبَدًا ، يُولَى عَلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ ، يُؤْمِرُ أَنْ يَقْفِيَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَوْقِفًا ، يُسْبِحُونَ اللَّهَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٤) .

(١) (ظ) : « عَلَى ». .

(٢) سقط من (ظ) من أول : « وَأَنَاهُ عَبْدُ الْوَهَابِ » حتى هنا .

(٣) (ظ) : « فَيَنْتَفِضُ ». .

(٤) إسناده ضعيف :

وعله روح بن جناح والوليد بن مسلم ، كما تقدمت ترجمتهما في الروايات السابقة .

واللَّفْظُ لِلْمَالِيِّي^(١)، فَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ ، كَانَا فِي كِتَابِ أَبْنَ سَنَانٍ ، عَنْ هَشَامٍ ، يَتَلَوْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، فَكَتَبَ الْيَقِطِينِي إِسْنَادَ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ ، ثُمَّ عَارَضَهُ سَهُوًّا، أَوْ زَاغَ نَظَرُهُ ؟ فَنَزَلَ إِلَى مَتْنِ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ ، فَتَرَكَ مَتْنَهُ هَذَا ، عَلَى إِسْنَادِهِ هَذَا ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ عُمَرَ بْنِ سَنَانَ وَالْيَقِطِينِي ، ثَقَةٌ مَأْمُونٌ بِرِيءٍ مِنْ تَعْمِدِ الْخَطَا، وَلَا أَعْرِفُ لِحَدِيثِ الْيَقِطِينِي وَجْهًا غَيْرَ هَذَا التَّأْوِيلِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٨٦ - أَنَا أَبُو سَعْدَ الْمَالِيِّي - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - أَنَا أَبُو أَحْمَدُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ بِجَرْجَانَ ، نَا أَبُو أَيُوبَ : مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَهْرَانَ بِالْأَبْلَةِ ، حَدَثَنَا شَيْبَانَ ، نَا أَبُو الرِّبِيعِ السَّمَانَ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَكُلُّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ ، وَدِعَامَةُ إِلْسَامِ الْفِقْهِ فِي الدِّينِ ، وَلَفَقِيهٌ أَشَدُ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ »^(٢).

٨٧ - أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُخْلِدِ الْجَوْهَرِيِّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْشَمِ الْبَزاَرِيِّ ، نَا هَانَئُ بْنُ يَحْيَى ، نَا يَزِيدُ بْنُ عَيَّاضٍ ، نَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

= وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو عَدِيٍّ فِي « الْكَاملِ » (٤/٣٠٠) : ثَنَا أَبُو الْعَلَاءَ ، وَعُمَرُ بْنُ سَنَانَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَانِ بِهِذَا الإِسْنَادِ . وَأَورَدَهُ أَبُو الجُوزِيِّ فِي « الْمُوْضُوعَاتِ » (١/٤٦).

(١) « الْلَّفْظُ لِلْمَالِيِّي » سَقْطٌ مِنْ (ظَ).

(٢) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ :

وَعَلَيْهِ أَبُو الرِّبِيعِ السَّمَانَ ، وَهُوَ : أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ فِي « التَّقْرِيبِ » : « ضَعِيفٌ » ، وَقَالَ أَبُو عَدِيٍّ (١/٣٦٧) : عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْنَى : لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَعَنْ أَحْمَدَ : لَيْسَ بِذَلِكَ مُضْطَرِبٌ ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : لَيْسَ بِمُتَرْوِكٍ وَلَيْسَ بِالْحَافِظِ عَنْهُمْ ، وَقَالَ السَّعْدِيُّ : وَاهِيُ الْحَدِيثُ . قَالَ أَبُو عَدِيٍّ : « وَفِي أَحَادِيثِهِ مَا لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ ، وَهُوَ مَعْ ضَعْفِهِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ ، وَأَنْكِرَ مَا حَدَثَ عَنْهُ مَا ذَكَرَهُ » . قَلَتْ : وَذَكَرَ مِنْهَا هَذَا الإِسْنَادُ : ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَهْرَانَ . . . بِهِذَا الإِسْنَادِ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ . رَوَاهُ أَبُو عَدِيٍّ فِي « الْكَاملِ » (١/٣٦٩) نَا أَبُو أَيُوبَ بِهِذَا الإِسْنَادِ .

يسارٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :
«مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ فِي الدِّينِ»^(١).

قال : فقال أبو هريرة :

«لَانْ أَفْقَهُ سَاعَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْبِي لَيْلَةً أَصْلَيْهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، /
وَالْفَقِيهُ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ الْفِعَادِ ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةٌ ، وَدِعَامَةُ
الدِّينِ الْفِقْهُ»^(٢).

٨٨ - أنا الحسين بن عمر بن برهان الغزال ، ومحمد بن الحسين
ابن الفضل القطان ، قالا: نا عثمان بن أحمد الدقاد ، نا محمد بن
خلف المروزي - وقال ابن الفضل: محمد بن خلف بن عبد السلام - نا
سلم بن المغيرة الأزدي .

حدثنا أبو بكر بن عيّاشٍ ، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن
حبيشٍ ، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ :
«إِنَّ الْفَقِيهَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ الْفِرَغِ ، وَأَلْفِ مُجْتَهِدٍ ، وَأَلْفِ
مُتَعَبِّدٍ»^(٣).

٨٩ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن عمر الصابوني ، أنا أبو

(١) إسناده ضعيف جداً :

تقدم تخرجه ، والكلام عليه تحت حديث رقم (٧٣).

قلت : وفي هذا الإسناد : محمد بن أحمد بن مخلد ، قال البرقاني : «لا يأس به» ، وقال ابن أبي
القارئ : «لم يكن عندهم بذلك» . «سير أعلام النبلاء» (٦٠/١٦).

(٢) الإسناد ضعيف :

لأنه من نفس الطريق ، والأثر رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٩٢/٢).

(٣) إسناده ضعيف :

أبو بكر بن عيّاش اختلط بأخرين ، وسلم بن المغيرة ، قال عنه المصنف في «تاريخ بغداد» (١٤٧/٩) :
«قال الدارقطني : ليس بالقوي» .

سليمان : محمد بن الحسين بن علي بن إبراهيم الحراني ، أخبرنا أبو علي : أحمد بن علي بن الحسن بن شعيب المدائني - بمصر - قال : قال المزني : - يعني : أبا إبراهيم : إسماعيل بن يحيى - روی عن ابن عباس آنَهُ قال :

« إنَّ الشَّيَاطِينَ قَالُوا لِإِبْلِيسَ: يَا سَيِّدَنَا مَا لَنَا نَرَاكَ تَفْرَحُ بِمَوْتِ الْعَالَمِ، مَا لَا تَفْرَحُ بِمَوْتِ الْعَابِدِ ، وَالْعَالَمُ لَا تُصِيبُ مِنْهُ ، وَالْعَابِدُ تُصِيبُ مِنْهُ ؟ »

قال : انطلقو ، فانطلقو إلى عابدٍ فأتوه في عبادته^(١) فقالوا : إنَّا نُريدُ أن نسائلكَ فانصرفَ ، فقال له إبليس : هل يقدر ربُكَ أن يجعلَ الدُّنيا في جَوْفِ بَيْضَةٍ ، فقال : لا أدرِي ، فقال : أترؤنَهُ كَفَرَ في ساعة ، ثم جاءوا إلى عالمٍ في حلقةٍ يُضَاحِكُ أَصْحَابَهُ ويحدثُهم ، فقال : إنَّا نُريدُ أن نسائلكَ ، فقال : سَلْ ، فقال : هل يقدر ربُكَ أن يجعلَ الدُّنيا في جَوْفِ بَيْضَةٍ ؟ قال : نَعَمْ ، قال : وكيفَ ؟ قال : يقول : كُنْ فيكون ، فقال : أترؤنَ ذلك لا يَعْدُونَ نفْسَهُ ، وهذا يُفْسِدُ عَلَيَّ عَالَمًا كثِيرًا^(٢) .

* * *

(١) (ظ) : « فأتوه لعبادته » .

(٢) إسناده ضعيف :

للانقطاع بين إسماعيل بن يحيى المزني ، وبين ابن عباس .
ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/٣٢) تعليقاً .

تأویل قول الله تعالى :

﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهُمُ الظَّالِمُونَ﴾

أنهم الفقهاء

٩٠ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المُعَدَّل ، أنا دعلج بن أحمد ، نا محمد بن إبراهيم الكِنَانِي ، نا أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني ، نا القاسم بن الحكم قاضي همدان ، نا محمد بن عُبيد الله ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النساء : ٥٩] ، قال :

« طاعة الله اتباع كتابه ، وطاعة الرسول اتباع سنته » .

﴿وَأُولَئِكُمْ أَنْهُمُ الظَّالِمُونَ﴾ قال : « العلماء حيث كانوا وأين كانوا » ^(١) .

٩١ - أنا ابن الفضل القطان ، وعلي بن أحمد الرزاز ، قال القطان : أنا ، وقال الرزاز : نا - عثمان بن أحمد الدقاق ، نا جعفر بن محمد الرازي - زاد الرزاز : أبو يحيى ، ثم اتفقا - نا محمد بن حميد ، نا إبراهيم بن المختار ، عن ابن جرير ، عن أبي الزبير ، عن جابر : ﴿وَأُولَئِكُمْ أَنْهُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ، قال :

« أولوا الفقه » ^(٢) .

(١) إسناده ضعيف جداً :

علته : محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرمي ، قال في « التقريب » : متروك .
رواه ابن جرير (١٤٩/٥) عنه بلفظ : « أهل الفقه والدين » واسناده ضعيف ، فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وهو كثير الغلط .

(٢) إسناده ضعيف : وفيه أكثر من علة :

٩٢ - أنا ابن رزقيه ، أنا علي بن عبد الرحمن الكاتب ، نا إبراهيم بن عبد الله العبيسي ، أنا وكيع بن الجراح ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أو عن / كعب - شك الأعمش - مثل حديث قبله^(١) ، عن مجاهد :

﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ،
قال : «الفقهاء»^(٢).

٩٣ - أنا الحسن بن علي الجوهرى ، أنا الحسين بن عمر الصراب ، نا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، نا محمد بن عبد الله بن نمير ، نا وكيع ، نا الأعمش ، عن مجاهد :

﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ،
قال : «الفقهاء»^(٢).

- = أ - محمد بن حميد الرازي : حافظ ضعيف ، كما في «التقريب» .
- ب - إبراهيم بن المختار : قال ابن معين : «ليس بذلك» ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » ، وقال ابن عدي في «الكامل» : «ما أقل من روى عنه شيئاً غير ابن حميد ... وهو من يكتب حدثه» .
- ج - عبد الملك بن جريج : مدلس وقد عنن .
- د - أبو الزبير : مدلس وقد عنن .

والاثر عزاه السيوطي في «الدر المثور» (٥٧٥/٢) إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، والحكيم الترمذى في «نواور الأصول» وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه ، ولفظه : « أولى الفقه ، وأولي الخير » .

(١) (ظ) : (قوله) ١ .

(٢) إسناده حسن (صحيح) :

رواه ابن جرير (١٤٩/٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٢٩٢/٣) وسعيد بن منصور (٦٥٣) من طرق عن الأعمش به .

وله طريق آخر عن ابن أبي نعيم عن مجاهد ، وإسناده صحيح .

رواه ابن أبي شيبة (٢١٣/١٢) وأبو نعيم (٢٩٣/٣) .

ورواه ابن جرير من طرق أخرى عن مجاهد .

(٣) إسناده صحيح :

ولا يضر تدلس ابن الباغندي لأنّه صرّح بالسماع .

٩٤ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا دعلج بن أحمد ، أنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ، أن سعيد بن منصور حدثهم ، قال : أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد قال : « هُمُ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ » ^(١) .

٩٥ - وأخبرني الجوهرى ، أنا أَحْمَد^(٢) بن محمد بن الجراح الخزار ، نا أَحْمَد بن عبد الله بن الثِّيرِي ، نا أبو سعيد الأشج ، حدثنا تَلِيد ، عن منصور ، عن مجاهد :

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] ،
قال : « الفُقَهَاءُ » ^(٣) .

٩٦ - ... وقال أبو سعيد ، نا ابن إدريس ، عن ليث ، عن مجاهد ، قال :

« أُولَئِكُمُ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ » ^(٤) .

= والأثر رواه ابن جرير (١٤٩/٥) عنه ، قال : « أولي الفقه والعلم » .
وعزاه السيوطي في « الدر المثور » (٥٧٥/٢) إلى سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .
انظر ما قبله .

(١) هذا الأثر ساقط من (ظ) و المطبوع .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) (ظ) : « محمد » .

(٤) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

تَلِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ : ضعفه الدارقطني والنسائي ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » وقال مرة : « كتاب » ،
وعن أَحْمَدَ قَالَ : « هُوَ عَنِي كَانَ يَكْذِبُ » ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيَّ : « يَتَبَيَّنُ عَلَى رَوَايَتِهِ أَنَّهُ ضَعِيفٌ » ، وَقَالَ
الحافظ في « التقريب » : ضعيف .

قلت : يشهد له الروايات المتقدمة ، فيتقوى بذلك الإسناد .

(٥) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

وعله ليث بن أبي سليم : صدوق اختلط ، لكن لم يتميز حديثه فترك .
لكن الأثر يحسن لما تقدم له من طرق .

ورواه ابن جرير (١٤٩/٥) : حدثنا أبو كريب ثنا ابن إدريس بهذا الإسناد .

٩٧ - أنا ابن الفضل ، أنا دَعْلِج ، أنا محمد بن علي بن زيد ، أنَّ سعيد ابن منصور حديثهم ، قثنا إسماعيل بن زكريا ، عن ليث ، عن مجاهد ، قال :

«أُولَئِكَ الْفَقِيهُونَ وَالْعُلَمَاءُ»^(١) .

٩٨ - أنا أبو بكر : محمد بن علي بن عبد الله بن هشام الفارسي ، نا أبي ، نا أحمد بن سهل الأشناوي ، نا الحسين - يعني : ابن علي بن الأسود العجلاني - نا يحيى بن آدم ، نا مَنْدَلُ العَتَزِي ، عن ليث ، عن مجاهد في قوله : «أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء : ٥٩] قال :

«أُولَئِكَ الْعُلَمَاءُ وَالْفَقِيهُونَ»^(٢) .

٩٩ - أنا القاضي أبو بكر الحميري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن إسحاق الصنفاني ، نا معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن مجاهد ، قال :

«هُمْ أُولَئِكَ الْفَهِيمُونَ وَالْعُلَمَاءُ» يعني : «وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء : ٥٩] .

١٠٠ - ... قال عبد الملك : وكان عطاء ، يقول :

«هُمْ أُولَئِكَ الْفَقِيهُونَ وَالْعُلَمَاءُ» وقال : «طَاعَةُ الرَّسُولِ : اتِّبَاعُ

(١) هذا الآثر ساقط من (ظ) والمطبوع .

(٢) إسناده ضعيف (حسن لغيرة) :

في الإسناد : ليث بن أبي سليم ، تقدم الكلام عليه .

ويشهد له الروايات التي في الباب عن مجاهد .

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيرة) :

فيه ليث بن أبي سليم . انظر الحديث السابق .

وفيه أيضاً : مَنْدَلُ العَتَزِي ، أورده الذهبي في «مِيزَانُ الْإِعْدَادِ» (٤/١٨٠) وضيقه أحمد ، وقال أبو زرعه : لين ، وقال أبو حاتم : شيخ . لكن يشهد له ما تقدم .

الكتاب والسنّة^(١).

١٠١ - أخبرني الحسن بن أبي طالب ، نا عمر بن أحمد الواعظ ، نا نصر بن القاسم بن نصر ، نا إسحاق بن أبي إسرائيل ، قال: نا عثّام ابن علي ، عن عبد الملك ، عن عطاء في قوله : ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولُي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] ، قال :

«أُولُوا الْفِقْهِ وَأُولُوا الْعِلْمِ، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ»^(٢).

١٠٢ - أخبرنا ابن الفضل ، أنا دعلج ، أنا محمد بن علي بن زيد ، أنَّ سعيد بن منصور حديثهم ، نا هشيم ، نا منصور ، عن الحسن ، وأنا عبد الملك ، عن عطاء ، قالا: «أُولَى الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ»^(٣).

١٠٣ - أخبرني مكي بن علي الحريري ، حدثني أبو شاكر : عثمان ابن محمد البزار ، نا أبو القاسم : علي بن موسى الأنباري ، نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، نا سعيد بن محمد ، عن عبد الملك ، عن / عطاء في قوله : ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى

(١) حسن لغيره :

رجال ثقات إلا أن أبا إسحاق مدلس ، وقد عنون .

والآخر رواه ابن جرير (١٤٧/٥) من طرق عن عبد الملك به نحوه .

ورواه سعيد بن منصور (٦٥٥) بإسناد صحيح عنه وستاني روایته بعده (١٠٢) .

ويشهد له الرواية الآتية .

وعزاه السيوطي في « الدر المثور » (٢/٥٧٣) إلى عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .

(٢) إسناد حسن : وانظر الآخر السابق .

(٣) هذا الآخر ساقط من (ظ) والمطبع .

(٤) إسناد صحيح :

هشيم : هو ابن بشير ، ومنصور : هو ابن زاذان .

رواه سعيد بن منصور (٦٥٤) ، (٦٥٥) نا هشيم بهذا الإسناد .

ورواه ابن جرير (١٤٩/٥) من طريقين ثنا هشيم عن عبد الملك به .

ورواه كذلك من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الحسن به .

الأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩] ، قال:

«هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَهْلُ الْفِقْهِ ، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ : اتَّبَاعُ الْكِتَابِ
وَالسُّنْنَةِ»^(١).

١٠٤ - ... وقال علي بن موسى ، نا يعقوب الدورقي ، نا
هشيم ، أنا منصور ، عن الحسن في قوله : «أطِيعُوا الله وَأطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩] ، قال:
«الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ»^(٢).

* * *

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

وعله سعيد بن محمد : هو الوراق الشفوي ضعيف . انظر : «تهذيب الكمال» (٤٧/١١).
لكن يشهد له ما تقدم من روایات .

(٢) إسناده صحيح :

رواية سعيد بن منصور (٦٥٤) نا هشيم بهذا الإسناد .
ورواه عبد الرزاق في تفسيره (١٦٦/١) من طريق معمر عن الحسن قال: هم «العلماء» .
ورواه الطبراني (١٤٩/٥) .

تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾

أَنَّهَا الْفِقْهُ

١٠٥ - أنا أبو بكر البرقاني، أنا أبو بكر : أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطبي، نا إدريس بن عبد الكرييم المقرئ، نا خلف ابن هشام، نا فضيل بن عياض، عن ليث، عن مجاهد : في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] ، قال : «لَيْسَتْ بِالثُّبُوةِ ، وَلَكِنِ الْفِقْهُ وَالْعِلْمُ»^(١) .

١٠٦ - أنا أحمد بن علي بن يزداد القرائى ، أنا عبد الله بن إبراهيم بن عبد الملك الأصبهانى بها ، نا محمد بن علي الفرقadi ، نا إسماعيل بن عمرو ، نا جرير عن ليث ، عن مجاهد ، في قوله تعالى [: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩] ، قال : «لَيْسَتْ بِالثُّبُوةِ ، وَلَكِنِ الْعِلْمُ وَالْقُرْآنُ وَالْفِقْهُ»^(٢) .

١٠٧ - أنا علي بن الحسن بن محمد بن أبي عثمان الدقاد ، أنا علي بن محمد بن سعيد الرزاز ، نا أبو شعيب الحراني ، نا

(١) إسناده ضعيف :

علته ليث بن أبي سليم ، تقدم الكلام عليه .

والاثر رواه ابن جرير (٣/٩٠) من طريق ليث به .

وعزاه السيوطي في « الدر المستور » (٢/٦٦) إلى عبد بن حميد .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه :

مروان بن عَبْيَدٍ ، نَا فَضْلٌ ، عَنْ لِيثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، فِي قَوْلِهِ :
﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة : ٢٦٩] ، قَالَ :
« الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ » ^(١) _(٢) .

١٠٨ - أَنَا ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانَ ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنَ الْفَضْلِ بْنَ حُزَيْمَةَ ، نَا أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَزَارَ ، نَا فُضَيْلَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَابِ ، نَا مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ ، عَنْ جُوَيْرَ ، عَنْ الْضَّحَاكَ ، قَالَ :
« الْقُرْآنُ وَالْفِقْهُ فِيهِ » ^(٣) .

١٠٩ - أَخْبَرَنِي الْجَوَهْرِيُّ ، أَنَا أَبُو سُورَةَ عَمْرٍ : مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسَ الْخَزَارِ ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّهْرِيُّ ، قَالَ : سُئِلَ [أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ] ^(٤) بْنَ يَحْيَى عَنْ قَوْلِهِ : **﴿ وَآتَيْنَاهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾**
فَقَالَ :

« الْحِكْمَةُ فِقْهُ الشَّيْءِ » .

قَيلَ لَهُ : فَالْكِتَابُ غَيْرُ الْحِكْمَةِ ؟
فَقَالَ : « لَا يَكُونُ حَكِيمًا ؛ حَتَّى يَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَالْفِقْهَ ، إِنْ عَلِمَ

(١) هَذَا الْأَثْرُ ساقِطٌ مِنْ (ظ) وَالْمَطْبُوعِ .

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ كَسَابِيقَهُ .

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا :

وَعَلَهُ جَوَيْرَ بْنُ سَعِيدِ الْأَزْدِيِّ ، أَوْرَدَهُ فِي « مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ » (٤٢٧/١) ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : « لَيْسَ بِشَيْءٍ » وَقَالَ الْجُوزِجَانِيُّ : « لَا يَشْتَغلُ بِهِ » وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالْدَّارِقَطَنِيُّ وَغَيْرُهُمَا : « مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » ، وَقَالَ الْمَحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » : « ضَعِيفٌ جَدًّا » .

قَلْتَ : وَمَعَ ذَلِكَ نَقْدَ رَأَى يَحْيَى الْقَطَانُ تَسَاهَلَ فِي أَخْذِ التَّفْسِيرِ عَنِ الْقَوْمِ ، لَا تَوَلَّوْهُمْ فِي الْحَدِيثِ ، ثُمَّ ذَكَرَ : لَيْثَ بْنَ أَبِي سَلِيمٍ ، وَجَوَيْرَ ، وَالْضَّحَاكَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ السَّابِقِ . رَاجَعُ « مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ » تَرْجِمَةً جَوَيْرَ .

(٤) مِنْ (ظ) ، وَفِي الْأَصْلِ : « أَبُو عَلِيٍّ بْنَ أَحْمَدَ » .

أَحَدَهُمَا، لَا يُقَالُ لَهُ حَكِيمٌ حَتَّى يَجْمِعَهُمَا، مَعْنَاهُ : يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَيُعَلِّمُهُمْ مَعَانِيهِ » (١) .

* * *

(١) أحمد بن يحيى : هو العالم النفوذي المشهور به (ثعلب) .
ورجال الإسناد كلهم ثقات .

**ذِكْرُ الرِّوَايَةِ ، أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
كُلَّ عَبْدٍ عَلَى مَرْتَبِهِ التِّي مَاتَ عَلَيْهَا^(١)**

١١٠ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، أنا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، أنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٢).

١١١ - أنا أبو بكر : محمد بن عمر النرسبي ، أنا محمد بن عبد الله ابن إبراهيم الشافعي ، أنا إسحاق بن الحسن الحربي ، أنا أبو نعيم ، أنا سفيان عن الأعمش ، عن أبي ، عن جابر ، عن النبي ﷺ / قال : «يُبَعْثُ^(٣) كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»^(٤).

١١٢ - أنا أبو الفتح : محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ ، وأبو بكر : محمد بن أحمد بن يوسف الصياد ، قالا : أنا أحمد بن

(١) (ظ) : «عليه».

(٢) رواه مسلم (٢٨٧٨) من طريق الأعمش به ، وأحمد (٣١٤/٣) والحاكم (٣١٣/٤).
ورواه ابن ماجه (٤٢٣٠) بلفظ : «يُحْشِرُ النَّاسُ عَلَى نِيَاتِهِمْ».

قلت : وإسناد المصنف رجاله ثقات عدا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، فقد تكلم فيه ، ومع ذلك فقد قال ابن عدي : «لا يعرف له حديث منكر» ، ودافع عنه الخطيب في «تاریخ بغداد» (٢٦٤/٤ - ٢٦٥) إلى أن قال : «وهذا يدل على تحریبه للصدق ، وتنبئه في الروایة».

(٣) في (ظ) : «بَعَثَ اللَّهُ» ، وما في «الأصل» موافق للفظ مسلم .

(٤) إسناده صحيح :

انظر : تخريج الحديث السابق .

ورواه أحمد (٢٣١/٣) ، (٣٦٦) والحاكم (١/٣٤٠) ، (٢/٤٥٢) ، (٤٩٠).

يُوسف بن خلاد^(١) ، نا الحارث بن محمد التَّمِيمي ، نا أبو عبد الرحمن المُقْرِن ، نا حَيْوَة ، حدثني أبو هَانَى : حميد بن هَانَى الخَوْلَانِي ، أَنَّ أبا عَلِيِّ الْجَنَبِي^(٢) حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِي ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ :

«مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةِ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١١٣ - أخبرني أبو علي : الحسن بن علي بن محمد التَّمِيمي ، نا عمر بن أحمد الواعظ ، نا أحمد بن محمد بن سعيد الهمَذَانِي ، نا أحمد بن محمد بن يحيى الطَّلْحِي ، نا محمد بن الحسن ، عن هارون ابن صالح الهمَذَانِي ، عن الحسن بن ثُوبَانَ ، عن يزيد بن أبي حَبَّيب ، قال :

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، إِنْ كَانَ زَامِراً حُشِرَ زَامِراً ، وَإِنْ كَانَ مُغْنِيًّا حُشِرَ مُغْنِيًّا ، وَلَا يُعْرَفُ الْعُمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا بِالْأَعْمَالِ فِي أَعْنَاقِهِمْ»^(٤).

* * *

(١) في المطبوع : «الخلال» وهو خطأ ، وهو مصوب في (ظ).

(٢) في المطبوع : «الجنبي» وهو خطأ .

(٣) إسناده حسن :

وابو علي الجنبي : هو عمرو بن مالك .

والحديث رواه أحمد (٦/١٩) والحاكم -٢/١٤٤) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٩٨) من طريق حية بن شريح به .

(٤) إسناده ضعيف :

هارون بن صالح ، قال في «التفريغ» : مستور . ومثله لا يقال بالرأي فغايته أنه في حكم المرفوع المرسل ويكتفي في صحة الحديث ما تقدم .

ذَكْرُ الرِّوَايَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَخْلِي الْوَقْتَ مِنْ فَقِيهٍ أَوْ مُتَفَقَّهٍ

١١٤ - أنا أبو الحسين : محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا أبو محمد : عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ، نا يعقوب بن سفيان ، نا عبد الرحمن بن يحيى بن إسماعيل بن عبيد الله المخزومي ، نا الجراح بن مليح الحمصي : أبو عبد الرحمن ، نا بكر بن زرعة الخولاني ، عن أبي عنبة^(١) الخولاني - وكان ممن أكلَ الدَّمَ في الجاهلية ، وصلَى القبلتين معَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قال : قال رسول الله ﷺ^(٢) :

« لَا يَزَالُ اللَّهُ تَعَالَى يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا ، يَسْتَعْمِلُهُمْ فِيهِ بِطَاعَتِهِ - أَوْ - يَسْتَعْمِلُهُمْ بِطَاعَتِهِ »^(٤).

١١٥ - أخبرني علي بن يحيى بن جعفر الأصبهاني ، أنا سليمان بن

(١) (بن) ساقطة من (ظ).

(٢) (ظ) : « عنبة » ، والمطبع : « عنبة » ، وكلاهما خطأ ، والصواب المثبت الذي في الأصل .

(٣) قال : قال رسول الله ﷺ ساقطة من (ظ) والمطبع .

(٤) حسن لغيره :

روا الإمام أحمد (٤ / ٢٠٠) وابن ماجة (٨) وابن حبان (٢٥٦) والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢/٨٨) من طرق عن الجراح بن مليح بهذا الإسناد .

وفيه بكر بن زرعة الخولاني : أورده البخاري في « التاريخ الكبير » وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣/٣٨٦) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وأورده ابن حبان في « الثقات » (٤/٧٥) ، وقال الحافظ في « الترتب » : « مقبول » .

قلت : ويشهد لمعنىه حديث : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» الحديث . انظر : الإسناد الآتي .

وقد رمز الشيخ الألباني بتحسينه في « صحيح الجامع » .

أحمد الطَّبَرَانِيُّ ، نَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنَ صَالِحٍ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ صَالِحٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانٍ ، عَنْ الْقَعْدَانَ بْنَ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
قَالَ :

« لَا يَزَالُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ ، لَا يَضُرُّهُمْ خِلَافٌ^(١) مِنْ خَالِفِهِمْ ، حَتَّىٰ يَأْتِيهِمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ »^(٢).

* * *

(١) (ظ) : « خِلَافٌ » ! تحريف .

(٢) حديث صحيح : وفي إسناد المصنف ضعف :

فقيه عبد الله بن صالح كاتب الليث : صدوق إلا أنه كثير الغلط ، وفيه غفلة .

وفي الإسناد أيضاً محمد بن عجلان : صدوق إلا أنه اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ .

لكن للحديث متابعتاً وشواهد :

فرؤاه ابن ماجة (٧) وفيه نصر بن علقمة ، قال الحافظ في « التقرير » : « مقبول » ، وبقية رجاله ثقات .

وقد ثبت هذا الحديث عن جماعة من الصحابة ، نذكر منهم : -

المغيرة بن شعبة : رواه البخاري (٣٦٤٠) ومسلم (١٩٢١) .

برثوبان : رواه مسلم (١٩٢٠) .

ذَكْرٌ مِنْ ارْتُقَعَ مِنْ الْعَبِيدِ بِالْفَقِهِ حَتَّى جَلَسَ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ

١١٦ - أنا القاضي أبو القاسم التّونخي ، نا علي بن الحسن بن علي الرّازى - إملاءً - ، نا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن عبد الله ابن صفة المصيصي بالمصيصة ، نا يوسف بن سعيد بن مسلم ، نا عمرو بن حمزة القيسي ، نا صالح المري ، عن الحسن ، عن أنسٍ ، أنَّ النَّبِيَّ ^(١) ﷺ قال :

« إِنَّ الْحُكْمَةَ لَتَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا ، وَتَرْفَعُ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ حَتَّى تُجْلِسَهُ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ » ^(٢) .

١١٧ - أنا الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنيه ، نا أحمد بن جعفر بن مَعْبُد السَّمْسَارِ ، نا أبو مسلم ^(٣) : محمد بن حميد ، نا القاسم / بن محمد ، نا العلاء بن عمرو الحنفي ، نا يحيى بن زكرياء ابن أبي زائدة ، نا أبو خلدة ، عن أبي العالية ، قال : كنتُ آتي

(١) (ظ) : رسول الله .

(٢) إسناده ضعيف : وفيه أكثر من علة :

١ - عمرو بن حمزة العبي : ضعفه الدارقطني ، وقال البخاري : « لا يتابع على حدبه » . « ميزان الاعتدال » ^(٤) /٣٥٥ .

ب - صالح بن بشير المري : قال في « التقريب » : « مقبول » .

ج - الإرسال بين الحسن البصري وأنس .

د - علي بن الحسن الرّازى ، كتبه الأزهري ، وقال ابن أبي الفوارس : « لا يسوى قليلاً ولا كثيراً » . واثنى عليه العتيقي والصimirي « تاريخ بغداد » ^(٥) /١١٣٨ .

والحديث رواه أبو نعيم في « الحلية » ^(٦) /١٧٣ (١٧٩٣) وابن عدي في « الكامل » ^(٧) /٥ (١٧٩٣) وابن حبان في « المجرحين » ^(٨) /١ (٣٦٩) من طريق صالح المري به .

(٣) « أبو مسلم » في الأصل وفي (ظ) والمطبع « أبو سليم » .

ابن عباس ، وهو على سريره ، وحوله قريش فياخذ بيديه ، فيجلسني معه على السرير ، فتعامزني^(١) قريش ، ففطن لهم ابن عباس ، فقال : « كذلك هذا العلم ، يزيد الشريف شرفا ، ويجلس الممثوك على الأسرة »^(٢) .

١١٨ - أنا أحمد بن أبي جعفر القطبي ، نا محمد بن العباس الخزار ، نا أبو أيوب : سليمان بن إسحاق الجلاب ، قال : قال أبو إسحاق : إبراهيم بن إسحاق الحربي : كان عطاء بن أبي رباح عبداً أسوداً لأمرأة من أهل مكة ، وكان أنفه كأنه باقلة قال : وجاء سليمان بن عبد الملك أميراً المؤمنين إلى عطاء هو وأبناؤه فجلسوا إليه وهو يصلّي ، فلما صلّى انفتل إليهم مما زالوا يسألونه عن مناسك الحجّ وقد حوال قفاه إليهم ، ثم قال سليمان لأبنيه : قوما ، فقاما ، فقال :

« يا بني ! لا تَنِيَا في طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَإِنِّي لَا أَنْسَى ذَلَّتَا بَيْنَ يَدَيِّ هَذَا الْعَبْدِ الْأَسْوَدِ ». .

١١٩ - ... وقال أبو إسحاق : وكان محمد بن عبد الرحمن الأوصى عنه داخلاً في بدنه ، وكان منكباً خارجين كأنهما رجآن^(٣) ، فقالت له أمُّه : يا بني لا تكون في قوم ، إلا كنتَ المضحوكة منه المسخورة به ، فعليك بطلب العلم ، فإنَّه يرفعك ، قال : فطلب العلم ،

(١) (ظ) : « فيعازني » .

(٢) إسناده لا يأس به :

العلاه بن عمرو الحنفي ، قال في « الجرح والتعديل » : لم نعلم فيه إلا خيراً .

(٣) (ظ) : « زوجان » ، وما في الأصل أصح ، و « الزوج » : الحديدة التي في أسفل الرمح .

قال : فَوْلَيْ قَضَاءَ مَكَّةَ عَشْرِينَ سَنَةً ، قال : فَكَانَ^(١) الْخَصْمُ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ يُرْعَدُ حَتَّى يَقُولَ ، قال : وَمَرَّتْ بِهِ امْرَأَةٌ يَوْمًا ، وهو يقول : اللَّهُمَّ اعْتِقْ رَبِّي مِنَ النَّارِ ، قال : فَقَالَتْ لَهُ : يَا بْنَ أَخْ وَأَيْ^(٢) رَبَّةٌ لَكَ؟!^(٣)

١٢٠ - أنا أبو عبد الله : محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر ، أنا محمد بن العباس ، نا أحمد بن محمد بن عيسى المكي ، نا محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : كَانَ الْأَوْقَصُ قَصِيرًا دَمِيمًا^(٤) قَبِيْحًا ، قال : فَقَالَتْ لِي أُمِّي وَكَانَتْ عَاقِلَةً : يَا بُنْيَ إِنَّكَ خُلِقْتَ خَلْقَةً ، لَا تَصْلُحُ مَعَهَا لِمُعاشرَةً^(٥) الْفَتَيَانُ ، فَعَلَيْكَ بِالدِّينِ ، فَإِنَّهُ يُتَمِّمُ التَّقِيقَةَ ، وَيُرَفِّعُ الْخَسِيْسَةَ ، فَنَفَعَنِي اللَّهُ بِقَوْلِهَا ، فَتَعْلَمْتُ^(٦) الْفِقْهَ ، فَصَرَّتُ قاضِيًّا^(٧).

١٢١ - أنا أبو محمد الجوهرى ، أنا محمد بن عمران المرزبانى ، نا أحمد بن محمد بن عيسى المكي ، نا محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : يقال :

« لَا خَسِيْسَةَ فِي الإِسْلَامِ ، الْفَضْلُ فِي الدِّينِ وَالتَّقْوَى ، وَإِذَا اجْتَمَعَ إِلَى ذَلِكَ الشَّرَفَ ، فَذَاكَ التَّامُ الْكَامِلُ ». .

(١) (ظ) : « وَكَانَ » دون : « قَالَ » قبلها .

(٢) (ظ) : « فَلَيْ » .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) (ظ) : « ذَمِيمًا » .

(٥) (ظ) : « لَا يُصْلِحُ لِمُعاشرَةً » .

(٦) (ظ) : « وَتَعْلَمْتُ » .

(٧) إسناده ضعيف :

محمد بن القاسم بن خلاد ، قال الدارقطنى : ليس بالقوي . « تاريخ بغداد » (١٧٠/٣) ، و « لسان الميزان » (٣١٤/٥) .

دِكْرُ أَحَادِيثَ وَأَخْبَارِ شَتِّي يَدْلِي بِجَمِيعِهَا عَلَى جَلَالَةِ الْفَقِهِ وَالْفَقَهَاءِ

١٢٢ - أنا أبو بشر : محمد بن أبي السري^(١) الوكيل ، نا محمد بن المُظَفَّر الحافظ ، نا أحمد بن إسحاق بن البهلوان ، حدثني أبي ، حدثني الهيثم بن موسى المروزي .

وأنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا علي بن محمد بن لولؤ^(٢) الوراق ، نا عبد الله بن ناجية ، حدثني إسحاق بن بهلول ، نا الهيثم بن موسى المروزي ، نا عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان نا إسرائيل - وفي حديث أبي بشر : عن عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان عن إسرائيل - عن أبي إسحاق / ، عن العارث عن علي قال : قال رسول الله ﷺ :

«الأنبياء قادة ، والفقهاء سادة ، ومجالستهم زيادة»^(٣) .

١٢٣ - أنا الحسين بن عمر الغزال ، وعبد الله بن يحيى السكري قالا : أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا عباس بن عبد الله

(١) (ظ) : «محمد بن السري» .

(٢) (ظ) : «اللولؤ» .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

وعنته العارث بن عبد الله الهمداني الأعور ، قال ابن المديني : «كذاب» ، وقال ابن معين : «ضعيف» ، وقال مرة : «لا يأس به» ، وقال الدارقطني : «ضعيف» ، قال الشعبي : «ما كذب على أحد من هذه الأمة ما كذب على علي» ، وكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يرويه عن علي باطل . «ميزان الاعتدال» (٤٣٥ / ١ - ٤٣٧) .

والحديث رواه القضايي في «مسند الشهاب» (٣٠٧) والدارقطني (٨٠ / ٣) ، وحكم عليه فضيلة الشيخ الالباني بالوضع . «السلسلة الضعيفة» (٤٢) .

التَّرْقُفِي ، نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرَبِ^(١) ، نَا سَعِيدٌ - يعنى : ابن أبي أيوب - عن عبد الله بن الوليد ، عن عبد الرحمن بن حجيرة ، عن أبيه ، قال : كان عبد الله بن مسعود يقول :

« الْمُتَّقُونَ سَادَةٌ ، وَالْفُقَهَاءُ قَادَةٌ ، وَمُجَالِسُهُمْ زِيَادَةٌ »^(٢).

١٢٤ - أخبرني أبو الفرج : الحسين بن علي بن عبيده الله الطناجيри ، نا عمر بن أحمد بن عثمان المروروذى ، نا علي بن الفضل بن طاهر البلاخي نا عبد الصمد بن الفضل أن جعفر بن محمد العداني حدثهم عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

« مَنْ آذَى فَقِيهَا فَقَدْ آذَى رَسُولَ اللَّهِ^(٣) ﷺ ، وَمَنْ آذَى رَسُولَ اللَّهِ^(٤) فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » .

١٢٥ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المُعَدَّل ، أنا الحسين بن صفوان البرذعي ، نا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، أنا سليمان ابن أبي شيخ^(٥) ، نا محمد بن الحاج الخمي ، أن زيادا خطب الناس بالكوفة ، فقال :

« إِنِّي بِتُّ لَيْلَتِي هَذِهِ ، مُهْتَمِّاً بِثَلَاثَةَ : بِذِي الشَّرْفِ ، وَذِي الْعِلْمِ ، وَذِي السُّنَّةِ ، [لَا أُوتَى بِرَجْلٍ رَدَّاً عَلَى ذِي شَرْفٍ ، لِيَضُعَ بِذَلِكَ شَرْفَهُ ، إِلَّا عَاقِبَتِهِ]^(٦) ، وَلَا أُوتَى بِرَجْلٍ رَدَّاً عَلَى ذِي عِلْمٍ ، لِيَضُعَ بِذَلِكَ

(١) (ظ) : « القرى » وهو خطأ .

(٢) رجاله ثقات عدا عبد الله بن الوليد ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ في « التقريب » : «لين الحديث» .

(٣) (ظ) : « الرسول » .

(٤) (ظ) : « رسول الله ﷺ » .

(٥) (ظ) : « سليمان بن أبي الشيخ » وفي المطبع : « سليمان بن أبي الاشج » وهو تصحيف ا

(٦) بياض في (ظ) .

عَلِمَهُ إِلَّا عَاقِبَتُهُ ، وَلَا أُوتَى بِرْجُلٍ رَدَّ عَلَيَّ ذِي شَيْءَةً ، لِيَضْعُفَ بِذَلِكَ إِلَّا
عَاقِبَتُهُ ، إِنَّمَا النَّاسُ بِأَعْلَامِهِمْ وَعِلْمَائِهِمْ ، وَذَوِي أَسْنَانِهِمْ »^(١) .

١٢٦ - أَخْبَرَنَا ^(٢) عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّا إِسْمَاعِيلَ بْنَ
مُحَمَّدَ الصَّفارَ ^(٣) ، نَا أَحْمَدَ بْنَ مُنْصُورَ الرَّمَادِيَّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ ، أَنَّا
مُؤْمِنُ ، عَنْ أَبِي هَارُونَ ، قَالَ : كُنَّا حِينَ تَدْخُلُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ ، فَيَقُولُ :
« مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَدَّثَنَا ^(٤) أَنَّهُ سَيَأْتِيْكُمْ قَوْمٌ مِنْ
الْأَفَاقِ يَتَفَقَّهُونَ ، فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا » ^(٥) .

١٢٧ - أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ
الْطَّرَقِيَّ ^(٦) الْمُعَدْلُ بِالْكَرْجَ ، نَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مَرْدُوِيَّةَ

(١) إِسْنَادُهُ مُوضِّعٌ :

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَاجَ ، أَوْرَدَهُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » (٢/٤٢٥) ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ : « كَذَابٌ » .

(٢) (ظ) : « وَانَا » .

(٣) (ظ) : « إِسْمَاعِيلَ الصَّفارَ » .

(٤) (ظ) : « ثَا » بِالْخَصَارَ ، وَفِي الْمُطَبَّعَ : « قَالَ » !

(٥) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا (حَسْنُ لَغْيَرِهِ) :
رواه عبد الرزاق (١١/٢٥٢) عن شيخه معمراً بهذا الإسناد .

وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ (٢٦٥٠) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٤٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هَارُونَ بِهِ . وَأَبُو هَارُونَ هُوَ : عَمَارَةُ
ابن حبيبه ، قَالَ فِي « التَّقْرِيبَ » : مُتَرَوْكٌ وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْتَهُمْ بِالْكَذْبِ .
وَلِلْمُحَدِّثِ طَرَقٌ أُخْرَى .

مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ (٨٨/٨٨) وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « مَقْدِمَةِ الْجُرُوحِ وَالتَّعْدِيلِ » (٢/١٢) مِنْ طَرِيقِ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ سَلِيمَانِ الْوَاطِسِيِّ ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةِ عَنْهُ ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسْنٌ غَيْرُ أَنَّ
الْجَرِيرِيَّ قَدْ اخْتَلَطَ .

وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْمُصنَّفُ فِي « الْجَامِعِ » (٣٥٧) مِنْ طَرِيقِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ عَنْهُ ،
وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ [لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ سَبَقَ تَرْجِمَتَهُ مَرَارًا] وَشَهْرٌ مُخْلَفٌ فِيهِ .
وَبِمِجْمَعِهِ هَذِهِ الْطَرَقَ يَحْسَنُ الْمُحَدِّثُ .

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٤٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ ، وَإِسْنَادُهُ مُوضِّعٌ ، فِي الْمَعْلُونِ بْنِ هَلَالٍ ، كَذَبَهُ أَحْمَدُ
وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرَهُمَا .

(٦) كُلَا بِالْأَصْلِ بِالْقَافِ الْمُثَنَّا ، وَفِي (ظ) وَالْمُطَبَّعَ بِالْفَاءِ الْمُوَحدَةِ ، وَفِيهِمَا أَيْضًا : « الْكَرْجَ » بِالْخَاءِ
الْمُعْجَجَةِ .

الكرجي ، نا إِيَّاهُ بْنُ جَعْفَرَ التَّجِيرِيُّ ، نا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الثَّقْفِيِّ ، نا أَبُو رُوحٍ : الْهَيْشَمُ بْنُ بُزْرُجٍ^(١) ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ رَهْبَانِيَّةً ، وَإِنَّ رَهْبَانِيَّةً أُمَّتِي ، الْجَمَاعَاتُ وَالْجُمُعَاتُ وَتَعْلِيمُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا شَرَائِعَ الدِّينِ»^(٢).

١٢٨ - أنا عبد الغفار بن محمد المؤدب ، أنا عمر بن أحمد الواعظ ، نا عبد الله بن عمر بن سعيد الطالقاني ، نا عمارة بن عبد المجيد^(٤) ، نا محمد بن مقاتل الرأزي ، عن أبي العباس : جعفر بن هارون ، عن سمعان بن المهدى ، عن أنس قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«أَفْضَلُ الْعِلْمِ : الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ»^(٥).

قلتُ : وأَعْظَمُ مَا بِالنَّاسِ / الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مِنَ الْعُلُومِ : الْفِقْهُ ، فَلَا أَعْلَمُ^(٦) أَفْضَلَ مِنْهُ .

(١) (ظ) : «بروح» .

(٢) إسناده موضوع :

في إيهاب بن جعفر ، صحيفه ابن حبان إلى (ابان) كما ذكر ذلك الحافظ في «لسان الميزان» (٢١/٢١) . وقال : أورده النهبي في «ذيل الضعفاء» فقال : كذاب .

وفي سؤالات حمزة (٤٠) (التجاري) بدلاً من (التجيري) ، وقال : «كان يضع الحديث كذاب على رسول الله ﷺ ، وما تبين أمره أنه حدث بنسخة كتبها عنه ، نحو المائة حديث عن شيخ له مجهول ، رغم أن اسمه : أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرٍ الثَّقْفِيِّ»

(٣) بعد هذا الحديث في نسخة السليمانية فقط ، لحق بالهامش ، ظهر منه : «انا أبو الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن شادي الهمداني ، حدثنا أبو بكر موسى بن محمد بن جعفر البزار ، نا الحسن بن صاحب ، نا محمد الضحاك» وب يأتي المحقق غير واضح تماماً في «المصورة» .

(٤) (ظ) : «عبد الحميد» .

(٥) إسناده موضوع :

تقدم الكلام على هذا الإسناد ، انظر التعليق رقم (٦٠) .

(٦) (ظ) : «فلا علم» .

١٢٩ - أنا أبو القاسم: علي بن محمد بن عيسى البزار ، أنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المصري ، نا حسين بن حميد العكّي ، نا محمد بن رُمع ، عن رجلٍ ، عن سفيان ، عن زَبِيد الْيَامِي ، عن مُرَّة الْهَمْدَانِي ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : «الإِيمَانُ عُرْيَانٌ ، وَلِبَاسُهُ التَّقْوَى ، وَزِينَتُهُ الْحَيَاةُ ، وَمَآلُهُ الْفِقْهُ ، وَثَمَرَتُهُ الْعِلْمُ »^(١) .^(٢)

١٣٠ - أنا عبد الوهاب بن الحسين بن عمر الغزال ، أنا أبو بكر : محمد بن عبد الله بن خلف بن بُخَيْت الدقاد العكّري ، نا محمد بن صالح بن ذُرَيْح ، نا أحمد بن بُدَيْل ، نا عمرو بن حُمَيْد ، نا يحيى بن سلمة بن كُهَيْل ، عن أبيه عن أبي الزَّعَرَاء ، عن عبد الله ، قال : «الإِيمَانُ عُرْيَانٌ ، فَلِبَاسُهُ التَّقْوَى ، وَزِينَتُهُ الْحَيَاةُ ، وَكَنْزُهُ التَّفْقُهُ »^(٣) .

١٣١ - أنا التنوخي ، نا أبو طاهر : محمد بن عبد الرحمن المخلص ، وأبو بكر أحمد بن عبد الله الدُّوري^(٤) ، قالا : نا أحمد ابن سليمان الطُّوسِي ، نا الزبير بن بكار ، قال: حدثني رَجُلٌ ، عن قيس بن حفص الدارمي^(٥) ، قال : حدثني مسعود بن سُليم .

(١) هذا الحديث ساقط من (ظ) والمطبع ، باكمله ..

(٢) إسناده ضعيف :

فيه جهالة الراري عن سفيان ، وفيه : حسين بن حميد العكّي ، ترجم له الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٥٣٣/١) ، وقال: فيه لين ، وفي «سؤالات حمزة» (٢٧٢) قال الدارقطني : «فيه لين» . وعزاه العراقي في «المغني» (٦/١) - إحياء (إلى الحاكم في «تاريخ نیسابور» من حديث أبي الدرداء . وضعف إسناده .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

فيه يحيى بن سلمة بن كهيل ، قال في «التقريب» : «متروك» .

(٤) (ظ) : «البورى» ، وفي المطبع : «البدري» وكلاهما تصحيف .

(٥) (ظ) : «الديرمي»

وأنا أبو علي : محمد بن الحسين الجازري ، نا القاضي أبو الفرج : المعاافى بن زكريا الجريري ، نا محمد بن الحسن بن دريد ، نا أبو حاتم ، عن العتبى ، عن أبيه ، قالا : ابنتى معاوية بالابطح مجلساً ، فجلس عليه ، ومعه ابنه قرظة ، فإذا هو بجماعة على رحال لهم ، وإذا شاب منهم قد رفع عقيرته يتغنى :

مَنْ يُسَاجِلِنِي يُسَاجِلْ مَاجِداً أَخْضَرَ الْجِلْدَةَ فِي بَيْتِ الْعَرَبِ

قال : مَنْ هَذَا ؟ قالوا : عبد الله بن جعفر ، قال : خلوا لهُ الطريق ، فليذهب ، ثم إذا هُو بجماعةٍ فيهم غلام^(١) يتغنى :

بَيْنَمَا يَذَكُرُنِي أَبْصَرَتْنِي عِنْدَ قَيْدِ الْمِيلِ يَسْعَى بِي الْأَغْرِ قُلْنَ تَعْرِفُنَ الْفَتَنَ قُلْنَ نَعَمْ

قال : ومن^(٢) هذا قالوا : عمر بن أبي ربيعة - وفي حديث التنوخي : عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة - قال : خلوا لهُ الطريق ، فليذهب ، قال : ثم إذا هو بجماعة ، وإذا فيهم رجل - فقال الجازري : رجل منهم - يُسَالُ ، يقال^(٣) : رميتُ قبلَ أنْ أَحْلَقَ ، وحلقتُ قبلَ أنْ أَرْمَيَ ؟ - لأشياء أشكلت عليهم من مناسك الحج ، فقال : مَنْ هَذَا ؟ قالوا : عبد الله بن عمر ، فالتفت إلى ابنه قرظة ، فقال :

« هَذَا - وَآبِيكَ - الشَّرَفُ ، هَذَا - وَاللَّهِ - شَرَفُ الدُّنْيَا وَشَرَفُ الْآخِرَةِ »^(٤).

(١) (ظ) : « غلاماً » وهو خطأ.

(٢) الواو ساقطة من (ظ) والمطبع.

(٣) في المطبع « فقال له » والمبث ما في الأصل ، (ظ).

(٤) العتبى هو : محمد بن عبد الله بن عمرو بن معاوية بن عتبة ، ترجم له المصنف في « تاريخ بغداد » (٢٥٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً ، ولم أقف على ترجمة أبيه ، وبقية رجاله ثقات عدا ابن دريد فقد تكلموا فيه ، وكان يشرب المسكر . انظر ترجمته في « لسان الميزان » (٥/١٣٢ - ١٣٤) .

١٣٢ - أنا أبو الحسين : محمد بن أحمد بن محمد بن حَسْنُون التَّرْسِي ، قال : أنا محمد بن عبد الله بن الحسين الدقاق ، نا ابن منيع ، نا إسحاق بن إبراهيم المروزي ، نا عبد القدوس بن بَكْرٌ بن خُنَيْس - وكان من خيارِ النَّاسِ - ، نا ضرار بن عمرو - قال عبد القدوس : لقيتهُ بِمَلَطِية ، قال : وكان يقال من أطولِ النَّاسِ / حُزْنًا وأطولَهُ بُكاءً - عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة ، قال :

« أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ دَرَجَةِ النَّبُوَّةِ ، أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَهْلُ الْجِهَادِ » ، قال : « فَإِمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ ، فَدَلَّوْا النَّاسَ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ ، وَإِمَّا أَهْلُ الْجِهَادِ ، فَجَاهَدُوا عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ »^(١).

١٣٣ - أنا أبو نُعِيم الحافظ ، نا عبد الله بن محمد بن جعفر ، نا أحمد بن القاسم بن عطيه ، نا الدامغاني ، قال : سمعت ابن عيينة يقول :

« تَدْرُونَ مَا مِثْلُ الْعِلْمِ^(٢) ، مِثْلُ دَارِ الْكُفْرِ وَدَارِ الإِسْلَامِ فَإِنْ تَرَكَ أَهْلُ الإِسْلَامِ الْجِهَادَ جَاءَ أَهْلُ الْكُفْرِ ، فَأَخْذَذُوا الإِسْلَامَ ، وَإِنْ تَرَكَ النَّاسُ الْعِلْمَ صَارَ النَّاسُ جُهَالًا »^(٣).

١٣٤ - أنا أبو محمد الجوهري ، أنا علي بن الحسن بن علي الرَّازِي ، نا محمد بن القاسم الأئباري ، أنا أحمد بن يحيى ، عن ابن الأعرابي ، قال : قال سفيان بن عيينة :

(١) فيه ضرار بن عمرو المطلي ، من رؤوس المعتزلة ، ورأس الضراirie . انظر : « سير أعلام النبلاء » (١٠/٥٤٤) . وفي « ميزان الاعتدال » (٣٢٨/٢) عن يحيى قال عنه : « لا شيء » ، وقال الدولابي : « فيه نظر » .

(٢) في « المطبوع » : « ما مثل الجهل والعلم » والمثبت ما في الأصلين .

(٣) إسناده صحيح : والدامغاني هو إبراهيم بن إسحاق الزراد .

« أَرْفَعُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَتَّلَةً ، مَنْ كَانَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عَبَادِهِ ، وَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْعُلَمَاءُ »^(١) .

١٣٥ - وأنا الجوهرى، أنا أبو عَبِيد اللَّهِ^(٢) المَرْزُبَانِيُّ ، نا أبو بكر: أحمد بن محمد بن عيسى المكي ، نا محمد بن القاسم بن خلاد ، قال : قال ابن عبيدة :

« أَعْظَمُ النَّاسِ مَنْزَلَةً ، مَنْ كَانَ بَيْنَ اللَّهِ ، وَبَيْنَ خَلْقِهِ : الْأَنْبِيَاءُ وَالْعُلَمَاءُ »^(٣) .

١٣٦ - حدثنا عبد العزيز بن علي الأزجي - لفظا - ، قال : أجرأ لي أبو بكر : محمد بن أحمد بن محمد المفید . وحدثني علي بن عبد الله بن الحسن الهمذاني عنه ، نا محمد ابن الحسن بن الصباح ، قال : قال سهل - يعني : ابن عبد الله التستري - :

« مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَلَيْنَظُرْ إِلَى مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ ، يَجِئُ الرَّجُلُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلانِ ايشُ^(٤) تقولُ في رجل ، حَلَفَ عَلَى امْرَأَتِهِ بِكَذَا وَكَذَا ؟ ، فَيَقُولُ : طَلَقْتَ امْرَأَتَهُ ، وَيَجِئُ آخَرُ ، فَيَقُولُ : مَا تقولُ في رجل حَلَفَ عَلَى امْرَأَتِهِ بِكَذَا وَكَذَا ؟ فَيَقُولُ :

(١) (ظ) : « عبد الله » ، وهو تصحيف ، واسمـه : محمد بن عمران . انظر : « الأنـساب » للـسعـانـي .. (٢٥٦/٥)

(٢) إسنـادـهـ حـسـنـ :

أحمدـ بنـ يـحيـيـ : هو ثـعلـبـ ، أحدـ أـئـمـةـ الـلـغـةـ المشـهـورـينـ .

(٣) إسنـادـهـ ضـعـيفـ [حـسـنـ لـغـيـرـهـ] :

تقدـمـ الـكـلامـ عـلـىـ إـسـنـادـهـ . منـ أـجـلـ مـحـمـدـ بنـ القـاسـمـ بنـ خـلـادـ أـبـوـ الـعـيـادـ . قـالـ الدـارـقـطـنـيـ : « فـيـهـ لـيـنـ » يـشـهـدـ لـهـ الـرـوـاـيـةـ السـابـقـةـ .

(٤) (ظ) : « أيـ شـيـءـ »

لَيْسَ يَحْنُثُ بِهَذَا الْقَوْلِ ، وَلِيْسَ هَذَا إِلَّا لِنَبِيٍّ أَوْ لِعَالَمٍ ، فَاغْرِفُوا لَهُمْ
ذلك^(۱) .

١٣٧ - أخبرنا أبو الحسين : محمد بن الحسن بن أحمد الأهواري ،
نا أبو أحمد : الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ، نا عبد الله بن
علي بن الحسين ، نا أحمد بن الصلت ، نا الفضل بن دكين ، قال :
سمعتُ أبا حنيفة ، يقول :

« إنْ لَمْ يَكُنْ أُولَيَاءَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، الْفَقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ ،
فَلَيْسَ اللَّهُ وَلَيْ »^(۲) .

١٣٨ - أنا أبو القاسم : رضوان بن محمد بن الحسن
الدينوري ، قال : سمعتُ أبا بكر : أحمد بن عبد الرحمن
الحافظ بهمدان ، يقول : سمعت أبا بكر : محمد بن عبد الله بن
عبد العزيز الرازى ، يقول : سمعت أبا بكر : الحسن بن علي بن
دانيار ، يقول : سمعتُ الربيع بن سليمان ، يقول : سمعت الشافعى ،
يقول :

« إنْ لَمْ يَكُنْ الْفَقَهَاءُ أُولَيَاءَ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ فَمَا اللَّهُ وَلَيْ » .

(١) إسناده صحيح ..

(٢) شيخ المصنف ترجم له في « تاريخ بغداد » (٢١٩ - ٢١٨/٢) ، وترجم له الحافظ في « لسان الميزان » (١٢٤/٥) وهو متهم بوضع أسانيد لأخبار وأثار حتى قال ابن علي الجصاص : « كنا نسميه جراب الكلب ». قلت : لكن شيخه أبو أحمد العسكري صاحب تصانيف ، والإسناد إليه صحيح . ولعله في بعض تصانيفه لكنني لم أقف عليه .

(تبليه) ساق الحافظ في « لسان الميزان » كلام ابن علي الجصاص السابق ، ثم دفعه وقال : « وهذا الذي عزاه إلى الأهوازى لم يقله الخطيب في حق الأهوازى » .
قلت : وهذا وهم من الحافظ في « تاريخ بغداد » صحة الكلام عن الخطيب فيما نقله عن الأهوازى . والله أعلم .

وفي الإسناد أيضاً أحمد بن الصلت ، ترجم له المصنف في « تاريخ بغداد » (٤/٢٠٧ - ٢١٠) روى
أحاديث أكثرها باطلة هو وضعها . راجع الترجمة .

١٣٩ - أخبرني أبو القاسم الأزهري ، نا الحسن بن أحمد الصوفي^(١) نا النيسابوري - وهو عبد الله بن محمد بن زياد - قال: سمعت المزنبي .

ونا أبو طالب : يحيى بن علي بن الطيب الدسكري - لفظا / بحلوان - ، نا أبو عروبة^(٢) : محمد بن جعفر النصيبي ، بجرجان ، نا عبد الله بن أبي سفيان ، بالموصل ، قال سمعت المزنبي ، يقول : سمعت الشافعي ، يقول :

« مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ عَظَمَتْ قِيمَتُهُ ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْفِقْهِ نُبْلِ مِقْدَارُهُ ، وَمَنْ تَعْلَمَ الْلُّغَةَ - وَقَالَ الدَّسْكَرِيُّ : وَمَنْ نَظَرَ فِي الْلُّغَةِ - رَقَّ طَبْعُهُ ، وَمَنْ نَظَرَ فِي الْحِسَابِ ، - وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَنْ تَعْلَمَ الْحِسَابَ - تَجَزَّلَ رَأْيُهُ ، وَمَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ ، قَوِيَّتْ حَجَّتُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَصُنْ نَفْسَهُ ، لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ».

١٤٠ - أنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج ، قثنا^(٣) إسماعيل بن نجيد السلمي ، نا جعفر بن محمد بن سوار ، أنا قتيبة ، حدثنا مالك ، قال: بلغني أن عيسى ابن مريم ، قال:

« سَيَّاتِي قَوْمٌ فُقَهَاءُ عُلَمَاءُ ، كَائِنُوهُمْ مِنَ الْفِقِهِ أَنْبِيَاءُ »^(٤).

(١) كما في الأصل ، وفي (ظ) : « أبو الحسن بن أحمد الصوفي » وفي المطبع : « أبو الحسن بن أحمد الصيرفي » .

(٢) كما في الأصل و (ظ) ، وفي المطبع : « أبو عمرويه » .

(٣) (ظ) : « أنا » . و « قثنا » اختصار : « قال: حدثنا » .

(٤) إسناده صحيح إلى مالك ، لكنه بلاغ غير مرتفع إلى النبي ﷺ .

٤١ - أنا الحسن بن أبي بكر ، وعبد الملك بن محمد الوعاظ ،
قالا: أنا أبو سهل : أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد^(١)
القطانُ.

وأنا محمد بن عمر النرسبي ، أنا محمد بن عبد الله
الشافعي ، قالا: حدثنا عبد الله بن روح المدائني ، نا شَبَابَةَ - زاد
أبو سهل - ابن سوار ، ثم اتفقا - قال^(٢) : نا أبو زَبْر^(٣) ،
نا بُشْرَ بن عُيْدَ اللَّهِ - زاد الشافعي: الحضرمي ، ثم اتفقا -
عن أبي إدريس الخولاني، قال : كان أبو الدرداء ،
يقولُ :

« وَمَا نَحْنُ لَوْلَا كَلِمَاتُ الْفُقَهَاءِ »^(٤) .

٤٢ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا عثمان بن أحمد الدقاد
نا حنبيل بن إسحاق ، قال: حدثني أبو عبد الله ، نا محمد بن فضيل ، نا
أبي ، عن سماك^(٥) ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ :
« امْشُوا بِنَا نَزَدَادُ إِيمَانًا - يعني : تَفَقَّهًا - »^(٦) .

(١) (ظ) : « الزياد » .

(٢) « قال » ليس في (ظ) .

(٣) في المطبع «أبو زيد» وهو تصحيف . وهو أبو زير عبد الله بن العلاء بن زير الربعي ، ثقة . مترجم في «التقريب» وغيره.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) تصحيف في (ظ) والمطبع إلى «شباك» .

(٦) إسناده حسن

رواه ابن أبي شيبة في « الإيمان » (١٠٤) حدثنا ابن فضيل بهذا الإسناد.

١٤٣ - .. و قال حنبل : نا محمد بن الأصبhani ، أنا محمد بن فضيل ، عن أبيه ، عن سماك^(١) ، عن إبراهيم ، عن عَلْقَمَة ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ :

« امْشُوا بِنَا نَزَدَادُ إِيمَانًا - يَعْنِي : يَتَفَقَّهُونَ - »^(٢).

١٤٤ - أنا الحسين بن عمر الغزال ، و عبد الله بن يحيى السكري ، قالا : أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا عباس بن عبد الله الترافقى ، نا أبو عبد الرحمن المقرئ ، نا كهمس بن الحسن ، عن عباس الجُرَيْبِي ، عن الحسن بن أبي الحسن ، أَنَّهُ قَالَ :

« إِنَّ مِنَ الصَّدَقَةِ ، أَنْ تَسْمَعَ بِالْفَقِهِ فَتَحَدَّثَ بِهِ »^(٣).

١٤٥ - أنا أبو الحسن : علي بن القاسم بن الحسن الشاهد^٤ - بالبصرة - ، نا أبو الحسن : علي بن إسحاق بن محمد بن البختري المادرائي ، نا أحمد بن حازم ، أنا علي بن قادم .

و أخبرني أبو بكر : أحمد بن علي بن عبد الله الطبرى ، أنا أحمد بن الفرج بن منصور ، نا أبو عيسى : محمد بن علي ، نا أحمد بن أبي غرزة ، نا علي بن قادم ، نا الربيع بن سهل - زاد المادرائي الفزارى ثم اتفقا - عن جوير ، عن الضحاك ، قال : قال علي :

« إِنَّمَا مَثَلُ الْفُقَهَاءِ كَمَثَلِ الْأَكْفَارِ ، إِذَا قُطِعَتْ كَفٌّ لَمْ تَعُدْ مِثْلُهَا »^(٥).

(١) تصحف في (ظ) والمطبوع إلى « شباك » .

(٢) إسناده حسن : راجع ما قبله .

(٣) « به » ليس في (ظ) والمطبوع .

(٤) إسناده صحيح .

(٥) إسناده ضعيف جداً :

علته جوير بن سعيد الأزدي ، تقدم الكلام عليه .

والربيع بن سهل الفزارى ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال النسائي : ضعيف . انظر : « تاريخ بغداد »

. (٤١٧/٨)

١٤٦ - أنا محمد بن أبي نصر النرسى ، أنا محمد بن عبد الله بن الحسين الدقاق ، نا / ابن منيع ، نا إسحاق بن إبراهيم المروزى ، نا سفيان بن عيينة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، سمع أبا عمرو الشيبانى ، يقول : سمعت ابن مسعود يقول :

« إنَّمَا الْعِلْمُ^(١) قَبْضَاتٌ ، فَإِذَا مَاتَ عَالَمٌ ذَهَبَتْ قَبْضَةٌ »^(٢).

١٤٧ - .. . وقال إسحاق : نا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن أبي وائل قال : قال عبد الله :

« هَلْ تَدْرُونَ كَيْفَ يَنْقُصُ الْإِسْلَامُ ؟ » قال : قالوا : كَمَا يَنْقُصُ صِبَغُ التَّوْبِ ، وَكَمَا يَنْقُصُ سَمْنُ الدَّابَّةِ ، وَكَمَا يَقْسُوُ - الدِّرْهَمُ عن طُولِ الْمَكْثِ ، قال : « إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، مَوْتُ الْعُلَمَاءِ - أَوْ قَالَ - ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ »^(٣).

١٤٨ - أنا علي بن أحمد بن محمد الرزاز ، قال : نا حامد بن محمد بن عبد الله الهروي ، أنا محمد بن صالح الأشج ، نا يحيى بن نصر بن حاجب ، نا هلال بن خباب ، قال : قلت لسعيد بن جبير : يا أبا عبد الله ، ما علامة هلاك الناس : قال :

« إِذَا هَلَكَ فُقَهَاؤُهُمْ هَلَكُوا »^(٤).

(١) « العلم » ليس في (ظ)

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده ضعيف :

يحيى بن نصر ، قال أبو رزعة : ليس بشيء .

وهلال بن خباب اختلط بأخره .

والاثر رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١/١٨٥) من طريق هلال بن خباب بهذا الإسناد .

١٤٩ - أنا أبو بكر : عبد الله بن علي بن حمويه بن أبرك الهمذاني بها ، أنا أبو بكر : أحمد^(١) بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن موسى الشيرازي ، أنا أبو الفضل : أحمد بن محمد بن إسحاق السمرقندى ، نا أبو عبد الرحمن : عبد الله بن مسعود ، نا إبراهيم بن نصر ، قال : حدثني أبو محمد : عبد الله بن نمر ، قال : سمعت عبد الله بن عثمان ، يقول : سمعت محمد بن الحسن مراراً ، يقول :

« إذا أفنى الرجل قوته وشبيته في الحسابات ، فإذا بلغ منها الغاية القصوى في نفسه ، فوجهها المساحة والقسمة ونحوهما ، وقد كرهها بعض الفقهاء » .

بلغنا أنَّ سعيد بن المسيب قال : الذي يمسح للناس ويأخذُ عليها أجراً أنه لغير طائل . قالَ محمد^(٢) : وأما نحن فلا نرى باساً أن يؤدّي فيه الأمانة ، ويأخذُ عليها الأجر .

وإنْ أفنى أيامه وقوته وحفظه في طلبِ الشعرِ ، فإذا بلغَ فيه الغاية القصوى في نفسه ، فقصاراه أن يصير شاعراً يُطْرِي من يعطيه شيئاً أو يكرمه .

بلغنا أنَّ عمرَ بن الخطابِ ، وعثمانَ بن عقانَ ، كانوا يضرِبان على الهجاءِ ضرباً شديداً ، ويحسنان .

وبلغنا أنَّ رسولَ الله ﷺ ، قال :

« إنَّ أشدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القيمة شاعرٌ يَهْجُر قَبْلَةَ بَأْسِهِ » .

(١) (ظ) : « أنا أبو أحمد بن عبد الرحمن ».

(٢) أي : ابن الحسن .

فَهُوَ أَبْدًا حَرِيصٌ مُسْتَعْطِ ذَلِيلٌ ، وَمَا عَلَيْهِ مِنَ التَّبْعَةِ فِي الْعَاقِبَةِ أَشَدُ
وَأَذَهَى .

وَإِنْ أَفْنَى أَيَامَهُ فِي النَّحْوِ وَالْعَوْيَصِ مِنَ الْكَلَامِ فَقُصَارَاهُ أَنْ يَصِيرَ
مُؤْدِبًا ، يُؤْدِبُ أُولَادَ الْمُلُوكَ فَهُوَ أَبْدًا فِي الْمَعَادِيرِ وَالْمُدَارَأَةِ وَالْبَلَاءِ ،
فَرَبِّمَا أَصَابَ مِنْ خَيْرِهِمْ ، وَرَبِّمَا طُرِدَ وَحُرِمَ ، فَإِنَّ مُعَاشرَتَهُمْ شَدِيدَةٌ .

وَإِنْ أَفْنَى أَيَامَهُ فِي أَحَادِيثِ السَّمَرِ وَالْمَغَازِيِّ ، وَأَيَامَ الْعَرَبِ
وَالْأَسَابِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَإِذَا بَلَغَ مِنْهُ الْغَايَةَ الْقُصُوْيَ فِي نَفْسِهِ فَقُصَارَاهُ
أَنْ يَنْضُمَ إِلَى بَعْضِ الْمُلُوكِ فَيُسَامِرُهُ ، وَيُؤْتَيْهُ عَلَى أَمْرِهِ ، وَيُسَاعِدُهُ عَلَى مَا
أَرَادَ / طَمَعًا مِنْهُ ، فَمَا يُحْرِمُ مِنْ دِينِهِ أَكْثَرُ مِمَّا عَسَى أَنْ يُصِيبَ مِنْ دُنْيَاِهِ .

وَإِنْ أَفْنَى أَيَامَهُ فِي هَذِهِ الْخُطَبِ وَالرِّسَائِلِ ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، فَقُصَارَاهُ
أَنْ يَصِيرَ خَاطِيْبًا ، وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
«مَا مِنْ خَاطِيْبٍ يَخْطُبُ ، إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَرَادَ بِهَا مَا
عِنْدَ اللَّهِ ، أَوْ مَا عِنْدَ النَّاسِ» .

كَانَ سَفِيَّاً ، يَقُولُ : الْكَلِمَةُ خُطْبَةٌ .

قال محمد بن الحسن : ولكن من وفق لها العلم ، الذي
فيه الحلال والحرام ، والفرائض والحدود والأحكام ومعالم الدين
كلها ، فطلبها في شبيته ، قبل تراكم^(۱) الأشغال عليه ، فادرك منه خطباً
فإن أراد به الآخرة ووفق فيه للخير والصدق أدرك به الدنيا والآخرة ، إن
شاء الله ، وكان مكرماً مَحْمُوداً عَزِيزاً مَتَّبعاً^(۲) شريفاً بعيد الصوتِ

(۱) كذا في الأصل ، و(ظ) ، وفي المطبوع : «تراكم» .

(۲) كذا في الأصل ، و(ظ) ، وفي المطبوع : «متبعاً» .

مُطَاعِّاً فِي النَّاسِ ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ الدِّينِ ، وَلَمْ يُوقَّفْ فِيهِ لِلْخَيْرِ وَالصَّيْنَةِ ،
وَظَلَّفَ الْفَقْسِ وَالْجَامِهَا عَنْ هَوَاهَا ، لَمْ يَسْتَغْنِ عَنْهُ النَّاسُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ
فِي الدِّينِ خَلْقٌ يَسْتَغْنِي عَنِ الْعِلْمِ إِلَّا مَنْ رَضِيَ بِالْجَهَالَةِ وَالخَسَارَةِ ،
فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَّهُمْ عُونَةٌ - يَعْنِي : عَنْهُ - فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ إِكْرَامِهِ وَمَعْرِفَةِ
حَقِّهِ »^(١) .

١٥٠ - أنا أبو القاسم: عبد الكري姆 بن هوزان **الْقُشَّيرِيُّ النِّيسَابُوريُّ**،
قال: سمعت أبا سعيد الشحام يقول: رأيت أبا الطيب سهلاً
الصلوكي في المنام، فقلت: أيها الشيخ.

فقال: دع التشييع.

فقلت: وتلك الأحوال التي شاهدتها؟

فقال لي: لم تُغْنِ عَنِّي.

فقلت: ما فعل الله بك؟

فقال: غفر لي بمسائل، كانت يسأل عنها العجز.

* * *

(١) إلى هنا يتنهى كلام محمد بن الحسن ، والذي أستدله المصيف من رقم (١٤٩) .

آخر الجزء الأول

من أصل الشيخ^(١)

[يتلوه إن شاء الله ، ذكر ما روي : أن من إدبار الدين ذهاب
الفقهاء .

والحمد لله حق حمده ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي ، وعلى
آله وسلم تسلیما ، وحسيبي الله وحده]^(٢) .

* * *

(١) كتب بهامش الأصل : « بلغ العرض بالأصل بخط المصنف » .

(٢) ما بين المعقوفين من (ظ) فقط .

١ - وفرغ من كتبه عبد العزيز بن علي يوم الأربعاء بعد العصر ، في
ريبع الآخر سنة (٤٥٩) تسع وخمسين وأربعين ، والحمد لله وحده .

٢ - سمع جميعه من لفظ الشيخ الجليل ، الإمام الحافظ أبي بكر
أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، - أadam الله توفيقه - القاضي
أبو الفرج أحمد بن القاضي الناصح عز الدولة أبي محمد عبد الله بن
علي ، والشريف الأمير أثير الدولة ، ونسيبها أبو منصور محمد بن
الحسين بن عبد الله الحسيني وولده أبو الحسن علي ، والشيخ أبو محمد
عبد الله بن هبة الله بن القاسم بن السمسار ، والشريف أبو الحسن علي
ابن محمد الهاشمي ، والشيخ أبو القاسم عبد الرحمن بن علي وولداته
أبو علي الحسن ، وأبو طاهر الحسين ، والشيخ أبو محمد عبد الله بن
عبد المحسن بن زهير ، والشيخ أبو الحسن علي بن عبد الله الفقيه ،
والشريف أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد العباسى ، وأبو سعد
إبراهيم بن الفقيه أبي الفتح سليم بن أيوب الرازى ، وأبو محمد الحسن
ابن علي بن سلمة ، وأبو علي الحسن بن أحمد بن عمار ، وأبو القاسم
علي بن علي بن الأيسر ، وولداته محمد والحسين وأبو اليسير المؤمل
ابن الحسن بن أحمد بن أبي سلامة ، وأبو الحسن علي بن أحمد
الزبيري ، وعلي بن عامر العلوى ، وأبو الحسين أحمد بن علي
البغدادى ، وعلي بن سلامة ، وأبو المعالى عبد الرحمن بن محمد بن
منجا البزاقى ، ورزق الله بن عبد الله الحبشي ، وكاتب السماع الحسن
ابن عبد المحسن اللحيانى ، ذلك بصور ، في شهر ربيع الأول لسنة
تسع وخمسين وأربعين ، وسمعه مع الجماعة أبو صالح محمد بن
عبد الجليل ، ويحيى بن إبراهيم بن سبل الإسكندراني . صرح .

٣ - سمع جميعه من لفظ الشيخ الجليل ، الإمام الحافظ أبي بكر

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، رضي الله عنه ، الشيخ أبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن القاسم ، وولده أبو البركات يحيى ، والشيخ أبو المغيث إبراهيم بن علي بن فضلون ، وأبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل الصقلي ، وأبو إبراهيم بن الحسن القدوسي ، وفرج بن رزق الله الصقلبي ، وذلك في جمادى الآخرة ، سنة تسع وخمسين وأربعين . صحيحاً .

* * *

[من مكتاب]

الفقيه والمتفقه

تصنيف الشيخ

أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب

الحافظ البغدادي

صان الله سره . [١]

(الجزء الثاني)

١) من (ظ) : أي نسخة الظاهرية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

ذكر ما روي أن من إدباد الدين ذهب الفقهاء

١٥١ - أنا أبو الحسين : علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل ، نا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ، أنا الحارث بن محمد التميمي ، نا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن عبيد الله الفزاري ، نا عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ إِقْبَالًا وَإِدْبَارًا، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ، مَا يَعْشَنِي اللَّهُ، حَتَّى إِنَّ الْقَبِيلَةَ لِتَفْقَهُ مِنْ عِنْدِ^(٢) أَسْرَهَا، أَوْ آخِرَهَا، حَتَّى مَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَّا فَاسِقٌ، أَوْ فَاسِقَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ مَقْمُوْعَانِ ذَلِيلَانِ؛ إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمْعًا وَقُهْرًا وَاضْطَهَداً». - ثم ذكر - «إِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُو الْقَبِيلَةُ مِنْ عِنْدِ أَسْرَهَا، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهَا^(٣) إِلَّا فَقِيهٌ أَوْ فَقِيهَانٌ فَهُمَا مَقْهُورَانِ مَقْمُوْعَانِ ذَلِيلَانِ؛ إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمْعًا وَقُهْرًا وَاضْطَهَداً، وَقَلِيلٌ أَتَطْغِيَانٌ عَلَيْنَا؟! أَتَطْغِيَانٌ عَلَيْنَا؟! حَتَّى تُشَرَّبَ الْخَمْرُ فِي نَادِيهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ وَأَسْوَاقِهِمْ»^(٤).

/ وذكر بقية الحديث .

(١) البسلة من (ظ) فقط .

(٢) (ظ) : «عبد» .

(٣) (ظ) : «فيها» .

(٤) إسناده ضعيف جداً :
فيه أكثر من علة :

١٥٢ - أنا أبو عبد الله : شعيب بن إبراهيم بن محمد الأديب بالدينور ، نا جبريل . بن محمد بن إسماعيل العدل ، بهمنان ، نا محمد ابن عبد بن عامر السمرقندى ، نا أبو يعقوب : إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، نا عيسى بن يونس ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، عن حبان بن جبلة - كذا قال شعيب ، وإنما هو حبان بن أبي جبلة - قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقُومٍ خَيْرًا أَكْثَرَ فَقَهَاءَهُمْ، وَقَلَّ جَهَالُهُمْ حَتَّى إِذَا تَكَلَّمَ الْعَالَمُ وَجَدَ أَعْوَانًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ قُهْرًا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقُومٍ شَرًا أَكْثَرَ جَهَالُهُمْ، وَقَلَّ فَقَهَاءَهُمْ، حَتَّى إِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ وَجَدَ أَعْوَانًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْفَقِيهُ قُهْرًا»^(١).

١٥٣ - أنا عبد الغفار بن محمد المؤدب ، أنا عمر بن أحمد الوعاظ ، نا عبد الله بن عمر بن سعيد الطالقاني ، نا عمّار بن عبد المجيد ، نا محمد بن مقاتل الرأزي ، عن أبي العباس : جعفر بن هارون ، عن سمعان بن المهدى ، عن أنسٍ ، قال : قال رسول الله ﷺ :

= ١- محمد بن عبيد الفزارى ، قال في «التقريب» : متوك .

٢- عبيد الله بن زحر : صدوق ، ولكنه يخطئ .

٣- علي بن يزيد ، قال في «التقريب» : ضعيف . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٦٢/١٠) : «متوك» .

والحديث رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٥/١) من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد .

ورواه الطبراني في «الكبير» (٧٨٠٧) من طريق علي بن يزيد به .

(١) إسناده موضوع :

فيه محمد بن عبد بن عامر السمرقندى ، ترجم له المصطفى في «تاريخ بغداد» (٣٨٦/٢ - ٣٨٨) .

وقال : «حدث ... أحاديث منكرة وباطلة» . وقال الدارقطنى : «يذكره ويضع» .

وفي الإسناد أيضًا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ، ضعيف . انظر : «ميزان الاعتلال»

(٢/٥٦١ - ٥٦٤) وراجع الحديث رقم (٣٠) . وعلة أخرى وهي الإرسال .

« ارْحَمُوا ثَلَاثَةً : غَنِيٌّ قَوْمٌ قَدْ افْتَقَرَ ، وَعَزِيزٌ قَوْمٌ قَدْ ذَلَّ ، وَفَقِيهَا
يَلْعَبُ^(١) بِهِ الْجَهَالُ »^(٢) .

١٥٤ - أخبرني علي بن أحمد الرزار ، نا عثمان بن أحمد الدقاق ، نا
الحسن بن علي القطان ، نا إسماعيل بن عيسى العطار ، نا محمد بن
حمير ، عن إسماعيل - يعني : ابن عياش - قال :

وحدثني طلحة بن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس في قوله
تعالى : ﴿نَأَتَيْتُ الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الرعد: ٤١] ، قال :
﴿ذَهَابُ فُقَهَائِهَا ، وَخِيَارُ أَهْلِهَا﴾^(٣) .

١٥٥ - أخبرنا أبو الحسن : أحمد بن عبد الواحد بن محمد
الدمشقي بها ، أنا جدي أبو بكر : محمد بن أحمد بن عثمان السلمي ،

(١) (ظ) : « يلقب » .

(٢) إسناده موضوع :

تقدم هذا الإسناد ، والكلام عليه . انظر رقم (٦٠) والحديث أورده السيوطي في « الالائل المصنوعة »
(١ / ٢١) من حديث أنس وابن عباس وحكم عليه بالوضع ، وقال : إنما يعرف هذا من قول الفضيل
ابن عياض .

بعد هذا الحديث في الهاشم حاشية ، جاء فيها : (إن من أشراط الساعة : أن يرفع العلم ، ويكثر الجهل ،
ويبلس الحرير ، وترثب الخمر ، وتذكر النساء ، ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأةقيم الواحد ،
وفي الحديث الصحيح أيضًا : « أن الله لا يقبض العلم انتزاعًا من صدور العلماء ، وإنما يقبضه
بقبض العلماء ، حتى إذا لم يق عالمًا ، اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فضلوا ، وأفتو بغير علم ، فضلوا
وأضلوا») .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

فيه طلحة بن عمرو بن عثمان الحمصي ، قال أحمد : « لا شيء ، مترونك الحديث » ، وقال ابن معين :
« ليس بشيء ضعيف » ، وقال أبو حاتم : « ليس بقوى ، لين عندهم » ، وقال البخاري : « ليس
شيء » ، وقال النسائي : « مترونك الحديث » . انظر : « تهذيب الكمال » (٤٢٧/١٣ - ٤٣٠) . وقال
الحافظ في « التغريب » : « مترونك » .

والإثر رواه الطبراني (١١٧/١٣) والحاكم (٢ / ٣٥٠) من طرق عن طلحة به . قال الحاكم : صحيح
الإسناد . وتفقهه الذهبي بقوله : « طلحة بن عمرو : مترونك » .

أنا محمد بن يوسف بن بشر الهرّاوي ، أنا محمد بن حمّاد الطّهراّني ،
أنا عبد الرّزاق ، أنا الثوري ، عن طلحة ، عن عطاء ، عن ابن عباس
في قوله تعالى :

﴿نَفْصُلُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ قال :

«مَوْتُ عُلَمَائِهَا ، وَفُقَهَائِهَا»^(١).

١٥٦ - أنا محمد بن أبي نصر النّرسى ، أنا محمد بن عبد الله بن الحسين الدّقّاق ، نا ابن منيع ، نا إسحاق بن إبراهيم ، نا عبد الوهاب الشّفّي ، نا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن ابن مسعود ، قال :

«عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ ، قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ ، وَقَبْضُهُ : أَنْ يُذَهَّبَ بِأَصْحَابِهِ .
عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يَفْتَرُ إِلَيْهِ ، أَوْ يَفْتَرُ إِلَى مَا
عِنْهُ ، وَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ، وَقَدْ نَذَرُوهُ وَرَأَءَ
ظُهُورَهُمْ . عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبَدْعَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّنْطَعَ ، وَإِيَّاكُمْ
وَالْتَّعْمَقَ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتْقِ»^(٢).

* * *

(١) إسناده ضعيف جداً كسابقه .

(٢) إسناده صحيح :

رواه التّارمي (١ / ٥٤) من طريق حمّاد بن زيد ، عن أيوب به . ورواه اللالكاني في «أصول
الاعتقاد» (١٠٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بهذا الإسناد .

وجوب التفقه في الدين على كافة المسلمين

١٥٧ - أنا أبو الحسن : محمد بن عَبْيُد اللَّهِ^(١) بن محمد الحنائي^(٢) ، أنا عبد الله بن أحمد بن الصديق المروزي ، نا أبو رجاء : محمد بن حَمْدُوْه ، نا محمد بن عُبيدة - يَعْنِي : النافقاني - نا الصباح ابن موسى ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن مكحول ، عن سعيد ابن المسيب ، عن علي بن أبي طالب ، قال : قال / رسول الله ﷺ : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضةٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ »^(٣).

أَنْ يَعْرِفَ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ ، وَالحِرَامَ وَالْحَدُودَ وَالْأَحْكَامَ .

١٥٨ - أنا القاضي أبو القاسم : علي بن المحسن التَّنْوَخِي ، وأبو محمد : الحسن بن محمد الخلال ، قالا : نا أبو المفضل : محمد بن عبد الله الشَّيْبَانِي ، نا محمد بن الحسين بن حفص ، حدثنا عباد بن يعقوب ، أنا عيسى بن عبد الله - كذا قالا ! وإنما هو أحمد بن عيسى ابن عبد الله^(٤) العلوى ، زاد التَّنْوَخِي : أبو الطاهر ، ثم اتفقا - قال : أخبرني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ ، قال :

(١) « الأصل » ، (ظ) ، وفي المطبوع : « عبد الله » وهو تصحيف .

(٢) « الحنائي » كذا في الأصل و (ظ) ، وفي « تاريخ بغداد » (٣٣٦/٢) : « الجبائي » .

(٣) محمد بن عبيدة ، هو : ابن حماد بن الحزور بن إبراهيم بن سعد الأزدي النافقاني ، أورده في « الليباب » (٢٩١/٣) ، قال : هو صاحب مناكر .

ومكحول الشامي : ثقة فقيه ، لكنه كثير الإرسال .

(٤) كذا قالا ، وإنما هو أحمد بن عيسى بن عبد الله » ساقط من (ظ) والمطبوع .

« طَلَبُ الْفِقْهِ فَرِيضةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(١) .

١٥٩ - حدثني أبو رجاء : هبة الله بن محمد بن علي الشيرازي ، أنا الفضل بن عبد الله الأردستاني ، أنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، نا محمد بن عمر بن يزيد الزهري أخو رُسْتَه ، أنا محمد بن أبيان نا مُعْلَى - يعني : ابن هلال - عن حُمَيْد ، عن أنسٍ ، عن النبي ﷺ ، قال :

« التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(٢) .

١٦٠ - أخبرني محمد بن الحسين بن إبراهيم الخفاف ، نا أبو القاسم الغازى : الحسن بن جعفر الصُّوفى ، نا أبو بكر : محمد بن حمدون الضرير الجرجانى - بجرجان - ، نا محمد ابن عمر بن العلاء ، نا بشر بن الوليد الكندى ، نا عبد الحميد بن الحسن الهلالي ، عن حُمَيْد ، عن أنسٍ ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« طَلَبُ الْفِقْهِ فَرِيضةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(٣) .

(١) إسناده ضعيف :

فيه علي بن عبد الله بن محمد ، قال الحافظ في « لسان الميزان » (٤/٣٩٩) ، قال أبو نعيم : « روى عن أبيه أحاديث مناكير ، لا يكتب حدبه لا شيء » ، وقال ابن علي (٥/١٨٨٣) : « عامة ما يرويه لا يتابع عليه » .

(٢) إسناده موضوع :

وعلته معلى بن هلال ، « اتفق النقاد على تكذيبه » كما في « التقريب » ، ولكن انظر الحديث الآتي .

(٣) إسناده ضعيف (صحيح لغيره) :

محمد بن الحسين شيخ المصنف ، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢/٢٥٠) : « غير ثقة ، لا أشك أنه كان يركب الأحاديث ، ويضمنها على من يرويها عنه » .

عبد الحميد الهلالي : « صدوق يخطئ » كما في « التقريب » .
قلت : لكن للحديث متابعات وشواهد :

فقد رواه الطبراني في « الصغير » (٢٢) ، وفيه العباس بن إسماعيل الهاشمي ، قال ابن حبان ، في =

قال بعض أهل العلم : إنما عنى رسول الله ﷺ ، بهذا القول علم التوحيد ، وما يكون العاقل مؤمنا به ، فإن العلم بذلك فريضة على كل مسلم ، ولا يسع أحدا جهله ، إذ كان وجوبه على العموم دون الخصوص .

وَقِيلَ مَعْنَاهُ : أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِذَا لَمْ يَقُمْ بِطَلَبِهِ مِنْ كُلِّ سُقْعٍ وَنَاحِيَةٍ مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ ، وَهَذَا القَوْلُ ، يُرَوَى عَنْ سُفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ .

١٦١ - أنا أبو مسلم : جعفر بن باي الفقيه الجيلي ، نا أبو العباس : أحمد بن عبد الرحمن بن يوسف الأسد الأصبهاني ، نا القاضي عمرو بن عثمان أبو سهل ، قال : سمعت أبا الفضل جعفر بن عامر البزار ، قال : سمعت مجاهد بن موسى ، في حديث النبي ﷺ :

« طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » .

قال : كُنَّا عند ابن عيينة ، فجرى ذكر هذا الحديث ، فقال ابن عيينة :

«النقات» : « يعتبر به » وشیخه : الحكم بن عطيه ، وثقة جماعة ، وضعفه جماعة ، وقال الحافظ في «التغريب» : « صدوق له أوهام » ، وبقية الإسناد ثقات ، عدا شيخ الطبراني لم أعرفه .
ورواه ابن عساكر (٤٦١ / ١٥) فيما عزاه الآلباني في « تخریج مشكلة الفقر » (ص ٥١) وساق سنته وفيه : ابن أبي الخطاجر ، قال : « لم أعرفه » ، قلت : هو احمد بن محمد بن يزيد الأطرابلي له ترجمة في « الجرح والتعديل » (٢ / ٧٣) ، قال ابن أبي حاتم : « وهو صدوق » . وله ترجمة في « سیر أعلام النبلاء » (٢٤٠ / ١٣) ، وبقية رجال الإسناد ثقات .

ورواه ابن عبد البر (٨ / ١) ، وفيه سليمان بن قرم ، قال الحافظ : « سئى الحفظ » .
قلت : بهذه الطرق عن أنس يقوى الإسناد . ويرتفع للتحسين ، ولأنس طرق أخرى عنه ، ذكرها الشيخ الآلباني في « تخریج مشكلة الفقر » كما ذكر فيه شواهد عن عبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وعبد الله بن عباس ، وابن مسعود ، وعلي رضي الله عنهم ، ثم قال - يعني : الشيخ الآلباني - : « فالحديث بمجموع ذلك صحيح بلا ريب عندي ، وقد صرحت بذلك ، أو نحوه بعض الحفاظ المتأخرین » . راجع « تخریج مشكلة الفقر » (ص ٥١ - ٦١) .

«لَيْسَ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ فَرِيْضَةً، إِذَا طَلَبَ بَعْضُهُمْ أَجْزَاءًا عَنْ بَعْضٍ، مِثْلُ الْجَنَارَةِ إِذَا قَامَ بِهَا بَعْضُهُمْ، أَجْزَاءًا عَنْ بَعْضٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ».

قلت : والذِي أَرَادَ أَبْنَ عَيْنَةَ ، مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الْفَقِهِيَّةِ الْمُتَعْلِقَةِ بِفِرْوَعِ الدِّينِ ، فَأَمَّا الْأَصْوَلُ الَّتِي هِي مَعْرِفَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ / وَتَوْحِيدُهُ وَصَفَاتُهُ ، وَصَدْقُ رَسُولِهِ فَمِمَّا يُجْبِي عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مَعْرِفَتُهُ ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَنْوَبَ فِيهِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ بَعْضٍ .

وقيل : مَعْنَى قَوْلِهِ وَكَلِيلُهُ :

«طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ».

أَنَّ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ فَرَضًا أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا لَا يَسْعُهُ جَهَلُهُ مِنْ عِلْمٍ حَالِهِ ، وقد يَبَيَّنَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكَ فَقَالَ :

١٦٢ - فيما أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ النَّرْسِيِّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنَ الْحَسِينِ الدَّفَاقِ ، نَا أَبْنَ مَنْيَعَ ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيِّ ، نَا حَسَنُ بْنَ الرَّبِيعِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبْنَ الْمُبَارَكَ قَلْتُ : «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» أَيُّ شَيْءٍ تَفْسِيرُهُ ؟ قَالَ :

«لَيْسَ هُوَ الَّذِي تَطْلُبُونَ ، إِنَّمَا طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ ؛ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ ، يَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى يَعْلَمَهُ»^(١).

١٦٣ - أَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ بُكَيْرٍ الْمَقْرَنِ النَّجَارِ ، نَا يَحْيَى بْنُ شِبْلٍ بْنِ الْعَبَاسِ الْحَنِيفِيِّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ ، نَا أَبُو هَمَامَ ، نَا عَلَيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكَ : مَا الَّذِي يَجِبُ عَلَى النَّاسِ مِنْ تَعْلِيمِ الْعِلْمِ ؟ قَالَ :

(١) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

«أَنْ لَا يَقْدُمُ الرَّجُلُ عَلَى الشَّيْءِ إِلَّا بَعْلَمٌ ، يَسْأَلُ وَيَتَعَلَّمُ ، فَهَذَا
الَّذِي يَجِبُ عَلَى النَّاسِ مِنْ تَعْلِيمِ الْعِلْمِ» .
وَفَسَرَهُ ، قَالَ :

«لَوْ أَنَّ رَجُلًا لِيْسَ لَهُ مَالٌ ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ واجِبًا أَنْ يَتَعَلَّمَ الزَّكَاةَ ،
فَإِذَا كَانَ لَهُ مائِتَةُ دَرْهَمٍ ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ كَمْ يُخْرُجُ ، وَمَتَى يُخْرُجُ
وَأَينْ يَضَعُ ، وَسَائِرُ الأَشْيَاءِ عَلَى هَذَا»^(١) .
فَلَتُ : وَهَكُذا رُوِيَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّهُ أَمَرَ تَاجِرًا بِالْفِقْهِ^(٢)
قَبْلَ التَّجَارَةِ .

١٦٤ - أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، نَا عُبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنِ يَعْقُوبَ الْمَقْرَبِ ، نَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسٍ ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
الْعَلَوِيِّ ، نَا نَصْرُ بْنِ مُزَاحِمِ الْمِنْقَرِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ ، عَنْ
زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ آبَائِهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ ، أَرِيدُ أَنْ أَتَجِرَّ ، فَقَالَ لَهُ :

«الْفِقْهُ قَبْلَ التَّجَارَةِ ، إِنَّهُ مَنْ تَجَرَّ قَبْلَ أَنْ يَفْقَهَ ، ارْتَطَمَ فِي الرِّبَا ثُمَّ
اِرْتَطَمَ»^(٣) .

(١) (ظ) : «بِالْفِقْهِ» .

(٢) يَحْيَى بْنُ شَبِيلٍ : تَرَجَّمَ لَهُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (١٤/٢٣٦) ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيَلًا ، وَبِقِيَةِ رِجَالِهِ
ثَقَاتٌ ، وَيَشَهِّدُ لِصَحَّةِ الطَّرِيقِ الَّذِي قَبَلَهُ .

(٣) إِسْنَادُهُ مُوضَّعٌ :

أَبُو خَالِدِ الْوَاسِطِيُّ : هُوَ : عُمَرُو بْنُ خَالِدِ الْفَرْشَيِّ ، قَالَ فِي «الْتَّقْرِيبِ» : «مَتَرُوكٌ» .

وَقَالَ وَكِيعٌ : «كَانَ فِي جَوَارِنَا ، يَضَعُ الْحَدِيثَ ، فَلَمَّا فَطَنَ لَهُ تَحْوِيلُهُ إِلَى وَاسْطٍ» .

وَقَالَ يَحْيَى : «كَذَابٌ غَيْرُ ثَقَةٍ» .

وَقَالَ أَحْمَدٌ : كَذَابٌ . وَقَالَ الدَّارِقَنِيُّ : «كَذَابٌ» .

اَنْظُرْ : «مِيزَانُ الْاعْدَالِ» (٣/٢٥٧) .

وَالْأَثْرُ أَخْرَجَهُ فِي «مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ» (ص ٣٢٧) وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ .

١٦٥ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا أبو الحسن : أحمد بن محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي ، نا عبد الله بن محمد بن زياد ، نا يونس ابن عبد الأعلى ، نا [ابن]^(١) وهب ، عن مالك ، وذكر العلم ، فقال : « إنَّ الْعِلْمَ لِهُسْنٍ ، وَلَكُنْ انْظُرْ مَا يَلْزَمُكَ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ ، إِلَى حِينَ تُمْسِي ، وَمِنْ حِينَ تُمْسِي ، إِلَى حِينَ تُصْبِحُ ، فَالزَّمَهُ ، وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْهِ شَيْئًا »^(٢) .

١٦٦ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، أنا أبو محمد : إسماعيل بن علي الخطبي ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : سألتُ أبي عن الرجل يجب عليه طلبُ العلم ؟ فقال : « أَمَّا مَا يُقْيِمُ بِهِ الصَّلَاةَ ، وَأَمْرَ دِينِهِ مِنَ الصُّومِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَذَكْرِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ ، قَالَ : يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ »^(٣) .

قلت : فواجِبٌ عَلَى كُلُّ أَحَدٍ طَلْبُ مَا يَلْزَمُهُ مَعْرِفَتُهُ ، مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، عَلَى حَسْبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الاجْتِهَادِ لِنَفْسِهِ ، / وَكُلُّ مُسْلِمٍ بِالْغَيْرِ عَاقِلٌ مِنْ ذَكِيرٍ أَوْ أَشْنَى ، حِرْ وَعَبْدٍ ، تَلْزِمُهُ الطَّهَارَةُ وَالصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ

(١) في الأصل : « أبو » ، والتصويب من (ظ) .

(٢) رجاله ثقات ، عدا : أحمد بن محمد بن الحسن ، قال أبو القاسم الأزهري : « كتاب » ، وقال الخطيب : « كان يظهر النك وصلاح ، ولم يكن في الحديث ثقة » ، وقال حمزة السهمي : « حدث عن لم يره » ، وقال ابن أبي الفوارس : « كان سي » الحال في الحديث معلوماً ذاهباً لم يكن بشيء ، البتة . انظر : « لسان العزيان » (٢٠٠ - ٢٦١ - ٢٦١) .

ولم أقف على الآخر بهذا اللفظ .

لكن رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٣٤ ، ٣٢) بلقطين :

الأول : عن ابن وهب : مثل مالك عن طلب العلم فهو فريضة على الناس ! قال : « لا والله ؟ ولكن يطلب منه ما يفعله في دينه » وفي إسناده ضعف .

والثاني : قوله : ما أحسن طلب العلم ولكن فريضة فلا ، وإسناده صحيح . وإذا جمعت هذه الروايات مع رواية المصنف تبين ثبوت ذلك عنه رحمة الله .

(٣) إسناده صحيح .

فرضًا ، فيجبُ على كلّ مسلمٍ تعرّف علم ذلك ، وهكذا يجبُ على كلّ مُسلِّم ، أنْ يعرّفَ ما يحلُّ لهُ وما يُحرّمُ عليهِ ، من الماكِلِ والمشَاربِ والملابسِ والفرُّوجِ والدماءِ والأموالِ ، فجميعُ هذا لا يسعُ أحدًا جَهْلَهُ ، وفرضٌ عليهم أنْ يأخذوا في تعلم ذلك ، حتى يبلغونَ الحُلْمَ وهم مُسلِّمونَ ، أو حين يُسلِّمونَ بَعْدَ بلوغِ الحُلْمِ ، ويُجبرُ الإمامُ ، أزواجَ النِّسَاءِ وساداتِ الإماءِ على تعليمهنَ ما ذكرنا ، وفرضٌ على الإمامِ أيضًا ، أنْ يأخذَ الناسَ بذلك ، ويرتَبُ أقوامًا ؛ لتعليم الجُهَّالِ ، ويفرضُ لهم الرِّزقَ في بيتِ المالِ ، ويجبُ على العلماءِ تعليمُ الجاهِلِ ؛ ليتميزَ لهُ الحقُّ من الباطِلِ .

١٦٧ - أخبرني ، علي بن أحمد الرزاز ، نا عثمان بن أحمد الدقاد ، نا أبو حمزة المروزي : محمد بن إبراهيم ، نا علي بن الحسن ، نا خارجة بن مصعب ، نا محمد بن عمر العبدى ، عن رجلٍ سَمَّاهُ ، عن علي بن أبي طالب ، قال :

« ما أَخَذَ اللَّهُ مِثَاقًا مِنْ أَهْلِ الْجَهَلِ بِطَلَبِ الْعِلْمِ ، حَتَّى أَخَذَ مِثَاقًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِبَيَانِ الْعِلْمِ لِلْجُهَّالِ ، لَانَّ الْعِلْمَ كَانَ قَبْلَ الْجَهَلِ »^(١) .

* * *

(١) إسناده ضعيف جداً :

فيه خارجة بن مصعب الضبي أبو الحجاج السرخي : قال في «التقريب» متزوك الحديث ، وكان يدلّس عن الضعفاء . اهـ .

قلت : رضعنه النسائي والدارقطني وغيرهما وقال ابن معين : ليس بثقة وقال مرة: كذاب، ونهى الإمام أحمد ولده عبد الله أن يكتب عنه . انظر تهذيب الكمال (١٦/٨ - ٢٣) .
وفي الإسناد أيضاً جهالة الرواية عن علي .

ما جاءَ فِي تَعْلِيمِ الرِّجَالِ أُولَادَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَالسَّادَاتِ عَبِيدَهُمْ وَإِمَاءَهُمْ

١٦٨ - أنا محمد بن عبد الله بن شهريار الأصفهاني ، أنا سليمان ابن أحمد الطبراني ، نا داود بن محمد بن صالح أبو الفوارس المروذى النحوي - بمصر - ، نا ذكريا بن يحيى الخزار ، نا إسماعيل بن عباد ، أبو محمد الزمانى ، نا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْأَمْرِيرُ رَاعٍ عَلَى النَّاسِ ،
وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ ، وَمَسْئُولٌ عَنْ زَوْجِهِ ، وَمَا
مَلَكَتْ يَمِينَهُ »^(١).

١٦٩ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن هشام بن ملاس النميري ، نا حرملة بن عبد العزيز الجهني ، بالمروة الصغرى بالحجاز ، حدثني عمي : عبد الملك بن ربيع ، عن أبيه عن جده ،

(١) ضعيف جداً بهذا الإسناد (والحديث صحيح) :

رواية الطبراني في « الصغير » (٤٠) بهذا الإسناد ، وفيه: إسماعيل بن عباد، أورده في « لسان الميزان » (٤١٢/١) ، قال الدارقطني: « متوك » ، وقال ابن حبان: « لا يجوز الاحتجاج به » ، وقال العقيلي: « حديثه غير محفوظ » ، وقال ابن حبان - أيضاً - « يروي عن سعيد بن أبي عروبة ما لا يتابع عليه ، ويقلب الأخبار التي رواها » .

قلت: وروايته هنا من طريق سعيد بن أبي عروبة ، وسعيد أيضاً اخترط ، وغير معلوم أن إسماعيل روى عنه قبل أم بعد الاختلط .

قلت: لكن ثبت الحديث صحيحاً من حديث ابن عمر . رواه البخاري (٨٩٣) ومسلم (١٨٢٩) وأبو داود (٢٩٢٨) والترمذى (١٥٠٧) .

عن رسول الله ﷺ ، قالَ :

«مُرُوا الصَّبِيُّ بِالصَّلَاةِ أَبْنَ سَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا أَبْنَ عَشْرٍ»^(١) .

١٧٠ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا دَعْلَجْ بن أحمد ، نا موسى بن هارون ، نا أبي ، نا يعلى بن عُبيد ، نا الحاطبي - وهو - :^(٢) عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حَاطِب ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول لرجل :
«أَدْبُ ابْنَكَ فَإِنَّكَ مَسْؤُلٌ عَنْ وَلَدِكَ مَا عَلِمْتَهُ؟ وَهُوَ مَسْؤُلٌ عَنْ بَرَّكَ وَطَاعَتِهِ لَكَ»^(٣) .

١٧١ - أنا أبو الحسن : محمد بن عمر بن عيسى بن يحيى البلدي ، أنا محمد بن العباس بن الفضل الحنّاط - بالموصل - ، نا محمد بن أحمد بن أبي / المثنى ، نا قبيصة بن عقبة ، عن سُفيان الثوري ، عن منصور ، عن رجل ، عن علي :
«فُوا أَنفُسَكُمْ وَآهْلِيْكُمْ نَارًا» [التحريم: ٦] ، قال : «عَلِمُوهُمْ أَدْبُوهُمْ»^(٤) .

(١) إسناده حسن (صحيح لغيره) :

رواه البيهقي (١٤/٢) من طريق محمد بن يعقوب بهذا الإسناد .
ورواه الترمذى (٤٠٧) ، والدارمى (١/٢٣٣) ، والطحاوى في «مشكل الآثار» (١/٢٣١) من طريق حرملة بهذا الإسناد .

ورواه ابن أبي شيبة (٣٤٧/١) ، وأبو داود (٤٩٤) ، والحاكم (٢٠١/١) من طريق عبد الملك بن ربيع بن سمرة بهذا الإسناد ، وقال الترمذى : «حسن صحيح» .

قلت : وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ، رواه أبو داود (٤٩٥) ، والحاكم (١٩٧/١) ، والبيهقي (٧/٩٤) ، وأحمد (١٨٧/٢) ، وابن أبي شيبة (٣٤٧/١) ، وإسناده حسن .

(٢) وهو ماقطة من (ظ) إلا حرف العطف .

(٣) إسناده ضعيف :

رجاله ثقات عدا عثمان بن إبراهيم بن محمد الحاطبي ، وثقة ابن حبان ، لكن قال الذهبى في «ميزان الاعتلال» (٣٠/٣) : «لَهُ مَا يَنْكِرُ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ : رَوِيَ عَنِ أَبِيهِ أَحَادِيثٌ مُنْكَرَةٌ» .

(٤) رواه ابن جرير (١٦٥/٢٨) من طريق سفيان ، ورجاله ثقات لو لا جهة الرواى عن علي .

١٧٢ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، نا يعقوب بن سفيان ، نا أبو النعمان ، ويحيى بن يحيى ، عن حماد بن زيد ، عن الزبير^(١) بن الخريت ، عن عكرمة ، قال :

« كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَجْعَلُ الْكَبْلَ فِي رِجْلِي ، عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ »^(٢).

قال أبو النعمان : « عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ » .

١٧٣ - أنا أبو سعيد الصيرفي ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن علي الوراق ، نا عبد الله بن موسى ، نا أبو سعد البقال ، عن أنسٍ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتَ النَّبِيَّ ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، المرأة تَرَى فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قال : « إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرِّجَالِ فَلْتَغْتَسِلْ ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَصَحَّتِ النِّسَاءُ ، قال رسول الله ﷺ : « مَهْلًا يَا عَائِشَةً لَا تَمْنَعِي نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَتَعَلَّمُنَ الْفِقْهُ »^(٣).

(١) (ظ) : « الزبيري » .

(٢) إسناده صحيح :

ومعنى « الكبل » هو : القيد الضخم . انظر : « لسان العرب » (١١ / ٥٨٠ ط : دار الفكر) .

(٣) إسناد المصنف ضعيف ، والحديث صحيح :

أبو سعد البقال ، هو : سعيد بن المرزيان ، قال عنه في « التقريب » : « ضعيف مدلس » .

قلت : لكن ثبت الحديث صحيحًا من حديث أنس أيضًا ، رواه مسلم (٣١٠) .

وثبت من حديث أم سلمة :

رواه البخاري (١٣٠) ، ومسلم (٣١١) .

ومن حديث عائشة :

رواه مسلم (٣١٤) ، وأبو داود (٢٣٧) .

١٧٤ - أنا أبو محمد الجوهرى، وأبو الحسن محمد بن عبد الواحد
ابن محمد بن جعفر ، قالا : أنا محمد بن زيد بن علي بن مروان
الكوفى ، نا عبد الله بن ناجية ، نا أبو همام ، نا عبد الرحيم بن
سليمان ، نا أبو سعد البقال ، عن أنس بن مالك ، قال: قال رسول الله
ﷺ :

« رَحِمَ اللَّهُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ » ^(١).

* * *

(١) إسناده ضعيف :

وعله أبو سعد البقال . انظر الحديث السابق .
لكن ثبت موقعاً على عائشة ، رواه مسلم (٦١ ، ٣٣٢) ، والبخاري تعلقاً (٢٢٨/١) .

ذِكْرُ ضَرْبِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَثَلِ
فِي مَرَاتِبِ مِنْ تَفَقَّهِ فِي الدِّينِ

١٧٥ - أنا أبو بكر البرقاني ، نا أبو بكر : أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي - لفظاً - أنا الحسن بن سفيان ، نا عبد الله بن براد الأشعري .

قال الإسماعيلي وأخبرني أبو يعلى - يعني: الموصلي - نا أبو كُرِيبٍ .

قال وأنا القاسم بن زكرياء ، نا أبو كُرِيبٍ ، وإبراهيم الجوهرى ، ويوفى المسروقى ، وقاسم بن دينار ، قالوا : نا أبو أسامة ، عن يزيد ، عن أبي بُرْدَةَ ، عن أبي موسى ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قال :

« إِنَّ مَثَلَّ مَا آتَانِي اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ ، كَمَثَلِّ غَيْثِ أَصَابَ أَرْضًا ، كَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ ، قَبَّلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا - قَالَ الْحَسَنُ : - أَجَادِبُ - وَلَمْ يَضْبِطْ أَبُو يَعْلَى وَالْقَاسِمُ^(١) هَذَا الْحَرْفُ - أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهِ النَّاسُ ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى ، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تَمْسِكُ مَاءً ، وَلَا تَنْبَتُ كَلَأً ، فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلَمَ وَعَمِلَ - كَذَا قَالَ أَبُو يَعْلَى وَحْدَهُ - وَمَثَلٌ مِنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبِلْ هَدِيَ اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ » ، وَقَالَ أَبُو يَعْلَى : « وَأَحَادِيبُ »^(٢) ، وَقَالَ الْحَسَنُ

(١) (ظ) : « وأبُو القاسم » والصواب ما في الأصل .

(٢) وجاءت علامة الإهمال تحت الحاء في الأصل و (ظ) .

والقاسم «فَعِلْمَ وَعَلِمَ»^(١).

قد جمعَ رسولُ الله ﷺ في هذا الحديث مراتبَ الفقهاء / والمتقين ، من غير أن يشذّ^(٢) منها شيء ، فالارض الطيبة هي مثلُ الفقيه الضابط لما رُوِيَ ، الفهم للمعاني ، المحسن لرد ما اختلف فيه إلى الكتاب والسنة ، والأجادب الممسكة للماء التي يستقي منها الناس ، هي مثل الطائفة التي حفظت ما سمعت فقط ، وضبطته وأمسكته ؛ حتى أدته إلى غيرها محفوظاً غير مغيّر ، دون أن تكون لها فقه تصرف فيه ، ولا فهم بالرد المذكور وكيفيته ، لكن نفع الله بها في التبليغ ، فبلغت إلى من لعله أوعى منها ، كما قال رسول الله ﷺ :

«رَبُّ مُبْلِغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقْهٌ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»^(٣).

ومن لم يحفظ ما سمع ، ولا ضبط ، فليس مثل الأرض الطيبة ، ولا مثل الأجادب ، بل هو محروم ، ومثله مثل القيعان ، التي لا تنبت

(١) إسناده صحيح :

رواه أبو يعلى (٧٣١١) : ثنا أبو كريب بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٧٩) ، ومسلم (٢٢٨٢) ، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣٥) : من طريق أبي كريب به .

وأخرجه مسلم (٢٢٨٢) ، وعبد الله بن أحمد في «رواند المستد» (٣٩٩/٤) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو أسامة به .

(٢) (ظ) : «يَشَذُّ» .

(٣) حديث صحيح ، ثبت عن جماعة من الصحابة :

أ - عن ابن مسعود :

رواه الترمذى (٢٦٥٩) ، وابن ماجه (٢٣٢) ، وأحمد (٤٤٧/١) بإسناد حسن .

ب - زيد بن ثابت :

رواه أبو داود (٣٦٦٠) ، والترمذى (٢٦٥٨) ، وابن ماجه (٢٣٠) ، وأحمد (١٨٣/٥) .

ج - جبير بن مطعم :

رواه ابن ماجه (٢٣١) ، وأحمد (٤/٨٠ ، ٨٢) ، وإسناده صحيح .

كلاً ، ولا تمسك ماءً ، وقد قال الله سبحانه : ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ
يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] ، وقال تعالى : ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى﴾ [الرعد: ١٩] ، وشبه التارك للعلم ،
رغبة عنه ، واستهانة به وتکذیبًا له ، بالكلب ، فقال تعالى : ﴿وَاتَّلْ
عَلَيْهِمْ نَبَّا الَّذِي آتَيْنَا آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾ إلى أن قال : ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلُ الْكَلْبِ﴾
[الأعراف : ١٧٥، ١٧٦] إلى آخر الآية .

* * *

ذِكْرُ تَقْسِيمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَحْوَالِ النَّاسِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَرْكِهِ

١٧٦ - أنا محمد بن الحسين بن الأزرق المتنوبي ، أنا أبو سهل :
أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ، نا أبو بكر : موسى بن
إسحاق الأنباري .

وأنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن عُبيد الله بن عبد الله بن محمد
ابن الحسين الحربي ، وأبو نعيم الحافظ ، قالا : نا حبيب بن الحسن
ابن داود القزار ، نا موسى بن إسحاق ، نا أبو نعيم : ضرار بن صرد ،
نا عاصم بن حميد الحناط ، عن أبي حمزة الشمالي ، عن عبد الرحمن
ابن جندب الفزاري ، عن كُمِيلَ بن زِيَادِ النَّخْعَيِّ ، قال : أخذ علي بن
أبي طالب بِيَدِي ، فَأَخْرَجَنِي إِلَى نَاحِيَةِ الْجَبَانِ ، فَلَمَّا أَصْحَرَ ، جَلَسَ
ثُمَّ تَفَسَّ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا كُمِيلُ بْنُ زِيَادٍ ، احْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ : الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ خَيْرُهَا
أَوْعَاهَا النَّاسُ ثَلَاثَةٌ : فَعَالَمٌ رِبَانِيٌّ ، وَمُتَعَلَّمٌ عَلَى سَبِيلِ نِجَاهٍ ، وَهَمَجٌ
رَعَاعٌ ، أَتَبَاعُ كُلَّ نَاعِقٍ يَمْلِئُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ ، لَمْ يَسْتَضِيُوا بِنُورِ الْعِلْمِ ،
وَلَمْ يَلْجَأُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ ، الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ ،
وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ ، الْعِلْمُ يَزْكُوْعَ عَلَى الْعَمَلِ ، وَالْمَالُ تَنْقُصُهُ النَّفَقَةُ ،
الْعِلْمُ حَاكِمٌ ، وَالْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ ، وَصَنِيعَةُ الْمَالِ تَزُولُ بِزَوَالِهِ ،
مَحْبَّةُ الْعَالَمِ دِينٌ يَدَانُ بِهَا ، تُكْسِبُهُ الطَّاعَةُ فِي حَيَاتِهِ ، وَجَمِيلَ الْأَحْدَوَةَ
بَعْدَ مَوْتِهِ ، ماتَ حُزْانًا الْأَمْوَالِ وَهُمْ أَحْيَاءُ ، الْعُلَمَاءُ بِاُقُونَ ، مَا بَقَيَّ

الدَّهْرُ ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ ، هَا إِنَّ هَا هُنَّا - وَأَوْمَّا بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ - عِلْمًا ، لَوْ أَصْبَتُ لَهُ حَمْلَةً ، بَلِي ! أَصْبَهُ^(١) لَقَنَا ، / غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيْهِ ، يَسْتَعْمِلُ اللَّهَ الدِّينَ لِلْدُّنْيَا ، (يَسْتَظْهِرُ بِنَعْمَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَيَحْجَجُهُ^(٢) عَلَى كَتَابِهِ ، أَوْ مُنْقَادًا لِأَهْلِ الْحَقِّ ، لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي إِحْيَاهُ^(٣) ، يَقْتَدِحُ الشَّكَ فِي قَلْبِهِ ، بِأَوْلِ عَارِضٍ مِنْ شَبَهَةٍ ، لَا ذَا ، وَلَا ذَاكَ ، أَوْ مَنْهُومًا بِاللَّذَّةِ سَلَسِ الْقِيَادِ لِلشَّهْوَاتِ ، أَوْ فَمُغْرِي بِجَمْعِ الْأَمْوَالِ ، وَالْأَدْخَارِ ، لَيْسَا مِنْ دُعَاءِ الدِّينِ ، أَقْرَبُ شَبَهَهُمَا بِهِمَا الْأَنْعَامُ السَّائِمَةُ ، كَذَلِكَ يَمُوتُ الْعِلْمُ بِمُوْتِ حَامِلِيهِ ، اللَّهُمَّ بَلِي ، لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضُ مِنْ قَائِمِ اللَّهِ بِحَجَّةِ ، لِكِي لَا تَبْطِلُ حَجَّ اللَّهِ وَبِيَنَتِهِ ، أَوْلَئِكَ الْأَقْلَوْنَ عَدْدًا الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا ، بِهِمْ يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْ حَجَّجِهِ ؛ حَتَّى يَؤْدُوهَا إِلَى نَظَرِهِمْ ، وَيَزْرُعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ ، هَجْمُ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ ؛ فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرُ مِنْهُ الْمُتَرْفُونَ ، وَأَنْسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ ، وَصَاحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهُمْ مَعْلَقَةٌ بِالْمَحْمَلِ الْأَعْلَى^(٤) ، هَا هَا شَوْفًا إِلَى رُؤْبِتِهِمْ ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكَ ، إِذَا شِئْتَ فَقُمْ »^(٥) .

(١) (ظ) : « أَصْبَهَ ». .

(٢) (ظ) : « وَيَحْجَجُهُ ». .

(٣) (ظ) : « أَحْنَاهُ ». .

(٤) فِي « حَلَيَةِ الْأَوْلَيَاءِ » : « بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى ». .

(٥) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ :

علَّهُ أَبُو حُمَزةَ الشَّمَالِيُّ ، وَاسْمُهُ ثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةٍ . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : « ضَعِيفُ الْحَدِيثِ لِيْسَ بِشَيْءٍ » ، وَضَعِيفُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَابْنِ مَعْنَى ، وَأَبُو حَاتِمَ ، وَالْجُورُقَانِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : « ضَعِيفُهُ بَيْنَهُ » . انْظُرْ : « تَهْذِيبُ الْكَمَالِ » (٤٠٨/٤ - ٣٥٩) .

وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضًا : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جَنْدِبِ الْفَزَارِيِّ ، قَالَ فِي « لِسَانِ الْمِيزَانِ » (٤٠٨/٣) : « مَجْهُولٌ » وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ (٧٩/٨٠ - ٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حُمَزةَ الشَّمَالِيِّ بِهِ .

هذا الحديث من أحسن الأحاديث معنى ، وأشرفها لفظاً^(١) ، وتقسيمُ أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب ، الناس في أوله تقسيمٌ في غاية الصحة ، ونهاية السداد ؛ لأنَّ الإنسان لا يخلو من أحد الأقسام الثلاثة ، التي ذكرها مع كمال العقل ، وإراحة العلَلِ، إما أن يكون عالماً أو متعلماً أو مغفلًا للعلم وطلبه ، ليس بعالم ، ولا طالب له .

فالعالم الرباني : هُوَ الَّذِي لَا زِيادةَ عَلَى فَضْلِهِ لِفَاضِلٍ ، وَلَا مِنْزَلَةٌ فَوْقَ مِنْزَلَتِهِ لِمَجْتَهِدٍ ، وَقَدْ دَخَلَ فِي الْوَصْفِ لَهُ بِأَنَّهُ رَبَّانِي ، وَصَفْهُ بِالصَّفَاتِ الَّتِي يَقْتَضِيهَا الْعِلْمُ لِأَهْلِهِ ، وَيَمْنَعُ وَصَفْهُ بِمَا خَالَفَهَا ، وَمَعْنَى الرَّبَّانِي فِي الْلُّغَةِ : الرَّفِيعُ الدَّرِجَةُ فِي الْعِلْمِ ، الْعَالِيُّ الْمِنْزَلَةُ فِيهِ ، وَعَلَى ذَلِكَ حَمَلُوا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿لَوْلَا يَنْهَا مُرَبِّانِيُونَ وَالْأَحْجَارُ﴾ [المائدة: ٦٣] وقوله تعالى : «﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيَّينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾» [آل عمران: ٧٩] .

١٧٧ - أنا أبو بكر: محمد بن علي بن عبد الله بن هشام الفارسي ، نا أبي نا محمد بن علي بن الحسين ، نا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن عيينة . وأنا أبو عبد الله : الحسين بن إبراهيم بن أحمد المصري - بمكة - نا أحمد بن إبراهيم بن فراس العقسي ، نا محمد بن إبراهيم الدبيلي ، نا أبو عُبيدة الله : سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال :

«الرَّبَّانِيُونَ : الْفُقَهَاءُ ، وَهُمْ فَوْقُ الْأَحْجَارِ»^(٢) .

(١) وقد اهتم ابن القيم رحمة الله بشرح هذا الآثر في كتابه «مفتاح دار السعادة» ، كما اهتم به الحافظ ابن رجب في رسالته «كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة» .

(٢) إسناده صحيح :

والآثر رواه ابن جرير (٣٢٦/٣) من طريق سفيان بهذا الإسناد .
ورواه من طرق أخرى عن ابن أبي نجيح عنه ، دون قوله : «وَهُمْ فَوْقُ الْأَحْجَارِ» .

١٧٨ - أنا القاضي أبو بكر العيري ، أنا أبو محمد : حاجب بن أحمد الطوسي ، نا عبد الرحيم بن مُنِيب ، نا الفضيل - يعني : ابن عياض - ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير في قوله : ﴿كُونُوا رَبَّانِينَ﴾ ، قال :

« حُكَمَاء فُقَهَاء » ^(١) .

١٧٩ - أنا ابن الفضل القطان ، أنا دعلج بن أحمد ، أنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ، أن سعيد / بن منصور حدّثهم ، قال : نا جرير ، عن منصور ، عن أبي رزين في قوله ﴿كُونُوا رَبَّانِينَ﴾ ، قال : « فُقَهَاء عُلَمَاء » ^(٢) .

١٨٠ - قرأت على الحسن بن أبي بكر ، عن أبي عمر الزاهد : محمد بن عبد الواحد ، قال : سألت ثعلباً عن هذا الحرف (رباني) ، فقال : سألت ابن الأعرابي ، فقال : « إذا كان الرجل عالماً ، عملاً ، معلماً ، قيل له هذا رباني ، فإن حرم عن خصلة منها ، لم يقل له رباني » ^(٣) .

١٨١ - وبلغني عن أبي بكر بن الأنباري ، عن التحويين ، أنَّ (الربَّانِينَ) منسوبون إلى الرَّبِّ ، وأنَّ الْأَلْفَ وَالنُّونَ زيدتا للمبالغة في

(١) حاجب بن أحمد ، وثقه ابن منه ، واتهمه الحاكم ، وقال : لم يسمع شيئاً . انظر : « سير أعلام النبلاء » (٣٣٦/٥) وفيه عطاء ، وهو : ابن السائب ، وقد اخالط ، وفضل روى عنه بعد الاختلاط.

والاثر رواه ابن جرير الطبرى (٣٥٧/٣) من طريق فضيل بن عياض به ، وفيه يحيى بن طلحة اليربوعي ، وهو لين الحديث ، كما في « التقريب » ولنظر الاثر عنده : « حكماء أنتقاء » .

(٢) إسناده صحيح : رواه ابن جرير الطبرى (٣٢٦/٣) عن معمر ، عن منصور بهذا الإسناد ، ولفظه : « علماء حكماء » .

(٣) إسناده صحيح .

النَّسَبِ ، كما تقول لحياني جُمَانِي ، إذا كان عظيم اللحية والجمة .

وأما المتعلم على سبيل النجاة : فهو الطالب بتعلمِه والقاصِدُ بِهِ نجاته من التفريط في تصيير الفُرُوضِ الواجهة عليه ، والرغبة بنفسه عن إهمالها وإطراحها ، والأنفة من مُجانسة البهائم ، وقد نفى ^(١) بعض المتقدمين عن الناس من لم يكن من أهل العلم .

وأما القسم الثالث ، فهم المهملون ^(٢) لأنفسِهم ، الراضون بالمتزللة الدنيا والحال الخسيسة ، التي هي في الحضيضِ الأُودُّ ، والهبوطِ الأسفل ، التي لا يَعْدُها في الخُمول ^(٣) ، ولا دونَها في السُّقوط - نَعُوذُ بالله منَ الخذلان ، وَعَدَمِ التوفيق والحرمان - وما أحسن ما شبهُمُ الإمامُ عليٌ بالهمج الرعاع ، والهمج : البعض ^(٤) ، وبه يُشَبَّهُ دناءُ الناس وأرذلُهم ، والرعاع : المتبدِّدُ المترافقُ ، والناعقُ : الصَّائِحُ ، وهو في هذا الموضع : الراعي ، يُقالُ : نَعَقَ الراعي بالغنم يَنْعَقُ : إذا صاح بها ، ومنه قول الله تعالى : ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقُلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١] .

١٨٢ - أنا القاضي أبو القاسم التنوخي ، أنا أبو الفضل محمد بن الحسن بن المأمون الهاشمي ، أنا أبو بكر : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري ، قال : قرأنا على أبي العباس : أحمد بن يحيى ، لأبي الأسود الدؤلي : ^(٥) .

(١) (ظ) : « بقى ». .

(٢) (ظ) : « المهملون » ، وهو خطأ .

(٣) كذلك في « الأصل » ، « ب » ، وفي المطبع : « الهول ». .

(٤) وفي « الطبراني » : « الرعاع » بدل : « البعض » ! وهو خطأ .

(٥) إسناده صحيح

العلم زَيْنٌ وَتَشْرِيفٌ لِصَاحِبِهِ

فَاطْلُبْ هُدِيَّتَ فُنُونَ الْعِلْمِ وَالْآدَابِ

لَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَهُ أَصْلٌ بِلَا أَدَبٍ

حَتَّى يَكُونَ عَلَى مَا زَانَهُ حَدَبًا

كُمْ مِنْ كَرِيمٍ أَخِي عَيْ وَطَمْطَةٍ

فَدَمْ لَدَى الْقَوْمَ مَعْرُوفٌ إِذَا انتَسَبَ

فِي بَيْتٍ مَكْرَمَةٍ آبَاؤُهُ نُجَبَ

كَانُوا الرُّؤُسَ قَائِمَسَيْ بَعْدَهُمْ ذَبَابًا

وَخَامِلٌ مَقْرُوفٌ الْآباءِ ذِي أَدَبٍ

نَالَ الْمَعَالِي بِالْأَدَابِ وَالرَّتَبَا

أَمْسَى عَزِيزًا عَظِيمَ الشَّانِ مُشْتَهِرًا

فِي خَلَدَهِ صَعْرٌ قَدْ ظَلَّ مُحْتَجِبًا

الْعِلْمُ كَنْزٌ وَذَخْرٌ لَا نَفَادَ لَهُ

نَعَمُ الْقَرِينُ إِذَا مَا صَاحِبَ صُحْبًا

قَدْ يَجْمَعُ الْمَرْءُ مَالًا ثُمَّ يَحْرُمُهُ

عَمَّا قَلِيلٍ فَيَلْقَى الذُّلُّ وَالْحَدَبَا

/ وَجَامِعُ الْعِلْمِ مَغْبُوطٌ بِهِ أَبَدًا

وَلَا يَحَادِرُ مِنْهُ الْقَوْتُ وَالسُّلَبَا

لَا تَعْدِلُنَّ بِهِ دُرَّاً وَلَا ذَهَبًا

١٨٣ - حدثني العلاء بن حزم الأندلسي ، قال : أنا محمد بن الحسين بن بقاء المصري ، أنا جدي : عبد الغني بن سعيد ، قال : سمعتُ أبا العباس : عبد الله بن عثمان الحكمي الفقيه ، يقول : سمعتُ أبا جعفر : أحمد بن محمد بن سلامة يقول : كنت عند أحمد ابن أبي عمران ، فمر بنا رَجُلٌ من بني الدنيا ، فنظرتُ إليه ، وشُغِلتُ بِهِ عما كنتُ فيه مَعَهُ من المذاكرة ، فقال لي : كأني بك قد فكرت ، فيما أُعْطِي هذا الرجل من الدنيا ، فقلتُ لَهُ : نعم ، فقال : هل أَدْلُكَ على خَلَّةٍ ؟ هل لك أن يحول الله إليك ما عنده من المال ، ويحول إليه ما عندك من الْعِلْمِ ، فتعيش أنت غنِيًّا جاهلاً ، ويعيش هو عالماً فقيراً ؟ فقلتُ :

« ما أختار أَنْ يحول الله ما عندي من العلم إلى ما عنده على هذا ». .

* * *

بابُ بَيَانِ الْفِقْهِ

١٨٤ - أنا أبو الفتح : أحمد بن علي بن محمد النحاس بحلب ، نا الحسين بن علي بن عبد الله الأسامي ، نا موسى بن القاسم بن موسى بن الأشيب القاضي ، قال : قال ثعلب : أحمد بن يحيى النحوي :

« يُقال في فِقْهِ (١) الرَّجُلِ : (فِقْهَ) إِذَا كَمُلَّ ، وَ (فِقْهَ) إِذَا شَدَّا شَيْئًا مِنَ الْفِقْهِ » (٢) .

١٨٥ - أنا أبو الحسن : محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر ، نا أبو عمر : محمد بن العباس الخزار ، أنا عبيد الله بن عبد الرحمن السكري ، عن أبي محمد : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديبوري ، قال :

« الْفِقْهُ فِي الْلُّغَةِ الْفَهْمُ ، يُقالُ : فَلَانُ لَا يَفْقَهُ قَوْلِي ، وَقَالَ (٣) اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ مَنْ شَاءَ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ [الإِسرَاء: ٤٤] ، أَيْ لَا تَفْهَمُونَهُ ، ثُمَّ يُقالُ لِلْعِلْمِ : الْفِقْهُ ، لِأَنَّهُ عَنِ الْفَهْمِ يَكُونُ ، وَلِلْعَالَمِ فَقِيهُ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُعْلَمُ بِفَهْمِهِ ، عَلَى مَذَهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِمَا كَانَ لَهُ سَبَباً » (٤) .

١٨٦ - أخبرني علي بن أحمد الرزاز ، نا أبو بكر : محمد بن الحسن بن مقسم المقرئ ، قال : سمعت أبا العباس ثعلباً ، وقد سُئِلَّ عن قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا

(١) في (ظ) : « يُقال في الرجل » أما : « فِقْهَ » فمضروب عليها .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) (ظ) : « فَقَالَ ». .

(٤) إسناده حسن .

كثيراً) [البقرة: ٢٦٩] ، قال :

«الفَهْمُ»^(١)

١٨٧ - أنا علي بن أبي علي البصري : أنا إسماعيل بن سعيد بن إسماعيل بن سويد المعدل ، قال : قال أبو بكر : محمد بن القاسم الأنباري :

«قولهم : رَجُلٌ فَقِيهٌ ، مَعْنَاهُ : عَالَمٌ ، وَكُلُّ عَالَمٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ فَقِيهٌ فِيهِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : مَا يَفْقَهُ وَلَا يَنْفَقُهُ ، مَعْنَاهُ^(٢) : مَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْهَمُ ، يُقَالُ : نَقَهْتُ الْحَدِيثَ أَنْقَهْهُ^(٣) : إِذَا فَهِمْتُهُ ، وَنَقَهْتُ مِنْ الْمَرْضِ أَنْقَهُ ، وَمِنْ الْفَقْهِ قَوْلُهُمْ : قَالَ فَقِيهُ الْعَرَبِ ، مَعْنَاهُ : عَالَمُ الْعَرَبِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿لِتَفَقَّهُوا فِي الدِّين﴾ [التوبه: ١٢٢] مَعْنَاهُ : لِيَكُونُوا عُلَمَاءٍ بِهِ^(٤).

١٨٨ - أنا الحسن / بن أبي بكر ، أنا أبو بكر : محمد بن الحسن ابن زياد المقرئ النقاش ، نا محمد بن علي الصائغ ، نا محمد بن معاوية ، نا ابن لهيعة ، نا عطاء : - هو : ابن دينار - عن سعيد بن جبير ، وسُئلَ عن الفقه في الدين ، قال :

«الْعِلْمُ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَا أَمَرَ مِنَ الْعِلْمِ بِسُنْنَةِ نَبِيِّ اللَّهِ^(٥) ، وَالْمَحَافَظَةُ عَلَى مَا عَلِمْتَ، فَذَلِكَ الْفَقْهُ فِي الدِّين».

(١) إسناده صحيح.

(٢) (ظ) : «معناه».

(٣) (ظ) : «أنقذه».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف جداً.

فيه محمد بن معاوية التسليبوري ، قال الحافظ في «الترغيب» : متوك.

١٨٩ - سمعتُ أبا إسحاق: إبراهيم بن علي الفيروزابادي،

يقول :

«الْفَقْهُ : مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ، التِّي طَرِيقُهَا الاجتِهادُ ، وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ هِيَ : الْوَاجِبُ ، وَالنَّدْبُ ، وَالْمَبَاحُ ، وَالْمَحْظُورُ ، وَالْمَكْرُوْهُ ، وَالصَّحِيْحُ ، وَالْبَاطِلُ .

فَالْوَاجِبُ : مَا تَعْلَقَ الْعَقَابُ بِتَرْكِهِ ، كَالصَّلَواتِ الْخَمْسَةِ (١) .
وَالزَّكَوْاتُ وَرَدُّ الْوَدَاعِ وَالْغَصُوبُ وَغَيْرِ ذَلِكَ

وَالنَّدْبُ : مَا تَعْلَقَ الثَّوَابُ بِفِعْلِهِ ، وَلَا يَتَعْلَقُ الْعَقَابُ بِتَرْكِهِ ؛
كَصَلَواتِ النَّفْلِ ، وَصَدَقَاتِ التَّطَوُّعِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْبَ الْمُسْتَحْبَةِ .

وَالْمَبَاحُ : مَا لَا ثَوَابٌ فِي فِعْلِهِ ، وَلَا عَقَابٌ فِي تَرْكِهِ ، كَأَكْلِ
الْطَّيْبِ ، وَلِبْسِ النَّاعِمِ ، وَالنُّومِ ، وَالْمَشِي وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَبَاحَاتِ .

وَالْمَحْظُورُ : مَا تَعْلَقَ الْعَقَابُ بِفِعْلِهِ كَالزَّنَجَا ، وَاللَّوَاطِ ، وَالْغَصْبِ ،
وَالسَّرِقَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي .

وَالْمَكْرُوْهُ : مَا تَرَكُهُ أَفْضَلُ مِنْ فِعْلِهِ ، كَالصَّلَاةِ مَعَ مُدَافَعَةِ
الْأَخْبِيْنِ ، وَالصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الإِبْلِ ، وَاشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ،
مَا نُهِيَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ .

وَالصَّحِيْحُ : مَا تَعْلَقَ بِهِ النُّفُوذُ ، وَحَصَلَ بِهِ الْمَقْصُودُ ، كَالصَّلَواتِ
الْجَائِزَةِ ، وَالبَيْوَعِ الْمَاضِيَّةِ .

وَالْبَاطِلُ : مَا لَا يَتَعْلَقُ بِهِ النُّفُوذُ ، وَلَا يَحْصُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ ،
كَالصَّلَاةِ بِغَيْرِ طَهَارَةِ ، وَبَيْعِ مَا لَا يَمْلِكُ وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا لَا يُعْتَدُ بِهِ مِنَ
الْأُمُورِ الْفَاسِدَةِ » .

(١) (ظ) : «الخمس».

باب بيان أصول الفقه

أصول الفقه : الأدلة التي يُبنى عليها الفقه ؛ وهي : كتاب الله سبحانه ، وسنته رسوله ﷺ ، مما حفظ عنه خطاباً وفعلًا وإقرارًا ، وإجماع الأمة من أهل الاجتهاد ، فهي ثلاثة أصول ، ونحن نذكر كلَّ أصلٍ منها على التفصيل ، وكيف يُرتب بعضها على بعض ، ثم نذكر القياس ، وما يجوز منه وما لا يجوز ، وبالله تعالى نستعين ، وإياه نسأل أن يعصمنا من الزلل ، ويُوفقنا لصالح القول والعمل بِمِنْهُ ولطفه.

* * *

القول في الأصل الأول : وهو الكتاب

قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

وقال تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [إبراهيم: ١].

وقال / تعالى : ﴿ وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩].

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَّلَكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَنَهْدِي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢].

١٩٠ - أنا أبو الحسين : محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا أبو الحسين : أحمد بن عثمان بن جعفر بن محمد بن بُويَان المقرئ ، نا أبو جعفر : محمد بن علي الوراق ، نا إسماعيل بن أبي كريمة الحراني ، نا محمد بن سلمة ، عن أبي سِنانٍ ، عن عمرو بن مُرَّة ، عن أبي البختري الطائي - يعني : عن الحارث ، عن علي - قال : قيل لرسول الله ﷺ : إنْ أَمْتَكَ سَتُفْتَنُ بَعْدَكَ ، فسأل رسول الله ﷺ ، أَوْ سِئَلَ مَا الْمَخْرُجُ مِنْهَا ؟ قال :

«بِكَتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ ، الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ، مِنْ أَبْتَغَى الْعِلْمَ فِي غَيْرِهِ ، أَضْلَلَ اللَّهُ ، وَمَنْ وَلَىَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ جَبَارٍ يَحْكُمُ بِغَيْرِهِ قَصْمَهُ اللَّهُ ، هُوَ الذَّكْرُ الْحَكِيمُ ، وَالنُّورُ الْمَبِينُ ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ، فِيهِ خَبْرُ مَا قَبْلَكُمْ ، وَنَبَأٌ مَا بَعْدَكُمْ ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ ، وَهُوَ الْفَصْلُ لِيُسْبِّلَ الْهَزْلُ ، وَهُوَ الَّذِي سَمِعَتُهُ الْجَنُّ فَلَمْ تَكَادَ^(١) أَنْ قَالُوا : ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَابًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ٢ - ١] لَا يُخْلِقُ عَلَى طَولِ الرَّدِّ ، وَلَا تَنْقَضِي عِبَرَةً ، وَلَا تَفْنِي عَجَابَهُ».

ثم قال علي للحارث :

«خُذْهَا يَا أَعْوَرَ»^(٢).

١٩١ - أنا أبو القاسم : علي بن الحسن بن محمد^(٣) بن أبي عثمان الدقاد ، وعلي بن المحسن بن علي التنوخي ، قالا : أنا علي بن محمد بن سعيد الرزاز ، قال : نا - وفي حديث التنوخي : أنا - جعفر ابن محمد الفريابي ، نا محمد بن حميد ، نا الحكم بن بشير بن سلمان ، نا عمرو بن قيس الملائي ، عن عمرو بن مرة الجملي عن أبي

(١) من «الأصل» ، وفي (ظ) : «فلم تأهِ ! ، وفي المطبوع «فلم تته».

(٢) إسناده ضعيف :

فيه الحارث الأعور ، أورده الذهب في «ميزان الاعتدال» (٤٣٥/١)، وكتبه الشعبي ، وابن المديني ، وصحفه ابن معين ، والسانين ، والدارقطني ، وقال ابن عدي : «عامة ما يرويه غير محفوظ». وفي الإسناد أيضًا : أبو البختري ، وهو كثير الإرسال ، كما في «التقريب» .
والحديث رواه الدارمي (٤٣٥/٢) من طريق محمد بن سلمة بهذا الإسناد .
وانظر : تخريج الحديث الآتي .

وله شاهد من حديث معاذ ، ولكنه لا يقوى به لشدة ضعفه ، رواه أبو نعيم في «الحلية» (٢٥٣/٥) ، وعزاه الهيثمي في «مجمع الزرائد» (٧/١٦٤ - ١٦٥) إلى الطبراني في «الكبير» وقال : «فيه عمرو بن واقد ، وهو مترونك» .

(٣) في (ظ) : «علي بن محمد» .

البخري الثاني عن الحارث - وقال التنوخي : عن ابن أخي الحارث، عن الحارث - عن علي ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« قال جبريل : ستكون في أمتك فتنة ، قلت : ما المخرج منها يا جبريل ، قال : كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، من يلي هذا الأمر من جبار ، فقضى فيه بغيره ، قضمه الله ، ومن يتغى الهدى في غيره أضل الله ، هو النور المبين ، والذكر الحكيم ، والصراط المستقيم ، هو الفصل ليس بالهزل ، هو الذي سمعته الجن ، فلم يتناهوا^(١) أن قالوا : « إنا سمعنا قرآنًا عجائب » هو الذي لا يخلق على طول الرد ، ولا تنقضي عجائبه ».

ثم قال للحارث :

« خذها يا أعرار »^(٢).

١٩٢ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن رزقُويَّة ، أنا عثمان بن أحمد الدقاد ، أنا أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواي ، أنا / يحيى ابن عبد الحميد الحمانى ، أنا أبو خالد الأحمر ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي شريح ، قال : خرج علينا النبي ﷺ فقال :

« أَبْشِرُوا أَلِيسْ تَشْهِدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ ».

(١) من الأصل ، وفي (ظ) : « يتاب » ، وفي « المطبع » : « يتب » .

(٢) إسناده ضعيف كسابقه :

وابن أخي الحارث : مجھول ، كما في « التقریب ».

ورواه الترمذی (٢٩٠٦) ، وابن أبي شيبة (٤٨٢/١٠) ، والبغوي في « شرح السنّة » (١١٨١) عن ابن أخي الحارث به .

وقال الترمذی : « هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده مجھول ، وفي الحارث مقال ».

قالوا : نعم ، قال :

« فِإِنْ هَذَا الْقُرْآنَ ، سَبَبٌ ، طَرْفُهُ بَيْدُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَطَرْفُهُ بِأَيْدِيكُمْ ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضْلُلُوا وَلَنْ تَهْلُكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا » ^(١).

١٩٣ - أنا أبو محمد الجوهري ، أنا محمد بن زيد بن علي بن مروان الكوفي ، أنا محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي ، نا عباد ابن يعقوب ، أنا ابن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال :

« مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ هَدَاءُ اللَّهِ مِنَ الضَّلَالَةِ ، وَوَقَاهُ يَوْمَ القيمة سُوءَ الْحِسَابِ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، يَقُولُ : ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْفَقُ﴾ [طه: ١٢٣] ^(٢). »

١٩٤ - أنا أبو بكر البرقاني ، أنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطبي ، نا إدريس بن عبد الكريم المقرئ ، نا خلف بن هشام البزار ، نا عبد الوهاب ، عن شعبة ، وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن مُرَّة

(١) حسن لغيره :

رواه ثقات ، عدا أبو خالد الأحرر ، وهو : سليمان بن حيان ، صدوق يخطئ .
والحديث رواه ابن أبي شيبة (٤٨١/١٠) وابن نصر في قيام الليل (٧٤) وابن حبان (١٢٢) ، عن أبي خالد به .

قال الشيخ الألباني ، في « السلسلة الصحيحة » (٧١٣) : « وله شاهد مرسلي : أخرج أبو الحسين الكلابي في (حديبه) ، وسوق إسناده ، ثم قال : وهذا مرسلي صحيح الإسناد » .

(٢) إسناده صحيح :

رواه ابن أبي شيبة (٤٦٧/١٠) عن محمد بن فضيل به .
ورواية ابن فضيل عن عطاء بعد الاختلاط ، ولكن تابعه ابن عينة ، وهو من يروي عنه قبل الاختلاط ،
رواه عبد الرزاق (٣٨٢/٢) عن ابن عينة به .
ورواه ابن جرير (٢٢٥/١٦) عن أبي سلمة ، عن عطاء به .
ورواه من طريق آخر عن عكرمة ، عن ابن عباس .

الهمداني ، عن ابن مسعود ، قال :
 « مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُشُورِ الْقُرْآنَ ، فَإِنَّ فِيهِ عِلْمًا الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ».
 إِلَّا أَنَّ إِسْرَائِيلَ ، قَالَ :
 « خَبَرٌ » ^(١) .

١٩٥ - أنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الوعظ ، أنا أبو حفص : عمر بن محمد بن أحمد الجمحي - بمكة - نا علي بن عبد العزيز ، نا أبو نعيم ، نا الأعمش عن مسلم بن صحيح ، عن مسروق ، قال : « مَا تَسَاءَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَعْلَمَهُ فِي الْقُرْآنِ وَلَكِنْ قَصْرُ عِلْمَنَا عَنْهُ » ^(٢) .

١٩٦ - أنا أبو الحسن : ابن رزقيه ، أنا عثمان بن أحمد ، نا أحمد بن يحيى الحلواي ، نا يحيى بن عبد الحميد ، نا وكيع ، عن إسماعيل بن رافع ، عن أبي رافع ^(٣) ، عن رجلي ، عن عبد الله بن عمرو قال :

« مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَكَأَنَّمَا اسْتَدْرَجَتِ النَّبُوَةَ بَيْنَ جَنَبَيْهِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ » ^(٤) .

(١) إسناده صحيح:

وشعة ، وإسرائيل أخرج لها البخاري أحاديث أبي إسحاق ، فيغلب على الظن أنهم رووا عنه قبل اختلاطه.

والاثر رواه ابن أبي شيبة (٤٨٥/١٠) ، وابن المبارك في « الزهد » (ص ٢٨٠) من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح:

رواية أبو خيثمة في « كتاب العلم » (ص ٥٠) : حدثنا وكيع ، عن الأعمش به .
 (٣) كذا في النسختين ، والصواب : إسماعيل بن أبي رافع : أبو رافع (كتبه) ، انظر : مصادر التخريج.

(٤) إسناده ضعيف:

إسماعيل بن أبي رافع : ضعيف الحديث ، كما في « التقريب » ، وانظر : « تهذيب الكمال » (٣/٨٥ - ٨٩) .

قلتُ : وفي القرآن المحكمُ والمتشابهُ ، والحقيقةُ والمجازُ ، والأمرُ والنهيُ ، والعمومُ والخصوصُ ، والمبينُ والمجملُ ، والتاسخُ والمنسوخُ.

ولهذا قال أبو الدرداء ما :

١٩٧ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا أحمد بن منصور الرمادي ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي الدرداء ، قال : « لا تفقة كُلُّ الفقه ، حتى ترَى للقرآن وجوهاً كثيرةً »^(١) .

فيحتاجُ الناظرُ في علم القرآن^(٢) ، إلى حفظ الآثارِ ودرسِ النحوِ وعلمِ العربيةِ واللغةِ ، إذ كانَ اللهُ تعالى إنما أنزلَهُ بلسانِ العربِ ، فقال : « إِنَّا أَنْزَلْنَاكُمْ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّعْلَمُكُمْ تَعْقِلُونَ » [يوسف: ٢].

١٩٨ - أنا البرقاني ، أنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، نا إدريس بن عبد الكري姆 ، نا خلف بن هشام ، نا حماد بن زيد ، عن يحيى بن عتيق ، قال : سألتُ الحسنَ ، قلتُ :

أرأيتَ الرَّجُلَ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ ، يَطْلُبُ / [بَهَا] [٤٤] حُسْنَ الْمَنْطِقِ

= وهذا الآثر رواه ابن أبي شيبة (٤٦٧/١٠) ، وأبن المبارك في « الزهد » (ص ٢٧٥) كلامها من طريق إسماعيل بن أبي رافع بهذا الإسناد .
والرجل الرواية عن عبد الله بن عمرو ، هو : إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر كما في « الزهد » لابن المبارك .

(١) من أول : « ولهذا قال أبو الدرداء » إلى آخر هذا الآثر ، ساقط من (ظ) ، والمطبوع .

(٢) رجاله ثقات ، إلا أن أبي قلابة كثير الإرسال .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٢٥٥/١١) : أخبرنا معمر بهذا الإسناد .

ورواه أبو نعيم في « الحلية » (٢١١/١) من طريق أيوب به .

(٣) (ظ) : « في علمه » .

(٤) من (ظ) .

ويلتمسُ أَنْ يُقِيمَ قراءَتَهُ ، قال :

«حَسَنٌ ، فَتَعْلَمُهَا يَا أَخِي ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَقْرَأُ الْآيَةَ ، فِيهَا ^(١) بوجهاها ، فِيهَاكَ فِيهَا» ^(٢).

١٩٩ - أنا ابن رزقويه ، أنا القاضي أبو الحسن : علي بن الحسن ابن علي الجراحي ، نا حامد بن محمد بن شعيب البلخي ، نا شريح ابن يونس ، نا محمد بن حميد - يعني: أبا سفيان المعمري - عن سفيان الثوري ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ» ^(٣).

٢٠٠ - أنا أبو طالب : عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري الفقيه ، نا محمد بن العباس الخازار ، نا أبو بكر بن الأباري ، نا إبراهيم بن موسى ، نا يوسف بن موسى ، نا المعلى بن أسد ، نا سهيل بن أبي حزم أخو حزم ، عن أبي عمران الجوني ، عن جندب بن عبد الله

(١) في (ظ) : «فيعي». ومعناه عجز عنها ، ولم يطق إحكامها . انظر : «لسان العرب» (١٥/١١١).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف :

في إسناد المصنف : علي بن الحسن ، ترجم له المصنف في « تاريخ بغداد » (٣٨٧/١١) وقال الخلال : « غيره أحب إلى منه ، سالت البرقاني عن الجراحي ، فقال : كان يفهم في روايته عن حامد بن شعيب ». قلت : وهذه الرواية عنه . وفيه أيضاً عبد الأعلى بن عامر ، ترجم له الذهبي في « الميزان » (٣٥٠/٢) ، وقال : ضعفه أحمد ، وأبو زرعة ، وعن يحيى : « ليس بذلك القوي ».

والحديث رواه ابن جرير الطبرى (٣٤/١) ، والترمذى (٢٩٥٠ ، ٢٩٥١) ، والثانى فى « الكبرى » كما فى « تحفة الأشراف » (٤٢٣/٩) والطبرانى فى « الكبير » (٤٢٣/١٢) كلهم من طرق عن سفيان الثوري بهذا الإسناد .

وقال الهيثمى فى « مجمع الزوائد » : « فيه عبد الأعلى بن عامر ، والأكثر على تضييقه ».

قال: قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَقَدْ أَخْطَأَ»^(١).

قال ابنُ الأنبارِي :

«حملَ بعضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هذَا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ الرَّأْيَ مَعْنَى بِهِ الْهَوَى؛ مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ قَوْلًا يَوْافِقُ هَوَاهُ، لَمْ يَأْخُذْهُ عَنْ أَئْمَةِ السَّلَفِ، فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ، لِحُكْمِهِ عَلَى الْقُرْآنِ بِمَا لَا يَعْرِفُ أَصْلَهُ، وَلَا يَقْفُ عَلَى مَذَاهِبِ أَهْلِ الْأَثَرِ وَالنَّقلِ فِيهِ.

* * *

(١) إسناده ضعيف:

علت سهيل بن أبي حزم ، قال الحافظ في «التcriب» : «ضعيف». رواه ابن جرير (٣٥/١) وأبو داود (٣٦٤٨) والترمذني (٢٩٥٢) من طرق عن سهيل بن أبي حزم بهذا الإسناد.

باب القول في المحكم والمتشابه

٢٠١ - أنا أبو الحسن بن رزقون ، وأبو علي بن شاذان ، قالا : أنا
أحمد بن سلمان بن الحسن التجاد ، نا أبو داود : سليمان بن
الأشعث ، نا هناد ، عن وكيع ، عن علي بن صالح ، عن أبي إسحاق ،
عن عبد الله بن قيس ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ آيات
مُحَكَّمَاتٍ ﴾ [آل عمران : ٧] ، قال :

« هي التي في الأنعام ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا ﴾ [الأنعام : ١٥٣ - ١٥١] ثلث آيات^(١).

٢٠٢ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا عبد الخالق بن الحسن بن
محمد المعدل ، نا عبد الله بن ثابت المقرئ ، حدثني أبي ، نا الهذيل
بن حبيب ، عن مقاتل بن سليمان :

« هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٍ ﴾ [آل عمران : ٧] يُعْمَلُ
بِهِنَّ ، وَهُنَّ الْآيَاتُ الَّتِي فِي الْأَنْعَامِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا

(١) إسناده ضعيف :

عبد الله بن قيس : مجهول . انظر : « تقرير التهذيب » و « المعنى » للذهبي ، وأبو إسحاق : اختلط
بآخرة وهو مدلس .

ورواه الحاكم (٢/٣١٧) ومسلم بن متصور (٤٩٣) من طريق أبي إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة ، عن
ابن عباس نحوه ، وعبد الله : مقبول ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف .
والاثر عزاه السيوطي في « الدر المثمر » (٢/١٤٥) إلى مسلم بن متصور ، وابن أبي حاتم ، وابن
مردويه .

ورواه ابن جرير الطبرى (٣/١٧٢) بأسناد آخر ، وفيه : مبهم .

حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴿٤﴾ إِلَى ثَلَاثَ آيَاتٍ ، أَخْرُهُنَّ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ ، يَقُولُ : ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يَعْنِي : أَصْلُ الْكِتَابِ ، لَا تَنْهُنَّ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَكْتُوبَاتٌ ، وَهُنَّ مُحَرَّمَاتٌ عَلَى الْأَمَمِ كُلُّهَا فِي كِتَابِهِمْ ، وَإِنَّمَا سُمِّيُّنَا : أُمُّ الْكِتَابِ ، لَا تَنْهُنَّ مَكْتُوبَاتٌ فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ دِينٍ^(١) إِلَّا وَهُوَ يُوصِي بِهِنَّ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ ، يَعْنِي بِالْمُتَشَابِهَاتِ : الْمُمْلَكَةُ ، الْمَصْنُوعُ ، الْمَرْأَةُ ، شَبَّهَ عَلَى الْيَهُودِ كَمْ تَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنَ السَّنِينِ ، فَالْمُتَشَابِهَاتُ هُؤُلَاءِ الْكَلِمَاتُ الْأَرْبَعُ ، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ﴾ / يَعْنِي : مِيلًا عَنِ الْهُدَى ، وَهُوَ الشَّكُّ ، فَهُمُ الْيَهُودُ ، ﴿فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ﴾ يَعْنِي : ابْتِغَاءَ الْكُفْرِ ، ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ ، يَعْنِي : مُتَنَاهِي مَا يَكُونُ ، وَكَمْ يَكُونُ ، يَرِيدُ بِذَلِكَ الْمُمْلَكَةَ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ ، كَمْ يَمْلِكُونَ مِنَ السَّنِينِ ، أُمَّةُ مُحَمَّدٍ يَمْلِكُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَيَّامًا يُسْلِبُهُمُ اللَّهُ بِالدَّجَالِ^(٢) .

وَقِيلَ : إِنَّ الْمُحْكَمَ مَا تَعْلَقَ بِالْأَحْكَامِ وَعِلْمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

٢٠٣ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا القاضي أبو القاسم : عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد الهمذاني ، نا إبراهيم بن الحسين بن علي الكسائي ، نا آدم بن أبي إيواس ، نا ورقاء ، عن ابن

(١) (ظ) : « الدِّين » .

(٢) عبد الله بن ثابت ، وأبواه : ثابت بن يعقوب ، وشيخه : الهنيل بن حبيب أوردهم المصنف في « تاريخ بغداد » (٤٢٦/٩ ، ١٤٣/٧ ، ٧٨/١٤) ولم يذكر في أحد منهم جرحًا ولا تعديلاً ، إنما اكتفى بذلك أنهم بهذا السنن رروا كتاب التفسير لمقاتل بن سليمان .

قال الخطيب (٧٨/٧) : « قال عبد الله بن ثابت : رأيت في كتاب أبي مكتوبًا : سمعت هذا الكتاب من أوله إلى آخره يعني : كتاب الفسیر من هنيل أبي صالح ، عن مقاتل بن سليمان بعده »

أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله تعالى : « آيات مُحَكَّمَاتٌ » يقول :
« حُكْمٌ مَا فِيهَا مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَمَا سُوِيَ ذَلِكَ » (١) .

وقيل : إنَّ (الآيات المحكمات) هي : النَّاسِخَةُ وَالثَّابِتَةُ لِلْحُكْمِ ،
وَ(المتشابهات) هي : المنسوخةُ لِلْحُكْمِ وَالْأَمْثَالُ وَالْأَقْسَامُ ، وَمَا لَا يَتَعَلَّقُ
بِالْحَلَالِ وَلَا بِالْحَرَامِ .

٢٠٤ - أنا أبو القاسم : طلحة بن علي بن الصقر الكتاني ، نا
جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي ، أنا جعفر بن محمد
المؤدب ، نا أبو عُبيدة : القاسم بن سلام ، نا عبد الله بن صالح ، عن
معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله
تعالى : هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرَى
مُتَشَابِهَاتٌ » ، قال :

« (الْمُحَكَّمَاتُ) : نَاسِخَهُ وَحَلَالُهُ وَحَرَامُهُ وَفَرَائِصُهُ ، وَمَا يُؤْمِنُ بِهِ
وَيُعْمَلُ بِهِ ، وَ « (الْمُتَشَابِهَاتُ) : مَنْسُوخَهُ وَمَقْدِمَهُ ، وَمُؤَخِّرَهُ ، وَأَمْثَالُهُ
وَأَقْسَامُهُ ، وَمَا يُؤْمِنُ بِهِ وَلَا يُعْمَلُ بِهِ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

شيخ المصطفى أورده في « تاريخ بغداد » (٣٠٢/١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعليلًا ، وعبد الرحمن
الهمذاني: ضعيف . انظر : « ميزان الاعتدال » (٥٥٦/٢) ، و« لسان الميزان » (٤١١/٣)
وهذا الأثر عزاه السيوطي في « الدر المثور » إلى عبد بن حميد ، والقرياطي .
ورواه ابن جرير (١٧٣/٣) بإسنادين آخرين ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد به ، وأحد الإسنادين
حسن .

(٢) عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط ، وعلي بن أبي طلحة : لم يسمع من ابن عباس ، لكن جود
السيوطى روايته ، لأنها سمع تفسير ابن عباس من مجاهد ، أو سعيد بن جبير .
وهذا الأثر رواه ابن جرير (١٧٢/٣) من طريق « أبو صالح » بهذا الإسناد .
وعزاه السيوطي في « الدر المثور » إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

٢٠٥ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا أحمد بن سلمان ، نا أبو داود ، نا أحمد بن محمد - يعني : ابن ثابت - المروزي ، نا موسى ابن مسعود .

وأنا الحسن بن أبي بكر ، أنا محمد بن عبد الله الشافعي ، نا إسحاق بن الحسن الهمي ، نا أبو حذيفة : موسى بن مسعود ، نا سفيان ، عن سلمة بن نبيط ، وجوير - وقال : ابن رزق : أو جوير - ، عن الصحاح في قوله تعالى :

﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾ ، قال : الناسخ .

﴿وَآخَرَ مُتَشَابِهَاتٍ﴾ ، قال : المنسوخ ^(١) .

وقيل : إن الآيات المتشابهات ، آيات متعارضة في الظاهر ، وبها ضل أهل الرأي ، إذا ^(٢) رأوا أن القرآن ينقض بعضاً بعضاً .

٢٠٦ - أنا أبو الحسن : علي بن عبد العزيز الطاهري ، أنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي ، نا أحمد بن علي الأبار ، نا علي بن الجعد ، نا يزيد بن إبراهيم التستري ، نا ابن أبي مليكة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : تلا رسول الله ﷺ ، هذه الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرَ مُتَشَابِهَاتٍ فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا / تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ : الآية كلها ، قالت ، قال رسول الله ﷺ :

(١) مداره على أبي حذيفة موسى بن مسعود : صدوق سين الحفظ ، كما في « التقريب » .

وفي الإسناد الأول : شيخ المصنف ، تقدم الكلام عليه . انظر رقم (٢٠٣) .

وجوير ، سبق الكلام عليه . انظر رقم (١٠٨) .

لكن تابعه سلمة بن نبيط ، وهو ثقة .

(٢) (ظ) : « إذا » .

«إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ^(١)، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّا هُنَّ اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»^(٢).

٢٠٧ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، أنا محمد بن عبد الله الشافعي ، نا محمد بن يونس ، نا مؤمل بن إسماعيل ، نا حماد بن زيد ، قال : سمعت أليوب يقول :

«لَا تَلْقَى أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ إِلَّا وَهُوَ يُجَادِلُكَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٣).

وقد سأله رجل عبد الله بن عباس عن عدّة من الآيات في هذا النوع ، فأخبره عبد الله بوجوهها .

٢٠٨ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأت على أبي العباس : محمد بن أحمد بن حمدان ، حدّثكم محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي^(٤) ، نا أبو يعقوب : يوسف بن عدي ، نا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن المنھال بن عمرو ، عن سعيد ابن جبیر ، عن ابن عباس ، قال سعيد : جاءه رجل ، فقال : يا^(٥) عباس ، إني أجد في القرآن أشياء تختلف على ، فقد وقع ذلك في

(١) من أول : «الآية كلها» إلى هذا الموضع ، سقط من (ظ) ، و «الطبع» .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ الترمذی (٢٩٩٣) من طریق یزید بهذا الإسناد ، وقال : «حسن صحيح» .
ورواہ البخاری (٢٥٤٧) ومسلم (٢٦٦٥) وأبو داود (٤٥٩٨) والترمذی (٣٩٩٤) كلهم من طریق عن یزید به ، وفي زيادة : «القاسم بن محمد» بين ابن أبي مليكة ، وعاشرة رضي الله عنها .

(٣) وفي الإسناد : مؤمل بن إسماعيل : صدوق سیف الحفظ ، كما في «التقریب» ، وبقیة رجاله ثقات

(٤) وفي (ظ) : «البوشنجي» .

(٥) کذا في «الأصل» ، (ظ) .

صَدِّرِي ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَتَكَذِّبُ ؟

فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا هُوَ بِتَكَذِّبٍ وَلَكِنْ اخْتِلَافٌ .

قَالَ : فَهَلُمْ مَا وَقَعَ فِي نَفْسِكَ .

فَقَالَ الرَّجُلُ^(١) : أَسْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى ، يَقُولُ : ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ : ١٠١] ، وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى : ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصَّافَاتُ : ٢٧] ، وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى : ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النَّسَاءُ : ٤٢] ، وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى : ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الْأَنْعَامُ : ٢٣] ، فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَفِي قَوْلِهِ : ﴿أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَاهَا وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النَّازَعَاتُ : ٢٧ - ٣١] ، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ الْأَرْضِ ، وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : ﴿أَتَنْكِمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَينَ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًّا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ^(٢) ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَا تَأْتِنَا طَائِعِينَ^(٣) [فَصْلُتُ : ٩ - ١١] ، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ فَإِنَّهُ كَانَ ثُمَّ انْقَضَى ؟

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَاتِ مَا فِي نَفْسِكَ مِنْ هَذَا .

فَقَالَ السَّائِلُ : إِذَا أَنْبَأْتَنِي بِهَذَا فَحَسِّي .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا

(١) (ظ) : « فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ » .

يَسْأَلُونَ)، فَهَذَا فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى ، يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَيَصْبَغُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمِنْ فِي الْأَرْضِ ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْأَلُونَ ، ثُمَّ إِذَا كَانَتِ النَّفْخَةُ الْآخِرَةُ ، قَامُوا فَاقْبَلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْأَلُونَ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَاللَّهِ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» وَقَوْلُهُ : «وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا» ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ / الإِخْلَاصِ ذُنُوبِهِمْ ، لَا يَتَعَاظِمُ عَلَيْهِ ذَنْبُ أَنْ يَغْفِرَهُ ، وَلَا يَغْفِرُ شَرْكًا ، فَلَمَّا رَأَى الْمُشْرِكُونَ ذَلِكَ قَالُوا : إِنَّ رَبَّنَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا يَغْفِرُ الشَّرْكَ ، تَعَالَوْا نَقُولُ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ذُنُوبٍ ، وَلَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَمَا إِذْ كَتَمُوا الشَّرْكَ ، فَاخْتَمُوا عَلَى أَفْوَاهِهِمْ ، فَيُخْتَمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ ، فَتَنْطَقُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكْتُمُ حَدِيثًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَوْمَئِذٍ يَوْدُ الظِّنَّ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْتُسَوْيَ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا» .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : «أَمَّ السَّمَاءَ بَنَاهَا رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَاهَا وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا» ، فَإِنَّهُ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَاهَهُ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فَدَحَاهَا ، وَدَحِيهَا : أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى وَشَقَّ فِيهَا الْأَنْهَارَ ، وَجَعَلَ فِيهَا السُّبُلَ ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالرِّمَالَ وَالْأَكْوَامَ وَمَا فِيهَا ، فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا» ، وَقَوْلُهُ : «أَتَنْكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ (١) وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فَوْقَهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا

أقواتِهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ (١)) فَجَعَلَتِ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَجَعَلَتِ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا) ، (وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) ، (وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا) فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ نَفْسَهُ ذَلِكَ ، وَسَمِيَّ نَفْسَهُ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَنْحَلِهُ أَحَدًا غَيْرَهُ ، وَكَانَ اللَّهُ : أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ » .

ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَاسٍ :

« احْفَظْ عَنِّي مَا حَدَّثْتَكَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا اخْتَلَفَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ أَشْبَاهُ مَا حَدَّثْتَكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ شَيْئًا إِلَّا قَدْ أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ ، وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ ، فَلَا يَخْتَلِفُنَّ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ ، فَإِنَّ كُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » (١) .

٢٠٩ - أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ الْفَارَسِيِّ ، أَنَا أَبُو حَفْصٍ : عُمَرُ بْنُ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ الْمَقْرَنِ ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ بُكَيْرِ التَّمِيمِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمَ بْنَ قُتْيَةَ ، يَقُولُ :

« أَصْلُ التَّشَابِهِ : أَنْ يُشْبِهَ الْلَّفْظُ الْلَّفْظَ فِي الظَّاهِرِ ، وَالْمَعْنَى مُخْتَلِفَانِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ ثَمَرِ الْجَنَّةِ :

(وَأَتَوْا بِهِ مُتَشَابِهًا) [البقرة: ٢٥] ، أَيْ : مُتَفَقُ الْمَنَاظِرُ ، مُخْتَلِفُ الطُّعُومُ ، وَقَالَ : (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [البقرة: ١١٨] ، أَيْ : أَشْبَهَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا فِي الْكُفْرِ وَالْقَسْوَةِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : أَشْتَبَهَ عَلَيَّ الْأَمْرُ : إِذَا أَشْبَهَ

(١) إسناده حسن :

رواه البخاري (٨/ ٥٥٦ - ٥٥٥) تعليقًا ، وابن منه في « التوحيد » (١٩ - ١) من طريق زيد بن أبي آنية بهذا الإسناد .

غَيْرُهُ ، فلم تكُنْ تَفَرُّقَ بَيْنَهُمَا ، وَشَبَهَتْ عَلَيْهِ : إِذَا أَبْسَطَ الْحَقَّ
بِالْبَاطِلِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِأَصْحَابِ^(١) الْمُخَارِقِ : أَصْحَابُ الشَّبَهِ ، لَأَنَّهُم
يُشَبِّهُونَ الْبَاطِلَ بِالْحَقِّ ، ثُمَّ قَدْ يُقَالُ لِكُلِّ مَا غَمْضَ وَدَقَّ : مُتَشَابِهٌ ،
وَإِنْ لَمْ تَقْعُ الْحَيْرَةُ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الشَّبَهِ / بِغَيْرِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قِيلَ
لِلْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ فِي أَوَّلِ السُّورِ مُتَشَابِهٌ ، وَلَيْسَ الشَّكُّ فِيهَا وَالْوَقْفُ
عِنْدَهَا لِمُشَاكِلَتِهَا غَيْرَهَا وَالتِّبَاسِهَا بِهَا .

وَمِثْلُ الْمُتَشَابِهِ (الْمُشْكَلِ) سُمِّيَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أُشْكَلَ أَيْ : دَخَلَ فِي
شَكَلٍ غَيْرِهِ فَأَشْبَهُهُ وَشَاكِلَهُ ، ثُمَّ قَدْ يُقَالُ لِمَا غَمْضَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
غُمْوضُهُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ مُشْكَلاً .

٢١٠ - سمعتُ أبا إسحاق الفيروزابادي ، يقول: وأمّا المتشابهُ
فاختلَفَ أَصْحَابُنَا فِيهِ ، فمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : هُوَ وَالْمَجْمُلُ وَاحِدٌ .
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : الْمُتَشَابِهُ مَا اسْتَأْتَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ ، وَلَمْ يُطْلِعْ
عَلَيْهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ .
وَمَنِ النَّاسِ ، مَنْ قَالَ : الْمُتَشَابِهُ هُوَ : الْقَصَصُ وَالْأَمْثَالُ ، وَالْمُحْكَمُ :
الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : الْمُتَشَابِهُ : الْحُرُوفُ الْمُجْمُوعَةُ فِي أَوَّلِ السُّورِ ،
كَـ . الْمَصْـ ، الْأَمْـ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

قال أبو إسحاق: والأول أَصَحُّ ، وَأَمّا مَا ذُكْرُوهُ ، فَلَا يُوْصَفُ بِذَلِكَ .

قلت^(٢): وقال أبو بكر: محمد بن الحسن بن فُورك: الصَّحِيحُ
عِنْدَنَا أَنَّ الْمُحْكَمَ : مَا أَحْكِمَ بِيَانُهُ ، وَبِلْغَ بِهِ الْغَايَةُ الَّتِي يَفْهَمُ بِهَا الْمَرَادُ

(١) (ظ) : «الاصحاب» .

(٢) «قلت» : ليس في (ظ) .

منْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَالتَّبَاسِ ، وَالْمُتَشَابِهُ : هُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ أَوْ مَعَانِيَ مُخْتَلِفَةً ، يُشَبِّهُ بَعْضُهَا بَعْضًا عِنْدَ السَّامِعِ فِي أَوَّلِ وَهُلْهَةٍ ؛ حَتَّى يُمِيزَ وَيَتَبَيَّنَ وَيَنْظَرَ وَيَعْلَمَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ فِيهِ ، كَسَائِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ ، الَّتِي يَتَعَلَّقُ^(١) بِهَا الْمُخَالِفُونَ لِلْحَقِّ ، وَذَهَبُوا عَنْ وَجْهِ الصَّوَابِ فِيهِ .

[قلت^(٢)] : وَحَكَى الْقَاضِي أَبُو الطَّيْبٍ : طَاهِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّبْرِيِّ ، أَنَّ أَبَا بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفَ بِالصَّيْرَفِيِّ ، قَالَ : الْمُتَشَابِهُ عَلَى ضَرَبِيْنِ ، ضَرَبَ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِعِلْمِهِ ، وَأَنْفَرَدَ بِمَعْرِفَةِ تَأْوِيلِهِ ، وَضَرَبَ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى الضَّرَبِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ** مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخِرُ مُتَشَابِهَاتٍ^(٣) [آل عمران : ٧٢] ، إِلَى قَوْلِهِ : **وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ** فَنَفَى أَنْ يَكُونَ يَعْلَمُ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ إِلَّا اللَّهُ ، وَابْتَدَأَ بَعْدَ ذَلِكَ الْكَلَامَ بِقَوْلِهِ : **وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ** .

وَالدَّلِيلُ عَلَى الضَّرَبِ الثَّانِي ، حَدِيثُ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

٢١١ - أَنَّهُ أَبُو بَكْرَ الْبَرْقَانِيُّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الْهَيْشَمِ الْبَنْدَارِ ، نَا ابْنُ أَبِي الْعَوَامِ ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنَا زَكْرِيَا ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُّشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ** »^(٤) .

(١) (ظ) : « تَعْلَقٌ ».

(٢) مِنْ « ظ » .

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رواه البخاري (٥٢) ، (٥٥١) ومسلم (١٥٩٩) وأبو داود (٣٣٢٩) والترمذى (١٢٠٥) وابن ماجة (٣٩٨٤) ، والنثاني من طريق زكريا بهذا الإسناد .

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْقَلِيلَ مِنَ النَّاسِ يَعْلَمُ الْمُشْتَبَهَاتِ .

قلت : والصحيح - والله أعلم - أنَّ المتشابه يَعْلَمُهُ الرَّأْسُخُونَ في العلم ، ولم يُنْزَلِ الله تعالى في كتابه شيئاً إلا وقد جعل للعلماء طريقاً إلى معرفته يدل على ذلك :

٢١٢ - ما أنا أبو عبد / الله : الحسين بن الحسن بن محمد بن القاسم المخزومي ، نا محمد بن عمرو بن البختري الرزاز - إملاء - ، نا أبو عوف : عبد الرحمن بن مرزوق البُزُوري ، أنا مَكَّيٌ^(١) بن إبراهيم ، نا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي حُمَيدٍ ، عن أبي المليح ، عن معقل ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« اعْمَلُوا بِالْقُرْآنِ فَعَلَلُوا حَلَالَهُ ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ ، وَاقْتَدُوا بِهِ ، وَلَا تَكْفُرُوا بِشَيْءٍ مِّنْهُ ، وَمَا تَشَابَهَ عَلَيْكُمْ ، فَرَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى أُولَئِكَ الْعِلْمَ كَيْ يُخْبِرُوكُمْ »^(٢) .

وقد رُوِيَ في الحروف المقطعة من « كَهِيْعَصَنْ » ، أنها خَبَرٌ عنْ

(١) (ظ) : « على » وهو تصحيف .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

علته عبيد الله بن أبي حميد : قال في « التغريب » : « متروك الحديث » وفي « تهذيب الكمال » (٨٧٦/٢) :

قال البخاري : يروي عن أبي المليح عجائب ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال ابن حبان (٦٥/٢) : « يقلب الأسائد ... فاستحق الترك » .

والحديث رواه البيهقي (٩/١٠) وابن حبان في « العجر وحين » (٦٥/٢) في ترجمة عبيد الله بن أبي حميد ، والطبراني في « الكبير » (٥٢٥/٢٠) والحاكم (٥٦٨/١) وصححه ، وتعقبه النهي بقوله : « عَيْدَ اللَّهُ ، قَالَ أَحْمَدٌ : تَرَكُوا حَدِيثَهُ » .

قلت : وللحديث شاهد من حديث معقل بن يسار ، عن النبي ﷺ مختصراً .

روايه الطبراني في « الكبير » (٥١٢/٢٠) والحاكم (٥٧٨/٣) وسكت عنه وكذا النهي .

قلت : وفي إسناده عمران داور القطن ، أورده النهي في « ميزان الاعتدال » (٢٣٦/٣) : « ضعفه الثاني ، وقال أحمد : أرجو أن يكون صالح الحديث ، وقال أبو دارد : ضعيف ، وقال ابن عدي : هو من يكتب حديثه ، وعن يحيى : ليس بشيء » .

صفات الله عَزَّ وجلَّ ، فقيل : الكافُ منْ كافٌ ، والهاءُ منْ هادٍ ، والياءُ منْ حكيمٍ ، والعينُ منْ علِيمٍ ، والصادُ منْ صادقٍ ، فكانَهُ قال : هذا الكتابُ منْ كافٍ هادٍ حكيمٍ علِيمٍ صادقٍ ، يُروى ذلك عنْ ابن عباس ، وكذلك الـمـ والـرـ والـصـ ، لـسـ مـنـها شـءـ إـلاـ وقد تـكـلـمـ النـاسـ في تـأـوـيـلـهـ .

وأـمـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـالـرـأـسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ يـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ » ، فقد روـيـ عنـ مجـاهـدـ ، آـنـهـ قالـ : « يـعـلـمـونـ تـأـوـيـلـهـ ، وـيـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ » .

٢١٣ - أنا عليـ بنـ محمدـ بنـ عبدـ اللهـ المـعـدـلـ ، نـاـ عـشـمـانـ بنـ أـحـمـدـ الدـقـاقـ ، نـاـ أـبـوـ جـعـفـرـ : مـحـمـدـ بنـ غـالـبـ بنـ حـرـبـ ، نـاـ مـوسـىـ بنـ مـسـعـودـ : أـبـوـ حـذـيفـةـ ، نـاـ شـبـلـ ، عـنـ اـبـيـ نـجـيـحـ ، عـنـ مجـاهـدـ ، قالـ : « وـالـرـأـسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ يـعـلـمـونـ تـأـوـيـلـهـ ، وـيـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ » (١) .

قلـتـ : ولـوـ (٢) لـمـ يـكـنـ الـأـمـرـ هـكـذـاـ ، لـمـ يـكـنـ للـرـأـسـخـينـ عـلـىـ العـامـةـ فـضـيـلـةـ ، لـأـنـ الـجـمـيعـ يـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ (٣) ، فـإـنـ قـيلـ : لوـ كـانـ الـأـمـرـ كـذـلـكـ ، لـقـالـ : وـيـقـولـونـ آـمـنـاـ بـهـ ؟ قـلـنـاـ : قـدـ يـجـوزـ حـذـفـ وـاوـ النـسـقـ ، وـقـيلـ : إـنـهـ فـيـ مـعـنـىـ الـحـالـ ، فـكـانـهـ قالـ (٤) : وـالـرـأـسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ قـائـلـينـ آـمـنـاـ بـهـ ، كـأـنـهـمـ يـعـلـمـونـهـ فـيـ حـالـ إـيمـانـهـ بـهـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

* * *

(١) فيه موسـىـ بنـ مـسـعـودـ ، وـهـ صـدـوقـ سـيـنـ الحـفـظـ .

(٢) لـوـ » سـاقـطـةـ منـ (ظـ) .

(٣) بـهـ » سـاقـطـةـ منـ (ظـ) .

(٤) قـالـ » سـاقـطـةـ منـ (ظـ) .

بابُ القَوْلِ فِي الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ

كُلُّ كَلَامٍ مُفِيدٍ فَإِنَّهُ يُنْقَسِمُ إِلَى حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ :

فَأَمَّا الْحَقِيقَةُ ، فَهُوَ الْأَصْلُ فِي الْلُّغَةِ ، وَحْدَهُ : « كُلُّ لَفْظٍ اسْتَعْمَلَ فِيمَا وُضِعَ لَهُ مِنْ غَيْرِ نَقْلٍ » ، فَقَدْ يَكُونُ لِلْحَقِيقَةِ مَجَازٌ ، كَالْبَحْرُ ، فَإِنَّهُ حَقِيقَةٌ فِي الْمَاءِ الْمُجَمِّعِ الْكَثِيرِ ، وَمَجَازٌ فِي الرَّجُلِ الْعَالَمِ وَالْفَرَسِ وَالْجَوَادِ .

٢١٤ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرْ : الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ - بِالْبَصَرَةِ - ، نَا أَبُو الْحَسْنِ : عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَادَارَائِيِّ^(١) ، نَا ابْنُ أَبِي زَكْرِيَا ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَنَزِيِّ ، نَا أَبُو أَسَمَّةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَجَاهِدٍ ، قَالَ :

« كَانَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُسَمَّى الْبَحْرُ مِنْ كُثْرَةِ عِلْمِهِ » .

٢١٥ - أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ بْنِ عَلِيِّ الْفَقِيهِ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَانَ بْنِ الْحَسْنِ التَّجَادِ ، نَا جَعْفَرُ الصَّائِغِ ، نَا فُضِيلُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ ، نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنْسِيِّ ، قَالَ : رَكِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَلَمَّا نَزَّلَ عَنْهُ ، قَالَ :

« وَجَدْتُهُ بَحْرًا »^(٢) .

(١) (ظ) : « المadarai » .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ البخاری (٢٨٢٠، ٢٨٢٠، ٢٩٠٨، ٣٠٤٠، ٦٠٣٣) ومسلم (٢٣٠٧) والترمذی (١٦٨٧) وابن ماجة (٢٧٧٢) من طرق عن حماد بن زيد به .

رواہ البخاری (٢٦٣٧، ٢٨٥٧، ٢٨٦٢، ٢٨٦٧، ٢٨٦٨، ٢٩٦٩، ٦٢١٢) ومسلم (٢٣٠٧) وأبو داود (٤٩٨٨) من طرق أخرى عن أنس به .

قال لنا أبو القاسم : « هذا يَدْلُلُ على أَنَّهُ يَجُوَرُ أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ
بِالْمَعْجَارِ ، لَأَنَّهُ شَبَّهَ سُرْعَةَ الْفَرْسِ فِي جَرِيَّهِ بِالْبَحْرِ وَجَرِيَّانِهِ وَهُوَ أَنْجَى
وَعِظَمٌ ».

فَإِذَا وَرَدَ لِفَظٍ حُمِلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِإِطْلَاقِهِ ، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى الْمَعْجَارِ
إِلَّا بَدْلِيلٍ ، وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهُ مَعْجَارٌ ، فَيَحْمَلُ عَلَى مَا وُضِعَ لَهُ .
وَأَمَّا الْمَعْجَارُ فَحَدَّهُ : « كُلُّ لِفَظٍ نُقلَ عَمَّا وُضِعَ لَهُ ».

وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ النَّاسِ الْمَعْجَارَ فِي الْلُّغَةِ ، وَحُكِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ دَاؤِدَ بْنِ عَلَيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَعْجَارٌ وَاحْتَاجَ بِأَنَّ الْعُدُولَ عَنِ الْحَقِيقَةِ إِلَى
الْمَعْجَارِ ، إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمَسْرُورَةِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُوصِّفُ بِالْحَاجَةِ
وَالْمَسْرُورَةِ ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي كَلَامِهِ مَعْجَارٌ ».

وَهَذَا غَلَطٌ ؛ لَأَنَّ الْمَعْجَارَ لُغَةُ الْعَرَبِ وَعَادَتْهَا ، فَإِنَّهَا تُسَمَّى الشَّيْءَ
بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مُجَاوِرًا لَهُ ، أَوْ كَانَ مِنْهُ بِسَبِّبِ ، وَتَحْذَفُ جُزْءًا مِنَ
الْكَلَامِ طَلَبًا لِلَاخْتِصَارِ ، إِذَا كَانَ فِيمَا أَبْقَيَ دَلِيلٌ عَلَى مَا أَلْقَى ،
وَتَحْذَفُ الْمُضَافَ وَيَقِيمُ^(۱) الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَتَعْرِيهُ بِإِعْرَابِهِ ، وَغَيْرُ
ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعْجَارِ ، وَإِنَّمَا نَزَّلَ الْقُرْآنُ بِالْفَاظِهَا وَمَذَاهِبِهَا وَلُغَاتِهَا ،
وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ » [الْكَهْفَ : ۷۷] ، وَنَحْنُ
نَعْلَمُ ضَرُورَةَ أَنَّ الْجِدَارَ لَا إِرَادَةَ لَهُ ..

٢١٦ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو بكر : أحمد بن كامل بن
خلف بن شجرة القاضي ، أنا أبو العباس : أحمد بن يحيى بن ثعلب^(۲) ،

(۱) (ظ) : (وَقِيم) .

(۲) (ظ) : (أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى) : ثَعْلَبٌ .

نا علي بن المغيرة الأثمر، عن أبي عبيدة : معمر بن المثنى في ^(١) قوله تعالى : « يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ ». قال أبو عبيدة :

« ليس للحائط إرادة ولا للموت ولتكن إذا كان في هذه الحال فهو إرادته ، وهذا قول العرب في غيره .

يُرِيدُ الرُّمْحَ صَدْرَ أَبِي بَرَاءِ وَيَرْغَبُ عَنْ دِمَاءِ بَنِي عُقِيلٍ » ^(٢)

٢١٧ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن الجهم السمرى ، حدثنا الفراء في قوله تعالى « يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ »، يقال : كيف يُرِيدُ الجدار أن ينقض ؟ قال الفراء :

« وذلك من كلام العرب أن يقولوا : الجدار يُرِيدُ أن يسقط » ^(٣) .

ومثله قول الله تعالى : « ولما سكت عن موسى الغضب » [الأعراف : ١٥٤] ، والغضب لا يسكن ، إنما يسكن صاحبه ، ومعناه : سكن ، وقوله : « فإذا عزم الأمر » [محمد : ٢١] ، إنما يعزِّم الأمر أهله ، وقال الشاعر :

إنَّ دَهْرًا يَلْفُ شَمْلِي بِجَمِيلٍ لَزَمَانٌ يَهُمُ بِالإِحْسَانِ

وقال الآخر :

شَكَا إِلَيَّ جَمَلِي طُولَ السَّرَّى صَبَرًا جَمِيلًا فَكِلَانَا مُبْتَلِي

(١) « في » ساقطة من (ظ) .

(٢) علي بن المغيرة ، ذكره في « تاريخ بغداد » ولم يذكر فيه جرحًا ولا تediلاً . وأحمد بن كامل ، ترجم له في « تاريخ بغداد » أيضًا (٣٥٧/٤) : قال ابن رزقيه : لم تر عيناي مثله ، وقال الدارقطني : كان متساهلاً ، وربما حدث من حفظه بما ليس عنده في كتابه ، وأهلكه العجب .

(٣) إسناده صحيح .

والجملُ لَمْ يَشْكُ ، إِنَّمَا تَكَلَّمُ بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَوْ نَطَقَ لَقَالَ ذَلِكَ ،
وكذلك قولُ عُترة :

وازورَ مِنْ وَقْعِ الْقَنَّا بِلَبَانِهِ
شَكَا إِلَيَّ بَعْرَةٍ وَتَحْمَسْ
قلَتْ : وَنَحْوَ مَا ذَكَرْنَا ، قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَاسْأَلِ الْقَرِيَّةَ الَّتِي كَانَ
فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ ، أَنَّ الْقَرِيَّةَ لَا تُخَاطِبُ .
وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ ^(١) تَعَالَى : ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾
[الدخان: ٢٩].

٢١٨ - أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ ، أَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ هَارُونَ
الْمَقْرِئُ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ كَبِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ / بْنَ
مُسْلِمَ بْنَ قَتِيَّةَ ، يَقُولُ :

« قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ
وَالْأَرْضُ﴾ ، فَذَهَبَ بِهِ قَوْمٌ مَذَاهِبُ الْعَرَبِ فِي قَوْلِهِمْ بِكَتْ الرِّيحُ
وَالْبَرَقُ ، كَانَهُ يُرِيدُ أَنَّ اللَّهَ حِينَ أَهْلَكَ فَرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ وَأَغْرَقَهُمْ ، وَأَوْرَثَ
مَنَازِلَهُمْ وَجَنَّاتَهُمْ غَيْرَهُمْ ، لَمْ يَبْكِ عَلَيْهِمْ بِالْكِ ، وَلَمْ يَجْزَعْ جَازِعٌ ،
وَلَمْ يُوجَدْ لَهُمْ فَقِدٌ .

وَقَالَ آخَرُونَ : أَرَادَ فَمَا بَكَأَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَلَا أَهْلُ الْأَرْضِ ،
فَأَقَامَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ مَقَامَ أَهْلِهِمَا ، كَمَا قَالَ : ﴿وَاسْأَلِ الْقَرِيَّةَ﴾ أَيْ :
أَهْلُ الْقَرِيَّةِ ، وَقَالَ : ﴿حَتَّى تَضَعَ الْعَرَبُ أَوْ زَارَهَا﴾ [مُحَمَّد: ٤] ، أَيْ : يَضَعَ

(١) (ظ) : « قَوْلُهُ »

أهلُ الْحَرْبِ السَّلَاحَ »^(١).

قلتُ : والمجازُ في كلامِ العَرَبِ ، يَشْتَهِلُ عَلَى فَنُونٍ :
فمنها : الاستِعارةُ ، والتَّمثِيلُ ، والقَلْبُ ، والتَّقدِيمُ و التَّأْخِيرُ ،
والحَذْفُ ، والتَّكْرَارُ ، والإِخْفَاءُ والإِظْهَارُ ، والتَّعْرِيْضُ ، والإِفْصَاحُ ،
والكِنَائِيَّةُ ، والإِيْضَاحُ ، ومُخَاطَبَةُ الْوَاحِدِ مُخَاطَبَةَ الْجَمِيعِ ، ومُخَاطَبَةُ
الْجَمِيعِ مُخَاطَبَةً الْوَاحِدِ^(٢) ، وخطابُ الْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ خطابُ الْاثْنَيْنِ ،
وَالْقَصْدُ بِلَفْظِ الْخُصُوصِ مَعْنَى الْعُمُومِ ، وَبِلَفْظِ الْعُمُومِ مَعْنَى
الْخُصُوصِ ، وبِجَمِيعِ ذَلِكَ نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَقَدْ صَنَفَ أَبُو عُبَيْدَةَ
مَعْمَرُ بْنُ الْمَتَّنِ كِتَابًا « المجازُ في القرآن » وَرَسَمَ الْعُلَمَاءَ مِنْ بَعْدِهِ
فِي ذَلِكَ كِتَابًا ، عُرِفَتْ وَاشْتَهِرَتْ ، لَا يَتَعَذَّرُ وَجُودُهَا عَلَى مَنْ أَرَادَهَا ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

* * *

(١) إسناده صحيح.

(٢) « مُخَاطَبَةُ الْجَمِيعِ ، ومُخَاطَبَةُ الْجَمِيعِ مُخَاطَبَةً الْوَاحِدِ » ساقطة من (ظ).

بابُ القَوْلِ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

الأمرُ هو : « قَوْلٌ يَسْتَدْعِي بِهِ الْقَائِلُ الْفِعْلَ مِمْنَ هُوَ دُونَهُ »

فَامَّا الْأَفْعَالُ التِي لِيْسَتْ بِقَوْلٍ فَإِنَّهَا تُسَمَّى أَمْرًا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ ، وَكَذَلِكَ مَا لَيْسَ فِيهِ اسْتِدْعَاءً ، كَالْتَهْدِيدِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « اعْمَلُوا مَا شَئْتُمْ » [فَصْلٌ : ٤٠] ، وَكَالْتَعْجِيزِ مِثْلُ قَوْلِهِ : « قُلْ فَأَتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلَهِ مُفْتَرِيَاتٍ » [هُودٌ : ١٣] ، وَكَالْإِبَاحةِ مِثْلُ قَوْلِهِ : « وَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَادُوا » [الْمَائِدَةَ : ٢] وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ النَّظِيرِ لِلنَّظِيرِ ، وَمَا كَانَ مِنَ الْأَدْنَى لِلْأَعْلَى ، فَلِيْسَ بِأَمْرٍ كَقُولَنَا « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا » وَإِنَّمَا هُوَ مَسَأْلَةٌ وَرَغْبَةٌ الْاسْتِدْعَاء^(١) عَلَى وَجْهِ النَّذْبِ ، لِيْسَ بِأَمْرٍ حَقِيقَةً ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ :

٢١٩- ما أنا أبو القاسم : عبد العزيز بن علي الأزجي ، أنا محمد ابن أحمد بن محمد المفید ، نا الحسن بن علي المعمری ، نا خلف ابن سالم ، نا يعقوب بن إبراهيم ، نا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : وذكر محمد بن مسلم ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ ، قال :

« فَضْلُ الصَّلَاةِ بِالسَّوَابِكِ ، عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَابِكِ سَبْعِينَ ضِعْفًا ». ^(٢)

(١) (ظ) : « واستدعاء ».

(٢) إسناده ضعيف :

وعله تدليس ابن إسحاق .

والحديث رواه ابن خزيمة (١٣٧) ، وقال : « أنا استثنىت صحة هذا الخبر ، لأنني خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم ، وإنما دلسه عنه ». =

٢٢٠ - وأنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلؤي ، نا أبو داود : سليمان بن الأشعث ، نا إبراهيم بن موسى ، أنا عيسى بن يونس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم التميمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد بن خالد الجعفري ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« لَوْلَا أَنْ /^(١) أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ »/^(٢).

فقد ندب رسول الله ﷺ ، إلى السواك عند كُلِّ صلاة في الحديث الأول ، وأخبر في الحديث الثاني ، أنه لم يأمر به فَدَلَّ على أنَّ المندوب إليه غير مأمور به في الحقيقة .

وللأمْرِ صِيغَةٌ في الْلُّغَةِ تقتضي الفِعْلَ ، وقالَ بعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ : لَيْسَ لِلأمْرِ صِيغَةٌ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ : أَنَّ أَهْلَ اللُّسَانِ قَسَمُوا الْكَلَامَ، فَقَالُوا - فِي جُمْلَةِ أَقْسَامِهِ - : أَمْرٌ وَنَهْيٌ ، فَالْأَمْرُ : قَوْلُكَ : « افْعُلْ » ، وَالنَّهْيُ قَوْلُكَ : « لَا تَفْعَلْ » فَجَعَلُوا « افْعُلْ » بِمَجْرِدِهِ أَمْرًا ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَهُ صِيغَةً ، وَإِذَا تَجَرَّدَتْ صِيغَةُ الْأَمْرِ اقْتَضَتِ الْوُجُوبَ ،

= ورواه الحاكم (١٤٦/١) ، وأحمد (١٤٦/٦) وصححه الحاكم على شرط مسلم ، ووافقه الذبيبي ، وهو وهم منها لما علمت .

وقال ابن معين : « هذا الحديث لا يصح له إسناد ، وهو باطل » . انظر : « تلخيص الحبير » (٦٧/١).

ووضعه الحافظ ابن القيم في « المنار المنير ».

(١) «إن» ساقطة من (ظ).

(٢) إسناده صحيح لغيره :

رواه أبو داود (٤٧) عن إبراهيم بن موسى به .

ورواه الترمذى (٢٣) من طريق محمد بن إسحاق بهذا الإسناد .

ومحمد بن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بالسماع ، لكن للحديث شواهد صحيحة منها ما رواه البخارى (٨٨٧ ، ٧٢٤٠) ومسلم (٢٥٢) من حديث أبي هريرة .

والدليل عليه قول الله سبحانه : «**فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**» [النور: ٦٣] وقول النبي ﷺ : «**لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرُهُمْ بِالسُّوَاقِ عِنْدَ كُلِّ صَلَوةٍ**». فدل على أنه لو أمر لوجب وشق . وأيضا :

٢٢١ - ما أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا عثمان بن أحمد الدقاد ، أنا إبراهيم بن عبد الله الكجي ، أنا علي بن المديني ، أنا يحيى بن سعيد ، أنا شعبة ، حدثني خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي سعيد بن المعلى ، قال : كنتُ أصلّي فدعاً نبي رسول الله ﷺ فلم أجده ، قال : قلتُ : يا رسول الله : إني كنتُ أصلّي ، قال :

«**أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعَالَى : (إِسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ)**» [الأنفال: ٢٤].

ولأنَّ السَّيِّدَ لَوْ قَالَ لِعَبْدِهِ : اسْقِنِي مَاءً فَلَمْ يَسْقِهِ ، اسْتَحْقَ الدَّمَ ، وَلَوْ لَمْ يَقْتَضِ أَمْرُ السَّيِّدِ الْوُجُوبَ ، لَمَّا اسْتَحْقَ الْعَبْدُ الدَّمَ عَلَيْهِ.

وإذا وردَ الأمر مطلقاً بفعل شيءٍ من الأشياء ، فقد ذكر بعضُ أهلِ العلم : أنه يجب تكرار فعله ، على حسب الطاقة [والإمكان] ^(١) ، وقال بعضهم : لا يجب فعله أكثر من مرة إلا بدليل يدلُّ على التكرار .

(١) شيخ المصنف أورده في «التاريخ» ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات.

والحديث رواه البخاري (٤٤٧٤) من طريق علي بن المديني بهذا الإسناد .
ورواه أبو داود (١٤٥٨) والنسائي (١٣٩/٢) وابن ماجه (٣٧٨٥) وأحمد (٤٥٠/٣) ،
(٤) (٢١١) من طريق شعبة بهذا الإسناد .

(٢) زيادة من (ظ).

٢٢٢ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعتدل ، أنا أبو جعفر محمد بن عمر ^(١) بن البختري الرزاز ، نا محمد بن عبيد الله بن المنادي ، نا يونس بن محمد ، نا حماد ، عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت أبا القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يقول :

« ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك الذين من قبلكم ؛ بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبواه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » ^(١) .

ويدل على أن الأمر المطلق ، يقتضي ما وقع عليه الاسم ؛ أنه لو حلف ليدخلن الدار ؛ لير بدخول مرة واحدة ، فدل على أن الإطلاق لا يقتضي أكثر من ذلك .

وإذا أمر الله تعالى بأشياء على جهة التخيير مثل كفارة اليمين ، فإنه خير فيها بين العتق والإطعام والكسوة ، فالواجب منها واحد غير معين ، وأيضاً فعل فقد فعل الواجب ، وإن فعل الجميع سقط الفرض عن الفاعل بوحد منها والباقي تطوع ، لأنه لو ترك الجميع لم يعاقب إلا على واحد منها ، فدل على أنه هو الواجب ، ولو كان الجميع واجباً ، لعوقب على الجميع .

٢٢٣ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا سعيد - هو ابن سالم القداح - عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار في قول الله تعالى : « فَفِدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » [البقرة: ١٩٦] : « أَيَّتُهُنَّ شَاءَ » .

(١) (ظ) : « عمرو ».

(٢) إسناده صحيح :

رواه مسلم (١٣٣٧) والنمساني (٥/١١٠) من طرق عن محمد بن زياد به .

وعن عَمِّرُو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : « كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ (أَوْ . . . أَوْ) لَهُ أَيْهُ شَاءَ »^(١).

قال ابنُ جُرَيْجَ : « إِلَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : (إِنَّمَا جَزَاءُ الدُّنْيَا يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلْفٍ أَوْ يُنْفَرُوا مِنَ الْأَرْضِ) »^(٢) [المائدة: ٣٣] فليس بِمُخَيَّرٍ فِيهَا ».

قال الشافعيُّ : « كما قال ابنُ جُرَيْجَ وَغَيْرُهُ فِي الْمُحَارَبَةِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ أَقُولُ ».

والنَّهِيُّ حَقِيقَةٌ : « الْقَوْلُ الَّذِي يَسْتَدْعِي بِهِ الْقَاتِلُ تَرْكُ الْفِعْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ » وَلَهُ صِيغَةٌ تَدْلُّ عَلَيْهِ فِي الْلُّغَةِ ، وَهِيَ قَوْلُهُ : لا تَفْعِلْ ، فَإِذَا تَجَرَّدتْ صِيغَتْ ، اقْتَضَتِ التَّحْرِيمَ ، وَيُجْبِ التَّرْكَ عَلَى الْفَوْرِ وَعَلَى الدَّوَامِ بِخَلْفِ الْأَمْرِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ يَقْتَضِي إِيجَادَ الْفِعْلِ ، فَإِذَا فَعَلَ فِي أَيِّ زَمَانٍ فَعَلَ كَانَ مُمْثَلًا ، وَفِي النَّهِيِّ ، لَا يُسْمَى مُتَهِيًّا إِلَّا إِذَا سَارَعَ إِلَى التَّرْكِ عَلَى الدَّوَامِ ، وَإِذَا نُهِيَّ عَنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَعْبِينِ لَهُ ، كَانَ ذَلِكَ نُهِيًّا عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، وَيُجُوزُ لَهُ فَعْلُ أَحَدِهِمَا ؛ لَأَنَّ النَّهِيِّ أَمْرٌ بِالتَّرْكِ ، كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ أَمْرٌ بِالْفِعْلِ ، ثُمَّ الْأَمْرُ بِفَعْلِ أَحَدِهِمَا لَا يَقْتَضِي وَجُوبَ فَعْلِهِمَا ، فَكَذَلِكَ النَّهِيُّ عَنْ فَعْلِ أَحَدِهِمَا لَا يَقْتَضِي وَجُوبَ تَرْكِهِمَا .

٢٢٤ - أنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا محمد بن العباس الخزار ، أنا أحمد بن عبد الله بن سيف السجستاني ، نا الربيع بن

(١) رجاله ثقات:

غير أن ابن جرير يدلّس ، وقد عنون.

(٢) وهي في « الأصل » (وظ) إلى قوله : « ورسوله » ، وأكملاها لأن في بقيتها وجه الاستدلال.

سلیمان ، قال : قال الشافعی :

« أصل النهی من رسول الله ﷺ : أنَّ كُلَّ مَا نُهِيَ عَنْهُ فَهُوَ مُحَرَّمٌ حَتَّى تَأْتِي عَلَيْهِ دَلَالَةٌ تَدْلُ عَلَى أَنَّهُ نُهِيَ عَنْهُ لِغَيْرِ مَعْنَى التَّحْرِيمِ ، إِمَّا أَرَادَ بِهِ نُهْيًا عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ دُونَ بَعْضٍ ، وَإِمَّا أَرَادَ بِهِ النُّهْيَ لِتَزْيِيدِ الْمُنْهَيَّ وَالْأَدْبِ وَالْإِخْتِيَارِ ، وَلَا نُفَرَّقُ بَيْنَ نُهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا بَدَالَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ أَمْرٌ لَمْ يَخْتَلِفُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ ، فَنَعْلَمُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ لَا يَجْهَلُونَ سُنْنَةً ، وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَجْهَلُهَا بَعْضُهُمْ » ^(١) .

* * *

(١) إسناده صحيح :
وانظر : « جماع العلم » (ص ٩١).

باب القول في العموم والخصوص

العموم : كُلُّ لفظٍ عَمِّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا ، وقد يكون مُتَنَاوِلاً لشَيْئَيْنِ ،
كقولك : عَمَّتُ زِيدًا وعمرًا بالعطاء ، وقد يتناولُ جميع الجنس
كقولك : عَمَّتُ النَّاسَ بِالْعَطَاءِ ، فَأَفْلَهَ مَا يَتَنَاهُ شَيْئَيْنِ ، وأَكْثَرُهُ مَا
يَسْتَغْرِقُ الجنسَ .

وله صيغة إذا تجردت اقتضت العموم واستغراق الجنس ، كدخول
الالف واللام اللتين للتعریف في الجمع والجنس ، نحو قوله تعالى :
﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُّوكُمْ﴾ [التوبه: ٥] .

وكاللفاظ المبهمة ، / مثل : « من » في العلاء ، و« ما » في
غيرهم ، وغير ذلك مما قد ذكره أهل العربية ^(١) .

وذهب بعض المتكلمين إلى أن العموم لا صيغة له في لغة
العرب ، وأن الألفاظ يجب الوقف فيها إلى أن يَدْلُلَ الدليل
على عمومها أو خصوصها ، فتحمل عليه ، وهذا غلط ، ودليلنا
ما :

٢٤٥ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، حدثنا أبو
العباس محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو أمية الطرسوني ، نا محمد

(١) من الفاظ العموم : « كل - جميع - الألف واللام لاستغراق الجنس - الجمع المعرف
بالإضافة - أسماء الشرط - أسماء الاستفهام - التكرا في سياق النفي أو الشرط - التكرا
الموصفة بوصف عام - الأسماء الموصولة » .

انظر : كتاب « تفسير التصوص في الفقه الإسلامي » للدكتور محمد أديب صالح
. (١٨-١٢).

ابن الصلت ، نا أبو كُديْنَةَ ، عن عطاء ، عن سعيد بن جُبِيرٍ ، عن ابن عباس ، قال :

« لما نزلت هذه الآية ﴿إِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] الآية ، قال المشركون : فإن عيسى يعبد وعزيراً والشمس والقمر ، فأنزل الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنْهَا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] الآية : عيسى وعزير » ^(١) .

فحمل القوم لفظة : ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ على العموم ، ولهم حُجَّةٌ في اللغة ، إلى أن بين الله تعالى لهم مراده بالأية .

ويُحتمل أن يكون البيان سابقاً بأن عيسى وعزيراً لا يُعبدان ، وأن المشركين الذين عارضوا بهما ، هُمُ الذين أغفلوا النظر في البيان ، والله أعلم .

ويدل عليه أيضاً ما :

٢٢٦ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأتُ على أبي العباس بن حمدان ، حدثكم جعفر بن محمد بن سوار ، أنا قتيبة ، نا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبي هريرة ، قال :

« لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرَ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ

(١) رجاله ثقات (حسن لغيره)

وفي إسناد المصنف عطاء بن السائب ، وقد اختلف ، والراوي عنه : أبو كدينة ، لم تثبت روايته عنه قبل الاختلاط .

وقد رواه ابن حجر (٩٧/١٧) من طريق ابن كدينة بهذا الإسناد .
ورواه الحاكم (٣٨٤/١) والضياء في « المختار » ، وأبو بكر بن مردويه - كما في « تفسير الحافظ ابن كثير » (١٩٨/٣) - بإسنادين عن عكرمة عن ابن عباس ، وفي بعض رجالهما مقال ، لا ينزل بهما عن رتبة الحسن .

كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ،
وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يُقُولُوا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهٌ إِلَّا
اللَّهُ عَصَمَ مِنِي مَا لَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحُقْقِهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » ؟

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

« وَاللَّهِ لَا يُقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ
الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعَنِي عِقَالًا كَانُوا يُؤْدِونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

« فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ شَرَحَ صَدَرَ أَبِي بَكْرٍ لِلقتالِ فَعَرَفْتُ
أَنَّهُ الْحَقُّ » ^(١).

فاحتج عُمر على أبي بكر ، بعموم قول رسول الله ﷺ ، فلم ينكِر عليه أبو بكر ذلك ، وإنما عدل إلى الاستثناء فقال : الزكاة من حقها.

ولأن العموم مما تدعو الحاجة إلى العبارة عنه في مخاطباتهم ، فلا بد من أن يكونوا قد وضعوا له لفظا يدل عليه ، كما وضعوا لكل ما يحتاجون إليه من الأعيان .

وإذا نزلت آية على سبب خاص ، كان حكمها عاماً كما :

٢٢٧ - أنا محمد بن الحسين القطان ، أنا دعلج بن أحمد ، أنا محمد بن علي بن زيد ، أن سعيد بن منصور حدثهم ، قالنا أبو

(١) إسناده صحيح :

رواه البخاري (٧٢٨٤) ومسلم (٢٠) وأبو داود (١٥٥٦) والترمذني (٩٢٦٠) عن قبية بهذا الإسناد.

ورواه البخاري (١٣٩٩ ، ١٤٥٧) من طرق عن الزهرى به.

عوانة ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني ، عن عبد الله بن مَعْقِل
قال : كُنَّا جلوسًا في المسجد ، فجلس إلينا كعب بن عجرة فقال :

فِي نَزْلَتْ هَذِهِ / الْآيَةِ : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ﴾
[البقرة: ١٩٦] قال قلت : كيف كان شأنك ؟ قال : خرجنا مع
رسول الله ﷺ مُحَرَّمِينَ ، فَوَقَعَ الْقَمْلُ فِي رَأْسِي وَلَحِيَتِي وَشَارِبِي حَتَّى
وَقَعَ فِي حَاجِبِي ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :
«مَا كُنْتُ أَرَى بَلَغَ مِنْكَ هَذَا : ادْعُوا الْحَالِقَ».

فجاء الحالق ، فحلق رأسي ، فقال :

«هَلْ تَجِدُ مِنْ نَسِيَّكَةِ ؟»

قلت : لا - وهي شاة - ، قال :

«فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ آصَعَ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ»^(١) .

قال : فأنزلت في خاصة ، وهي للناس عامّة .

وأما التخصيص : فهو تمييز بعض الجملة بالحكم ، ولهذه نقول
خُصَّ رسول الله ﷺ بكذا وكذا ، وتخصيص العموم هو : بيان ما لم
يُرد باللفظ العام .

٢٢٨ - أنا الجوهري ، أنا محمد بن العباس : أنا أحمد بن عبد الله
ابن سيف ^(٢) ، نا الربيع بن سليمان ، قال الشافعي :

«أَبَانَ اللَّهُ تَعَالَى لِخَلْقِهِ ، أَنَّهُ أَنْزَلَ كِتَابَهُ بِلِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَهُوَ لِسَانُ

(١) إسناده صحيح :

رواہ البخاری (١٨١٦) و مسلم (١٤٠١) کم طرق عن عبد الرحمن بن الأصبهاني بهذا
الإسناد .

(٢) (ظ) : «أحمد بن أحمد بن سيف» .

قَوْمِ الْعَرَبِ ، فَخَاطَبُهُمْ عَزَّ وَجَلَّ بِلِسَانِهِمْ ، عَلَى مَا يَعْرَفُونَ مِنْ مَعَانِي كَلَامِهِمْ ، وَكَانُوا يَعْرَفُونَ مِنْ مَعَانِي كَلَامِهِمْ ، أَنَّهُمْ يَلْفَظُونَ بِالشَّيْءِ عَامًا يُرِيدُونَ بِهِ الْعَامَ ، وَعَامًا يُرِيدُونَ بِهِ الْخَاصَّ ، ثُمَّ دَلَّهُمْ عَلَى مَا أَرَادَ مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَأَبَانَ لَهُمْ أَنَّ مَا قَبْلُوا عَنْ نَبِيِّهِ ، فَعَنْهُ عَزَّ وَجَلَّ ، قَبْلُوا بِمَا فَرِضَ اللَّهُ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ مِنْهَا :

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء : ٨٠] وَقَوْلُهُ : ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء : ٦٥] الْآيَةُ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ :

« مِمَّا نَزَلَ عَامُ الظَّاهِرِ مَا دَلَّ الْكِتَابُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ بِهِ الْخَاصَّ ، قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُو الْمُشْرِكِينَ﴾ إِلَى ﴿فَخُلُوا سَبِيلُهُمْ﴾ [التوبَة : ٥] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنْفَال : ٣٩] فَكَانَ ظَاهِرٌ مُخْرِجٌ هَذَا عَامًا عَلَى كُلِّ مُشْرِكٍ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ إِلَى : ﴿صَاغِرُونَ﴾ [التوبَة : ٢٩] ، فَدَلَّ أَمْرُ اللَّهِ بِقَتَالِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، حَتَّىٰ يُعْطُوُا الْجُزِيَّةَ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِالْأَيْتَيْنِ اللَّتِيْنِ ذَكَرَ فِيهِمَا قَتَالَ الْمُشْرِكِينَ ، حِيثُ وُجِدُوا ، حَتَّىٰ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَأَنْ يُقَاتَلُوْا حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ مِنْ خَالِفِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَذَلِكَ دَلَّتْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَتَالِ أَهْلِ الْأُوْثَانِ حَتَّىٰ يُسْلِمُوا ، وَقَتَالُ أَهْلِ الْكِتَابِ حَتَّىٰ يُعْطُوُا الْجُزِيَّةَ ، قَالَ : فَهَذَا مِنْ الْعَامِ

الذى دلَّ اللَّهُ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْخَاصَّ ، لَا أَنَّ وَاحِدَةً مِنَ الْأَيَتَيْنِ نَاسِخَةٌ لِلْأُخْرَى ، لَأَنَّ إِعْمَالَهُمَا مَعًا وَجْهًا ، بَأْنَ كَانَ أَهْلَ الشَّرْكِ صَنْفَيْنِ ، صَنْفُ أَهْلِ كِتَابٍ ، وَصَنْفُ غَيْرِ أَهْلِ كِتَابٍ ، وَلِهَذَا فِي الْقُرْآنِ نَظَائِرٌ ، وَفِي السُّنْنِ مِثْلُ هَذَا »^(١) .

٢٢٩ - أنا أبو عبد الله : أحمد بن محمد بن عبد الله / بن خالد الكاتب ، أنا أبو بكر : أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي ، أنا أبو العباس : أحمد بن موسى الجوهري ، أنا الربيع بن سليمان المرادي ، قال الشافعي :

« قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرُبَ مَثَلُ فَاسْتَمْعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلِبُوهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقْدِمُوهُ مِنْهُ ضَعْفُ الْطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ ﴾ [الحج: ٧٣] .

قال الشافعي :

فَخَرَجَ الْلَّفْظُ عَامًا عَلَى النَّاسِ كُلُّهُمْ ، وَبَيْنَ عِنْدِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِلْسَانِ الْعَرَبِ مِنْهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا يُرَادُ بِهَذَا الْلَّفْظِ الْعَامِ الْمُخْرَجِ بَعْضُ النَّاسِ دُونِ^(٢) ، لَأَنَّهُ لَا يُخَاطَبُ بِهَذَا إِلَّا مَنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَيْهَا ، تَعَالَى عِمَّا يُشَرِّكُونَ عَلَوْا كَبِيرًا - لَأَنَّ فِيهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُغْلُوبِينَ عَلَى عَقُولِهِمْ وَغَيْرِ الْبَالِغِينَ مَنْ لَا يَدْعُو مَعَهُ إِلَيْهَا »^(٣) .

٢٣٠ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، أنا إسماعيل بن علي

(١) إلى هنا آخر كلام الشافعي ، وإنستاده صحيح .

انظر : « اختلاف الحديث » (ص ٥٤ ، ٥٥) .

(٢) (ظ.) : « دون بعض » ، كذا هو في « الرسالة » للشافعي (رقم ٢٠٣) .

(٣) إنستاده صحيح :

وانظر : « الرسالة » للشافعي (ص ٦٠ ، ٦١) .

الخطبي ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال :
 « سألتُ أبي عن الآية ، إذا جاءت تحتملُ أن تكون عامةً ،
 وتحتملُ أن تكون خاصةً ، ما السَّبِيلُ فيها ؟
 قال : إذا كان للآية ظاهرٌ يُنظر ما عمِلتْ به السُّنَّةُ ، فهو دليلٌ على
 ظاهرها .

ومنه قول الله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُم﴾ [النساء : ١١] .
 فلو كانت على ظاهرها ، لزِمَ كُلَّ من قات بالظاهر ، أن يُورثَ كُلَّ
 من وقع عليه اسم « ولدٍ » ، وإن كان قاتلاً أو يهودياً أو نصراانياً أو عبداً
 فلما قال رسول الله ﷺ :

« لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرُ ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمُ »^(١).
 كان ذلك معنى الآية .

قلت لأبي : إذا لم يكن عن النبي ﷺ في ذلك شيء م مشروع ،
 يُخبر فيه عن خصوص أو عموم ؟

قال أبي : يُنظر ما عملَ به أصحابه ، فيكون ذلك معنى الآية ، فإنْ
 اختلفوا ، ينظر أي القولين أشبه بقول رسول الله ﷺ ، يكون العملُ
 عليه .

وقال عبد الله : سألتُ أبي ، قلت :
 أنتَ ^(٢) في السُّنَّةِ تقضي على الكتاب ؟
 قال : قدْ قال ذلك قومٌ منهم مكحول والزُّهري .

(١) رواه البخاري (٦٧٦٤) ، ومسلم (١٦١٤) .

(٢) (ظ) : « ما تقول » .

أَرَى قلتُ لِأَبِي : فَمَا تَقُولُ أنتَ ؟

قال : أَقُولُ : إِنَّ السُّنْتَةَ تَدْلُّ عَلَى مَعْنَى الْكِتَابِ »^(١) .

٢٣١ - حَدَثَنِي أَبُو عبدِ اللهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الصُّورِيُّ ، أَنَا الْخَصِيبُ بْنُ عبدِ اللهِ الْقَاضِيُّ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ حَمْدَانَ الْطَّرْسُوْسِيُّ ، نَا عبدُ اللهِ بْنُ جَابِرَ الْبَزَارِ ، قَالَ^(٢) : سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عِيسَى بْنَ نُوحٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى بْنَ الطَّبَاعِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ ، يَقُولُ :

« إِنَّمَا هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنْتَةُ ، وَالْكِتَابُ أَحَوْجٌ إِلَى السُّنْتَةِ مِنَ السُّنْتَةِ إِلَى الْكِتَابِ » .

٢٣٢ - سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْفِيروزَابَادِيَّ ، يَقُولُ :

« وَيَجُوزُ التَّخْصِيصُ فِي جَمِيعِ الْأَفْاظِ الْعُمُومِ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ وَالْخَبَرِ ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَا يَجُوزُ التَّخْصِيصُ فِي الْخَبَرِ ، كَمَا لَا يَجُوزُ النَّسْخُ فِيهِ ، وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لَأَنَّا قَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ التَّخْصِيصَ بِيَبْلِغِ الْأَمْرِ مَا لَمْ يَرِدْ بِالْلَّفْظِ الْعَامِ ، وَهَذَا يَصْحُّ فِي الْخَبَرِ كَمَا يَصْحُّ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ » .

* * *

(١) آخر سؤال عبد الله لأبيه، وجواب الإمام أحمد له.

إسناده صحيح:

انظر : « مسائل الإمام أحمد » رواية ابنه عبد الله (ص ٤٤٢ ، ٤٣٨) .

(٢) (ظ) : « يقول » .

بابُ القول في المبين والمجمل

أما المبين فهو : « ما استقلَّ بنفسه ، في الكَشْفِ عن المرادِ ، ولم يفتقرِ في معرفةِ المرادِ إلى / غيرِه » ، وذلك على ضربين :

ضربٌ يفيدُ ببنطَقِه ، وضربٌ يفيدُ بمفهومِه .

فالذِي يُفيدُ ببنطَقِه هو : النصُّ ، والظَّاهِرُ ، والعمُومُ .

فالنصُّ : « كُلُّ لفظٍ دَلَّ على الحكم بصريحةٍ ، على وجهٍ لا احتمالٍ فيه ». .

مثل قولِه تعالى : ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الزَّنَنَ﴾ [الإسراء : ٢٢] ، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء : ٣٣] ، ونحو ذلك من الألفاظ الصريحة في بيان الأحكام .

والظاهر : « كُلُّ لفظٍ احتمل أمرَين أحدهما أظهرُ من الآخر ». .

كالأمر والنهي وغيرهما من أنواع الخطابِ الموضوعة للمعاني المخصوصة المحتملة لغيرها .

والعموم : « ما عَمِّ شَيْئَنْ فَصَاعِداً ». .

والفرق بين العموم والظاهر : أنَّ العموم : ليس بعض ما يتناولهُ اللفظ بأظهرَ فِيهِ مِنْ بعْضٍ ، وتناولُهُ للجمعِ على لفظ واحد ، فيجبُ حملُهُ على عمومِه ، إلا أنْ يَخُصُّهُ دَلِيلٌ أقوى مِنْهُ ، وأمَّا الظاهر : فإنه يحتمل معنيين ، إلا أنَّ أحدهما أظهرُ وأحقُ باللفظِ من الآخر ، فيجبُ

حمله على أظهرهما ، ولا يجوز صرفه عنه ، إلا بما هو أقوى منه ، فكل عموم ظاهر ، وليس كل ظاهر عموما .

وأما الضرب الذي يفيد بمفهومه فهو : فحوى الخطاب ، ولحن الخطاب ، ودليل الخطاب .

فحوى الخطاب : « ما دلّ عليه اللّفظُ منْ جهةِ التَّنْبِيَةِ » كقوله تعالى : ﴿فَلَا تَقْلِلْ لَهُمَا أَفْ﴾ [الإسراء : ٢٣] ، فيه تنبية على النهي عن ضربهما وبهما ، لأن الضرب والسب أعظم من التأذيف .

وكذلك قوله تعالى : ﴿مَنْ إِنْ تَأْمِنْهُ بِقُنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران : ٧٥] ، فيه تنبية على أنه يؤدي ما كان دون القنطر ، ففي هذه الآية نبه بالأعلى على الأدنى ، وفي الآية الأولى نبه بالأدنى على الأعلى .

وزعم بعض أهل اللغة : أن فحوى الخطاب اشتقت من تسميتهم الأizar فحا ، يقال : « فح قدرك يا هذا » ، فسمي فحوى لأنه : يظهر اللفظ كما يظهر الأizar طعم الطييخ ورائحته .

وأما لحن الخطاب فهو : « ما دلّ عليه اللّفظُ من الضمير الذي لا يتم الكلام إلا به » مثل قوله تعالى : ﴿أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ أَثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة : ٦٠] ومعناه : فضرب فانفجرت . ومن ذلك أيضا : حذف المضاف ، وإقامة المضاف إليه مقامه : كقوله تعالى : ﴿وَاسْأَلِ الْقَرِيرَةَ﴾ [يوسف : ٨٢] ومعناه : أسأل أهل القرية .

ولا خلاف أن هذا ، كالمنطق به في الإفاده والبيان .

وأما دليل الخطاب فهو : « أَنْ يُعَلِّقَ الْحُكْمُ عَلَى إِحْدَى صَفَّتَيِ الشَّيْءِ ، فَيَدْلِلُ عَلَى أَنَّ مَا عَدَاهَا بِخَلْفِهِ » كقوله تعالى : ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَنِيَّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةِ﴾ [الحجرات : ٦] ، فيه دلالة على أن العدل ، إن جاء بنبيا لم يتبيّن .

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتُ حَمْلٍ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعَفُنَ حَمْلُهُنَّ﴾ [الطلاق : ٦] ، فيه دليل على أن المبروتات غير الحوامل لا يجب عليهن الإنفاق .

واما المجمل فهو : « / ما لا يُعْقَلُ مَعْنَاهُ مِنْ لَفْظِهِ ، وَيَفْتَرُ فِي مَعْرِفَةِ الْمَرَادِ إِلَى غَيْرِهِ ». .

مثال ذلك : أن الله تعالى قال : ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الانعام : ١٤١] وقال رسول الله ﷺ : « أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَاتَلُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » (١)، فالحق المذكور في الآية ، والمذكور في الحديث ، كل واحد منهما مجهول الجنس والقدر ، فيحتاج إلى البيان .

٢٣٣ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو محمد : عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي ، أنا علي بن عبد العزيز قال : قال أبو عبيد القاسم بن سلام :

« السُّنَّةُ هِيَ الْمُفَسَّرَةُ لِلتَّنْزِيلِ ، وَالْمُوَضِّحَةُ لِحَدُودِهِ وَشَرَائِعِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْحَدُودَ ، فَقَالَ : ﴿الْزَّانِيَةُ وَالْزَّانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةً﴾ [التور : ٢] ، فَجَعَلَهُ حُكْمًا

(١) صحيح :

تقديم تغريبه ، انظر رقم : (٢٢٦) .

عاماً في الظاهرِ ، على كُلّ مَنْ زَانَا ، ثُمَّ حَكَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي الشَّيْئِينَ بِالرَّجْمِ ، وَلَيْسَ هَذَا بِخَلَافِ الْكِتَابِ ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ عُلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، إِنَّمَا عَنَّى بِالآيَةِ الْبَكْرِيَنِ دُونَ غَيْرِهِمَا .

وَكَذَلِكَ لَمَّا ذَكَرَ الْفَرَائِضَ ، قَالَ : « يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْشَيْنِ » [النَّسَاءُ : ١١] ، فَكَانَتِ الْآيَةُ شَامِلَةً لِكُلِّ أَحَدٍ ، فَلَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ »^(١) ، لَمْ يَكُنْ هَذَا بِخَلَافِ التَّنْزِيلِ ، وَلَكِنْ عُلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٢) إِنَّمَا عَنَّى بِالْمَوَارِثَةِ أَهْلَ الدِّينِ الْوَاحِدِ دُونَ أَهْلِ الدِّينِيْنِ الْمُخْتَلِفِينَ ، وَكَذَلِكَ لَمَّا ذَكَرَ الْوَضُوءَ قَالَ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُو وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » [الْمَائِدَةُ : ٦] ، ثُمَّ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى الْخَفَّيْنِ وَأَمْرَ بِهِ^(٣) ، تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا عَنَّى بِغَسْلِ الْأَرْجُلِ ، إِذَا كَانَتِ الْأَقْدَامُ بِادِيَّةً ، لَا خَفَافَ عَلَيْهَا ، وَكَذَلِكَ شَرَاعِ الْقُرْآنِ كُلُّهَا ، إِنَّمَا نَزَّلَتْ جَمِلاً حَتَّى فَسَرَّتْهَا السَّنَةُ .

٢٣٤ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو عَمْرٍ : الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْحُسَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ الْمَتُوْثِيِّ ، نَا عَلِيِّ بْنِ مُسْلِمٍ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا شَعْبَةَ ، وَهَمَامَ ، عَنْ

(١) تَقْدِيمَ تَحْتَ رَقْمِ (٢٣٠) .

(٢) مِنْ (ظ) .

(٣) انْظُرْ أَبْوَابَ الْمَسْحِ عَلَى الْخَلْفَيْنِ مِنْ « صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ » (١/٣٠٩ - ٣٠٥) وَ« صَحِيحِ مُسْلِمٍ » (١/٢٢٧ - ٢٢٢) .

قتادة : أنَّ عكرمة أنكر مسح الخفَّين، فقلتُ له: إنَّ ابن عباسٍ بلغني أنَّه
كان يمسحُ ، قال :

«ابنُ عباسٍ إِذَا خَالَفَ الْقُرْآنَ لَمْ يُؤْخَذْ عَنْهُ» .

قال همام في هذا الحديث : عن قتادة ، قال : قلتُ لعكرمة :
«لَوْلَا ابْنُ عَبَّاسٍ مَا سَأَلَكَ أَحَدٌ عَنْ شَيْءٍ»^(١) .

قلتُ : كان ابنُ عَبَّاسٍ أعلم بكتاب الله من عكرمة ، وإنَّما مسحَ
علَى الخفَّين لثبوت ذلكَ عندهُ ، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فعلَهُ ، وحمل الآيةَ
التي أشارَ إليها عكرمةُ على ما ذكرَ أبو عَبْدِ اللهِ ، أنَّ المرادَ بغسلِ /
الأرْجُلِ إِذَا لم تكنْ مَسْتُورَةً بِالْخِفَافِ ، وَأَنَّ سُنَّةَ رسولَ اللهِ ﷺ ،
فَسَرَّتْ كِتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ .

٢٣٥ - أنا الحسن بن أبي بكر ، وعثمان بن محمد العَلَاف ، قالا :
أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، نا محمد بن الفرج الأزرق ،
حدثنا الواقدي ، نا مَعْمُر ، عن علي بن زيد ، عن أبي نصرة ، عن
عمران بن حُصين ، أَنَّهُمْ تذاكروا عندهُ الأحاديث عن رسول الله ﷺ ،
فقالَ رَجُلٌ عند عمران بن حُصين ، دَعُونَا من الحديثِ ، وهاتُوا
كتابَ اللهِ تعالى ، فقال عمران بن حُصين :

«إِنَّكَ لَأَحْمَقٌ ؛ أَتَجِدُ فِي كِتابِ اللهِ الصَّلَاةَ مُفَسَّرَةً ، فِي كِتابِ اللهِ
الصَّيَامُ مُفَسَّرٌ ؟ ! ، الْكِتَابُ أَحْكَمُهُ وَالسُّنَّةُ فَسَرَّتُهُ»^(٢) .

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح (حسن لغيره) .

ومداره على : علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

وفي الإسناد أيضاً الواقدي ، وهو متروك ، لكن تابعه: عبد الله بن المبارك في الرواية الثانية ، والأثر
يحسن بطريقة الآية .

٢٣٦ - أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ ، وَأَبْدُ الْوَهَابِ بْنِ الْحَسِينِ
الْغَزَالِ ، قَالَ : أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ سَفِيَانَ النَّسْوِيِّ ، نَا
جَدِيٌّ ، نَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدِعَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ : أَنَّ
رَجُلًا أَتَاهُ فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَثَهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : حَدَثُوا عَنْ كِتَابِ اللَّهِ
وَلَا تُحَدِّثُوا عَنْ غَيْرِهِ ، فَقَالَ :

«إِنَّكَ أَمْرَوْا أَحْمَقَّ ، أَتَجَدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، أَنَّ صَلَاتَةً^(١) النُّهَرُ أَرْبَعٌ
لَا يُجَهَّرُ فِيهَا ؟ ! - وَعَدَ الصَّلَوَاتِ ، وَعَدَ الزَّكَاةَ وَنَحْوَهَا ثُمَّ قَالَ :
أَتَجَدُ هَذَا مُفْسَرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَدْ أَحْكَمَ ذَلِكَ ، وَالسُّنْنَةُ
تُفَسِّرُ ذَلِكَ^(٢)».

٢٣٧ - أَنَا أَبُو الْحَسِينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّمِيمِيِّ
بِدمَشْقٍ ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَنَاجِيُّ ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
حَاتِمٍ ، نَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ ، نَا عَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقِيفِيُّ ، عَنْ عَبْنِيْسَةَ الْغَنْوِيِّ ،
عَنِ الْحَسِينِ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ : يَا أَبَا نُجَيْدِ ،
إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَا بِأَحَادِيثِ ، اللَّهُ [تَعَالَى]^(٣) أَعْلَمُ بِهَا ، حَدَثُونَا بِالْقُرْآنِ ،
قَالَ :

«الْقُرْآنُ وَاللَّهُ نَعَمْ ، أَرَأَيْتَ لَوْ رُفِعْنَا إِلَيْهِ ، وَقَدْ وَجَدْتَ فِي الْقُرْآنِ

(١) (ظ) : (الصلوة).

(٢) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

وعلته فقط : علي بن زيد بن جدعان ، لكن له متابع . انظر الطريقيين بعده .
والاثر رواه الأجري في «الشريعة» (ص ٥١) من طريق ابن المبارك بهذا الإسناد .

(٣) من (ظ) .

﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ ، ثُمَّ لَمْ نَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَيْفَ سَنَّا ، كَيْفَ نَرْكَعُ ، كَيْفَ كُنَّا نَسْجُدُ ، كَيْفَ كُنَّا نَعْطِي زَكَاةً أَمْوَالِنَا .

قَالَ : فَأَفْحَمَ الرَّجُلَ ^(١) .

٢٣٨ - أَنَا الْحَسْنَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَا أَبُو سَلِيمَانٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ
ابْنِ عَلِيٍّ الْحَرَائِنِيِّ ، نَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَجَابِ ، نَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، نَا
عَقْبَةَ بْنَ خَالِدٍ ، عَنِ الْحَسْنِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عَنْدَ عُمَرَانَ بْنَ حَصَّينَ ،
قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا نُجَيْدِ ، حَدَّثَنَا بِالْقُرْآنِ ، قَالَ :
« أَلَيْسَ تَقْرَأُ ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ ، أَكُنْتُمْ تَعْرِفُونَ مَا
فِيهَا ، وَمَا رَكُوعُهَا وَسُجُودُهَا ، وَحَدُودُهَا ، وَمَا فِيهَا ؟ أَكْنَتْ تَدْرِي كَمْ
الزَّكَاةُ فِي الْوَرْقِ وَالذَّهَبِ وَالْإِبْلِ وَالْبَقَرِ ، وَأَصْنَافُ الْمَالِ ؟ شَهَدْتُ
وَوَعَيْتُ فِرْضَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي الزَّكَاةِ كَذَا وَكَذَا » .
قَالَ الرَّجُلُ : أَحْيَيْتَنِي يَا أَبَا نُجَيْدِ ، أَحْيَاكَ اللَّهُ كَمَا أَحْيَيْتَنِي ، قَالَ :
فَمَا ماتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ / حَتَّىٰ كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ ^(٢) ^(٣) .

* * *

(١) رجاله ثقات عدا عنابة الغنوبي ، فهو مقبول ، كما في « التغريب » وهو متابع لما قبله ، وما بعده .
وفي الإسناده أيضًا تدلّس الحسن ، لكنه صرخ بالاتصال في الرواية الآتية .

(٢) كتب مقابلته في هامش الأصل : « آخر الجزء الثاني من أصل الشيخ » .

(٣) إسناده صحيح .

وَهُوَ تَقْرَئُ الْأَسْنَادِ السَّابِقَةِ .

[يتلوه إن شاء الله باب : القول في الناسخ والمنسوخ والحمد لله حق
حمده ، وصلى الله على خير خلقه محمد النبي وآلها وسلم تسلیماً ،
وحسبنا الله ونعم الوکيل^(١)].

* * *

(١) من (ظ) فقط .

(السماعات الملحقة

في آخر الجزء الثاني من نسخة الظاهرية)

١- وفرغ من كتبه و مقابلته عبد العزيز بن علي الشيرازي قبل الأولى ،
يوم السبت ، في ربيع الآخر ، سنة تسع وخمسين وأربعين . .

٢- سمع جميع هذا الجزء من أوله إلى آخره ، من لفظ الشيخ
الجليل الحافظ أبي بكر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ،
رضي الله عنه ، أبو الفرج : أحمد بن القاضي الناصح ، عين الدولة
أبي محمد : عبد الله بن عياض والشريف أثير الدولة ونبيها أبو
منصور : محمد بن الحسن بن عبيد الله الحسني ، وولده أبو الحسن
علي ، والشريف أبو الحسن علي بن محمد الهاشمي والشيخ أبو
محمد : عبد الله بن هبة الله بن السمسار ، والشيخ أبو القاسم : عبد
الرحمن بن علي بن القاسم وولداته أبو علي الحسن وأبو طاهر
الحسين ، والشيخ أبو عمران : موسى بن علي الصقلي النحوي ،
والشريف أبو عبد الله : محمد بن علي بن محمد العباس ، والشيخ
أبو محمد : عبد الله بن عبد المحسن بن زهير ، والشيخ أبو الحسن :
علي ابن عبيد الله بن عيسى الفقيه ، وابن أخته : أبو الفضل : جعفر بن
علي ، وأبو سعد : إبراهيم بن الشيخ الفقيه أبي الفتح : سليمان بن
أبي الرazi ، وأبو محمد الحسين بن علي بن سلمة ، وأبو القاسم :
علي بن علي بن الأيسير ، وولداته محمد وحسين ، وأبو محمد : محمد
ابن الحسن بن عبد المحسن الحنائي ، وأبو القاسم : أحمد بن عبد
الواحد ، وأبو صالح : محمد بن عبد الجليل ، وأبو الحسن : علي بن

أحمد الأهوازي ، و أبو الحسين : أحمد بن علي البغدادي وأبو البيضاء: سويد بن أبي طاعة، وأبو المعالي: عبد الرحمن بن محمد بن منجا البراقى ، ورزرق الله بن عبد الله الحبشي .

وكاتب السماع والمملي : علي بن أحمد بن أبي سلمة الطائي بصور في شهر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وأربعينائة .

٣- سمع جميعه من أوله إلى آخره من لفظ الشيخ الإمام الحافظ أبي بكر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب أبو النمر : عبد الرحمن بن محمد الحصار ، وأبو المغيث إبراهيم بن علي بن فضلون ، وأبو إسحاق: إبراهيم بن حسن الهروي ، وأبو البركات : يحيى بن عبد الرحمن بن علي .

كاتب السماع عبد الرحمن بن علي ، وذلك في جمادى الآخرة ،
سنة تسع وخمسين وأربعينائة .

* * *

[من المكتبة]

الفقيه والمتفقه

تصنيف الشيخ الإمام

الحافظ العالم الأوحد ناصر السنة

أبو بكر : أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الخطيب

رحمه الله [١]

(الجزء الثالث)

(١) من (ظ) ، أي : نسخة الظاهرية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينَ [١]

بابُ القَوْلِ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ

٢٣٩ - أنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزق ، وأبو علي :
الحسن بن أبي بكر بن شاذان ، قالاً : أنا أحمد بن سلمان بن الحسن
النَّجَاد ، أنا أبو داود : سليمان بن الأشعث نا حفص بن عمر ، نا شعبة
- قال أبو داود ، ونا ابن كثير ، أنا شعبة - عن أبي حصين ، عن أبي
عبد الرحمن السلمي ، قال : مَرَّ عَلَيْ بِقَاصٍ يَقْصُ ، فقال :
« تَعْلَمُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ؟ » قال : لا ، قال : « هَلْ كُنْتَ
وَأَهْلَكْتَ » [٢].

سمعتُ أبا إسحاق الفيروزابادي يقول :

« النَّسْخُ فِي الْلَّغَةِ ، يُسْتَعْمَلُ فِي الرُّفْعِ وَالْإِزَالَةِ ، يُقالُ : نَسْخَتِ
الشَّمْسُ الظَّلَّ ، وَنَسْخَتِ الرِّيَاحُ الْأَثَارَ ، إِذَا أَرَأَتْهَا ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي
النَّقْلِ ، يُقالُ : نَسْخَتِ الْكِتَابَ ، إِذَا نَقْلَتِ مَا فِيهِ وَإِنْ لَمْ تُزِلْ شَيْئًا عَنْ
مَوْضِعِهِ .

(١) من (ظ).

(٢) إسناده صحيح ،

رجاله كلهم ثقات ، غير أن أبي حصين ، قال عنه الحافظ في « التقريب » : « رِيمَا دَلِسٌ » . لكن هذا
لا يضر ، فالراوي عنه شعبة ، وقد كفانا تدليسه .

وهذا الأثر رواه الحازمي في « الاعتبار » (ص ٤٨) ، وابن الجوزي في « نواسخ القرآن »
(ص ١٠٣ - ١٠٤) كلامها من طريق أبي حفص عثمان بن عاصم بهذا الإسناد .

وأَمَّا فِي الشَّرْعِ : فَهُوَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي الْلُّغَةِ ، وَهُوَ
الإِزَالَةُ .

وَحْدَهُ : الْخُطَابُ الدَّالُّ عَلَى ارْتِفَاعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخُطَابِ الْمُتَقْدَمِ
عَلَى وَجْهِ لَوْلَاهِ لَكَانَ ثَابِتًا بِهِ مَعَ تَرَاخيِهِ عَنْهُ . وَلَا يَلْزَمُ مَا سَقَطَ عَنِ
الْإِنْسَانِ بِالْمَوْتِ ، فَإِنْ ذَاكَ لَيْسَ بِنَسْخٍ ، لَأَنَّهُ لَيْسَ بِخُطَابٍ ، وَلَا يَلْزَمُ
رَفْعَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ كَشْرُبِ الْخَمْرِ وَغَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِنَسْخٍ ، لَأَنَّهُ لَمْ
يُثْبِتْ بِخُطَابٍ ، وَلَا يَلْزَمُ مَا أَسْقَطَهُ بِكَلَامٍ مُتَّصِلٍّ^(١) كَالْإِسْتِنَاءِ وَالْعَيْاهِ ،
كَقُولِهِ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَتَّمُوا الصِّيَامَ إِلَى الظَّلَلِ ﴾ [البَقْرَةُ : ١٨٧] ، فَإِنَّهُ لَيْسَ
بِنَسْخٍ ، لَأَنَّهُ غَيْرُ مُتَرَاخٍ عَنْهُ .

قَلْتُ : وَالنَّسْخُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ : نَسْخُ الْحُكْمِ
دُونَ الرَّسْمِ ، وَنَسْخُ الرَّسْمِ دُونَ الْحُكْمِ ، وَنَسْخُ الرَّسْمِ وَالْحُكْمِ
مَعًا .

فَأَمَّا نَسْخُ الْحُكْمِ دُونَ الرَّسْمِ :

فَمِثْلُهُ : الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ ، وَمِثْلُ عَدَّةِ الْوَفَاءِ ، فَإِنَّ حُكْمَ
ذَلِكَ مَنْسُوخٌ ، وَلَفْظُهُ ثَابِتٌ فِي الْقُرْآنِ .

٢٤٠ - أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ رَزْقٍ ، وَالْحَسْنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَا:
أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، هُوَ
الْمَرْوَزِيُّ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَسْنِي بْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدِ
النَّحْوِيِّ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ :

﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينِ ﴾ [البَقْرَةُ : ١٨٠]

(١) (ظ) : « وَلَا يَلْزَمُ مَا أَسْقَطَهُ بِكَلَامٍ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِنَسْخٍ لَأَنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ بِخُطَابٍ مُتَّصِلٍّ ... » كذا (١) ،
وَيُبَدِّلُ أَنَّهُ تَكْرَارٌ مِنَ النَّاسِخِ ، وَمَا فِي الْأَصْلِ - وَهُوَ الْمُثْبِتُ - مُوَافِقٌ لِلْفَظِ الشِّيرازِيِّ فِي « الْمَعْ » .

فكانت الوصية كذلك ، حتى نسختها آية الميراث^(١) .

٤٤ - أنا طلحة بن علي بن الصقر الكتاني ، أنا جعفر بن محمد ابن الحكم الواسطي ، أنا جعفر بن محمد المؤدب ، أنا أبو عبيد : القاسم بن سلام ، قال : قال عبد الله بن صالح : حُدثنا عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة : ٢٤٠] ، قال :

« كان الرجل إذا مات ، وترك امرأته ، اعتدت في بيته ينفق عليها من ماله ، ثم أنزل الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ / مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة : ٢٢٤] قال : فهذه عدة المتوفى عنها زوجها إلا أن تكون حاملاً ، فعدتها أن تضع^(٢) .

(١) إسناده حسن لغيره :

رواه أبو دارد (٢٨٦٩) ، ومن طريق البيهقي (٦/٢٦٥) ، وابن الجوزي في « نواسخ القرآن » (ص ١٦١) : عن أحمد بن محمد المروزي بهذا الإسناد .

وفي : علي بن الحسين بن واقد ، قال المحافظ : « صدوق بهم » ، لكن له متابع : فقد رواه ابن جرير (٢/١١٨) ، والبيهقي (٦/٢٦٥) ، وابن الجوزي في « نواسخ القرآن » : من طريق ابن عليه ، عن يونس ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس . وهذا إسناد صحيح إلى ابن سيرين لكنه لم يسمع من ابن عباس ، ولكن يشهد سابقه ويرتفع الأثر إلى التحقيق .

(٢) إسناده حسن لغيره :

رواية ابن جرير الطبراني (٢/٥٨) والبيهقي (٧/٤٢٧) من طريق عبد الله بن صالح به . وهو إسناد ضعيف ، لضعف عبد الله بن صالح ، فهو : « صدوق كثير الغلط » كما في « التقريب » . وعلى بن أبي طلحة : صدوق وقد يخطئ ، روى عن ابن عباس ، ولم يسمع منه ، إنما أخذ عن طريق مجاهد ، وسعيد بن جبير .

قال السيوطي في « الإنقان » - عن رواية علي عن ابن عباس - : « إنها طريقة جيدة ، قال أحمد بن حنبل : بعصر صحيفه في التفسير ، رواها علي بن أبي طلحة ، لو رجل رجل فيها إلى مصر فاصلها ، ما كان كثيراً » .

ولهذا الأثر متابعتان ، وشوادر :

فرواه البيهقي (٧/٤٢٧) بإسناد صحيح إلى ابن سيرين عن ابن عباس نحوه ، لكنه منقطع ، لأنه لم

وَأَمَّا نَسْخُ الرِّسْمِ دُونَ الْحُكْمِ :
فَمُثْلُ آيَةِ الرَّجْمِ .

٢٤٢ - أنا الحسن بن علي التميمي ، والحسن بن علي الجوهرى ، قالا : أنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، نا عبد الرحمن - هو ابن مهدي - ، نا مالك ، عن الزهرى ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر :

« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّداً عَلَيْهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ آيَةً الرَّجْمِ، فَقَرَأَنَا هَا وَعَقْلَنَا هَا وَوَعَيْنَا هَا، فَأَخْشَى أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ عَهْدٌ، فَيَقُولُونَ : إِنَّا لَا نَجِدُ آيَةً الرَّجْمِ فَتُرَكَ فِرِيسَةً أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَانَ، إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ^(١) الْاعْتِرَافُ^(٢) ».

= يسمع من ابن عباس .

ورواه أبو داود (٢٢٩٨) ، والثاني (٢٠٦/٦) ، ومن طريق أبي داود : رواه البيهقي (٤٢٧/٧) ، وفي إسناده : علي بن الحسين بن واقد ، صدوق بهم ، وبقية رجاله ثقات .

ورواه ابن الجوزي في «نواحي القرآن» (ص٤٢١) بإسناده عن عطاء الخراساني ، عن ابن عباس به . انقطاع ، كما أن عطاء ، وهو : ابن أبي مسلم ، صدوق بهم كثيراً ، ويرسل ويبدل ، كذا ذكره الحافظ في «القريب» ، ولم أن اتهمه بالتلليس حتى أن الحافظ نفسه لم يذكره مع الموصوفين بالتلليس . فخلاصة القول فيه : أنه صدوق يرسل عن الصحابة . انظر : «ميزان الاعتدال» و«تهذيب التهذيب» وعشمان بن عطاء - الراوي عن أبيه - قال في «القريب» : « ضعيف » .

واما شواهد هذا الاثر :

ما رواه البخاري (٤٥٣٠) بسنده عن ابن الزبير ، قال : قلت : لعثمان بن عفان : «وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيُذْرَوْنَ أَزْوَاجًا» قال : نسختها الآية الأخرى ... إلخ . وبهذه الطرق ، وال Shawahed يتقوى الاثر .

(١) (ظ) : «الحبيل والاعتراف» ، والمثبت هو ما في الأصل ، وهو المناسب للسياق .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ البخاری (٦٨٢٩) ومسلم (١٦٩١) من طرقهما عن الزهرى بهذا الإسناد .

٢٤٣ - أنا علي بن عبد الله المعدل ، أنا عثمان بن أحمد الدقاق ،
نا الحسن بن سلام السوق ، نا أبو نعيم : الفضل بن دكين ، نا خالد
ابن محمد الانصاري ، حدثني أبو رجاء العطاري قال : قال عمر :

« إِيَاكُمْ أَنْ تُخَدِّعُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ ، فَإِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ ، قَدْ رَجَمَ
وَرَجَمَ أَبُو بَكْرَ وَرَجَمَتْ ، وَلَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَابِ فِي
كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبَهَا ، إِنِّي قَرأتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ : 《الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ
فَارِجُومُوهُمَا》 » ^(١).

وَأَمَّا نَسْخُ الرَّسْمِ وَالحُكْمِ معاً فمِثْلُ مَا :

٢٤٤ - أنا أبو القاسم الأزهري والنتوخي ، قالا : أنا علي بن
محمد بن لؤلؤ الوراق ، حدثنا هيثم بن خلف الدروي ، نا إسحاق بن
موسى الانصاري ، نا معن بن عيسى ، نا مالك ، عن عبد الله بن أبي
بكر ، عن عمرة ، عن عائشة أنها قالت :

« كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقُرْآنِ : عَشْرُ رُضُعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ
يُحَرِّمُنَ . نُسْخِنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ ، فَتُوَفَّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ مَا يُقْرَأُ
مِنَ الْقُرْآنِ » ^(٢) .

قلتُ : فكانت العشر منسوخة الرسم والحكم .

* * *

(١) إسناده صحيح :

ورواه الإمام مالك (١٤٥٢) بإسناد آخر صحيح ، عن عمر ، وفيه هذه الزيادة ، بلفظ : « والشيخ
والشيخة فارجموهما بنته » .

(٢) رواه سلم (٨٢٤/٢) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك بهذا الإسناد .
وفي إسناد المصنف : علي بن محمد بن لؤلؤ ، فيه كلام لا ينزل عن درجة « الصدوق » . انظر :
« سير أعلام النبلاء » (٦/٣٢٧) .

بيانُ وجوه النَّسخ

يجوزُ النَّسخُ إِلَى غَيْرِ بَدْلٍ ، كعَدَةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا ، فَإِنَّهَا كَانَتْ سَنَةً ، ثُمَّ نَسخَ مِنْهَا مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرٍ إِلَى غَيْرِ بَدْلٍ .
ويجوزُ النَّسخُ إِلَى بَدْلٍ ، كَنْسَخَ الْقِبْلَةَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ .

٢٤٥ - أنا عبدُ الله بن يحيى بن عبدِ الجبارِ السكريِّ ، أنا جعفرُ بن محمدِ بن نصييرِ الخُلديِّ ، أنا أبو علائةَ : محمدُ بن عمرو بن خالدِ بن فروخِ التميميِّ ، أنا أبي : عمرو بن خالدٍ ، أنا يُونسُ بن راشدٍ ، عن عطاءِ الخراسانيِّ ، عن عكرمةَ ، عن ابن عباسٍ ، قال :

«أَوْلُ مَا نُسخَ مِنَ الْقُرْآنِ كَمَا ذُكِرَ لَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ شَأْنًا» (ولله المشرقُ والمغارِبُ فَإِنَّمَا تُوَلُوا فَمَ وَجْهُ اللَّهِ) [البقرة: ١١٥] ، فاستقبل رسولَ الله ﷺ، / فصلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَتَرَكَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ ، ثُمَّ صرَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ، فَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ : «وَلَا هُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا» [البقرة: ١٤٢] ، يَعْنِونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَنَسَخُهَا وَصَرَفَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ، فَقَالَ : «وَمَنْ حَيَثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلِّوْا وُجُوهَكُمْ شَطَرَهُ» [البقرة: ١٥٠] (١) .

(١) في إسناده عطاءُ الخراسانيَّ ، وقد سبق الكلام عليه . وانظر : رقم (٢٤١) .

والحديث رواه البهقي (١٢/٢) وابن الجوزي في «نواصي القرآن» (ص ١٤٤) من طريق عطاء عن ابن عباس ، وليس بيتهما عكرمة .

ورواه البهقي بإسناد آخر ، عن ابن عباس ، وفي إسناده انقطاع ، وفيه أيضًا : عبدُ الله بن صالح كاتبُ الْلَّيْثِ ، وهو كثيرُ الغلطِ .

ولكن للحديث شواهد :

= فرواہ البخاری (٣٩٩) ، ٤٤٨٦ ، ٤٤٩٢ ، ٧٢٥٢) ومسلم (٥٢٥) من حديث البراء بن عازب .

ويجوز النسخ إلى أخف من المنسوخ ، كنسخ وجوب مصايرة الواحد من المسلمين للعشرة من المشركين في الجهاد ؛ لما علم الله تعالى من ضعف المسلمين ، فنسخ ذلك ، بأن ألزم كل مسلم ، لقاء رجُلين من أهل الشرك .

٢٤٦ - أنا طلحة بن علي الكتاني ، نا جعفر بن محمد بن الحكم ، أنا جعفر بن محمد المؤدب ، نا أبو عبيد ، نا حجاج ، عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء ، عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مَائَةً يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٦٥] ، قال :

﴿نَسَخَهَا﴾ قوله تعالى : ﴿الآن خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ إلى قوله : ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]^(١).

ويجوز النسخ إلى ما هو أغلظ من المنسوخ ، كصوم شهر رمضان ، كان الإنسان مخيراً فيه بينه وبين الفطر والافتداء ، ثم نسخ إلى احتمام الصوم لمن قدر عليه .

٢٤٧ - أنا ابن رزقيه ، وابن شاذان ، قالا : أنا أحمد بن سلمان ، نا أبو داود ، نا قتيبة ، نا بكر - يعني : ابن مضر - عن عمرو بن الحارث ، عن بكير - يعني : ابن الأشج - عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع ، قال :

ورواه البخاري (٤٠٣) ومسلم (٥٢٧) من حديث أنس بن مالك .

(١) إسناده ضعيف (صحيح لغيره) :

رواية ابن الجوزي في « نواسخ القرآن » (ص ٣٥٠) ، وفيه عطاء الخراساني ، سبق الكلام عليه تحت رقم (٤١) ، وكذلك تدليس ابن جريج .

ولكن صح هذا الأثر من طريق آخر ، رواه البخاري في صحيحه (٤٦٥٣) من حديث ابن عباس نحوه .

«لما نزلت هذه الآية : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] ، كان مِنَ أرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِي حَتَّى نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ التَّيْ بَعْدَهَا»^(١) .

ويجُوزُ النَّسْخُ مِنَ الْحَظْرِ إِلَى الْإِبَاحةِ ، كَمَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى حَرَمَ عَلَيْهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَاشِرَةَ بِاللَّيلِ بَعْدَ صَلَاتِ الْعِشَاءِ وَبَعْدَ النَّوْمِ ، ثُمَّ أَبَاحَهَا لَهُمْ .

٢٤٨ - أنا عبد الله بن يحيى السكري ، أنا جعفر الخلدي ، أنا أبو عُلَيْثَةَ : محمد بن عمرو بن خالد ، نا أبي ، نا يونس بن راشد ، عن عطاء الخراساني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣] .

«يَعْنِي بِذَلِكَ أَهْلَ الْكِتَابِ ، فَكَانَ كَتَابُهُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرُبُ وَيَنْكِحُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يُصْلِيَ الْعَتَمَةَ أَوْ يَرْقُدَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ أَوْ رَقَدَ مُنْعَذِ ذلكَ ، إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلَةِ ، فَنَسَخَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] »^(٢) .

٢٤٩ - أنا أبو منصور : محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزار

(١) إسناده صحيح :

رواوه البخاري (٤٥٠٧) ومسلم (١١٤٥) وأبي داود (٢٢١٥) والترمذى (٧٩٨) والناسائى فى «الصوم» كلهم من طريق قتيبة بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره :

في إسناد المصنف : عطاء الخراساني ، تقدم الكلام عليه ، تحت رقم (٢٤١) . وبقية رجاله ثقات . وقد رواه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٦٦) من طريق آخر عن عطاء ، عن ابن عباس ، وفيه تدليس ابن جريج ، والأنقطاع بن عطاء وابن عباس .

وله شاهد من حديث البراء بن عارب :

رواوه البخاري (١٩١٥ ، ٤٥٠٨) نحوه .

بهمدان ، نا أبو الفضل : صالح بن أحمد بن محمد الحافظ - لفظاً - /)
نا أبو عبد الله : محمد بن حمدان بن سفيان الطرايفي ، نا الربيع بن
سليمان ، قال : قال الشافعي :

« إِنَّ اللَّهَ جَلَّ شَنَاؤُهُ ، خَلَقَ الْخَلْقَ لِمَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ مِمَّا أَرَادَ
بِخَلْقِهِمْ وَبِهِمْ ، لَا مُعَقِّبٌ لِحَكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ
الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدِيَّ وَرَحْمَةً ، وَفَرَضَ فِيهِ فَرَائضَ أَثْبَتَهَا
وَأُخْرَى نَسَخَهَا ، رَحْمَةً لِخَلْقِهِ بِالتَّخْفِيفِ عَنْهُمْ وَبِالْتَّوْسِعَةِ عَلَيْهِمْ ، زِيادةً
فِيمَا ابْتَدَأُهُمْ بِهِ مِنْ نَعْمَمْ ، وَأَثْبَتَهُمْ عَلَى الْإِنْتِهَاءِ إِلَى مَا أَثْبَتَ عَلَيْهِمْ جَنَاحَهُ
وَالنَّجَاهَةَ مِنْ عَذَابِهِ ، فَعَمَّتْهُمْ رَحْمَتُهُ فِيمَا أَثْبَتَ وَنَسَخَ ، فَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى
نَعْمَمْ ، وَأَبَانَ لَهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا نَسَخَ مَا نَسَخَ مِنَ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ ، وَأَنَّ السُّنْنَةَ
لَا نَاسِخَةٌ لِلْكِتَابِ ، وَإِنَّمَا هِيَ تَبْعُدُ لِلْكِتَابِ ، بِمِثْلِ مَا نَزَلَ بِهِ نَصًا ،
وَمُفَسِّرَةٌ مَعْنَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْهُ جَمِيلًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا تَلَقَّى عَلَيْهِمْ
آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتَتْ بِقُرْآنٍ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي
أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ
يَوْمِ عَظِيمٍ ﴾ [يونس: ١٥] ، قال الشافعي :

فَأَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ فَرَضَ عَلَى نَبِيِّهِ اتِّبَاعَ مَا يُوحَى إِلَيْهِ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ
تَبْدِيلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ ، وَفِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] (١) : ﴿ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ
مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي ﴾ ، بَيَانٌ مَا وَصَفَتُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَنْسَخُ كِتَابَ اللَّهِ إِلَّا كِتَابَهُ ،
كَمَا كَانَ الْمُبَدِّيُّ بِفِرْضِهِ وَهُوَ الْمُزِيلُ الْمُثْبِتُ لِمَا شَاءَ مِنْهُ ، جَلَّ شَنَاؤُهُ ،
وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ .

(١) مِنْ (ظ).

وكذلك قال : ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾
[الرعد: ٣٩] ^(١).

قلتُ : قد بين الشافعي ، أنَّ الكتابَ لا يُنسخُ إلَّا بالكتابِ ، وأما السُّنَّةُ هل تَجُوزُ أنْ تُنسخَ بالكتاب؟

في ذلك قولان :

أحدهما : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ، لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ السُّنَّةَ بِيَانًا لِّلْقُرْآنِ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْل: ٤٤] فَلَوْ جُوَزَ نَسْخُ السُّنَّةِ بِالْقُرْآنِ ، يُجْعَلُ الْقُرْآنُ بِيَانًا لِّلْسُنَّةِ .

٢٥٠ - أنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاتِبُ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلْمٍ الْخَتَلِيُّ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى الْجَوَهْرِيُّ أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ :

«فَإِنْ قَالَ ^(٢) : هَلْ تُنسَخُ السُّنَّةَ بِالْقُرْآنِ؟ قَيلَ : لَوْ تُسْخَتِ السُّنَّةُ بِالْقُرْآنِ ، كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيهِ سُنَّةٌ تَبَيَّنُ أَنَّ سُنَّتَهُ الْأُولَى مَنْسُوخَةٌ بِسُنَّتِهِ الْآخِرَةِ حَتَّى تَقُومَ الْحَجَّةُ عَلَى النَّاسِ ، بِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ بِمُثْلِهِ» ^(٣) .
وَالْقَوْلُ الثَّانِيُّ : أَنَّهُ يَجُوزُ نَسْخُ السُّنَّةِ بِالْقُرْآنِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ،
وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ مَا :

٢٥١ - أنا الحسن بن علي التميمي ، أنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرَ بْنَ حَمْدَانَ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، نَا أَبِي ، نَا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ

(١) إسناده صحيح .

وانظر : «الرسالة» للشافعي (ص ٦٠٧ - ٦١٠) .

(٢) «قال» : ساقطة من (ظ) .

(٣) إسناده صحيح :

وانظر : «الرسالة» (ص ١١٠) .

القطان - نا ابن أبي ذئب ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد^(١) ، عن أبيه قال :

« حُبِسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَواتِ، حَتَّى / كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ هُوَيَا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ ، فَلَمَّا كُفِيْنَا الْقِتَالَ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ [الاحزاب: ٢٥] ، أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بِلَا لَا فَأَقامَ الصَّلَاةَ فَصَلَاهَا كَمَا يُصْلِيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَقامَ الْعَصْرَ ، فَصَلَاهَا ، كَمَا يُصْلِيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَقامَ الْمَغْرِبَ ، فَصَلَاهَا كَمَا يُصْلِيهَا فِي وَقْتِهَا^(٢) »^(٣).

٢٥٢ - وقال عبد الله : نا أبي ، ناه أبو خالد الأحمر ، عن ابن أبي ذئب فذكره بإسناده ومعناه ، وزاد فيه ، قال :

« وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ صَلَاةُ الْخَوْفِ ﴿ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة: ٢٢٩]^(٤) .

٢٥٣ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أحمد بن حازم الغفاري ، أنا جعفر - يعني : ابن عون - عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سعيد الخدري ، قال :

(١) (ظ) : « أنا الحسن بن علي التميمي ، أنا أحمد بن جعفر بن أبي سعيد ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد ... » . ف fasqat من الإسناد غير واحد ، ويبدو أنه سبق نظر من الناشر.

(٢) من أول « ثم أقام العصر » ، حتى هذا الموضع ، ساقط من (ظ) .
إسناده صحيح :

رواه أحمد في مسنده (٤٩/٣) . (٦٧) والنساني (١٧/٢) والحازمي في « الاعتبار » (ص ٣٠٣) من طريق ابن أبي ذئب بهذا الإسناد.

(٤) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان : صدوق يخطيء ، لكن تابعه على هذه الزيادة : عبد الملك بن عمرو ، وغيره . انظر : تخريج الإسناد السابق .

« يَوْمَ الْخَنْدَقِ حِينَ حَبَسُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ :
﴿فَإِنْ حِفْتُمْ فِرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] » ^(١).

٢٥٤ - أنا القاضي أبو حامد : أحمد بن محمد الإستوائي ، نا
علي بن عمر بن أحمد الحافظ ، نا أحمد بن محمد بن سعيد ، نا
إبراهيم بن الوليد بن حماد ، نا محمد بن سعيد بن حماد ، نا حفص
ابن عمر بن سعيد ، عن عمه سفيان الثوري قال : حدثني الحسن -
يعني : ابن عمارة - عن الحكم ، عن مجاهد ، ومقسم ، عن ابن
عباس ، أنه ذُكرَ عِنْدَهُ قول النبي ﷺ لضباعَةَ :

« حِجَّيٌ وَأَشْتَرِطِي ».

فقال ابن عباس : « هذا مَنسُوخٌ ».

قيلَ لَهُ : وما نسخ هذا ؟

قال : قول الله تعالى : **﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِي﴾**
[البقرة: ١٩٦] ^(٢).

والنسخُ لا يجوزُ إِلَّا فِيمَا يَصِحُّ وَقُوَّعَهُ عَلَى وَجْهِينِ ، كَالصَّوْمُ
وَالصَّلَاةِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ الشَّرِعِيَّةِ ، فَإِمَّا مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا
عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ ، مِثْلُ التَّوْحِيدِ وَصَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الذَّاتِيَّةِ ، كَعِلْمِهِ
وَقُدرَتِهِ ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ صَفَاتِهِ ، فَلَا يَصِحُّ فِيهِ النَّسْخُ ، وَكَذَلِكَ مَا
أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ أَخْبَارِ الْقَرْوَنِ الْمَاضِيَّةِ ، وَالْأَمْمِ السَّالِفَةِ ،

(١) إسناده صحيح ،
ويشهد له الإسناد السابق .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

فيه الحسن بن عمارة : « متوك الحديث » كما في « التقريب ».

فلا يَجُوزُ فيها النَّسْخُ ، وهكذا ما أخبر عن وقوعه في المستقبل كخروج الدَّجَالِ ، ويأجُوج ومأجُوج ، وطلع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى بن مريم إلى الأرض ونحو ذلك ، فِإِنَّ النَّسْخَ فِيهِ لَا يَجُوزُ .

وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ؛ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالنَّسْخُ لَا يَجُوزُ بَعْدَ مَوْتِهِ .

وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْقِيَاسِ : لِأَنَّ الْقِيَاسَ تَابِعٌ لِلأُصُولِ ، وَالْأُصُولُ^(١) ثَابِتَةٌ فَلَا يَجُوزُ نَسْخُ تَابِعِهَا .

(١) « والأصول » : ساقطة من (ظ).

الكلام في الأصل الثاني من أصول الفقه
وهو سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

السُّنَّةُ : ما رُسِّمَ لِيُحْتَذَى ، ولهذا قال النبي ﷺ :
«مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا» ^(١) .
ولا فرق بين أن يكون هذا المرسوم واجباً ، أو غير واجب ، يدلُّ
عليهِ ما رُوِيَ / عن ابن عباس :

أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةَ فَجَهَرَ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ وَقَالَ : «إِنَّمَا فَعَلْتُ
هَذَا لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةً» ^(٢) .

يعني : قراءة الفاتحة ، وهي واجبة في صلاة الجنازة
وقد غالب على ألسنة الفقهاء ، أنهم يطلقون السُّنَّةَ ، فيما ليس
بواجبٍ ، فينبغي أن يقال في حد السُّنَّةِ : أنه ما رُسِّمَ لِيُحْتَذَى استحباباً.

٢٥٥ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا محمد بن الحسن بن زياد
النقاش ، نا محمد بن علي الصائغ ، نا محمد بن معاوية ، نا ابن
لهيعة ^(٣) ، نا عطاء - هو ابن دينار - عن سعيد بن جُبَير ، وسئل عن
السُّنَّةِ ، قال :

«السُّنَّةُ مَا سَنَ النَّبِيُّ ﷺ ، فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ كِتَابٌ ، فَأَمَّا

(١) رواه مسلم (١٠١٧)، (١٠١٨) من حديث جرير بن عبد الله.

(٢) رواه البخاري (١٣٣٥) وأبو داود (٣١٩٨) والترمذى (١٠٢٧) وصححه ، والناسى (٤/ ٧٤ - ٧٥).

(٣) (ظ) : «ابن أبي لهيعة».

ما بَيْنَ فِي الْكِتَابِ ، فَذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ وَقَضَاؤُهُ ، فَيُقَالُ : هَذَا ^(١) كِتَابُ [اللَّهِ] ^(٢) وَسُنْنَةُ نَبِيِّهِ ^(٣) .

قَلْتُ : فَالسُّنْنَةُ مَا شَرَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِأُمَّتِهِ فَيُلْزَمُ اتَّبَاعُهُ فِيهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ طَاعَتَهُ عَلَى الْخَلْقِ ، فَقَالَ تَعَالَى : « وَأَنْقُوا النَّارَ الَّتِي أَعْدَتُ لِلْكَافِرِينَ ^(٤) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ تَرْحَمُونَ » [آل عمران: ١٢١ - ١٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى : « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الظَّالِمِينَ إِنَّمَا نَعْمَلُهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالصِّدِيقَاتِ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا » [النساء: ٦٩].

وَقَالَ : « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » [المائدة: ٩٢].

وَقَالَ : « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِ حَفِظًا » [النساء: ٨٠] ، وَقَالَ : « وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ » [الحشر: ٧].

٢٥٦ - أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْهَمَذَانِيُّ ، نَا صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ الطَّرَاثِيفِيُّ ، نَا الرِّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ :

« فَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ اتَّبَاعَ وَحْيِهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ : « وَأَبْعَثُ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ »

(١) فِي (ظ) : « فَهَذَا » بَدْل « فَيُقَالُ هَذَا ».

(٢) مِنْ (ظ).

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ الْمُصْنَفُ عَنْهُ فِي « تَارِيخِ بَغْدَادٍ » : « فِي أَحَادِيثِ مَنَاكِيرِ بَأْسَانِيدِ مَشْهُورَةٍ » .

وَفِي الْإِسْنَادِ أَيْضًا بْنُ لَهِيَةَ خَلْطُ بَعْدِ احْتِرَاقِ كِبَهِ .

إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ [البقرة: ١٢٩] ، وقال : ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيْكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيَعْلَمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١] ، وقال : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤] ، وقال تعالى : ﴿وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةَ يَعْظُمُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١] ، وقال [الله] ^(١) : ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمْتَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيْمًا﴾ [النساء: ١١٣] ، وقال : ﴿وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الاحزاب: ٣٤] الآية ، قال الشافعي :

فَذَكَرَ اللَّهُ الْكِتَابَ وَهُوَ الْقُرْآنُ ، وَذَكَرَ الْحِكْمَةَ ، فَسَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ : الْحِكْمَةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قال الشافعي :

وَهَذَا يُشْبِهُ مَا قَالَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لِأَنَّ [القرآن] ^(٢) ذُكْرٌ وَأَتْبِعُهُ الْحِكْمَةُ ، وَذَكَرَ اللَّهُ [تعالى] ^(٣) مَنَّهُ عَلَى خَلْقِهِ بِتَعْلِيمِهِمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ، فَلَمْ يَجُزْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَقُولَ الْحِكْمَةُ هَا هَنَا إِلَّا سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنَّهَا مَقْرُونَةٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ^(٤) .

٢٥٧ - أنا أبو الطيب : عبد العزيز بن علي بن محمد القرشي ، أنا

(١) من (ظ).

(٢) من (ظ) ، وهي في « الرِّسَالَةُ » للشافعي (رقم ٢٥٤).

(٣) من (ظ) .

(٤) إسناده صحيح .

انظر آقوال الشافعي في مصنفه « الرِّسَالَةُ » (ص ٧٦ - ٧٨).

عمر بن أحمد بن هارون المقرئ ، أنا عثمان بن عبدويه بن عمرو ، أنا الحسن بن علي بن عفان ، أنا أسباط بن محمد ، عن أبي بكر - يعني : الهذلي - عن الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ ﴾ [آل عمران : ١٦٤] ، قال :

« الكتابُ : القرآنُ ، والحكمةُ : السنةُ »^(١).

٢٥٨ - أنا عبد الله بن يحيى السكري ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، أنا أحمد بن منصور الرمادي ، أنا عبد الرزاق ، أنا معمراً ، عن قتادة : ﴿ وَأَذْكُرُنَا مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ [الأحزاب : ٣٤] ، قال :

« القرآنُ والسنةُ »^(٢).

٢٥٩ - أنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب ، أنا أحمد بن جعفر بن سلم ، أنا أحمد بن موسى الجوهري ، أنا الريبع بن سليمان ، قال : قال الشافعي :

(١) إسناده ضعيف جداً:

رواه اللالكاني في « أصول اعتقاد أهل السنة » (٧٠) ، وفيه : أبو بكر الهذلي ، قال في « التقريب » : « متوكلاً ».

لكن ثبت هذا المعنى عن غيره من الأئمة ، كما سبق من كلام الشافعي ، وعن قتادة :
رواه ابن جرير (٥٥٧/١) حدثنا بشير بن معاذ ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة :
« والحكمة : أى السنة ».

وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح :

رواه ابن جرير (٩/٢٢) بأسناد آخر صحيح عنه .
وأورده السيوطى في « الدر المتنور » (٦/٦٠٧) وزاد نسبته إلى عبد الرزاق ، وابن سعد ، وابن المنذر ،
وابن أبي حاتم .

« وقد سَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَعَ كِتَابِ اللَّهِ ، وَسَنَ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ بَعْيَنِهِ نَصٌّ كِتَابٌ ، وَكُلُّ مَا سَنَ فَقَدَ الرَّزْمَانَا اللَّهُ اتَّبَاعَهُ ، وَجَعَلَ فِي اتَّبَاعِهِ طَاعَتَهُ ، وَفِي الْعُنُودِ عَنِ اتَّبَاعِهَا مُعْصِيَتَهُ ، الَّتِي لَمْ يُعْذِرْ بِهَا خَلْقًا ، وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ تَرْكِ اتَّبَاعِ سُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخْرِجًا ^(١) ، وَمَا سَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِ حُكْمٌ ، فَبِحُكْمِ اللَّهِ سَنَةُ ، وَكَذَلِكَ [أَخْبَرَنَا] ^(٢) اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشُّورِيَّ : ٥٦] ^(٣) .

٢٦٠ - أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر الهاشمي ، نا أبو علي : محمد بن أحمد بن عمرو الرؤي ، نا أبو داود : سليمان بن الأشعث ، نا أحمد بن محمد بن حنبل ، وعبد الله بن محمد التيفيلي ، قالا : نا سفيان ، عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ :

« لَا أَلَفَينَ أَحَدُكُمْ مَتَكَنًا عَلَى أَرِيكَتَهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : لَا نَدْرِي ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ » ^(٤) .

(١) ولنظر الرسالة (ص ٨٩) : « ولم يجعل له من اتباع سنت رسول الله مخرجاً ».

(٢) من (ظ) ، وفي الاصل : « أنا » وهي اختصار : أخبرنا .

(٣) إسناده صحيح .

وانظر « الرسالة » (ص ٨٨ - ٨٩).

(٤) صحيح لغيره :

رجاله ثقات غير أن أبي النضر كان يرسل ، ولكن يشهد له حديث المقدم الآتي ، فيصح حديثه .

وهذا الحديث رواه أبو داود (٤٦٥) عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد .

ورواه الترمذى (٢٦٦٣) ، وأبن ماجة (١٣) ، وقال الترمذى : « حسن صحيح ». وزاد في إسناده « محمد ابن المنكدر » بين سفيان ، وأبي النضر .

ومعنى هذا أن للحديث طريقين : موصولاً ومرسلاً ، لذا قال الحبيدى (٢٥٢/١) بعد روايته الموصول : « وعن سفيان عن محمد بن المنكدر مرسلاً ».

قلت : والحديث يشهد لصحته الروايات الآتية بعده في الباب .

٢٦١ - أنا أبو الفرج : عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي ، أنا سليمان بن أحمد بن أبى الطبرانى ، أنا أبو يزيد القراطيسى ، أنا أسدُ ابن موسى ، أنا معاوية بن صالح ، حدثني الحسن بن جابر ؟ وأنا أبو عمرو : عثمان بن محمد بن يوسف العلاف - واللفظ لهُ - ، أنا أبو بكر : أحمد بن سلمان بن الحسن التجاد - إملاءً - ، أنا محمد بن إسماعيل السلمي ، أنا أبو صالح ، أنا ^(١) معاوية بن صالح ، حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي ﷺ ، يقول :

« حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ مَحْلِكُهُ أَشْيَاءٌ يَوْمَ خَيْرٍ، مِنْهَا الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ،

وقال :

« يُوشِكُ بِالرَّجُلِ مُتَكِّءٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ أَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ ^(٢) ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ / اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ^(٣) . »

٢٦٢ - أنا الحسين بن عمر بن برهان الغزال ، وعبد الله بن يحيى ابن عبد العبار السكري ، قالا : أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، أنا

(١) (ظ) : « حدثني » .

(٢) (ظ) : « أحربناه » .

(٣) إسناده صحيح لغيره :

رواية أحمد (٤١٣٢) والترمذى (٤٢٦٦٤) وابن ماجه (١٢٦٦) والطبراني في « الكبير » (٢٠/٢٧٤، ٦٤٩) والحاكم (١/١٠٩) من طريق عن معاوية بن صالح بهذا الإسناد .

ومداره على الحسن بن جابر ، قال عنه في « التقارب » : « مقبول » .

قلت : لكنه توبع :

فقد رواه أبو داود (٤٤٠) : حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، حدثنا أبو عمرو بن كثير بن دينار ، عن حrizan بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن المقدم ... الحديث . وهذا إسناد صحيح .

ورواه الطبراني (٢١/٢٨٣) (٦٧) من طريق حrizan به ، وانظر ما بعده .

عباس بن عبد الله الترقفي ، نا محمد بن المبارك قال : نا - وفي
حدیث السکری : حدیثی - یحیی بن حمزة ، قال : حدیثی محمد بن
الولید الزبیدی ، عن مروان بن رؤبة ، آنہ حدیثه عن عبد الرحمن بن
أبی عوف الجرشی ، عن المقدام بن معدي کرب الکندی ، عن النبی
ﷺ قال :

« أُوتیتُ الْکتابَ وَمَا يَعْدُلُهُ - بِعْنَیٰ : مَثْلُهُ - يُوشِكُ شَبَّاعَانَ عَلَى أَرْیَکَتَهِ ،
يَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَکُمْ هَذَا الْکتابُ ، فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ أَحْلَلَنَا ، وَمَا
كَانَ مِنْ حَرَامٍ حَرَمَنَا ، أَلَا لَا يَحْلُّ ذُو نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَلَا الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَلَا
اللَّقْطَةُ مِنْ مَالٍ مَعَاهِدٌ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا ، وَأَيَّمَا رَجُلٌ أَضَافَ قَوْمًا ، فَلَم
يُقْرُوْهُ ، فَإِنَّ لَهُ أَنْ يَعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قُرَاءٍ » ^(۱) .

٢٦٣ - أنا عبد السلام بن عبد الوهاب ، أنا سليمان بن أحمد
الطبراني ، نا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة ، نا أبو المغيرة ؛
قال سليمان : ونا أبو زرعة (هو : الدمشقي) ، نا أبو اليمان
وعلي بن عياش ؛

قال : ونا بشر بن موسى ، نا الحسن بن موسى الأشیب ؛ -
قالوا : نا حُرَيْزَ بن عُثْمَانَ ؛

وأنا أبو عبد الله : محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاد ، نا أحمد
ابن سلمان النجاد ، نا أبو داود سليمان بن الأشعث ، نا عبد الوهاب
ابن نجدة ، نا أبو عمرو بن كثیر بن دینار ، عن حُرَيْزَ بن عُثْمَانَ عن
عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشی ، عن المقدام بن معدي کرب ،

(۱) إسناده صحيح :

رواہ الطبرانی فی « الکیر » (۲۰/۲۸۳) (۶۶۹) من طریق یحیی بن حمزة بهذا الإسناد.

عن النبي ﷺ ، قال :

« أَلَا إِنِّي أُوْتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ ». .

زاد الطبراني :

« أَلَا إِنِّي أُوْتِيتُ الْقُرْآنَ ^(١) وَمِثْلُهُ مَعَهُ ». .

[ثم] ^(٢) اتفقا :

« أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ عَلَى أَرِيكَتَهُ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحَلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَمُوهُ ، أَلَا لَا يَحْلُ لَكُمُ الْحَمَارُ الْأَهْلِي ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَلَا لِقَطْةٍ مُعَاہَدٌ » .. وَقَالَ الطَّبَرَانِيُّ : « لِقَطْةٍ مَالٌ مُعَاہَدٌ » - « إِلَّا أَنْ يَسْتَغْفِي عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمَنْ نَزَّلَ بِقَوْمٍ ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُقْرُوْهُ ، فَإِنْ لَمْ يُقْرُوْهُ فَلَهُ أَنْ يُطَالِبُهُمْ » - وَقَالَ النَّجَادُ :

« أَنْ يُعِقِّبُهُمْ » - وَقَالَا جَمِيعًا : « بِمِثْلِ قُرَاءٍ » ^(٣) .

٢٦٤ - أنا أبو القاسم : عُبْيدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبْدِ اللهِ التَّجَارِ ، أنا عُبْيدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُخْرَمِيِّ ، نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنَ أَيُوبَ الدَّفَاقِ .

وَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْجَوَهْرِيِّ ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ لَؤْلُؤِ الْوَرَاقِ ، نَا عَمْرُ بْنُ أَيُوبَ السَّقْطَنِيِّ ، قَالَا : نَا دَاؤِدُ بْنُ رُشْيَدٍ ، نَا بَقِيَةُ ابْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ مَيْسُورِ النُّمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(١) « الْقُرْآنُ » : ساقطةٌ منْ (ظ). .

(٢) مِنْ (ظ). .

(٣) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ :

رواوه الطبراني (٤٠/٢٨٣) من طريق أبي اليمان به .

ورواه أبو دارد (٤٤٠) من طريق حريز بن عثمان به .

« يُوشكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ : هَذَا كِتَابُ اللَّهِ مَا كَانَ فِيهِ حَلَالًا أَحْلَلَنَاهُ ، وَمَا كَانَ فِيهِ (١) مِنْ حَرَامٍ حَرَمَنَاهُ ، أَلَا مَنْ بَلَغَهُ عَنِي حَدِيثٌ ، فَكَذَبَ بِهِ ، فَقَدْ كَذَبَ ثَلَاثَةً : كَذَبٌ / اللَّهُ ، وَرَسُولُهُ وَكَذَبَ الَّذِي جَاءَ بِهِ» (٢) .

لَفْظُ حَدِيثِ النَّجَادَ .

٢٦٥ - حدثني مسعود بن ناصر السجزي ، أنا علي بن بشري السجستاني ، نا محمد بن الحسين الآبرى ، أخبرني أحمد بن محمد ابن الأزهر ، قال : سمعت أبا موسى - يعني : الزمن - يقول : سمعت المعتمر بن سليمان ، يقول سمعت أبي يقول : « أَحَادِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَالثَّرِيلِ» (٣) .

٢٦٦ - ... وقال ابن الأزهر : سمعت أبا موسى يقول : « سُنَنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا مِثْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

(١) « فيه» : ليست في (ظ) .

(٢) إسناده ضعيف :

فيه : محفوظ بن مسور ، قال النعبي في « ميزان الاعتدال » (٤٤٤/٣) : « عن ابن العنكدر بخبر منكر ، وعنـه بقية ، بصيغة (عن) لا يدرى من هو » .

قلت : وفي الإسناد بقية ، وهو مدلـس ، لم يصرخ بالسماع .

(٣) الزمن : هو محمد بن المثنى بن عبيد ، وأحمد بن محمد بن الأزهر ، قال عنه النعبي : « واه » انظر : « سير أعلام النبلاء » (١٤/٢٩٦) ، وانظر : « ميزان الاعتدال » (١/١٣٠ - ١٣٢) .

وعلي بن بشري : لم أعرفه .

بابُ القَوْلِ فِي سُنَّتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ كِتَابٌ ، هَلْ سَنَّهَا بِوَحْيٍ أَمْ بِغَيْرِ وَحْيٍ

قال بعضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَمْ يَسْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُنَّةً ، إِلَّا بِوَحْيٍ ،
وَاحْتَاجَ مَنْ قَالَ هَذَا ، بِظَاهِرِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ إِنْ
هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿النَّجْمُ﴾ [النَّجْمُ: ٤ - ٣].

٢٦٧ - أنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ، أنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا مُسلم بن خالد ، عن ابن جُرِيج ، عن ابن طاوس ، عن أبيه :

أَنَّ عِنْدَهُ كِتَابًا مِنَ الْعُقُولِ نَزَّلَ بِهِ الْوَحْيُ ، وَمَا فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
مِنْ صَدَقَةٍ وَعَقُولٍ فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِهِ الْوَحْيُ .^(١)

وَقَيلَ لَمْ يَسْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، شَيْئًا قَطُّ إِلَّا بِوَحْيِ اللَّهِ ، فَمِنْ
الْوَحْيِ مَا يُتَلَى وَمِنْهُ مَا يَكُونُ وَحْيًا إِلَى رَسُولِهِ فَيُسَنُّ بِهِ.

٢٦٨ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل : أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ، أنا عبد الله بن أبي مسلم الحراني ، حدثنا علي ابن المدين ، أنا عيسى بن يونس ، أنا الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال :

« كَانَ جِبْرِيلُ يَنْزَلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزَلُ »

(١) رجاله ثقات ، إسناده مرسل :

وَفِيهِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرِيجِ .

٢٦٩ - أخبرني أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد الفراء الحنبلي نا عيسى بن علي بن عيسى الوزير ، نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، نا عبد الرحمن بن صالح ، نا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال :

« كانَ جِبْرِيلُ يَنْزَلُ عَلَى النَّبِيِّ نَبِيُّهُ بِالسُّنْنَةِ كَمَا يَنْزَلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ ، يَعْلَمُهُ إِيَّاهَا ، كَمَا يُعْلَمُهُ الْقُرْآنُ »^(٢).

٢٧٠ - أخبرني أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن نصر السُّتُوري ، نا أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البزار ، نا إسحاق بن إبراهيم بن سُنْنِيْنِ الْخُتْلِيِّ ، قال : نا عمران بن هارون ، نا رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني ، قال : سمعت الأوزاعي ، يقول :

« كانَ جِبْرِيلُ يَنْزَلُ عَلَى النَّبِيِّ نَبِيُّهُ بِالسُّنْنَةِ كَمَا يَنْزَلُ بِالْقُرْآنِ »^(٣).
ومنهم من قال : جَعَلَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ أَنْ يَسْنَ مَا يَرَى أَنَّهُ مَصْلُحَةٌ

(١) إسناده صحيح :

رواه الالكائي في « أصول الاعتقاد » (٤٩٩) عن يونس بهذا الإسناد .

ورواه الدارمي من طريق محمد بن كثير ، عن الأوزاعي به .

وعزاه الحافظ في « الفتح » (٢٩١/١٣) إلى البيهقي ، وصحح إسناده .

(٢) إسناده حسن (صحيح) :

عبد الرحمن بن صالح : صدرنا
وانظر الإسناد السابق .

(٣) إسناده ضعيف

شيخ المصنف ، قال عنه في « التاريخ » : « لا يأس به » .

واسحاق بن إبراهيم ، قال الدارقطني : « وليس بالقوي » . انظر : « تاريخ بغداد » (٦/٣٨١).

ورواد بن الجراح ، قال عنه في « التقريب » : « اخْتَلَطَ بِآخِرَةِ »

للخلق ، واستدلَّ بقوله تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ » [النساء : ١٠٥] قال : وَإِنَّمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِأَنَّ يَحْكُمَ بِرَأْيِهِ ، لَا هُوَ مَعْصُومٌ ، وَأَنَّ مَعَهُ التَّوْفِيقَ .

واستدلَّ من السُّنَّةِ بما :

٢٧١ - أنا أبو عبد الله أحمد بن / عبد الله بن الحسين بن إسماعيل المحاملي ، أنا أبو سهل : أحمد بن محمد بن عبد الله القطان ، نا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، نا علي - هو : ابن المديني - نا التوليد ابن مسلم ، نا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال :

لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَكَّةَ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ فِيهِمْ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ، وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّمَا أَحْلَتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ، ثُمَّ هِيَ حِرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تَحْلُّ لَقْطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتْلًا فَهُوَ بَخِيرُ النَّظَرِينَ ، إِمَّا أَنْ يَفْدُو وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ ». .

فَقَامَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمِنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْتُبُوا لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ ». .

قال : فقام عباس - أو قال : قال عباس - : يا رسول الله : إِلَّا الإِذْخَرُ ، فَإِنَّهُ لِقُبُورِنَا وَلِبُيوْتِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِلَّا الإِذْخَرُ ». .

قال الوليد فقلت للأوزاعي ما قوله : « اكتبوا لأبي شاه » ؟
قال : يقول : اكتبوا له خطبته التي سمعها من النبي ﷺ .^(١)

قال : فرأى النبي ﷺ ، من المصلحة إجابة العباس إلى إباحة قطع الإذن .

وأبى من ذهب إلى القول الأول هذا المذهب ، وقال : إنما أمر أن يحكم بما أراه الله تعالى من الوجه المنزلة عليه في الكتاب فهذا معنى الآية .

وأما قصة العباس ، فإنه إنما سأله رسول الله ﷺ مراجعة ربه في الإذن ، كما طلب موسى عليه السلام من النبي ﷺ ، ليلة المراجعة ربه في تخفيف الصلاة عن أمته فرددت من خمسين إلى خمس^(٢) ، وكما أمر النبي ﷺ أن يقرأ على حرف فراجع فيه مرة بعده مرة حتى رد إلى سبعة أحرف^(٣) .

قال ، فإن قيل : قد كان من النبي ﷺ جواب العباس في الحال بلا زمان بين السؤال وبين الجواب يكون فيه الوحي بذلك الجواب ، فإنما نقول : يُحتمل أن يكون في لطيف قدرة الله تعالى مجيء الوحي بالجواب في ذلك الوقت ، ويُحتمل أن يكون جبريل حاضراً ، فالمعنى

(١) إسناده صحيح :

رواه البخاري (٢٤٣٤) : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا الوليد بن مسلم بهذا الإسناد .
ورواه مسلم (١٣٥٥) : حدثني زهير بن حرب ، وعبد الله بن سعيد جميعاً ، عن الوليد به .
(٢) رواه البخاري (٢٣٠٧، ٣٨٨٧) ومسلم (١٦٤)
(٣) رواه البخاري (٤٩٩١) ومسلم (٥٦١).

جبريلٌ إِلَيْهِ الْجَوَابُ^(١) فِي الْحَالِ ، كَمَا قَالَ : النَّبِيُّ ﷺ ، لِلَّذِي سَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَارَسُولُ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَيِّلِ اللَّهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبَلًا غَيْرَ مُدِيرٍ يُكَفَّرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« نَعَمْ » ، فَلَمَّا وَلَى دَعَاءً فَقَالَ لَهُ :

« إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دِينٌ كَذَلِكَ قَالَ^(٢) لِي جَبَرِيلُ^(٣) .

وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : لَهُسَانُ بْنُ ثَابَتَ فِي هَجَائِهِ الْمُشْرِكِينَ :

« أَهْجُّهُمْ وَجَبَرِيلُ مَعَكُمْ^(٤) .

فَإِذَا كَانَ جَبَرِيلُ مَعَ حَسَانَ لِمَهاجَاتِهِ قُرِيشًا ، فَبَأْنَ يَكُونُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي^(٥) خَطْبَتِهِ التِّي يُخْبِرُ فِيهَا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِشَرَائِعِ / الدِّينِ أَوْلَى .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَلِقِيَ فِي رَوْءِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّ مَا سَنَهُ وَاحْتَجَ

بِالْحَدِيثِ الْذِي :

٢٧٢ - أَنَاهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِي ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَ ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، أَنَا الشَّافِعِي ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُمَرُ بْنِ أَبِي عُمَرٍ مُولَى الْمُطَلَّبِ ، عَنِ الْمُطَلَّبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمْرَكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمْرَتُكُمْ بِهِ ، وَلَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ نَفَثَ

(١) « الْجَوَابُ » لِيَتْ فِي (ظ).

(٢) « قَالَ » ساقِطَةُ مِنْ (ظ).

(٣) رواه مسلم (١٨٨٥).

(٤) رواه البخاري (٣٢١٣، ٤١٢٣، ٤١٢٤، ٦١٥٣) وَمُسْلِمَ (٢٤٨٦).

(٥) « فِي » ساقِطَةُ مِنْ (ظ).

في رُوْعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتُوفِي رِزْقَهَا فَأَجْمَلُوا فِي الْطَّلَبِ^(١).
وقال آخرون : ما سَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ سُنَّةٍ إِلَّا وَلَهَا أَصْلٌ فِي
كِتَابِ اللَّهِ ، فَسُنْتُهُ فِيمَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ بَعْيَنِهِ نَصْ الْكِتَابِ بِيَانِ الْكِتَابِ.

(١) إسناده حسن لغيره :

والحديث رواه الشافعي في « الرِّسَالَةِ » (ص ٨٧، ٩٣) ، وفي إسناده : عبد العزيز بن محمد هو - الدرداردي - ، قال في « التَّقْرِيبِ » : « صَدُوقٌ يَحْتَلِفُ » ، كان يحدث من كتب غيره ». وعمرو بن أبي عمرو : ثقة وربما وهم .

والطلب بن خطب : صدوق كثير التدليس والإرسال ، وهذا الإسناد مرسل ، كما صرَّح بذلك البهقي في « السِّنَنِ » (٧٦/٧).
لكن للحديث شواهد :
١ - رواية ابن مسعود :

فقد رواه الحاكم (٤/٤) من حديث ابن مسعود ، ورجال إسناده ثقات عدا سعيد بن أبي أمية الثقفي أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
ورواه النضاعي في « مسند الشهاب » (١١٥١) من حديث ابن مسعود أيضاً ، لكن لم يذكر الفقرة الأولى من الحديث . ورجاله ثقات غير أن فيه رجل لم يسم .
٢ - حديث جابر بن عبد الله :

رواه الحاكم (٤/٢) والقضاعي (١١٥٢) ولفظه :
« لَا تَسْتِيْطُو الرِّزْقَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدُ لَبِّمَوْتِ حَتَّى يَلْيَغَ آخرَ رِزْقٍ هُوَ لَهُ ، فَاجْمَلُوا فِي الْطَّلَبِ : أَخْذُ الْحَلَالَ ، وَتَرْكُ الْحَرَامِ ».

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشبيخين ، ووافقه الذهبي .
ومن طريق آخر : أخرجه الحاكم (٤/٢) وأبن ماجه (٢١٤٤) نحوه ، وفيه ابن جريج وأبو الزبير ، وكلاهما مدلس .

٣ - حديث الحسن بن علي ، ولفظه :
« صَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ هَرَبَتْ زَوْجَهُ ، فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَتَشَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي مَا أَمْرَكُ إِلَّا بِمَا أَمْرَكْتُ بِهِ اللَّهُ ، وَلَا أَنْهَاكُمْ إِلَّا عَمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ ، فَاجْمَلُوا فِي الْطَّلَبِ ، فَوْاللَّهِ نَفْسُ أَبْنِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لِي طَلَبَهُ رِزْقَهُ كَمَا يَطَلَّبُهُ أَجْلَهُ ، فَإِنْ تَعْسَرَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ، فَاطْلُبُوهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».
رواه الطبراني في « الكبير » (٢٧٣٧) ، وفيه : عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ، ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان . انظر : « لسان الميزان » (٤٢٢/٣) .
وللحديث شواهد أخرى عن حذيفة ، وأبي أمامة ، وغيرهما .
انظر « مجمع الروايد » (٤/٧١ - ٧٢) و « الترغيب والترهيب » (٣/٦ - ٨).
وبهذه الشواهد يقوى الحديث .

٢٧٣ - أنا محمد بن عيسى الهمذاني ، نا صالح بن أحمد الحافظ ،
نا محمد بن حمدان الطرائفى ، نا الربيع بن سليمان ، قال: قال الشافعى:

« فلم أعلم من أهل العلم مخالفًا في أن سنّ رسول الله ﷺ من
ثلاثة وجوه ، فاجتمعوا منها على وجهين ، والوجهان يجتمعان
ويتفرعان: أحدهما : ما أنزل الله فيه نص كتاب ، فيبين رسول الله ﷺ ،
مثل نص الكتاب .

والآخر : ما أنزل الله فيه جملة كتاب ، فيبين عن الله تعالى معنى ما
أراد . وهذا الوجهان اللذان لم يختلفوا فيما .

والوجه الثالث : ما سنّ رسول الله ﷺ ، فيما ليس فيه نص كتاب ،
فمنهم من قال : جعل الله له بما افترض من طاعته ، وسبق في علمه
من توفيقه لرضاه ، أن يسن فيما ليس نص كتاب .

ومنهم من قال : لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب ، كما
كانت سنته لتبين عدد الصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة ،
وكذلك ما سن من البيوع وغيرها من الشرائع ، لأن الله تعالى قال : « لا
تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » [النساء: ٢٩] وقال « وأحل الله البيع وحرم الربا »
[البقرة: ٢٧٥] ، مما أحل وحرم ، فإنما بين فيه عن الله ، كما بين الصلاة .

ومنهم من قال : بل جاءته به رسالة الله ، فأثبتت سنته بفرض الله .

ومنهم من قال : ألقى في روعه كل ما سن ، وسنته : الحكمة
الذي ألقى في روعه عن الله »^(١) .

(١) إسناد صحيح .
انظر : « الرسالة » (ص ٩١ - ٩٣) .

قال الشافعي :

« وأي هداً كانَ فَقَدْ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ فَرَضَ فِيهِ طَاعَةَ رَسُولِهِ مُحَمَّدٌ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}،
وَلَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ عُذْرًا بِخَلَافِ أَمْرِ عَرَفَهُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ
^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} » (١).

* * *

(١) انظر : « الرِّسَالَةُ » (ص ٤٠١).

ذَكْرُ الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِأَنَّ سُنْتَهُ لَا تَفَارِقُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٧٤ - أنا أبو الحسين علي ، وأبو القاسم عبد الملك أبا محمد بن عبد الله بن بشران ، قالا : أنا أبو أحمد : حمزة بن محمد بن العباس ، نا عبد الكري姆 بن الهيثم ، نا العباس / بن الهيثم ، نا صالح بن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُمَا مَا أَخْدَتُمْ بِهِمَا أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنْتِي ، وَلَنْ يَفْتَرُقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ »^(١).

٢٧٥ - أنا أبو طالب : محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار ، نا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، نا أبو قبيصة : محمد ابن عبد الرحمن بن عمارة بن القعقاع بن شِبَرْمَةِ الضَّبَّيِّ ، نا داود بن عمرو ، نا صالح بن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« خَلَفْتُ فِيكُمْ شَيْئِنَ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنْتِي ، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ »^(٢).

(١) إسناده ضعيف :

انظر الحديث الذي بعده.

(٢) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

رواه الحاكم (٩٣/١) والبيهقي (١١٤/١٠) والالكاني في « أصول اعتقاد أهل السنة »، ومداره على : صالح بن موسى الطلحي ، قال النهي : « ضعيف »، وقال يعني : « ليس شيء » ، ولا يكتب حديثه ، وقال البخاري : « منكر الحديث » ، وقال النسائي : « متروك » ، وقال ابن عدي : « هو =

٢٧٦ - أنا أبو طالب : محمد بن علي بن إبراهيم البيضاوي ، أنا محمد بن العباس الخزار ، نا أبو بكر بن المجدد ، نا عبد الله بن عمر ، حدثني شعيب - هو : ابن إبراهيم التميمي - نا سيف - يعني : ابن عمر - عن أبيان بن إسحاق الأستي ، عن الصباح بن محمد ، عن أبي حارم ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خرج رسول الله ﷺ ، علينا في مرضه الذي توفي فيه ، ونحن في صلاة الغداة ، فذهب أبو بكر لتأخر ، فأشار إليه مكانك ، وصلى مع الناس ، فلما انصرف ، حمد الله وأثنى عليه ثم قال :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي قَدْ ترَكْتُ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ : كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَتِي فَاسْتَنْطِقُو الْقُرْآنَ بِسُنْنَتِي ، وَلَا تَعْسِفُو ، فَإِنَّهُ لَنْ تَعْمَلْ أَبْصَارَكُمْ ، وَلَنْ تَنْزِلْ أَقْدَامَكُمْ ، وَلَنْ تَقْصُرْ أَيْدِيَكُمْ مَا أَخْذَنْتُمْ بِهِمَا »^(١) .

* * *

= عتي من لا يعتمد الكلب ». انظر « لسان الميزان » (٣٠٢ - ٣٠١ / ٢) .

قلت : وللحديث شاهدان من حديث ابن عباس وأبي سعيد .

اما حديث ابن عباس ، فرواه الحاكم (١/٩٣) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن جباس . وإسماعيل قال عنه الحافظ : « صدق اخطأ في أحاديث من حفظه » ، رابوه : « صدق يهم » .. [التقريب / الترجمة ٤٦٠ ، ٣٤١٢] .

واما حديث أبي سعيد ، فهو الأتي بعد حديثين .

ويهلين الشاهدين يتعرى الحديث .

(١) إسناده ضعيف :

فيه : سيف بن عمر ، والصبح بن محمد بن أبي حارم ، كلاماً قال عنه في « التقريب » : « ضعيف » .

وشعيب ، قال في « اللسان » (٣/١٤٥) : « شعيب بن إبراهيم الكوفي راوية كتب سيف ، فيه جهة ، ذكره ابن عدي ، وقال : ليس بالمعروف ، وله أحاديث وأخبار ، وفيه بعض النكرة ». لكن الفقرة الأولى من الحديث صحيحة لما تقدم في التعليق السابق .

بابُ القَوْلِ فِي السَّنَةِ الْمَسْمُوعَةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَسْمُوعَةِ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ

السَّنَةُ عَلَى ضَرَبَيْنِ :

ضربٌ يُؤْخَذُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَافَهَهُ وَسَمِعَاهُ ، فَهذا يُجْبِي عَلَى كُلِّ
أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَهُ وَاعْتِقَادُهُ ، عَلَى مَاجَاءَ بِهِ مِنْ وَجُوبٍ وَنَدَبٍ ،
وَإِبَاحةٍ وَحَظْرٍ ، وَمَنْ لَمْ يَقْبِلْهُ فَقَدْ كَفَرَ ، لَأَنَّهُ كَذَبَهُ فِي خَبْرِهِ ، وَمَنْ
كَذَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ فَقَدْ ارْتَدَ ، وَتَجْبُ اسْتِتابَتُهُ ، فَإِنْ تَابَ
وَلَا قُتِلََ .

وَضَرَبٌ : يُؤْخَذُ خَبْرًا عَنْهُ ، وَالْكَلَامُ فِيهِ فِي مَوْضِعَيْنِ ، أَحَدُهُمَا :
فِي إِسْنَادِهِ ، وَالْآخَرُ : فِي مَتَّنِهِ .
فَأَمَّا إِلِيْسَانُهُ : فَضَرِبَانِ : تَوَاتِرٌ ، وَآحَادٌ .

فَأَمَّا التَّوَاتِرُ : فَضَرِبَانِ : أَحَدُهُمَا : تَوَاتِرٌ مِنْ طَرِيقِ الْلَّفْظِ ، وَالْآخَرُ
تَوَاتِرٌ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى .

فَأَمَّا التَّوَاتِرُ مِنْ طَرِيقِ الْلَّفْظِ :

فَهُوَ مِثْلُ الْخَبْرِ بِخُروجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَوَفَاتِهِ بِهَا ،
وَدُفْنِهِ فِيهَا ، وَمَسْجِدِهِ ، وَمَنْبِرِهِ ، وَمَارُوِيٌّ مِنْ تَعْظِيمِهِ الصَّحَابَةُ ، وَمَوَالَاتُهُ
لَهُمْ ، وَمَبَايِّنُهُ لِأَبِي جَهْلٍ ، وَسَائِرِ الْمُشْرِكِينَ ، وَتَعْظِيمِهِ الْقُرْآنُ ، وَتَحْدِيَّهُمْ
بِهِ ، وَاحْتِجاجَهُ بِنَزْوِهِ ، وَمَا رُوِيَّ مِنْ عَدَدِ الصلواتِ وَرَكعَاتِهَا / وَأَرْكَانِهَا

وَتَرْتِيبِهَا ، وَفَرْضِ الزَّكَاةِ الصَّومِ وَالْحَجَّ ، وَنحو ذلك .
وأما التواتر من طريق المعنى:

فهو أن يروي جماعة كثيرون يقع العلم بخبرهم ، كل واحد منهم حُكْمًا غير الذي يرويه صاحبه ، إلا أن الجميع يتضمن معنى واحداً ، فيكون ذلك المعنى بمُنْتَلَةٍ ما تواتر به الخبر لفظاً ، مثال ذلك : ما روى جماعة كثيرة عمل الصحابة بخبر الواحد ، والأحكام مختلفة ، والأحاديث متغيرة ، ولكن جميعها ، يتضمن العمل بخبر الواحد العدل ، وهذا أحد طرق معجزات رسول الله ﷺ ، فإنَّه رُوِيَ عَنْهُ تسبيح الحَصَى فِي يَدِيهِ ، وَحَنِينُ الْجَذْعِ إِلَيْهِ ، وَنَبْعُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَجَعَلَهُ الطَّعَامَ الْقَلِيلَ كثِيرًا ، وَمَجَّهَ الْمَاءَ مِنْ فَمِهِ فِي الْمَزَادَةِ ، فَلَمْ يَنْقُصْهُ الْاسْتِعْمَالُ ، وَكَلَامُ الْبَهَائِمِ لَهُ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مَا يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ .

إذا ثبت هذا ، فإن عدد الجماعة الذين يقع العلم بخبرهم غير معلوم ، ولا دليل على عددهم من طريق العقل ولا من طريق الشرع ، لكننا نعلم أن العدد القليل ، لا يُوجِبُ خبرهم العلم ، وخبر العدد الكبير يُوجِبُه ، ويجب أن يكونوا قد علموا ما أخبروا به ضرورة ، وأن يكونوا على صفة لا يقع منهم الكذب اتفاقاً ، ولا تواترها بتراسل ، أو حمل حَامِلٍ بِرَغْبَةٍ أو رَهْبَةٍ ، لأننا نعلم أن العلم لا يقع بخبر جماعة يَجُوزُ عليهم ذلك .

وَخَبَرُ الْأَحَادِيدِ : مَا انْحَطَّ عَنْ حَدَّ التَّوَاتِرِ ، وَهُوَ ضَرِبَانٌ :

مُسَنَّدٌ ، وَمُرْسَلٌ

فَإِنَّا الْمُسْنَدُ فَضْرِبَانِ :

أَحدهما : يُوجِبُ الْعِلْمُ ، وَهُوَ عَلَى أَوْجَهِهِ : مِنْهَا : خَبْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَخَبْرُ رَسُولِهِ ﷺ ، وَمِنْهَا : أَنْ يَحْكِيَ رَجُلٌ بِحُضُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا وَيَدْعُ عِلْمَهُ فَلَا يَنْكِرُهُ عَلَيْهِ فَيُقْطَعُ بِهِ عَلَى صِدْقَةِ .

وَمِنْهَا : أَنْ يَحْكِيَ - رَجُلٌ شَيْئًا بِحُضُورِ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ ، وَيَدْعُ عِلْمَهُمْ بِهِ^(١) فَلَا يَنْكِرُونَهُ ، فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ صِدْقَةُ .

وَمِنْهَا : خَبْرُ الْوَاحِدِ الَّذِي تَلَقَّتْهُ الْأُمَّةُ بِالْقِبْوَلِ فَيُقْطَعُ بِصِدْقَةِ سَوَاءِ عَمِيلٍ بِهِ الْكُلُّ أَوْ عَمِيلٍ بِهِ الْبَعْضُ ، وَتَأْوِلَهُ^(٢) الْبَعْضُ .

فَهَذِهِ الْأَخْبَارُ تُوجِبُ الْعِلْمَ وَيَقْعُدُ بِهَا الْعِلْمُ اسْتِدْلَالًا .

وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي مِنَ الْمُسْنَدِ : فَمُثَلُّ الْأَخْبَارِ الْمَرْوِيَّةِ فِي كِتَابِ السُّنْنِ الصَّحَّاحِ ، فَإِنَّهَا تُوجِبُ الْعِلْمَ ، وَلَا تُوجِبُ الْعِلْمَ ، وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ : لَا يَجُوزُ الْعِلْمُ بِهَا ، وَنَحْنُ نَذَكُرُ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ وَفَسَادَ مَقَالَتِهِمْ بِمَشِيشَةِ اللَّهِ وَمَعْوِنَتِهِ .

* * *

(١) « بِهِ » : لَيْسَ فِي (ظ.) .

(٢) (ظ.) : « تَأْوِيلَهُ » وَهُوَ خَطَا .

باب القول في وجوب العمل بخبر الواحد العدل

قال الله سُبْحَانَهُ ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢].

٢٧٧ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا معاوية / بن عمرو^(١) ، عن أبي إسحاق ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن ابن عباس :

وأنا طلحة بن علي بن الصقر ، نا أبو محمد : جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي ، أنا جعفر بن محمد المؤدب ، نا أبو عبيد ، نا^(٢) حجاج ، عن ابن حريج ، وعثمان بن عطاء ، عن عطاء الخراساني ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] ، وفي قوله : ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَنَقْلًا﴾ [التوبه: ٤١] ، قال :^(٣)

« نَسْخَتْهَا : ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢] ، قال : تَنْفِرُ طَائِفَةً ، وَتَمْكُثُ طَائِفَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قال :

فَالْمَاكِثُونَ هُمُ الَّذِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ ، وَيُنَذِّرُونَ إِخْرَانَهُمْ ، إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ مِنَ الغَزْوِ ، بِمَا نَزَّلَ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَحَدَّوْهُ»^(٤).

(١) في (ظ) : « معاوية بن عمر ».

(٢) « نا » : ساقطة من (ظ).

(٣) في (ظ) : « ويفقال : قال ».

(٤) إسناده ضعيف :

ورواه ابن الجوزي في « نواسخ القرآن » (ص ٣٦٢) ، وعزاه السيوطي في « الدر المثور » إلى أبي =

واللفظ لحديث أبي عبيد.

٢٧٨ - أنا محمد بن الحسين القطان ، أنا دعلج بن أحمد ، أنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ، أن سعيد بن منصور حدثهم ، قال : نا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن عكرمة ، قال : سمعته ، يقول : « لما نزَّلتْ : ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [التوبه: ٣٩] قالَ الْمُنَافِقُونَ : قَدْ بَقَى مِنَ النَّاسِ نَاسٌ لَمْ يَنْفِرُوا فَهَلَّكُوا ، وَكَانَ قَوْمٌ تَخَلَّفُوا لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ، وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لِعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ، فَنَزَّلَ الْعُذْرًا لِأُولَئِكَ ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ﴾ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أُولَئِكَ (١) ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجَبْنَا لَهُ حَجَّتْهُمْ دَاهِضَةً عِنْ دِرَبِهِمْ﴾ [الشورى: ١٦] (٢) .

قلتُ : ذَكَرَ اللَّهُ [تعالى] الطَّائِفَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَاسْمُ الطَّائِفَةِ يَقُولُ عَلَى الْقَلِيلِ وَعَلَى الْكَثِيرِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَثْبُتَ الْحُكْمَ بِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ هَذَا الْإِسْمُ ، وَقَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَذَرَ بِالْإِنْذَارِ فِي قَوْلِهِ : ﴿لِعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ وَمَعْنَاهُ : وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ (٣) أَنْ يَحْذَرُوا كَمَا قَالَ : ﴿لِعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ وَ﴿لِعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ وَ﴿لِعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ إِيجَابًا عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّقُوا ، وَأَنْ يَفْقَهُوا ، وَأَنْ يَهْتَدُوا . وَقَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ فَتَبَيَّنُوا﴾ (٤) أَنْ تُصِيبُوا

(١) داود في ناسخه ، وابن أبي حاتم .

وفي إسناده عثمان بن عطاء ، وعطاء الغراساني ، وقد تقدم الكلام عليهما تحت رقم (٢٤١).

(٢) في (ظ) : « فانذر الله في أولئك ».

(٣) إسناده صحيح :

ورواه ابن جرير (٦٩/١١) بإسنادين عن سفيان بهذا الإسناد .

(٤) « عليهم » ليس في (ظ) .

(٥) في (ظ) : « فتبينوا » وكلا القراءتين صحيح .

قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ [الحجرات: ٦].

فَأَمَرَ اللَّهُ بِالتَّثْبِيتِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ وَبَيْنَ أَنَّ ذَلِكَ لَثَلَاثَةً يُصَابَ قَوْمٌ بِجَهَالَةٍ فَيُصَبِّحُ مَنْ قَضَى بِخَبَرِ الْفَاسِقِ نَادِمًا ، وَفِي ذَلِكَ دِلَالَةٌ وَاضْحَى عَلَيْهِ^(١) إِمْضَاء خَبَرِ الْعَدْلِ ، وَالْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَبَرِ الْفَاسِقِ ، وَلَوْ كَانَا سَيِّئِينَ^(٢) فِي التَّثْبِيتِ لَبِيَّنَهُ عَزَّ وَجَلَّ .

٢٧٩ - أنا أبو طالب : عمر بن إبراهيم بن سعيد الفقيه ، أنا أبو إسحاق : إبراهيم بن محمد بن الفتح الجيلاني ، قال : حدثني أبو ذر^{*} : الحضر بن أحمد الطبرى ، قال : قال : / أبي : أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبرى المعروف بابن القاسم :

« لا خلاف بَيْنَ أَهْلِ الْفَقْهِ فِي قُبُولِ خَبَرِ الْآحَادِ ، إِذَا عُدِلَتْ نَقْلَتُهُ وَسَلَمَ مِنَ النَّسْخِ حُكْمُهُ ، وَإِنْ كَانُوا مُتَنَازِعِينَ فِي شَرْطِ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا دَفَعَ خَبَرَ الْآحَادِ بعْضُ أَهْلِ الْكَلَامِ لِعَجْزِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَنْ عِلْمِ السُّنْنِ ، زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَوَاتَرَتْ بِهِ أَخْبَارٌ مَنْ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الغَلطُ وَالنَّسِيَانُ ، وَهَذَا عِنْدَنَا مِنْهُ ذَرِيعَةٌ إِلَى إِبْطَالِ سُنْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ ، لِوَجْهِينَ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ مَا شَرَطَ مِنْ ذَلِكَ صَفَةُ الْأُمَّةِ الْمَعْصُومَةِ ، وَالْأُمَّةُ إِذَا تَطَابَقَتْ عَلَىٰ شَيْءٍ وَجَبَ الْقَوْلُ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ خَبَرٌ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ لَوْ طُوِّلَ بِسُنْنَةٍ يَتَحَاكَمُ إِلَيْهَا الْمُتَنَازِعُونَ ، تَوَاتَرَتْ عَلَيْهَا أَخْبَارُ نَقْلَتِهَا وَسَلَمَتْ مِنْ خَوفِ النَّسِيَانِ طُرْقَهَا لَمْ يَجِدْ إِلَيْهَا سَبِيلًا ، وَكَانَتْ شَبَهَتْهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ وَجَدَ أَخْبَارَ السُّنْنِ آخِرَهَا عَمِّنْ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الغَلطُ وَالنَّسِيَانُ ، وَهُوَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَكَذَلِكَ يَجُبُ أَنْ يَكُونَ أَوْلَاهَا

(١) فِي (ظ) : «وعلى» .

(٢) أي : مثلين مشابهين .

وأوسطها عنْ قومٍ لا يَجُوِّرُ عَلَيْهِمُ الْغَلَطُ وَالنُّسْيَانُ » قالَ أبو العباس : « فَكَانَ ^(١) مَا اعْتَذَرَ بِهِ ثَانِيًّا أَفْسَدَ مِنْ جُرْمِهِ أَوْلًا وَأَقْبَحَ ، وَذَلِكَ أَنَّ آخَرَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ عَمَّنْ صَحَّتْ نُبُوَّتُهُ وَصَدَّقَتِ الْمَعْجزَاتُ قَوْلُهُ ، فَيُلَزِّمُهُ عَلَى قَوْدٍ اعْتَلَاهُ أَنْ لَا يَقْبَلَ مِنَ الْأَخْبَارِ ، إِلَّا مَا رَوَّتِ الْأَنْبِيَاءُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ نَطَقَ الْكِتَابُ بِتَصْدِيقِ مَا اجْتَبَيْنَاهُ مِنْ تَصْدِيقِ خَبَرِ الْأَحَادِيدِ ، قَالَ ^(٢) اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبه: ١٢٢]

وَاسْمُ الطَّائِفَةِ عِنْدَ الْعَرَبِ قَدْ يَقْعُدُ عَلَى دُونِ الْعَدَدِ الْمَعْصُومِ مِنَ الْزَّلَلِ ، وَقَدْ يُلْزِمُ الْوَاحِدَ فَأَكْثَرَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ طَائِفَاتَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجـرات: ٩] ، وَقَالَ ^(٣) : ﴿ وَلَيَشْهَدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٢] ، فَصَحَّ أَنَّ هَذَا الاسمُ ، وَاقِعٌ عَلَى الْعَدَدِ الْقَلِيلِ .

وَفِيمَا تَلَوْنَا وَجْهَنِ مِنَ الْحُجَّةِ :

أَحدهما : أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ بِذَلِكَ ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَلَى ^(٤) الْمُنْذَرِينَ قَبْوَلِهِ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ [الطلاق: ٢] ، ﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى قُبُولِ قَوْلِهِمَا .

وَالوَجْهُ الثَّانِي : قَوْلُهُ : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ ، فَلَوْلَا قِيامُ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ مَا اسْتَوْجَبُوا الْحَدَرَ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ إِيجَابًا للْحَدَرِ بِهِ - وَاللَّهُ

(١) (ظ) : « وَكَانَ ».

(٢) (ظ) : « وَقَالَ ».

(٣) « وَقَالَ » : لِيَسْتَ فِي (ظ).

(٤) (ظ) : « دَلِيلٌ أَنَّ عَلَى ».

أعلم - نَظِيرُ قَوْلِهِ : ﴿بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُذَرَّقُوا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نُذِيرٍ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ٣] ، إيجاباً للإهتداء عليهم بذلك .

وقال تعالى : ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣] ، فوجب على العباد أن يَعْقِلُوا عن القرآن خِطَابُهُ حُجَّةٌ لِللهِ عليهم .

وَحْجَةٌ أُخْرَى : قول الله / تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] الآية ، فكان في أمر الله بالثبات في خبر الفاسق دلالة واضحة من فَحْوى الكلام على إِمضاء خبر العَدْل ، والفرق بينه وبين خبر الفاسق ، ولو كان سَيِّئٌ في التَّوْقِفِ عَنْهُمَا لَأَمْرَ بالثبات في خبرِهِمَا ، حتى يَلْغَى^(١) حد التواتر الذي يجب عند المخالفين القول به على مَذَهِبِهِمْ ، كما رَتَبَ في الشهادات ، وفصل بينهما بأن جعل الشهادات مَنْوَطَةً بأعدادها ، وأطلق الأخبار إِطْلَاقاً ، قوله : ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ دليل على أن^(٢) إنفاذنا لقوله في خبر العَدْل إِصَابَةً بعلم لا بجهل له ولئلا نُصْبِحَ على ما فعلنا نادِمِين . والله أعلم^(٣) .

٢٨٠ - أنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا محمد بن العباس الخزار ، أنا أحمد بن عبد الله بن سيف بن سعيد السجستاني ، أنا الريبع بن سليمان ، قال : قال الشافعي :

(١) حتى يَلْغَى ساقطة من (ظ).

(٢) أن ساقطة من (ظ).

(٣) إلى هنا آخر كلام ابن القاسم.

«فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَأَيْنَ الدَّلَالَةُ عَلَى قَبْوِلِ خَبَرِ الْوَاحِدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَبِيلٌ لِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ :

كان الناسُ مستقبلي^(١) بيت المقدس ، ثم حَوَّلَهُمُ اللَّهُ إِلَى الْبَيْتِ
الْحَرَامِ ، فَأَتَى أَهْلَ قَبْيَاءَ آتَ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَأَخْبَرَهُمْ : أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ
عَلَى رَسُولِهِ كِتَابًا ، وَأَنَّ الْقِبْلَةَ حُوَلَتْ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ^(٢) ، فَاسْتَدَارُوا
إِلَى الْكَعْبَةِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ^(٣) .

وَأَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَجَمَاعَةَ كَانُوا يَشْرِبُونَ الشَّرَابَ فَضَيْغَ بُشْرٍ ، وَلَمْ يُحَرِّمْ
يُومَئِذٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ شَيْءٌ ، فَأَتَاهُمْ آتٌ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ
فَأَمْرَوْا أَنَّاسًا فَكَسَرُوا جَرَارَ شَرَابِهِمْ ذَلِكَ^(٤) ، وَلَا أَشْكُ أَنَّهُمْ لَا يُحَدِّثُونَ
مِثْلَ هَذَا إِلَّا ذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَيُبَشِّهُ أَنْ لَوْ كَانَ
قَبْوِلُ خَبَرٍ مَنْ أَخْبَرَهُمْ وَهُوَ صَادِقٌ عِنْهُمْ ، مِمَّا لَا يَجُوزُ لَهُمْ قَبْوِلُهُ ، أَنَّ
يَقُولَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَدْ كُنْتُمْ عَلَى قِبْلَةٍ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ أَنْ تَتَحَوَّلُو^(٥)
عَنْهَا إِذْ كُنْتُ حَاضِرًا مَعَكُمْ حَتَّى أُعْلَمَكُمْ أَوْ يُعْلَمَكُمْ جَمَاعَةً أَوْ عَدْدًا
يَسْمِيهِمْ لَهُمْ ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ الْحَجَّةَ تَقُومُ عَلَيْهِمْ بِمِثْلِهَا ، لَا بِأَقْلَى مِنْهَا ،
إِنْ كَانَتْ لَا تَبْتُعُ عَنْهُ بِوَاحِدٍ ، وَالْفَسَادُ لَا يَجُوزُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَلَا عِنْدَ عَالَمٍ ، وَهُرَاقَهُ حَلَالٌ فَسَادٌ ، وَلَوْ لَمْ تَكُنِ الْحَجَّةُ أَيْضًا تَقُومُ
عَلَيْهِمْ بِخَبَرٍ مَنْ أَخْبَرَهُمْ بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ لَا شَيْءٌ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ
لَكُمْ حَلَالًا ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْكُمْ إِفْسَادٌ حَتَّى أُعْلَمَكُمْ أَنَّ اللَّهَ حَرَمَهُ أَوْ

(١) (ظ) : « مُسْتَقْبَلٌ » !!.

(٢) (ظ) : « الْبَيْتُ الْحَرَامُ » .

(٣) رواه البخاري (٤٠٣) كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في القبلة ، ومسلم (٥٢٧) .

(٤) (ظ) : « يَحُولُوا » .

(٥) رواه البخاري (٥٥٨٢) كتاب الأشربة ، باب : نزع تحريم الخمر ، ومسلم (١٩٨٠) .

يأتِيكُمْ عدُّ يَحْدُهُمْ لَهُمْ بِخَبْرٍ عَنِي بِتَحْرِيمِهِ .

وأَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ سَلْمَةً أَنْ تُعْلَمَ امْرَأَةً أَنْ تَعْلَمَ رَوْجَهَا إِنْ قَبَلَهَا
وَهُوَ صَانِمٌ لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ^(١) . وَلَوْ لَمْ يَرِدِ الْحَجَّةَ تَقُومُ عَلَيْهِ بِخَبْرِهَا ، إِذَا
صَدَّقَهَا لَمْ يَأْمُرْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِهِ .

وأَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْسَى الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَغْدُو عَلَى امْرَأَةٍ رَجُلٍ ، فَإِنْ
اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا ، فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا^(٢) ، وَفِي ذَلِكَ إِيمَانَةُ نَفْسِهَا بِاعْتِرَافِهَا
عِنْدَ أَيْسَى ، وَهُوَ وَاحِدٌ .

وأَمْرَ عُمَرَ بْنَ أُمَيَّةَ الْضَّمْرِيِّ ، أَنْ / يَقْتُلَ أَبَا سُفِيَّانَ ، وَقَدْ سَنَ عَلَيْهِ
إِنْ عَلِمَهُ أَسْلَمَ لَمْ يَحْلِ لَهُ قَتْلُهُ ، وَقَدْ يُحْدِثُ الْإِسْلَامَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيهِ عُمَرُ
ابْنَ أُمَيَّةَ .

وأَمْرَ أَيْسَى أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيْسَى ، أَنْ يَقْتُلَ خَالِدَ بْنَ سَفِيَّانَ الْهَذَلِيَّ
فَقَتَلَهُ^(٤) ، وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَسْلَمَ أَنْ لَا يَقْتُلَهُ .

وَكُلُّ هُؤُلَاءِ فِي مَعْنَى وَلَائِهِ ، وَهُمْ وَاحِدٌ وَاحِدٌ يُمْضِيُونَ الْحُكْمَ
بِأَخْبَارِهِمْ^(٤) .

فَال الشافعي :

(١) مسلم (١١٠٨) كتاب الصيام ، باب : بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تتحرك
شهرته .

(٢) البخاري (٦٦٣٣) كتاب الإيمان ، باب : كيف كانت يمين النبي ﷺ وفي الوكالة (٢٣١٤ ، ٢٣١٥) باب
الوكالة في الحدود ، ورواه مسلم في كتاب الحدود (١٦٩٧ ، ١٦٩٨) باب من اعترف على نفسه
بالزنا .

(٣) البهقي في « السنن » (٢٥٦/٣) صلاة الخوف ، باب : كيفية صلاة شدة الخوف ، ورجاله ثقات عدا
عبد الله بن أبي سعيد فلم أقف على ترجمته .

(٤) انظر : « اختلاف الحديث » للشافعي (ص ٣٧ ، ٣٨) .

« وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِعْمَالَهُ وَاحِدًا وَاحِدًا ، وَرَسُولُهُ وَاحِدًا وَاحِدًا ، وَإِنَّمَا بَعَثَ بِعْمَالَهِ لِيُخْبِرُوا النَّاسَ بِمَا أَخْبَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ شَرَائِعِ دِينِهِمْ ، وَيَأْخُذُونَهُمْ مِمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، وَيُعْطُوهمْ مَا لَهُمْ ، وَيُقِيمُونَعَلَيْهِمِ الْحُدُودَ ، وَيَنْقُذُونَهُمْ فِيهِمُ الْأَحْكَامَ ، وَلَمْ يَبْعَثْ مِنْهُمْ وَاحِدًا إِلَّا مَشْهُورًا بِالصَّدْقِ عِنْدَ مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ ، وَلَوْلَمْ تَقْمِنِ الْحَجَةُ عَلَيْهِمْ بِهِمْ - إِذْ كَانُوا فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ وَجَهَهُمْ أَهْلُ صَدْقٍ عِنْهُمْ - مَا بَعَثَهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَبَعَثَ أَبَا بَكْرَ وَآلَّا عَلَى الْحَجَةِ وَكَانَ فِي مَعْنَى عَمَالَهِ ، ثُمَّ بَعَثَ عَلَيْهِ بَعْدَهُ ، بِأَوَّلِ سُورَةِ بِرَاءَةٍ ، فَقَرَأَهَا فِي مَجْمَعِ النَّاسِ فِي^(١) الْمَوْسِمِ ، وَأَبْوَ بَكْرَ وَاحِدًا ، وَعَلِيًّا وَاحِدًا ، وَكَلَّا هُمَا بَعْثَتُهُمْ بِغَيْرِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ صَاحِبَهُ ، وَلَمْ لَمْ تَكُنِ الْحُجَّةُ تَقْوِيمُ عَلَيْهِمْ بِبَعْثَتِهِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا - إِذْ^(٢) كَانَا مَشْهُورِيْنَ عِنْدَ عَوَامِهِمْ بِالصَّدْقِ ، وَكَانَ مِنْ جَهْلِهِمَا مِنْ عَوَامِهِمْ وَجَدَ مِنْ يَقِنُّ بِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعْرِفُ صِدْقَهُمَا - مَا بَعَثَ وَاحِدًا مِنْهُمَا . فَقَدْ بَعَثَ عَلَيْهِ بَعْضِيْمِ ؛ نَقْضِ مَدَدِ وَاعْطَاءِ مَدَدِ ، وَنَبْذِ إِلَى قَوْمٍ ، وَنَهْيِ عَنْ أَمْوَالِ وَأَمْرِ بَاخْرَى ، وَمَا كَانَ لَأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ بِلَفْغَهُ عَلَيْهِ : أَنَّ لَهُ مُدَّةً أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ أَنْ يَعْرِضَ لَهُمْ فِي مُدَّتِهِمْ ، وَلَا مَأْمُورٌ بِشَيْءٍ وَلَا مَنْهِيٌ عَنْهُ بِرِسَالَةٍ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : أَنْتَ وَاحِدٌ ، وَلَا تَقْوِيمُ عَلَيَّ الْحُجَّةُ بِأَنَّ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَكَ إِلَيَّ بِنَقْضِ شَيْءٍ جَعَلَهُ لَيْ ، وَلَا بِإِحْدَاثِ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ لَيْ وَلَا لِغَيْرِيْ ، وَلَا بِنَهْيِ عَنْ أَمْرٍ ، لَمْ أَعْلَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ، وَلَا بِإِحْدَاثِ أَمْرٍ لَمْ أَعْلَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَحْدَثَهُ ، وَمَا يَجُوزُ هَذَا لَأَحَدٍ فِي شَيْءٍ قَطْعَهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا أَعْطَاهُ

(١) « فِي » ساقطة من (ظ).

(٢) (ظ) : « إِذَا ».

(٣) (ظ) : « لَأَنْ ».

إِيَّاهُ ، وَلَا أَمْرَهُ بِهِ وَلَا نَهَاهُ عَنْهُ ، بَأْنَ يَقُولَ لَمْ أَسْمَعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ لَمْ يَنْقُلْهُ إِلَيْهِ عَدْدٌ ، فَلَا أَقْبَلُ فِيهِ خَبْرَكَ وَأَنْتَ وَاحِدٌ ، وَلَا كَانَ لَأَحَدْ وَجَهٌ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِلًا يَعْرِفُهُ أَوْ يُعْرَفُ لَهُ مِنْ يُصَدِّقُهُ فَصِدَّقَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ الْعَالِمُ : عَلَيْكَ أَنْ تَعْطِي كَذَا أَوْ تَفْعَلْ كَذَا ، أَوْ يُفْعَلْ بَكَ كَذَا ، فَيَقُولُ : لَا أَقْبَلُ هَذَا مِنْكَ لَانِكَ وَاحِدٌ حَتَّى أَلْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَيُخْبِرُنِي أَنَّ عَلَيَّ مَا قَلْتَ أَنَّهُ عَلَيَّ فَأَفْعَلُهُ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا عَنْ خَبْرِكَ ، وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ تَغْلِطَ ، أَوْ يُحَدِّثُنِي عَامَةً يَشْتَرِطُ فِي عَدَدِهِمْ وَاجْمَاعِهِمْ عَلَى الْخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَشَهَادَتِهِمْ / مَعًا أَوْ مُتَفَرِّقِينَ ، ثُمَّ لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ مِنْ خَبْرِ الْعَامَةِ عَدَدًا أَبْدًا إِلَّا وَفِي الْعَامَةِ عَدَدًا أَكْثَرَ مِنْهُ ، وَلَا مِنْ اجْتِمَاعِهِمْ حِينَ يَخْبُرُونَ تَفْرِقَهُمْ شَيْئًا إِلَّا مُمْكِنٌ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ بَعْضِ زَمَانِهِ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فَلَا يَكُونُ لِتَشْبِيهِ الْأَخْبَارُ غَايَةً أَبْدًا يَنْتَهِي إِلَيْهَا ، ثُمَّ لَا يَكُونُ هَذَا لَأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، أَجْزَوَ مِنْهُ لَمَنْ قَالَ هَذَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهَارِنِهِمْ لَأَنَّهُ يُدْرِكُ لِقَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيُدْرِكُ ذَلِكَ لَهُ أَبُوهُ وَإِخْرَوْهُ وَقَرْبَتِهِ وَمِنْ يُصَدِّقُهُ فِي نَفْسِهِ وَيُفَضِّلُ صِدْقَهُ بِالنَّظَرِ لَهُ ، فَإِنَّ الْكَاذِبَ قَدْ يُصَدِّقُ مِنْ نَظَرِهِ ، فَإِذَا لَمْ يَجِزْ هَذَا لَأَحَدٍ يُدْرِكَ لِقَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيُدْرِكُ خَبْرُ^(۱) مِنْ يُصَدِّقُ مِنْ أَهْلِهِ وَالْعَامَةِ عَنْهُ كَانَ لَمَنْ جَاءَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَمْنُ لَا يَلْقَاهُ فِي الدُّنْيَا أُولَى أَنْ لَا يَجُوزُ»^(۲).

٢٨١ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أخبرني أبو

(۱) « خَبْر » ساقطة من (ظ).

(۲) انظر : « اختلاف الحديث » للشافعي (ص ۳۸ - ۴۱).

حنيفة بن سماك بن الفضل ، قال : حدثني ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ ، قال عام الفتح :

« مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتْلٌ فَهُوَ بَخِيرُ النَّظَرَيْنِ : إِنَّ أَحَبَّ أَخْذَ الْعُقْلَ ، وَإِنَّ أَحَبَّ فِلْهُ الْقَوْدَ ».

قال أبو حنيفة : فقلت لابن أبي ذئب ، أتأخذُ بهذا يا أبا الحارث ؟ فضرب صدرى وصاح عليًّا صياحًا منكراً ، ونالَّ مني ، وقال : أُحدِّثُكَ عن رَسُولِ اللَّهِ وَتَقُولُ : تَأْخُذُ بِهِ ؟ وَذَلِكَ الْفَرْضُ عَلَيْيَّ وَعَلَى مَنْ سَمِعَهُ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اخْتَارَ مُحَمَّدًا ﷺ مِنَ النَّاسِ فَهَدَاهُمْ بِهِ وَعَلَى يَدِيهِ ، وَاخْتَارَ لَهُمْ مَا اخْتَارَ لَهُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَعَلَى الْخَلْقِ أَنْ يَتَبَعُوهُ طَائِعِينَ أَوْ دَاخِرِينَ ، لَا مَخْرُجٌ لِمُسْلِمٍ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : وَمَا سَكَتَ عَنِي حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنْ يَسْكُنْ »^(١) .

٢٨٢ - أنا الجوهري ، أنا عمر بن أحمد الراوِي ، أنا يحيى بن محمد بن صَاعِد ، أنا الحسين بن الحسن المروزي ، أنا عبد الله - يعني : ابن المبارك - أنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب قال : بلغنا عن رجالٍ من أهلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ :

(١) أبو حنيفة بن سماك ، ترجمته الدوالبي في « الكنى » (١٥٩/١) ، وساق هذه القصة . أما الحديث المذكور فقد رواه البيهقي (٥٢/٨) من طريق الشافعى أيضًا ، أبا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب عنه به . وهو إسناد صحيح . رواه أبو داود (٤٥٠٤) ، والترمذى (١٤٠٦) من طريق آخر عن ابن أبي ذئب ، وإسناده صحيح أيضًا . وقال الترمذى : حسن صحيح . ثبت الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة . رواه البخارى (١١٢) ، ومسلم (١٣٥٥) ، وأبو داود (٤٥٠٥) ، والترمذى (١٤٠٥) ، وابن ماجه (٣١٠٩) .

«الاعتصام بالسنن نجاة»^(١).

٢٨٣ - أنا أبو الحسن : علي بن أحمد بن محمد بن بكران الفوّي -
بالبصرة - ، نا أبو علي : الحسن بن محمد بن عثمان الفسوبي ، نا
يعقوب بن سفيان ، نا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني
يونس ، عن ابن شهاب ، قال : بلغنا عن رجال من أهل العلم ، أنهم
كانوا يقولون :

«الاعتصام بالسنن نجاة ، والعلم يُقْبَض قبضا سريعا ، فَنَعْشُرُ الْعِلْمَ
ثبات الدين والدنيا ، وذهب ذلك كله في ذهاب العلم»^(٢).

٢٨٤ - أخبرني عبد العزيز بن علي الوراق ، ومحمد بن يحيى بن
محمد الشوكبي ، قالا : نا عمر بن أحمد الوعاظ ، نا أحمد بن محمد بن
إسماعيل ، نا الفضل بن زياد ، قال : سمعت أبا عبد / الله - و هو
أحمد بن حنبل - يقول :

«من ردّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة»^(٣).

٢٨٥ - حدثني أبو سعيد : مسعود بن ناصر بن أبي زيد السجزي ،
أنا علي بن بشري السجستاني ، قال : نا محمد بن الحسين الأبري ،

(١) إسناده صحيح :

رواه ابن المبارك في الزهد عن يونس بهذا الإسناد.

برواه أبو نعيم في «الحلية» (٣٦٩/٣) ، واللالكاني في «أصول الاعتقاد» (١٣٧/١٥) ، والدارمي
(٩٧) من طرق عن يونس به . مع ذكر الزيادة المذكورة في الرواية الآتية
ورواه اللالكاني (١٣٦) من طريق آخر ، عن الأوزاعي ، عن الزهرى.

(٢) رجاله ثقات :

غير أن عبد الله بن صالح كاتب الليث يخطئ ، لكن له متابعتان كما تقدم في التخريج السابق.

(٣) إسناده صحيح :

رواه اللالكاني في «أصول الاعتقاد» (٧٣٣) : أخبرنا أحمد - أى : ابن محمد بن أحمد الفقيه .
أخبرنا عمر . . . بهذا الإسناد.

قال سمعتُ الإمام محمد بن إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا لَا
أَحْصَى مِنْ مَرَّةٍ :

«أَنَا عَبْدٌ لِأَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(۱).

* * *

(۱) علي بن شری ، لم اعرفه ! وبقية الإسناد رجاله ثقات .

وصفُ الخبرِ الذي يلزمُ قبُولَهُ ويَجِبُ العملُ به

لا يقبلُ خبرُ الواحدِ ، حتى تثبتَ عدالَةُ رجالِهِ ، واتصالُ إسنادِهِ ، وثبوتُ العدالةِ ؛ أن يكونَ الراوي بعد بلوغهِ وصحَّةِ عقلِهِ ثقةً مأمونًا جميلَ الاعتقادِ غير مبتدعٍ مجتَبًا للكبائرِ متَّزِّهاً عنْ كُلَّ ما يُسْقِطُ المروءَةَ ، من المجنون والسفه والأفعال الدُّنيَّةِ ، وينبغي أنْ لا يكونَ مُدلَّسًا في روايَتِهِ ، ويكون ضابطًا حالَ الرِّوَايَةِ مُحَصَّلًا لما يرويهُ ، ويكون شيخه الذي سمعَ منهُ على هذهِ الصفةِ وكذلك حال شيخه شيخه ومنْ بعدهُ من رجالِ الإِسْنَادِ إلى الصحابي الذي روى الحديثَ عنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فإنْ كانَ في الإِسْنَادِ رجلٌ ثَبَّتَ فِسْقُهُ أو جُهِلَ حَالُهُ ، فلم يُعرفَ بالعدالةِ ولا بالفسقِ لم يَصُحُ الاحتجاجُ بذلك الحديثِ .

هذا الكلام في الحديث الذي اتصل سنته.

وأما المرسلُ : ^(١) فهو ما انقطعَ إسنادُهُ ، وهو أنْ يروي المُحدَّثُ عَمَّنْ لم يسمعَ منهُ ، أو يروي عَمَّنْ سَمِعَ منهُ ما لم يسمعَ منهُ ، ويترُكُ اسمَ الذي حدَّثَهُ به فلا يذكره ، فلا يخلو من أحدِ أمرينْ :

إِما أنْ يكونَ من مراسيلَ الصَّحَّابةِ أو غَيْرِهِمْ .

فإنْ كانَ من مراسيلَ الصَّحَّابةِ قُبِّلَ ووجَبَ العملُ بِهِ لأنَّ الصَّحَّابةَ مقطوعٌ بِعَدَّتِهِمْ ، فرارسالُ بعضِهِمْ عن بعضٍ صحيحٌ .

(١) حيث إنَّه قسمُ الحديثِ الآحادِ إلى مسندٍ ومرسلٍ ، فلما انتهى من الكلام على المسند شرع في تعريف المرسل . انظر (ص ٢٧٠) .

وإنْ كانَ مِنْ مَرَاسِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ ، لَمْ يُقْبَلْ لِأَنَّ الْعَدْالَةَ شَرْطٌ
فِي صَحَّةِ الْخَبَرِ ، وَالذِّي تَرَكَ تَسْمِيَتَهُ يَحْجُزُ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا وَيَحْجُزُ أَنْ
لَا يَكُونَ عَدْلًا ، فَلَا يُحْتَاجُ بِخَبْرِهِ حَتَّى يُعْلَمْ .

٢٨٦ - أنا الجوهري ، أنا محمد بن العباس ، أنا أحمد بن عبد الله
ابن سيف ، نا الربيع بن سليمان ، قال : قال الشافعي :

لَا يُقْبَلُ إِلَّا حَدِيثٌ ثَابِتٌ ، كَمَا لَا يُقْبَلُ مِنَ الشَّهُودِ إِلَّا مَنْ عَرَفَنَا
عَدْلَهُ ، فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مَجْهُولًا أَوْ مَرْغُوبًا عَمَنْ حَمَلَهُ كَانَ كَمَا لَمْ يَأْتِ
لِأَنَّهُ لَيْسَ بِثَابِتٍ»^(١) .

* * *

(١) انظر « اختلاف الحديث » للشافعي (ص ٦).

بابُ أوصافِ وجُوهِ السُّننِ ونَوْعُهَا

قد مضي الكلامُ في الإسنادِ ، والكلامُ هَا هُنَا في المتنِ .

وَجُمِلَتُهُ : أَنَّ فِي سُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مُثْلًا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ ، وَالْخَاصِّ وَالْعَامِ ، وَالْمُجْمَلِ وَالْمُبَيِّنِ ، وَالتَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ .

وَنَحْنُ نُورِدُ مِنْ كُلّ مَعْنَى ذَكَرْنَاهُ شَيْئًا يُسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى مَا سِواهُ ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَمِنِ الْمَجَازِ :

٢٨٧ - ما أنا أبو القاسم : علي بن محمد بن يحيى السميسياطي -
بِدمَشِقَ - ، أنا عبد / الوهاب بن الحسن بن الوليد الكلابي ، أنا أبو
الحسن : أحمد بن عمير بن يوسف بن جووصا ، نا يونس بن عبد
الأعلى ، أنا عبد الله بن وهب ؛ أَنْ مَالِكًا أَخْبَرَهُ :

قَالَ ابْنُ جَوْصَا : وَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيُّ ، قَالَ : أَنَا عبد
الرَّحْمَنُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ :

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْجَبَابَ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ
يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

أَمْرَتُ بِقَرْيَةَ تَأْكُلُ الْقُرَى ، يَقُولُونَ يَشْرِبُونَ وَهِيَ الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي النَّاسَ
كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ^(١) .

(١) إسناده صحيح:

رواہ البخاری (١٨٧١) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك.

قال يونس : قال لنا ابن وهب : قلتُ لمالك : ما (تأكلُ
القرى) ؟ قال : تفتحُ القرى .

٢٨٨ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقربي ، أنا إسماعيل بن علي
الخطي ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : سمعتُ أبي يقول في
حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ
« أمرتُ بقريةٍ تأكلُ القرى »

قال : تفسيره والله أعلم : تفتح القرى ؛ فتحت مكة بالمدينة وما
حول المدينة بها ، لا أنها تأكل أكلًا ، إنما تفتح القرى بالمدينة^(١) .

قلتُ : قوله ﷺ : « أمرتُ بقريةٍ » ، على معنى أمرت بالهجرة إلى
قرية ، وقوله « تأكلُ القرى » بمعنى : يأكلُ أهلها القرى ، كما قال الله
تعالى : « وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَةً » [النحل: ١١٢] يعني :
قرية كان أهلها مطمئنين ، وكان ذكر القرية في هذا كناية عن أهلها ،
وأهلها المرادون بها لا هي ، والدليل على ذلك قوله تعالى : « فَإِذَا
اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعَ وَالْخَوْفَ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ » [النحل: ١١٢] ، والقرية لا صنع
لها ، وقوله : « فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمَ اللَّهِ » [النحل: ١١٢] والقرية : لا كفر لها .

وقوله ﷺ : « تأكلُ القرى » بمعنى : تقدرُ عليها ، كقوله تعالى :
« إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا » [النساء: ١٠] ليس يعني بذلك أكلتها
دون محتاجيها عن اليتامي لا بأكل لها ، وقوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوهَا
إِسْرَافًاٌ وَبَدَارًاٌ أَنْ يَكْبُرُوا » [النساء: ٦] يعني تغلبوا عليها إسرافاً على أنفسكم

= ورواه مسلم (١٣٨٢) : حدثنا قبيه بن سعيد ، عن مالك ، بهذا الإسناد .
وروه مسلم أيضًا من طرق أخرى ، عن يحيى بن سعيد به ، ولفظه : « كما ينفي الكبير الخبث » .
(١) انظر مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (ص ٤٤٥).

وِبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ، فَيُقِيمُوا الْحَجَةَ عَلَيْكُمْ بِهَا فَيَتَزَعَّوْهَا مِنْكُمْ لِأَنفُسِهِمْ ، فَكَانَ الْأَكْلُ فِيمَا ذَكَرْنَا يَرَادُ بِهِ الْغَلَبةُ عَلَى الشَّيْءِ ، فَكَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ .
وَحَدِيثٌ آخَرُ :

٢٨٩ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرْ : الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرَ الْهَاشَمِي ، نَا مُحَمَّدُ
ابْنُ أَحْمَدَ الْلَّؤْلَؤِي ، نَا أَبُو دَاوُدْ ، نَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدَ
الْحَمْصِي ، نَا أَبُو الْمَغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمَ ، حَدَّثَنِي
الْعَلَاءُ بْنُ عَبْيَةَ ، عَنْ عَمِيرِ بْنِ هَانَىِ الْعَنْسِى ، قَالَ : سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ يَقُولُ : كَنَا قَعُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ الْفَتْنَةَ ، فَأَكْثَرَ فِي
ذِكْرِهَا ، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ ، فَقَالَ قَاتِلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا فِتْنَةُ
الْأَحْلَاسِ؟ قَالَ :

« هِيَ هَرْبٌ وَحْرَبٌ ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخْنَاهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٌ مِنْ
أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي ، وَلَيْسَ مِنِّي ، وَإِنَّمَا أُولَئِيَّ الْمُتَقْرَنُونَ ، ثُمَّ يَصْطَلُحُ
النَّاسُ عَلَى / رَجُلٍ كَوْرَكٍ عَلَى ضَلَاعٍ ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدَّهِيمَاءِ ، لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ
هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمَتْ لَطْمَةً ، فَإِذَا قِيلَ انْقَبَضَتْ تَمَادَتْ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا
مُؤْمِنًا ، وَيُمْسِي كَافِرًا ، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطِيْنِ : فُسَاطُ إِيمَانٍ لَا
نَفَاقَ فِيهِ ، وَفُسَاطُ نَفَاقٍ لَا إِيمَانَ فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكُمْ^(١) فَانْتَظِرُوا الدَّجَاجَ
مِنْ يَوْمِهِ أَوْ غَدَهِ»^(٢).

قَوْلُهُ ﷺ : « فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ » وَالْأَحْلَاسُ : جَمْعُ حَلْسٍ ، وَإِنَّمَا

(١) (ظ) : « ذَاكِمٌ » .

(٢) إِسْنَادُ حَسْنٍ :

أَبُو الْمَغِيرَةِ ، هُوَ : عَبْدُ الْقَدَوسِ بْنُ الْحَجَاجِ الْخُولَانِيِّ .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٤٢) ، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَغْوَى فِي « شِرْحِ السَّنَةِ » (٤٢١٦) : ثَنَا يَحْيَى . . . بِهِذَا الإِسْنَادِ .

وَرَوَاهُ أَحْمَدَ (١٣٣/٢) : ثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ . . . بِهِذَا الإِسْنَادِ .

شَبَهَهَا بِالْحَلْسِ لَظُلْمَتْهَا وَالْتَّبَاسَهَا ، أَوْ لَأَنَّهَا تَرْكُدُ وَتَدُومُ فَلَا تَقْلُعُ ،
يَقُولُ : فَلَانْ حَلْسٌ بَيْتَهُ إِذَا كَانَ يَلْازِمُ قَعْدَتِهِ لَا يَرْجِعُ ، وَيَقُولُ : هُمْ
أَحْلَاسُ الْخَيْلِ : إِذَا كَانُوا يَلْزَمُونَ ظَهُورَهَا .

وَالدَّخْنُ : الدَّخَانُ ، يَرِيدُ أَنَّهُ سَبَبٌ إِثَارَتِهَا وَهِيجَهَا .

وَقَوْلُهُ : « كَوَرِكٌ عَلَى ضَلْعٍ » يَرِيدُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى
رَجْلٍ غَيْرِ خَلِيقٍ لِلْمُلْكِ وَلَا مُسْتَقْلٍ بِهِ ، لَأَنَّ الْوَرْكَ لَا يَسْتَقْلُ عَلَى الضَّلْعِ
وَلَا يَلَامُهَا ، وَإِنَّمَا يَقُولُ فِي بَابِ الْمُشَاكِلَةِ هُوَ كَرَأْسٌ عَلَى جَسَدٍ أَوْ كَفٌ
فِي ذَرَاعٍ وَنَحْوِهِمَا ^(١) مِنَ الْكَلَامِ .

وَالدُّهِيمَاءُ : تَصْغِيرُ الدَّهَمَاءِ ، وَلَعَلَّهُ صَغَرَهَا عَلَى طَرِيقِ الْمَذَمَّةِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَحَدِيثٌ آخَرُ :

٢٩٠ - أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ دَاؤِدِ الرَّازَّ ، نَا أَحْمَدُ
ابْنُ سَلْمَانَ بْنَ الْحَسَنِ النَّجَادَ قَالَ : قُرْئًا عَلَى الْحَسَنِ بْنِ مَكْرَمٍ وَأَنَا
أَسْمَعُ ، قَالَ : قَرَأَنَا عَلَى قَيْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ سُفِيَّانَ الشَّوَّرِيِّ ،
عَنْ مُنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« تَدُورُ رَحَا إِلَسْلَامٍ فِي خَمْسٍ وَثَلَاثَيْنَ أَوْ سِتٍ وَثَلَاثَيْنَ أَوْ سَبْعَ
وَثَلَاثَيْنَ ، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُهُمْ يَهْلِكُهُمْ ، وَإِنْ يَقُمُ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمُ لَهُمْ

(١) (ظ) : « وَنَحْوِهِمَا » .

سبعين عاماً».

قلتُ : يارسول الله : مِمَّا مَضَى أو مِمَّا بَقَى ؟ قال :
«مِمَّا بَقَى»^(١).

قوله : «تَدُورُ رَحَا الْإِسْلَام» ، مثلٌ يريده أن هذه المدة إذا انتهت حدث في الإسلام أمر عظيم يخافُ لذلك على أهله الهلاك ، يقال للأمر إذا تَغَيَّرَ واستَحَالَ : قد دارت رَحَا ، وهذا والله أعلم إشارة إلى انقضاء مدة الخلافة .

وقوله : «يَقُومُ لَهُمْ دِينُهُمْ أَيُّ مُلْكُهُمْ وَسُلْطَانُهُمْ» .

والدين : الملك والسلطان ، ومنه قول الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِي أَخْذُ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦] ، وكان بين مَبَايِعَةِ الحسنِ بنِ علي معاوية بن أبي سفيان إلى انقضاء مُلْكٍ بين أميَّةٍ من المشرق نحوَ من سبعين سنة .

* * *

(١) إسناد المصنف حسن ، والحديث ثابت بإسناد صحيح :

شيخ المصنف ترجم له في « تاريخ بغداد » ، وقال « إلى الصدق ما هو ». وال الحديث رواه أبو داود (٤٢٥٤) ، وأحمد (٣٩٣/٣) ، والطحاوي من طريق عبد الرحمن - وهو : ابن مهدي - عن سفيان به . وهذا إسناد صحيح .

وال الحديث طريق أخرى رواها أحمد (١/٤٥١، ٣٩٠)، وابن حبان (٦٦٦٤)، وأبو يعلى (٩، ٥٠٠)، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٢٢٥/٢ (٢٣٦ - ٢٣٦) من طرق ، عن يزيد بن هارون ، أخبرنا العوام بن حوشب ، عن سليمان بن أبي سليمان ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود نحوه . ورجاله ثقات مع اختلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه .

بابٌ من العامِ والخاصُ

إذا تَعَارَضَ لفْظَانِ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا عَامًا وَالْآخَرُ خَاصًا مِثْلَ مَا :

٢٩١ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المُعْدَلُ ، أنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ، نا الحسن بن علي بن عفان العَامِري الكوفي ، نا يحيى بن آدم نا أبو بكر بن عياش ، عن أبيان ، عن أنس ، قال :

« فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بالدُّوَالِي وَالسَّوَاقِي وَالقَرْبِ وَالنَّاضِحِ نَصْفُ / الْعُشْرِ »^(١).

٢٩٢ - ثم أنا القاضي أبو بكر العميري ، نا أبو العباس محمد ابن يعقوب الأصم ، نا الحسن بن علي بن عفان ^(٢) العَامِري ، نا يحيى بن آدم ، نا سفيان بن سعيد ، عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ . قال :

« لَا صَدَقَةَ فِي حَبٍّ وَلَا تَمَرٌ دُونَ خَمْسَةِ أُوسُقٍ »^(٣).

(١) رواه البخاري (١٤٨٣) من حديث عبد الله بن عمر ، ولفظه : « فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ ، وَالْعَيْنُونُ ، أَوْ كَانَ عَرِيَّاً الْعُشْرُ ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّاضِحِ نَصْفُ الْعُشْرِ ». ورواه مسلم (٩٨١) من حديث جابر بن عبد الله ، ولفظه : « فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نَصْفُ الْعُشْرِ ». أما حديث المصطفى فرجال إسناده ثقات غير أن أبي بكر ، قال عنه الحافظ : « ثقة عابد إلا أنه لما كبر سأله حفظه ، وكتابه صحيح ».

(٢) (ظ) : « الحسين بن عفان » ، والصواب ما في « الأصل ».

(٣) إسناده صحيح :

ف الحديث أنسٌ عامًّا يوجب الصدقة في قليل ما تُنْتَ الأُرْضُ من الزرع والثمر وفي كثيره ، وحديث أبي سعيد خاصٌ في أنَّ الصدقة إنما تجب فيما بلغ خمسة أو سُقُّ فصاعداً ، وأمّا ما قَصَرَ عن ذلك فلا صدقة فيه.

والواجب في مثل هذا ، أنْ يُقضى بالخاص على العام لقوته ؛ فإنَّ الخاص يتناول الحكم بلفظ لا احتمال فيه ، والعام يتناوله بلفظ محتمل ، فوجب أنْ يُقضى بالخاص عليه.

وأمّا إذا كان كُلُّ واحدٍ من اللفظين عاماً من وجهه ، وخاصة من وجهه فيمكن أنْ يُخَصَّ بِكُلِّ واحدٍ منها عموم الآخر ، مثل :

٢٩٣ - ما أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا مالك ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة :

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَا عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ،
وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(١).

٢٩٤ - وأنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ، أنا محمد ابن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، نا إسحاق بن الحسن ، وإسماعيل بن

= رواه مسلم (٩٧٩) : حدثني عبد بن حميد ، ثنا يحيى بن آدم به ، ولم يذكر لفظه.

ورواه مسلم أيضاً (٩٧٩) ، والبخاري (١٤٠٥ ، ١٤٤٧ ، ١٤٥٩ ، ١٤٨٤) من طرق عن أبي سعيد به.

(١) إسناده صحيح:

رواية مالك في « الموطأ » (٤٨/٢٢١/١) به .

ورواه مسلم (٨٢٥) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، بهذا الإسناد.

ورواه الشافعى في « الرسالة » (٨٧٢) ، وفي « اختلاف الحديث » (ص ١١٥) : أخبرنا مالك ... بهذا الإسناد.

ورواه البخاري (٥٨٨) بإسناد آخر عن أبي هريرة نحوه.

إِسْحَقُ ، قَالَ : نَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنَىْ عُمَرْ ؛ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« لَا يَتَّحِرُ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا »^(١) .

٢٩٥ - وَأَنَا أَبُو طَالِبٍ : عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهَ ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ أَبْنَىْ غَرِيبَ الْبَزَارَ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْجَعْدِ الْوَشَاءَ ، نَا سُوِيدَ بْنُ سَعِيدَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدَ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا ، فَإِذَا اسْتَوَتْ فَارْنَهَا ، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا ، فَإِذَا تَدَلَّتْ لِلْغَرْوَبِ فَارْنَهَا ، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارْقَهَا ». .

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ^(٢) .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رواية مالك في « الموطاً » (٤٢٠/٤٧)، ومن طريقه البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨)، والشافعى في « الرسالة » (٨٧٣)، وفي « اختلاف الحديث » (ص ١١٥) بهذا الإسناد.

(٢) رواية مالك في « الموطاً » (٢١٩/٤٤).

ورواية ابن ماجه (١٢٥٣)، والنمساني (٢٧٥/١)، والشافعى في « الرسالة » (٧٨٤)، وفي « اختلاف الحديث » (ص ١١٥)، وفي « الإمام » (١/١٣٠).

وفي إسناد ابن ماجه : « أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ » ، وعند الشافعى ، و« الموطاً » : « عَبْدُ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ ». وقد ذكر البخارى فيما نقله عنه الحافظ فى « التهذيب » ، ورجمع الترمذى ، وابن عبد البر ؛ أنه أبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ ، واسمُه : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَسْلَةَ ، تَابِعٌ ثَقَةً .

ولكن جاء فى حاشية « الإمام » ، عن السراج البلقينى ، قال : « ... واعلم أن جماعة من الأقدمين نسبوا الإمام مالك إلى أنه وقع له خلل في هذا الحديث ، باعتبار اعتقادهم أن الصنابحي في هذا الحديث هو : عبد الله بن عسلة أبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وإنما صاحب أبا بكر الصديق رضي الله عنه ، وليس الأمر كما زعموا ، بل هو صحابي غير عبد الرحمن بن عسلة ، وغير الصنابحي بن الأعر الاحمى ، وقد بيّنت ذلك بياناً شافعاً في تصنيف لطف ، سميت : « الطريقة الواضحة في تبيين الصنابحة » اهـ =

فكان النهي في هذه الأحاديث ظاهره العموم ، وأنه لا ينبغي لأحد أن يصلّي صلّاة من الصلوات في هذه الأوقات ، ثم جاء لفظُ عن النبي ﷺ يعارض ما ذكرنا في حديث :

٢٩٦ - أَنَاهُ أَبُو بَكْرُ الْبَرْقَانِيُّ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَرْقَانِيِّ ، وَأَنَا أَسْمَعُ ، حَدَّثْتُكُمْ قَاسِمَ بْنَ زَكْرِيَا ، نَا ابْنَ الْمَشْنَى ، نَا عَبْدَ الْأَعْلَى ، قَالَ قَاسِمٌ : وَنَا بُنْدَارٌ ، نَا ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : وَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ ، نَا عَقْبَةَ بْنَ خَالِدٍ ، قَالَ : وَنَا هَارُونُ ، نَا عِبْدَةُ ، قَالَ : وَنَا يَوْسُفُ ، نَا أَبُو أَسَامَةَ ، قَالُوا : نَا سَعِيدَ بْنَ أَبِي عَروِيَّةَ ، عَنْ قَاتِدَةَ ، عَنْ أَنْسِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَسِيَ صَلَاتًأَوْ نَامَ عَنْهَا فَكَفَّارَتْهَا أَنْ يُصْلِيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا » ^(١) .

فكان ظاهر هذا الحديث يدل على أن من ذكر صلاة كان نسيها / أو نام عنها ، فإن عليه أن يصلّيها في أي وقت كان . وأحتمل أن يكون المراد بالنهي عن الصلاة في الأوقات المقدمة ذكرها ما لا سبب له من الصلوات بدليل حديث أنس .

= نقلًا عن تعليق الشيخ أحمد شاكر على « الرسالة » للشافعي .

قلت : وقد أشار ابن سعد إلى صحبة « عبد الله الصتابحي » انظر : « الطبقات » (٤٢٦/٧) ، وساق حديثه هذا ، وفيه التصرير بالسماع ، ولكنه من طريق سعيد بن سعيد ، وفيه مقال ، فإنه عمن وذكره وكان يتلقن ، ونقل ابن عبد البر أن زهير بن محمد روى الحديث وفيه سماع . وبهذا التقرير رجع الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على « الرسالة » للشافعي صحة هذا الحديث .

قلت : ولبعض الفاظه شواهد ، دون قوله : « إذا كانت وسط السماء قارتها » فإن هذه اللقطة لم أجده لها شاهدًا ، أما باقية الفاظ الحديث فقد ثبتت من حديث صفوان بن المعطل ، وعمرو بن عبسة ، انظر: سنن ابن ماجه (١٢٥١، ١٢٥٢).

(١) إسناده صحيح :

رواه مسلم (٦٨٤) (٣١٥) : حدثنا محمد بن المثنى به .
ورواه البخاري (٥٩٧) ، ومسلم من طرق ، عن قاتدة به نحوه .

وأحتمل أن يكون المراد بحديث أنس أن من ذكر أن عليه صلاة نسيها أو نام عنها فليصلها في غير الأوقات التي جاء النهي عن الصلاة فيها ، فالواجب في مثل هذا ، أن لا يقدم أحدهما ^(١) على الآخر إلا بدليل شرعي من غيرهما يدل على الخصوص منهما ^(٢) ، أو ترجيح ثبت لأحدهما على الآخر ، وإنما نظرنا في الأحاديث فوجدنا فيها ما يحصل به الحكم الفاصل فيما قدمنا .

٢٩٧ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا سفيان ، عن عبد الله ابن أبي لييد ^(٣) ، قال سمعت أبا سلمة ، قال : قدم معاوية المدينة فيينا هو على المنبر ، إذ قال : يا كثير بن الصلت ، اذهب إلى عائشة أم المؤمنين ، فسلها عن صلاة النبي ﷺ الركعتين بعد العصر ، قال أبو سلمة : فذهبت معه ، وبعث ابن عباس عبد الله بن العمار بن نوفل معنا ، فقال اذهب فاسمع ما تقول أم المؤمنين ، قال ^(٤) فجاءها فسألهَا ، فقالت له عائشة : لا علم لي ، ولكن اذهب إلى أم سلمة فسلها ، قال : فذهبت معه إلى أم سلمة فقالت : دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم بعد العصر ، فصلى عندي ركعتين ، لم أكن أراه يصلّيهما فقلت : يا رسول الله لقد صلّيت صلاة لم أكن أراك تصلّيها ؟ فقال :

«إني كنت أصلّي الركعتين بعد الظهر ، وإنّه قدّم على وقدّبني تميم»

(١) «أحدهما» ساقطة من (ظ).

(٢) (ظ) : «فيهما».

(٣) (ظ) : «عبد الله بن أبي الوليد».

(٤) (ظ) : «فقال».

أوْ صَدَقَةً ، فَشَغَلُونِي عَنْهَا فَهُمَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَيْنِ^(١).

٢٩٨ - أنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلؤي ، نا أبو داود ، نا عثمان بن أبي شيبة ، نا ابن نمير ، عن سعد ابن سعيد ، قال : حدثني محمد بن إبراهيم ، عن قيس بن عمرو ، قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يُصلِّي بعد صلاة الصبح^(٢) ركعتين ، فقال رسول الله ﷺ :

« صلاة الصبح ركعتان ».

فقال الرجل : إن^(٣) لم أكن صلِّي الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله ﷺ^(٤).

٢٩٩ - أنا علي بن أحمد بن إبراهيم البصري ، نا الحسن بن محمد

(١) إسناده صحيح:

روا عبد الرزاق (٢/رقم ٣٩٧١) ، والجميلي في « مسنده » (١٤١/٢٩٥) ، والشافعي في « اختلاف الحديث » (ص ١١٧ - ١١٨). وثبت صلاة النبي الركعتين بعد العصر من حديث أم سلمة أيضًا ، رواه البخاري (١٢٢٢) ، ومسلم (٨٣٤).

(٢) (ظ) : « الغداة ».

(٣) (ظ) : « إبني ».

(٤) ضعيف بهذا الإسناد: [حسن لغيره] :

روا أبو داود (١٢٦٧) ، والترمذى (٤٢٢) ، وقال : إسناد هذا الحديث ليس بمتصل ، وابن ماجه (١١٥٤) من طرق ، عن ابن نمير ... بهذا الإسناد.

قلت : محمد بن إبراهيم التميمي لم يسمع من قيس ، وبهذه العلة ضعفه الترمذى وغيره . لكن ثبت الحديث بإسناد آخر ، فقد رواه الحاكم (١/٢٧٤ - ٢٧٥) والبيهقي في ستة (٤٨٣/٢) من طريق الربيع بن سليمان ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبيه ، عن جده نحوه .

قال الحاكم : قيس بن قهد الانصارى صحابي ، والطريق إليه صحيح على شرطهما . ورأفته الذهبي قلت : رجاله كلهم ثقات عدا سعيد بن قيس والد يحيى بن سعيد . ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤/٥٥ - ٥٦) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تediلاً . وبهذا الإسناد يتقوى الحديث ويرقى إلى درجة التحسين والله أعلم . وصححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « جامع الترمذى » (٢/٢٨٦ - ٢٨٧).

ابن عثمان الفسوبي ، نا يعقوب بن سفيان ، نا أبو بكر الحميدي ، والحماني ، وعبد الله بن مسلمة ، قالوا : نا سفيان ، نا أبو الزبير ، آنه سمع عبد الله بن باباه يُحدِّث عن جَيْرَةَ بْنِ مُطْعَمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

يَا بْنَى عَبْدِ الْمُطْلَبِ أَوْ يَا بْنَى عَبْدِ مَنَافِ ، إِنْ وَلَيْتُمْ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ شَيْئًا ، فَلَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَصَلَّى أَيّْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ^(١) .

قيل للحميدي : إن شاء ؟ قال : لا أعرف شيئاً.

٣٠٠ - أنا أبو القاسم الأزهري ، والتونخي ، قالا : أنا علي بن محمد بن لؤلؤ الوراق ، نا هشيم بن خلف ، نا إسحاق بن موسى الانصاري ، نا معن / ، نا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزركني ، عن أبي قتادة السلمي ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال :

«إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ^(٢) قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»^(٣) .

(١) إسناده صحيح :

روايه الحميدي (٥٦١) : ثنا سفيان به .

وقد صرخ أبو الزبير بالسمع ، فلا يخشى تدليسه .

ورواه الترمذى (٨٦٨) ، وابن ماجه (١٢٥٤) ، والنمساني (٩٨/١) ، والحاكم (٤٤٨/١) ، وأحمد (٤٠٨٠) ، والشافعى فى «اختلاف الحديث» (ص ١١٨) وفي «الرسالة» (٨٨٩) من طرق عن سفيان به .

وقال الترمذى : حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه النهبي .

(٢) «ركعتين». ساقطة من (ظ).

(٣) إسناده صحيح :

روايه مالك فى «الموطا» (١٦٢/١) عن حامد بهذا الإسناد ، ومن طريقه البخارى (٤٤٤) ، ومسلم (٧١٤) .

٣٠١ - أنا القاضي أبو بكر العميري ، أنا محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الربيع ، أنا الشافعي ، أنا سفيان ، عن عمرو - يعني : ابن دينار ، عن نافع بن جبير ، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ ، قال : كان رسول الله ﷺ ، في سفر فَرَّسٌ ، فقال :
أَلَا رَجُلٌ صَالِحٌ يَكْلُمُنَا اللَّيْلَةَ ، لَا نَرْقُدُ عَنِ الصَّلَاةِ .

فقال بلالٌ : أَنَا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَاسْتَنِدْ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ وَاسْتَقْبِلْ الْفَجْرَ ، [قَالَ :]^(١) فَلَمْ يَقْرَعُوا إِلَّا بَحْرَ الشَّمْسِ فِي وَجْهِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بِلَالٌ ! ! » ، فَقَالَ بلالٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخْذَ بِنَفْسِكَ ، قَالَ : فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، ثُمَّ اقْتَادُوا شَيْئًا ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرِ^(٢) .

فدللت هذه الأحاديثُ أَنَّ النَّهِيَّ عن الصلواتِ في الأوقاتِ التي تقدم ذكرُها منصرفٌ إلى الصلواتِ التي لا أسبابٍ لها ، فاماً صلاةً وجاء على الإنسانِ فنسِيَها ، أو نامَ عنها ، أو جنَّازَةً حضرَتْ لم يُصلَّى عليها ، أو ركعتا الطَّوَافَ بالبيتِ الحرامِ ، أو ركعتا الدُّخُولِ إلى المسجدِ ، أو غير ذلك من الأسبابِ التي نُسِّبتَ الصلاةَ إليها ، أو عُلِّقتَ عليها ، فلا تُكرهُ في أي وقتٍ فُعلِّتْ بدليلٍ ما ذكرناهُ عن رسول الله ﷺ .

٣٠٢ - أنا أحمد بن جعفر القطيعي ، وعلي بن أبي علي البصري ، قالا : أنا علي بن عبد العزيز البرذعي ، أنا عبد الرحمن بن أبي حاتم

(١) من (ظ).

(٢) إسناده صحيح :

رواہ الشافعی فی « اختلاف الحديث » (ص ١١٦ - ١١٧) .

وتبث هذه الحادثة نحوها من حديث أبي هريرة ، وأبي قحافة ، رواه الإمام مسلم في « صحيحه » ، ومساندي تخریجه ، انظر : رقم (٣٣٤) .

الرَّأْيِ ، نَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمَصْرِيَّ ، قَالَ: قَلْتُ لِلشَّافِعِيَّ : إِنَّ عَلَيَّ
ابْنِ مَعْبُدٍ أَخْبَرْنَا بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ أَجَازَ بَيْعَ الْقَمْحِ فِي سُبْلِهِ إِذَا
أَيْضًا ، فَقَالَ :

« أَمَا هَذَا فَغَرَرٌ ؛ لَأَنَّهُ يَحُولُ دُونَهُ ، فَلَا يُرَى » فَإِنْ ثَبَتَ الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قُلْنَا بِهِ (١) وَكَانَ خَاصًا مُسْتَخْرِجًا مِنْ عَامٍ ، كَمَا أَجَزَنَا بَيْعَ الصَّبْرَةِ
بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ لَأَنَّهُ غَرَرٌ ، فَلَمَّا أَجَازَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، أَجَزَنَاها كَمَا
أَجَازَهَا ، وَكَانَ خَاصًا مُسْتَخْرِجًا مِنْ عَامٍ ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، نَهَى
عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ (٢) وَأَجَازَ هَذَا ، وَكَذَلِكَ أَجَازَ بَيْعَ الشَّفْعَةِ مِنَ الدَّارِ (٣)
وَجَعَلَ نَصَاحِبَهُ الشُّفْعَةَ إِنْ كَانَ الْأَسْاسُ مِنْهَا مُغَيَّبًا لَا يُرَى ، وَخَشِبًا فِي
الْحَائِطِ لَا يُرَى ، فَلَمَّا أَجَازَ ذَلِكَ أَجَزَنَاهُ كَمَا أَجَارَهُ ، إِنْ كَانَ فِيهِ غَرَرٌ
وَكَانَ خَاصًا مُسْتَخْرِجًا مِنْ عَامٍ .

٣٠٣ - أَنَا (٤) أَبُو سَعِيدٍ : مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّيْرِيفِيِّ ، نَا أَبُو
الْعَبَّاسٍ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَمِ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
الْحَكْمِ الْمَصْرِيِّ ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ رَبِيعَةِ ،

(١) قَدْ صَحَ الْخَبْرُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥٣٥) عَنْ أَبِنِ عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُرُ ، وَعَنِ السُّبْلِ حَتَّى يَبْيَضَ رِيَانُ الْعَاهَةِ ، نَهَى الْبَاعِثَ وَالْمُشْتَرِيِّ .

(٢) رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (١٥٣٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصَّبْرَةِ مِنَ التَّمِّ
لَا يَعْلَمُ مَكْلِيْتَهَا ، بِالْكَلِيلِ الْمُسْمَى مِنَ التَّمِّ .

وَمَعْنَى الصَّبْرَةِ هِيَ الْكَوْمَةُ وَهُوَ الْمَجَمُونُ مِنَ الْكَلِيلِ وَالْمَعْنَى نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَوْمَةِ مِنَ التَّمِّ
الْقَدْرِ ؛ بِالْكَلِيلِ الْمُعْنَى الْقَدْرِ مِنَ التَّمِّ .

(٣) رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (١٥١٣) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَّةِ ، وَعَنْ بَيْعِ
الْغَرَرِ .

(٤) رَوَى البَخَارِيَّ (٢٢٥٧) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشَّفْعَةِ
فِي كُلِّ مَا لَمْ يَقُسِّ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحَدُودُ وَصَرَفَتِ الْطَّرَقُ فَلَا شَفْعَةَ .

وَرَوَاهُ أَيْضًا (٢٢١٢، ٢٢١٤، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦، ٦٩٧٦)

(٥)(ظ) : « أَخْبَرْنَا » .

عن عراك بن مالك ، عن محمد بن مسلم بن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، أنَّ رجُلًا أتَى رسولَ اللهِ ﷺ فأخبرَهُ أَنَّهُ وَقَعَ بِامْرَأِهِ فِي / رمضانَ ، فَقَالَ :

« هَلْ تَجِدُ رَبَّةً ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ : « هَلْ تَسْطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَاطْعِمْ سَتِينَ مَسْكِينًا ». قَالَ : وَلَا أَجِدُ ، قَالَ : فَاعْطِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَمِّرًا فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ ، قَالَ : فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ هُوَ »^(١) .

هذا الحديثُ يشتملُ على حكمين :

أحدهما : عامٌ ، وهو وجوبُ الْكَفَارَةِ عَلَى مَنْ وَطَيَ امْرَأَهُ فِي رَمَضَانَ ، وَوُجُوبُهَا عَلَى التَّرْتِيبِ الَّذِي ذُكِرَ.

والثاني : خاصٌ : وهو إِذْنُ النَّبِيِّ ﷺ لِلرَّجُلِ فِي أَخْذِ ذَلِكِ ، وَلَيْسَ يجوزُ ذلكُ لآخِدِ غَيْرِهِ.

٤٣٠ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا عبد الله^(٢) بن جعفر بن درستويه ، نا يعقوب بن سفيان ، نا ابن نمير عبد الله بن مسلمة ، قالا : نا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : « إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ ، فَأَخْذُ بِمَا يُؤْخَذُ بِهِ وَأَدْعُ سَائِرَهُ »^(٣) .

* * *

(١) إسناد المصنف حسن :

إسحاق بن بكر : صدوق ، كما قال الحافظ في « التقريب » .
والحديث رواه البخاري (١٩٣٦ ، ١٩٣٧ ، ٢٦٠٠ ، ٥٣٦٨) ، ومسلم (١١٠٩) من طرقهما عن الزهري به .

(٢) في (ظ) : « أبو عبد الله بن جعفر » .

(٣) إسناده صحيح .

ذَكْرُ مَا يَحْوِزُ التَّخْصِيصُ بِهِ وَمَا لَا يَحْوِزُ

الأدلة التي يجوز التخصيص بها ضربان : متصل ومنفصل فاما المتصل فهو : الاستثناء ، الشرط ، والتقييد بالصفة .

فاما الاستثناء : فلا يصح إلا أن يكون متصلة بالمستثنى منه

واما الشرط : فهو ما لا يصح المراد به ، وقد يثبت بدليل منفصل ، كاشتراط القدرة على العبادات ، واشتراط الطهارة في الصلاة ، وقد يكون متصلة بالكلام ، كقول الله تعالى : «فَمَنْ لَمْ يَجْدُ فَصَيَّامُ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ» [المجادلة: ٤] ، «فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ إِطْعَامَ سَيِّئَنَ مُسْكِنِيَا» [المجادلة: ٤] وقد يكون بلفظ الغاية ، قوله تعالى : «حَتَّىٰ يُعْطُوَا الْجُزِيَّةَ» [التوبه: ٢٩]

واما تقييد العام بالصفة : فمثل قوله تعالى : «فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» [النساء: ٩٢] ، ولو أطلق الرقبة لعم المؤمنة والكافرة ، فلما قال : «مُؤْمِنَةٍ» وجَبَ التخصيص .

فإن ورد الخطاب مطلقاً حمل على إطلاقه ، وإن ورد في موضع مطلقاً وفي موضع مقيداً : فإن كان ذلك في حكمين مختلفين مثل : أن يقييد الصيام بالتتابع ويطلق الإطعام ، لم يحمل أحدهما على الآخر بل يعتبر كل واحد منهما بنفسه ، لأنهما لا يشتركان في لفظ ولا معنى ، وإن كان ذلك في حكم واحد وبسبب واحد ، مثل أن يذكر الرقبة في كفارة القتل مقيدة بالإيمان ، ثم يعيد ذكرها في القتل مطلقة ، كان

الحكم للمُقيَّد ، لأنَّ ذلك حكمٌ واحدٌ استوفى بيانهُ في أحدِ المَوْضِعَيْن
ولم يستوفِهُ في المَوْضِعِ الآخر .

وأما المُنفَصِّلُ من الأدلة التي يجُوزُ التخصيصُ بها فضرُّان :

أحدهُما : مَنْ جِهَةِ الْعُقْلِ ، والآخرُ : مِنْ قِبَلِ الشَّرْعِ .

فاما الذي من جهةِ العقل ، فضرُّان أيضًا .

أحدهُما : ما يجُوزُ ورُودُ الشَّرْعِ بِخَلَافِهِ ، وَهُوَ مَا يَقْتَضِيهِ الْعُقْلُ مِنْ
بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ ، فهذا لا يجُوزُ التخصيصُ بِهِ ؛ لأنَّ ذلك إِنَّمَا يُسْتَدِلُّ بِهِ
لَعَدَمِ الشَّرْعِ ، فإذا وردَ الشَّرْعُ سَقَطَ الْإِسْتِدَالُ بِهِ وصَارَ الْحُكْمُ لِلشَّرْعِ .

والثاني: ما لا يجُوزُ ورُودُ الشَّرْعِ بِخَلَافِهِ ، مثل ما دَلَّ عَلَيْهِ الْعُقْلُ /
من نفيِّ الْخَلْقِ عن صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فيجُوزُ التخصيصُ بهذا ،
ولأجل ذلك خَصَّصْنَا ^(١) قوله تعالى : ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ
كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢] وقلنا: المرادُ بِهِ مَا خلا الصِّفَاتِ ، لأنَّ الْعُقْلَ قد
دَلَّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى ، لا يجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ صِفَاتَهُ ، فَخَصَّصْنَا الْعُمُومَ بِهِ .

وأما الأدلة التي يجُوزُ التخصيصُ بها من جهةِ الشَّرْعِ فوجوهُ :
نُطْقُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَمَفْهُومُهُمَا ^(٢) وَأَفْعَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،
وإِفْرَارُهُ ، وِإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ ، وَالْقِيَاسِ .

فاما الْكِتَابُ ، فيجُوزُ تخصيصُ الْكِتَابِ بِهِ ، كقوله تعالى :
﴿وَالْمُعْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥] خُصَّ بِهِ قوله تعالى :
﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ﴾ [البقرة: ٢٢١] .

(١) (ظ) : « خَصَّصَا » .

(٢) (ظ) : « وَمَفْهُومُهُمَا » .

ويجوز تخصيص السنة به^(١) ، وقال بعض الناس : لا يجوز ذلك . والدليل على جوازه هو أن الكتاب مقطوع بصحة طريقه ، والسنة غير مقطوع بطريقها^(٢) ، فإذا جاز تخصيص الكتاب بالكتاب فتخصيص السنة به أولى .

واما السنة : فيجوز تخصيص الكتاب بها ، لأن الكتاب والسنة دليلان ، أحدهما خاص ، والآخر عام ، فقضى بالخاص منها على العام ، كما لو كانوا من الكتاب .

ويجوز تخصيص السنة بالسنة من لفظ النبي ﷺ و فعله ، ويجوز التخصيص بإقراره كما رأى المصلي ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح فأقره عليه ، ولا يجوز أن يرى منكراً من أحد فيقره عليه .

ويجوز التخصيص بجماع الأمة لأنه أقوى من كثير من الظواهر ، فإذا جاز التخصيص بالظواهر فالإجماع بذلك أولى .

ويجوز التخصيص بالقياس ، لأن القياس يتناول الحكم فيما يخصه بلفظ غير محتمل ، فخص به العموم كلفظ الخاص .

ولا يجوز تخصيص العموم بالعرف والعادة ، لأن الشَّرْع لم يوضع على العادة ، وإنما وضع - في قول بعض الناس - على حساب المصلحة ، وفي قول الباقين علي ما أراد الله عز وجل ، وذلك لا يقف على العادة .

* * *

(١) من أول « خص به » حتى هنا ساقط من (ظ) .

(٢) قال الشيخ الأنصاري في هامش المطبع : لا ينبغي إطلاق هذا القول في السنة .

ذكر القول في اللفظ الوارد على سببٍ

اللفظُ الواردُ على سببٍ ، لا يجوزُ إخراجُ السببِ منهُ ، لأنَّهُ يؤدي إلى تأخيرِ البيانِ عن وقتِ الحاجةِ إليه ، وذلك لا يجوزُ ، وهل يدخلُ فيه غيره أم لا ؟ يُنظرُ فإنَّ كان اللفظُ^(١) لا يستقلُّ بنفسِهِ كان ذلك مقصوراً على ما فيه من السببِ ، ويصيرُ الحكمُ مع السببِ كالجملةِ الواحدةِ .

فإنْ كان لفظُ السائل عاماً ، مثل : إنْ قال : أفترت ، وذلك في رمضان ، فأجابَهُ بإنْ قال : اعتق ، حملَ الجوابُ على العمومِ في كلِّ مُفترٍ بأيِّ سببٍ كان الفطرُ ، كأنَّهُ قال : منْ أفترَ فعلىَهِ العتقُ . من جهةِ المعنى لا من جهةِ اللفظِ؛ وذلك^(٢) لأنَّه لم يستفصل دلَّ على أنَّه لا يختلفُ الحكمُ ، ولما نقلَ السببُ وهو الفطرُ ، فحكمُ فيه بالعتقِ صارَ كأنَّه عُللَ بذلك ، لأنَّ السببَ في الحكم تعليلٌ.

وإن / كان لفظُ السائلِ خاصاً : مثل : إن قال : جامعتُ .

فأجابَهُ بإنْ قال : اعتق ، حملَ الجوابُ على الخُصوصِ في المُجَامِعِ ، لا يتعدى إلى غيرِهِ من المُفترِينَ ، فكأنَّه قال : من جَامَعَ في رمضانَ فعلىَهِ العتقُ .

وأمَّا إذا كان الجوابُ يَسْتَقْلُ بنفسِهِ وهو مخالفٌ للسؤالِ اعتبرَ حكم

(١) (ظ) : « في اللفظ » ١١٠

(٢) (ظ) : « ذلك » .

اللُّفْظِ ، فَإِنْ كَانَ خَاصًا حُمِلَ عَلَى خُصُوصِهِ ، وَإِنْ كَانَ عَامًّا حُمِلَ عَلَى عُمُومِهِ ، وَلَا يُخْصَّ بِالسَّبِبِ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ .

مَثَلُ ذَلِكَ فِي عُمُومِهِ :

٣٠٥ - مَا أَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْهَاشَمِيُّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْتَّوْلَوِيُّ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيَّ ، قَالُوا : نَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ مِنْ بَئْرٍ بُضَاعَةً ، وَهِيَ بَئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا الْحِيْضُولُ وَلَحْمُ الْكَلَابِ وَالْتَّنَنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْمَاءُ طَهُورٌ وَلَا يَنْجُسُ شَيْءٌ » ^(١) .

وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ هَذَا عَلَى الْعُمُومِ فِي الْمَيَاهِ كُلُّهَا لَأَنَّ الْحُجَّةَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، دُونَ السَّبِبِ ، فَوَجَبَ أَنْ يُعْتَبَرَ عُمُومًّا .

وَأَمَّا خُصُوصُ الْلُّفْظِ فَمِثَالُهُ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ الْكُوَافِرِ فَيُقَوَّلُ

(١) « بَئْرٌ » ساقطةٌ مِنْ (ظَ).

(٢) إِسْنَادُ حَسْنٍ لِغَيْرِهِ:

رواه أبو داود (٦٧، ٦٦) ، والترمذى (٦٦) - وحى - ، وأحمد (٣١/٨٦، ٣١/٢) ، والنسائي (٦١/٦١) من طرق عن أسماء به .

ورجاله كلهم ثقات عدا : عبيد الله بن رافع ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ : مسوّر . لكن للحديث طرق أخرى عن أبي سعيد :

فرواه الطيالسي (٢١٥٥) : حديثاً قيس ، عن طريف بن سفيان ، عن أبي نضرة عنه . وهذا إسناد ضعيف لضعف طريف ، وقيس ، هو : ابن الريبع .

ورواه ابن ماجه (٥٢٠) بإسناد آخر ، عن جابر بن عبد الله ، وفيه شريك بن عبد الله التنجي : ضعيف . وفي « تلخيص الحبير » (ص ١٣ - ١٤) قال الحافظ : « وصححه أحمد بن حنبل - ويحيى بن معين ، وأبو محمد بن حزم » .

«أُقْتَلُوا الْمُرْتَدَاتِ» ، فَيَجِبُ قَتْلُ الْمُرْتَدَاتِ بِاللَّفْظِ ، وَلَا يَجُوزُ قَتْلُ غَيرِ الْمُرْتَدَاتِ مِنَ الْحَرَبِيَّاتِ لِجَهَتِينِ ، إِحْدَاهُما : مِنْ طَرِيقِ دَلِيلِ الْخَطَابِ ، وَالثَّانِيَةُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَمَّا عَدَلَ عَنِ الاسمِ الْعَامِ إِلَى الاسمِ الْخَاصِّ ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَصَدَ الْمُخَالَفَةَ بَيْنَ الْمُرْتَدَاتِ وَبَيْنَ الْحَرَبِيَّاتِ ، وَهَذَا كَمَا قُلْنَا فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الَّذِي :

٣٠٦ - أَنَّهُ الْقَاضِي أَبُو الطِّيبِ الطَّبَرِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُلْكِ الْقَرْشِيِّ ، قَالَا : أَنَا عَلَيْيَ بنِ عَمِّ الرَّاحِفَةِ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، نَا خَلْفُ بْنِ هَشَامٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةُ ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رَبِيعِي بْنِ حَرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

«جَعَلْتُ الْأَرْضَ كُلُّهَا لَنَا مَسْجِدًا ، وَجَعَلْتُ تُرْبَتَهَا لَنَا طَهُورًا ،
وَجَعَلْتُ صَفَوْنَا مِثْلَ صَفَوْفِ الْمَلَائِكَةِ». ^(١)

إِنَّ^(٢) التَّيْمُمَ بِغَيْرِ التُّرَابِ لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، عَلَقَ عَلَى
عُمُومِ اسْمِ الْأَرْضِ كَوْنَهَا مَسْجِدًا ، وَعَلَقَ عَلَى نَوْعِ مِنْهَا خَاصًّا كَوْنَهُ
طَهُورًا ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَصَدَ الْمُخَالَفَةَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالْطَّهُورِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* * *

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رواية أبو عوانة (٣٠٣/١) ، عن مالك بهذا الإسناد.

ورواه مسلم (٥٢٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبي مالك الأشجاعي بهذا الإسناد نحوه .

(٢) هَذَا مَقْولُ الْقُولِ فِي قَوْلِ الْخَطَبِ ، كَمَا قُلْنَا فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ

بابٌ منَ المجملِ والمبيَّن

٣٠٧ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأتنا على أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطبي ، حدثكم عبد الله - هو ابن أحمد ابن حنبل - حدثني أبي ، نا^(١) محمد بن جعفر ، نا شعبة عن سماك ، عن مصعب بن سعد ، قال : مرض ابن عامر ، قال : فجعلوا يثنون عليه ، وابن عمر ساكت ، فقال : أَمَا آتَيْتُ لَسْتُ بِأَغْشِّهِمْ لَكَ ، لكن رسول الله ﷺ قال :

« إِنَّ^(٢) اللَّهَ / لَا يَقْبِلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ »^(٣).

٣٠٨ - أنا أبو إسحاق : إبراهيم بن محمد الفقيه الأرموي - بنисابور - ، أنا عبد الله بن أحمد الفقيه - بنисابور - أنا الحسن بن سفيان ، نا أمية بن بسطام ، نا يزيد بن زريع ، نا روح بن القاسم ، عن إسماعيل ابن أمية ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس آنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَا بَعَثَ مَعَادًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ :

« إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ ، فَلَيْكُنْ أَوْلَى مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبَرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ^(٤) خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَأَخْبَرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ

(١) « نا » ساقطة من (ظ).

(٢) (ظ) : « فإن ».

(٣) إسناده صحيح :

روايه الإمام أحمد في « مسنده » (٢٠-١٩/٢)، عن يحيى ، عن شعبة بهذا الإسناد.

ورواه مسلم (٢٤) من طريق محمد بن جعفر به.

ورواه مسلم ، والترمذى (١) من طريق عن سماك بن حرب به.

(٤) « عليهم » ساقطة من (ظ).

زكاة^(١) ؛ تُؤخذ من أموالِهِمْ فَرِدٌ على فُقَرَائِهِمْ ، فَإِذَا أطاعُوا بها فَخُذْ مِنْهُمْ ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»^(٢).

٣٠٩ - أنا القاضي أبو بكر العيري ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن أبي سعيد المقبري ، عن أبي شريح الكعبي ، آنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتْلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ . إِنَّ أَحَبَّهُمْ فَلَهُمُ الْعُقْلُ ، وَإِنَّ أَحَبَّهُمْ الْقَوْدُ »^(٢).

هذه الأحاديث الثلاثة مجملة ، لأنَّ الطَّهُورَ والزَّكَاةَ والْعُقْلُ - وهو الدِّيَةُ - أمورٌ لا تُعْقَلُ و لا تُعْرَفُ أَحْكَامُهَا من لفظِ الأحاديثِ التي ذكرناها ، بل تحتاجُ في بيانها إلى غيرها.

٣١٠ - أنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ ، أنا أبو

(١) زكاة ساقطة من (ظ).

(٢) رواه البخاري (١٤٥٨) ، ومسلم (١٩) (٣١) : حدثنا أمية بن سبطان بهذا الإسناد .
رواه البخاري (١٣٩٥ ، ١٤٩٦ ، ٢٤٤٨ ، ٤٣٤٧ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢) ، ومسلم (١٩) من طرق ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي بهذا الإسناد .

(٣) إسناده حسن (صحيح) :

رواية أبو داود (٤٥٠٤) ، والترمذى (١٤٠٦) كلاماً من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد . وقال الترمذى : « حسن صحيح ».
والحديث ثابت في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة ؛ رواه البخاري (١١٢) ، ومسلم (١٣٥٥).

محمد علي بن عبد الله بن المغيرة [الجوهري]^(١) ، نا أحمد بن سعيد الدمشقي ، قال : قال عبد الله بن المعتز :

« البيانُ ترجمانُ القلوبِ ، وصقيلُ العقولِ ، ومجلّي الشبهةِ ،
وموجبُ الحجةِ ، والحاكمُ عندَ اختصارِ الطُّنونِ ، والفاروقُ بينَ الشكِّ
واليقينِ ، وهو من سلطانِ الرُّسُلِ الذي اتفادَ به المستصعبُ ، واستقامَ^(٢)
الأصيَدُ ، وبهتَ الكافرُ وسلَمَ المُمتنعُ حتى أثبتَ الحقَّ بأبصارِه ،
وجلا زَيْغُ الباطلِ من غُمارِه ، وخيرَ البيانِ ما كانَ مُصرَحًا عنَ المعنى ،
ليُسرَعَ الفهمُ تلقفهُ ، ومُوجزًا ليخفَ عنَ الحفظِ حَمْلهُ ». »

سمعتُ أبا إسحاق الفيروزابادي ، يقول :

البيانُ هو الدليلُ الذي يتوصلُ بتصحِحِ النظرِ فيه إلى ما هو دليلٌ
عليهِ ، قال : وقال بعضُ أصحابنا هو إخراجُ الشيءِ من حيزِ الإشكالِ
إلى حيزِ التَّجَلِيِّ .

قلتُ : ويقعُ البيانُ : بالقولِ ، وبمفهومِ القولِ ، وبال فعلِ ، وبالإقرارِ ،
وبالإشارةِ ، وبالكتابةِ ، وبالقياسِ .

فأمَّا البيانُ بالقولِ فنحوُ ما :

٣١١ - أنا علي بن القاسم البصري ، نا علي بن إسحاق بن محمد
ابن البختري المادرائي ، نا محمد بن عُبيد الله المُنَّاوي ، نا أبو بدر :
شجاع بن الوليد ، نا زُهير ، نا أبو إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ،

(١) زيادة من (ظ).

(٢)(ظ) : « والاستقام».

أن النبي ﷺ قال :

« هَاتُوا صِدَقَةَ الْعُشُورِ^(١) : مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينِ دِرْهَمًا ، وَلِيَسْ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَتَمَّ مِائَتِي دِرْهَمٌ ، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتِي دِرْهَمٍ فِيهَا خَمْسَةُ دِرَاهِمٍ^(٢) »^(٣).

* * *

(١) (ظ) : « صدقة ربع العشور».

(٢) ضعيف بهذا الإسناد (والحديث صحيح) :

وعنه الحارث الأعور ، كتبه الشعبي ، وفي حديث ضعف ، كما في « التقرب ».

لكن رواه أبو داود (١٥٧٣) ، والترمذني (٦٢٠) ، وفيه متابعة عاصم بن ضمرة للحارث الأعور.

قال الترمذني : روى هذا الحديث الأعشن وأبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق.

قلت : أبو إسحاق ثقة إلا أنه تغير بآخرة ، لكن روى له مسلم من رواية الأعشن عنه ، والبخاري من رواية جرير بن حازم عنه ، لكن جرير لم يسمع هذا الحديث منه . قال الحافظ (تلخيص ٢/١٧٤) : (ونبه ابن المواق على علة خفيته فيه ، وهي أن جرير بن حازم لم يسمعه من أبي إسحاق فقد رواه حفاظ أصحاب ابن وهب ... عن جرير بن حازم والحارث بن نبهان عن الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق فذكرة ، قال ابن الحوac: الحمل فيه على سليمان شيخ أبي داود فإنه وهم في إسقاط رجل) قلت : شيخ أبي داود هو سليمان بن داود المهرى . وهو ثقة (انظر تهذيب الكمال ١١/٤٠٩) فلا يوهم بلا حجة ، وما المانع أن يرويه جرير عن أبي إسحاق مرة بواسطة ومرة بدون واسطة وأن يكون تحمل الحديث هكذا ، ولما كان الأمر فقد تابعه أبو عوانة كما في رواية الترمذني وبهذا فإسناد الحديث حسن .

قال الترمذني : سألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : « كلامهما عندي صحيح ، أبو إسحاق يتحمل أن يكون روى عنهما جميعًا » . أي عن أبي إسحاق وعن الأعور .

قال الشوكاني في « نيل الأطراف » (٤/١٩٨) : « وقد حسن هذا الحديث الحافظ ».

(٣) كتب في هامش (الأصل) بعد هذا الحديث : « آخر الجزء الثالث من أصل الشيخ ».

[انتهى ، يتلوه إن شاء الله : (وأما البيان بمفهوم القول) .

والحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على خير خلقه
محمد النبي وآلـه وسلم^(١) .]

(١) من (ظ) .

السماعات الملحقة بآخر هذا الجزء في نسخة الظاهرية

- ١ - فرغ من كتبه عبد العزيز بن علي ، في يوم الإثنين بعد العصر في ربيع الآخر سنة تسع وخمسين وأربعين.
٢ - سمع جميع هذا الجزء من أوله إلى آخره ، من لفظ الشيخ الجليل : أبي بكر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، القاضي أبو الفرج : أحمد بن القاضي الناصح عز الدولة : أبي محمد عبد الله بن علي بن عياض ، والشريف الأمير أمين الدولة ونسيبها أبو منصور محمد بن الحسين بن محمد الحسيني ، وولده أبو الحسن علي بن محمد والشريف أبو الحسن علي بن محمد الهاشمي ، والشيخ أبو عمران : موسى بن علي النحوي ، والشيخ أبو محمد : عبد الله بن عبد المحسن بن زهير ، وأبو الحسن : علي بن عبد الله بن حبيش الفقيه ، والشيخ أبو القاسم : عبد الرحمن بن علي بن القاسم وولده أبو علي وأبو طاهر بن علي بن سلمة والحسين وأبو الحسن علي بن أحمد الزبيري الوعاظ ، والشريف أبو عبد الله محمد بن علي العباسي ، وأبو محمد عبد الغني بن علي بن سلمة ، والشيخ أبو محمد عبد الله بن هبة الله ابن القاسم بن السمسار ، وأبو محمد الحسن بن عبد المحسن الحناني ، وأبو القاسم علي بن علي العباس بن الأيسر ، وولداته محمد والحسين ، والشريف أبو الغنائم مسلم بن ناصر بن أحمد العباسي ، وأبو الحسن علي بن أحمد بن القاسم الأهوازي ، وأبو القاسم عبيد الله

بن علي البغدادي ، وأبو الحسن أحمد بن محمد السمرقندى المقرى ،
وأبو البيضاء سويد بن أبي طاعة ، وأبو القاسم الخضر بن حذيفة
الحرانى ، وكاتب السماع المؤمل بن الحسن بن أحمد بن أبي سلامة
وإسماعيل بن عبد السيد القيسرانى ، وسمع محمد النصف ، وذلك
بصور في شهر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وأربعين .

من مكتاب
الفقيه والمتفقه

تصنيف الشيخ

الحافظ أبي بكر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب

البغدادي

صان الله قدره

(الجزء الرابع)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ^(١)

وَأَمَّا الْبَيَانُ بِمَفْهُومِ / الْقَوْلِ : فَقَدْ يَكُونُ تَنْبِيهًآ كَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى :
 ﴿فَلَا تَقْلِيلٌ لِّعِمَّا أَفَّ﴾ [الإِسْرَاءٌ: ٢٣] : فَيَدْلِيلٌ عَلَى أَنَّ الضَّرْبَ أَوْلَى بِالْمَنْعِ ،
 وَقَدْ يَكُونُ دَلِيلًا ، كَمَا :

٣١٢ - أَنَا عَلَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعْدَلِ ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ الصَّفَارِ ، نَا مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمَنَادِيِّ ، نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 الْمَؤْدِبِ ، نَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، قَالَ : أَخْذَتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثَمَامَةَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَنْسٍ بْنَ مَالِكٍ (٢) : أَنَّ أَبَا بَكْرَ كَتَبَ لَهُ :

« إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيِّ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ
 بِهَا رَسُولُهُ » ، وَذَكَرَ الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ قَالَ : « وَفِي صَدَقَةِ الْغُنْمِ فِي
 سَائِمَتِهَا ، إِذَا كَانَ أَرْبَعِينَ فِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةً » (٣) .

فَقُولُهُ : « فِي سَائِمَتِهَا » دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا زَكَةَ فِي الْمَعْلُوفَةِ ، وَهَذَا هُوَ
 دَلِيلُ الْخَطَابِ ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ لَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ مَا
 عَدَاهُ بِخَلَافَهِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرَنَاهُ .

(١) البُسْمَلَةُ وَالاستِعْنَةُ مِنْ (ظ) فَقْطُ ، وَكَذَا العنوانُ الَّذِي فِي الصَّفَحةِ السَّابِقَةِ.

(٢) « عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ » ساقِطَةُ مِنْ (ظ).

(٣) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ (صَحِيحٌ) :

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٥٦٧) : حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَثَنَا حَمَادَ بْنَهُ .

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (١٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ ثَمَامَةَ بْنَهُ .

٣١٣ - ما أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل : أحمد بن محمد ابن عبد الله بن زياد القطان ، نا أحمد بن عبد الجبار العطاري ، نا عبد الله بن إدريس ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي عمّار ، عن عبد الله ابن بابويه ، عن يعلى بن أمية ، قال : قلتُ لعمرَ بن الخطابِ ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ حَفِظْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] وقد أمنَ النَّاسُ ؟ فقال : عجِبْتُ مَا عَجِبْتَ مِنْهُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فقال :

« صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فَا قُبْلُوا صَدَقَتِهِ » ^(١).

٣١٤ - وأنا أبو نعيم الحافظ ، نا عبد الله بن جعفر ، نا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا شعبة ، عن الأعمش ، قال : سمعت أبا وائلَ يحدث عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ كلمةً وقلتُ أخرى ، قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ اللَّهَ نِدًا دَخْلَ النَّارِ » ^(٢).

قال عبد الله : وأنا أقولُ : « مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ اللَّهَ نِدًا دَخْلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ».

ولم يقل عبد الله هذا إلاً من ناحية دليل الخطاب .
وكذلك تعجب عمرَ بن الخطاب وسُؤالُه رسولَ الله ﷺ عن الآية إنما هو من ناحية دليل الخطاب ، فدلَّ على أنه لغةُ العرب ، ولأنَّ تقدير

(١) رواه مسلم (٦٨٦) من طريق ابن جريج بهذا الإسناد.

وفي إسناد المصنف : أحمد بن عبد الجبار العطاري ، وهو ضعيف ، كما في « التقريب ».

(٢) إسناده صحيح :

روا البخاري (١٢٣٨، ٤٤٩٧، ٦٦٨٣) ، ومسلم (٩٢) من طريق عن الأعمش به .
وهذا لفظ البخاري فقط ، ولفظ مسلم ، والبخاري أيضًا : « من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار » ،
وقلت أنا : « ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ».

الْحُكْمُ بِالصَّفَةِ يُوجِبُ تَخْصِيصَ الْخُطَابِ ، فَإِنْ تَضَىَ بِإِطْلَاقِهِ النَّفِيُّ وَالْإِثْبَاتُ كَالْأَسْتِنَاءِ ، هَذَا الْكَلَامُ فِيهِ ، إِذَا كَانَ الْحُكْمُ مُعَلِّقاً عَلَى صِفَةٍ فِي جِنْسٍ ، فَأَمَّا إِذَا عُلِقَ الْحُكْمُ عَلَى مُجْرَدِ الْاسْمِ مِثْلُ أَنْ تَقُولَ : « فِي الْغَنَمِ زَكَاءً » ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَدْلُلُ عَلَى نَفِي الزَّكَاءِ عَمَّا عَدَ الْغَنَمَ .

وَأَمَّا الْبَيَانُ بِالْفَعْلِ : فَمِثْلُ مَا :

٣١٥ - أَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ الْعَلَافَ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، نَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ ، نَا أَبُو نُعَيْمَ ، نَا سَفِيَّانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ أَبْنَى عَبَادَ بْنَ حَنْيَفَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيرٍ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبْنَى عَبَاسٍ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

أَمْنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَتَيْنِ ، فَصَلَّى بِي الظَّهَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَلَى مِثْلِ قَدْرِ الشَّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى / بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ قَدْرَ ظِلِّهِ ، ثُمَّ وَصَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرِ حِينَ حَرَمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظَّهَرَ مِنَ الْفَدِ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ ظِلِّهِ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرِ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلِيَ ظِلِّهِ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ لِوَقْتٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرِ - قَالَ أَبُو نُعَيْمَ : لَا أَحْفَظُ مَا قَالَ فِي الْفَجْرِ - ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ ، وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذِينِ الْوَقْتَيْنِ «^(١)» .

(١) صَحِيحُ لِغَيْرِهِ :

رواه أبو داود (٣٩٣) ، والترمذني (١٤٩) ، والبيهقي (١٤٩/٣٦٤، ٣٦٦) ، والحاكم (١٩٦/١) من =

وبimitation ما ذكرنا ، مناسك الحجّ ، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بيَّنَهَا بِفَعْلِهِ .
وأما البيانُ بالإقرارِ : فنحو :

٣٦ - ما أنا أبو نعيم الحافظ ، نا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا سعد ابن سعيد بن قيس الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن قيس جدّ سعد ، قال : رأني رسول الله ﷺ ، وأنا أصلّي ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح ، فقال :

« ما هاتان الركعتان يا قيس؟ » قلت : يارسول الله إنّي لم أكن صلّيت ركعتي الفجر ، فهمّا هاتان الركعتان ، فسكت رسول الله ﷺ .^(١)
وهذا فيه بيان أن الصلاة التي لها سبب جائزة بعد صلاة الصبح ، وقبل طلوع الشمس .

وأما البيانُ بالإشارةِ : فنحو :

= طرق عن سفيان بهذا الإسناد .

وقال الترمذى : « حسن صحيح » ، وصححه العاكم ، ووافقه الذهبي .
وعبد الرحمن بن الحارث : مختلف فيه ، قال الحافظ في « التلخيص » : « وفي إسناده عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة ، مختلف فيه ، ولكنه توبع ، أخرجه عبد الرزاق ، عن العمري ، عن عمر بن نافع بن جير ، عن أبيه ، عن ابن عباس نحوه ، قال ابن دقيق العيد : هي متابعة حسنة ، وصححه أبو بكر بن العربي ، وابن عبد البر ».^(٢)

قلت : وصححه النووي في « المجموع » (٢٣/٣) ، وانظر : نصب الراية (٢٢١/١).
وللحديث شواهد من حديث جابر ، وأبي هريرة ، وأبي مسعود الأنصاري ؛ انظر : « نصب الراية » (٢٦٨/١) ، والإرواء (٢٧٠ - ٢٢١/٢).^(٣)

ويمجموع هذه الشواهد والتابعات برئتي الحديث إلى الصحة .

(١) ضعيف بهذا الإسناد :

روايه الحميدي (٨٦٨) : ثنا سفيان به .

وفي انقطاع ، لكنه ثبت صحته من طريق أخرى .

٣١٧ - ما أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن محمد بن عبد الله القطان ، نا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، نا أبو مُصعب ، نا مالك ، عن^(١) عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُشَيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ : « هَا ، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مَنْ حَيَثُ يَطْلُمُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »^(٢).
وَأَمَّا الْبَيَانُ بِالْكِتَابَةِ : فَنَحْوُ :

٣١٨ - ما أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عبد الله : بحر بن نصر بن سابق الخولاني ، نا عبد الله بن وهب ، قال أخبرني يونس، عن ابن شهاب ، قال : قرأتُ كتابَ رسولَ اللهِ ﷺ ، لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران ، وكان الكتابُ عند أبي بكر بن حزم ، فكتبَ رسولَ اللهِ ﷺ فيه : « هَذَا بَيَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ} - فَكَتَبَ^(٣) الْآيَاتِ حَتَّى بَلَغَ - {إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} [المائدة: ١ : ٤] - ثُمَّ كَتَبَ : - هَذَا كِتَابُ الْجِرَاحِ : فِي النَّفْسِ مِائَةٌ مِّنَ الْإِبْلِ ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أَوْعَنِ جَدْعَهُ مِائَةٌ مِّنَ الْإِبْلِ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبْلِ ، وَفِي الْأَذْنِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبْلِ ، وَفِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبْلِ ، وَفِي كُلِّ أَصْبَعٍ مِّمَّا هُنَا لَكَ عَشْرُ مِنَ الْإِبْلِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثُ النُّفُسِ ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثَلَاثُ النُّفُسِ ، وَفِي الْمَنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةً ، وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسَ مِنَ الْإِبْلِ ، وَفِي السُّنْنِ خَمْسَ مِنَ الْإِبْلِ ».

(١) (ظ) : « وَكَتَبَ ».

(٢) إسناده صحيح :

رواية مالك في « الموطا » (٣٩ / ٩٧٥ / ٢).

ورواه البخاري (٣٢٧٩) : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك به .

ورواه مسلم (٤٩٠٥) من طرق عن نافع ، وعن سالم ، عن ابن عمر نحوه .

(٣) في (ظ) : « ابن » وهو تصحيف .

قال ابن شهاب : فهذا الذي كتبه رسول الله ﷺ ، عند أبي بكر بن حزم^(١) .

() / وأما البيان بالقياس : فهو :

٣١٩ - ما أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرئ على الحسين بن علي التميمي النيسابوري وأنا اسمع ، أخبركم أحمد بن محمد بن الحسين الماسرجسي ، نا إسحاق بن راهويه ، أنا سفيان، عن الزهرى ، عن مالك

(١) إسناده مرسل (حسن لغيره) :

رواه النسائي (٥٩/٨) ، والبيهقي (٨٠/٨) من طرق عن ابن وهب به.

وهذا إسناد مرسل بين الزهرى وابن حزم .

وقد ثبت موصولاً بإسناد ضعيف ، رواه النسائي (٥٩/٨) ، والبيهقي (٨٠/٨) ، والدارقطني (١٢٢/١) ، والحاكم (١٦٧/١) .

وفي سليمان بن الأرقم : وهو ضعيف ، وقد توهם بعض العلماء أنه سليمان بن داود الخولاني ، كما ورد في بعض الروايات؛ أو رد ذلك أبو داود في « مراسيله » (ص ٢١٣) ، فقال : « قد أستد هذا الحديث ، ولا يصح ، والذى في إسناده : سليمان بن داود ، وهم ، وإنما هو سليمان بن أرقم ». وبهذه العلة ضعفه جماعة من الحفاظ كأبي داود ، وعبد الحق . وعارضه آخرون كابن عدي ؛ حيث جزم أنه سليمان بن داود ، وقال : عرضت على أحمد ، فقال : سليمان بن داود اليماني : ضعيف ، سليمان بن داود الخولاني : ثقة ، وكلاهما يروى عن الزهرى ، والذي روى حديث الصدقات ؛ هو الخولاني » انتظر : « نيل الأوطار » (١٦٣/٨) .

وقلت : وأيًا كان الأمر فللحادي ثواحد ذكرها فضيلة الشيخ الالباني في « الإرواء » (١/١٥٨ - ١٦١) ثم قال : « وجملة القول : إن الحديث طرقه كلها لا تخلو من ضعف ، ولكنه ضعف يسير ؛ إذ ليس في شيء منها من اتهم بكلب ، وإنما العلة : الإرسال ، أو سوء الحفظ عليه فالنفس تطمئن لصحة هذا الحديث » .

وفي التلخيص : « وصححه ابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي »، ونقل عن أحمد أنه قال : « أرجو أن يكون صحيحة ». ونقل تصحيحه أيضًا من حيث الشهرة لا من حيث الإسناد عن جماعة منهم الشافعى؛ فإنه قال في « رسالته » : لم يقلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ . وقال ابن عبد البر: هذا كتاب مشهور عند أهل السير ، معروف ما فيه عند أهل العلم ، يستغنى بشهرته عن الإسناد ؛ لأنَّ أثبه التواتر في مجده لتلقى الناس له بالقبول والمعرفة... . وقال العقيلي : هذا حديث ثابت محفوظ ، إلا أنا نرى أنه كتاب غير مسموع عن فوق الزهرى . وقال يعقوب بن أبي سفيان : لا أعلم في جميع الكتب المتنقلة كتاباً أصح من كتاب عمرو بن حزم ، فلان أصحاب رسول الله ﷺ ، والتابعين يرجعون إليه ، ويدعون رأيهم » (تلخيص الخبر ٤/١٨ - بتصرف) .

ابن أوس بن الحدثان ، سمع عمر بن الخطاب، يقول: قال رسول الله ﷺ :

« الورق بالورق رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، والذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبَا إِلَّا هَاءُ هَاءُ ، والبُرُّ بِالبُرِّ رِبَا إِلَّا هَاءُ هَاءُ ، والشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، والتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ »^(١).

٣٢٠ - وأنا القاضي أبو بكر الحيري ، أنا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا عبد الوهاب - يعني : ابن عبد المجيد الثقفي - عن أيوب بن أبي تميمة ، عن محمد ابن سيرين ، عن مسلم بن يسار ، ورجل آخر ، عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله ﷺ قال:

« لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، وَلَا الورقَ بِالورقِ ، وَلَا البُرَّ بِالبُرِّ ، وَلَا الشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ ، وَلَا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ ، وَلَا المِلحَ بِالملحِ ، إِلَّا سَوَاءَ بِسَوَاءِ عَيْنًا بِعَيْنٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، وَلَكُنْ بِيَعْنُوا الذَّهَبَ بِالورقِ ، وَالورقَ بِالذَّهَبِ ، وَالبُرَّ بِالشَّعِيرِ ، وَالشَّعِيرَ بِالبُرِّ ، وَالتَّمْرَ بِالملحِ ، وَالملحَ بِالتَّمْرِ ، كَيْفَ شَتَّمْ - وَنَقْصَ أَحَدَهُمَا: الْمِلحُ أَوِ التَّمْرُ ، وَزَادَ أَحَدَهُمَا - مِنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ^(٢) فَقَدْ أَرْتَى^(٣) ».

(١) إسناده صحيح :

رواه البخاري (٢١٧٤) من طريق مالك بن أبي شهاب ، ولم يذكر فيه : « الورق بالورق ». ورواه البخاري (٢١٣٤) : من طريق عمرو بن دينار ، ومسلم (١٥٨٦) من طريق الليث ؛ كلامهما عن الزهرى به ولفظه : « الذهب بالورق رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، والبر بالبر رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ، والشعير بالشعير رِبَا إِلَّا هَاءُ وَهَاءُ ».

(٢) (ظ) : « مِنْ زَادَ أَوِ زَادَ » !! وهو خطأ.

(٣) رواه مسلم (١٥٨٧) من طريق أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن عبادة - الحديث . وأما إسناد المصنف فقد رواه النسائي (٧/٥٧١ - ٥٧٣) ، وأبي ماجة (٢٢٥٤) من طريق ابن سيرين به . قلت : مسلم بن يسار لم يلق عبادة . وفي « جامع التحصيل » : ذكر ابن عساكر أنه روى عن ابن

فَنَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذِهِ الْأَعْيَانِ مِنَ الْمَطْعُومَاتِ فِي الرِّبَا وَدَلَّ الْقِيَاسُ عَلَى أَنَّهُ غَيْرَهَا مِنَ الْمَطْعُومَاتِ مِثْلِهَا.

وَلَا يَجُوزُ تَاخِيرُ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْكُنُ مِثَالُ^(١) الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ بَيَانِهِ، وَلِهَذَا قُلْنَا فِي حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ الَّذِي:

٣٢١ - أَنَاهُ الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْهَاشَمِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْلَّوْلَوِيُّ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا هَمَامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: أَنَا صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ بِالْجَعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ أَثْرٌ خَلُوقٌ، أَوْ قَالَ: صُفْرَةٌ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمِنِي أَنَّ أَصْنَعَ فِي عُمْرِنِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ:

«أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ؟» قَالَ: «اغْسِلْ عَنْكَ الْخَلُوقَ» أَوْ قَالَ: «أَثْرَ الصُّفْرَةِ، وَأَخْلُعْ الْجَبَّةَ عَنْكَ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرِنِكَ مَا صَنَعْتَ فِي حَجَّتِكَ»^(٢).

إِنَّ^(٣) الْفَدِيَّةَ غَيْرُ وَاجِبَةٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، إِذَا حُكِمَ بِحُكْمٍ لِسَبِّ ذُكْرِ لَهِ يَجُبُ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ جَمِيعًا مُوجِبًا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُزَادَ فِيهِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ.

= عَبَاسُ وَعِبَادَةُ وَأَبْيُ الْأَشْعَثُ الصَّنْعَانِيُّ مَرْسَلاً). وَعَلَى هَذَا فَإِسْنَادُ الْمَصْنَفِ لَا يَصْحُ .
وَالْحَدِيثُ ثَابِتٌ صَحِيحٌ فِي الصَّحِيفَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعُمَرٍ وَغَيْرِهِمْ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨١٩): نَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيِّ . . . بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (١٨٤٧، ٤٩٨٥)، وَمُسْلِمٌ (١١٨٠) مِنْ طَرِيقِهِ، عَنْ هَمَامٍ بْنِهِ.

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (١٧٨٩، ٤٣٢٩)، وَمُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ بْنِهِ.

(٢) (ظ): «إِسْتَالٌ».

(٣) هَذَا مَقْولُ قَوْلِ الْمُؤْلِفِ: «قُلْنَا فِي حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ . . .».

وأماماً تأخيرُ البيان عن وقت الخطاب ، فإنه يجوزُ في النسخِ خاصةً ، لأنَّ الله تعالى لما أمرَ بالتجهيز إلى بيت المقدس في كل صلاة ، كان ذلك عاماً في كل رمان ، وأرادَ به بعضَ الأزمان فآخرَ بيانه إلى وقت الحاجة .

وأماماً تأخيره في غير النسخ ، فيه ثلاثة أوجهٍ :

أحدُها : أنه يجوز ، والثاني : أنه لا يجوز ، والثالث : أنه يجوز تأخير بيان المجمل ، ولا يجوز تأخير بيان العموم / ، ومن الناس من قال : يجوز ذلك في الإخبار دون الأمر والنهي ، ومنهم من قال يجوز في الأمر والنهي دون الإخبار ، وسمعت أبا إسحاق الفيروز ابادي ، يقول : والصحيح أنه يجوز في جميع ما ذكرناه ، لأن تأخيره لا يخل بالامتثال فجاز كتأخير بيان النسخ .

* * *

باب من الناسخ والمنسوخ

٣٢٢ - أنا القاضي أبو بكر : محمد بن عمر بن محمد بن إسماعيل الداودي ، أنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ ، نا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنطاطي ، نا عمر بن شبة ، نا محمد بن الحارث - يعني : الحارثي - نا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني ، عن أبيه عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِنَّ أَحَادِيثِي يَنْسَخُ بَعْضُهَا بَعْضًا كَنَسْخَ الْقُرْآنِ»^(١).

٣٢٣ - أخبرني أبو الفرج : الحسين بن علي بن عُبيد الله الطناجيري ، نا محمد بن علي بن الحسن بن سُويد المؤدب ، نا محمد ابن حصن الألوسي ، نا هارون ابن إسحاق ، نا معتمر ، عن أبيه ، عن أبي العلاء بن الشخير قال :

«كَانَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضًا»^(٢).

(١) إسناده ضعيف بل موضوع:

ورواه الحازمي (ص ٩٤) من طريق عمر بن شبة ... بهذا الإسناد . وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني ، قال البخاري في « تاريخه » (٣١١/١/١) : « منكر الحديث ، مضطرب الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال ابن حبان : « حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بما ثنى حديث كلها موضوعة ، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب » انظر : المجرودين (٢٦٤/٢).

وفيه أيضاً : محمد بن الحارث الحارثي : ضعيف ، كما في « التقريب ».

والحديث رواه ابن علي في « الكامل » (٢١٨٨/٦) من طريق عمر بن شبة بهذا الإسناد . وقال ابن عدي : « ... وإذا روى عن ابن البيلماني : محمد بن الحارث هذا ؛ فجمعاً ضعيفان ... والضعف على حديثهما بین ».

(٢) رواه مسلم (٣٤٤) : حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، حدثنا المعتمر ... بهذا الإسناد .

٣٢٤ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس: محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا يونس بن محمد ، نا أبو هلال ، عن قتادة ، قال :

« كلامُ اللهِ يَنْسَخُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، وَكَلَامُ الرَّجَالِ أَحَقُّ أَنْ يَنْسَخَ بَعْضَهُ بَعْضًا »^(١) .

النَّسْخُ جَائِزٌ فِي الشَّرْعِ ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ : لَا يَجُوزُ ، وَحُكِيَّ ذَلِكَ عَنْ شِرْذِمَةٍ^(٢) مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ خَطَاً لِأَنَّ التَّكْلِيفَ فِي قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، وَعَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمُ التَّكْلِيفُ عَلَى سَبِيلِ الْمَصْلَحةِ ؛ فَإِنْ كَانَ إِلَى مَشِيتَتِهِ تَعَالَى ، فَيَجُوزُ أَنْ يَشَاءَ فِي وَقْتٍ تَكْلِيفٌ فَرْضٌ ، وَفِي وَقْتٍ اسْقَاطَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ الْمَصْلَحةِ ؛ فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْمَصْلَحةُ^(٤) فِي وَقْتٍ فِي أَمْرٍ ، وَفِي وَقْتٍ آخَرَ فِي غَيْرِهِ ، فَلَا وَجْهٌ لِلِّمْنَعِ مِنْهُ .

وَنَسْخُ الْفَعْلِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهِ يَجُوزُ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِبَدَاءٍ ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذِبْحِ ابْنِهِ ثُمَّ نَسَخَهُ قَبْلَ وَقْتِ الْفِعْلِ ، فَدَلَّ عَلَى جَوَازِهِ .

وَالْبَدَاءُ : هُوَ ظَهُورُ مَا كَانَ خَفِيًّا عَنْهُ ، وَلَيْسَ فِي النَّسْخِ قَبْلَ الْوَقْتِ ذَلِكَ الْمَعْنَى .

(١) هذا الحديث ساقط من(ظ) بكماله.

(٢) رجاله ثقات عدا : أبو هلال، وهو : محمد بن سليم أبو هلال الراسبي ، قال الحافظ في «التفريغ»: «صدوق فيه لين».

(٣) الشِّرْذِمَةُ : الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ ، انْظُرْ : «السان العربي» (١٢/٣٢٢).

(٤) من أول قوله : «وفي وقت إسقاطه» حتى علام المعرو ساقط من(ظ).

ويَجُوزُ نَسْخُ الْسُّنْنَةِ بِالسُّنْنَةِ ، كَمَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ ،
الْأَحَادِ بِالْأَحَادِ ، وَالْتَّوَاتِرُ بِالْتَّوَاتِرِ .

فَإِنْ نَسْخَ التَّوَاتِرِ بِالْأَحَادِ فَلَا يَجُوزُ ، لِأَنَّ التَّوَاتِرَ يُوجِبُ الْعِلْمَ ، فَلَا
يَجُوزُ نَسْخُهُ بِمَا يُوجِبُ الْفَلَنَّ .

وَيَجُوزُ نَسْخُ الْقَوْلِ بِالْقَوْلِ ، وَنَسْخُ الْفَعْلِ بِالْقَوْلِ ، وَنَسْخُ الْفَعْلِ
بِالْفَعْلِ ، وَنَسْخُ الْقَوْلِ بِالْفَعْلِ ، لِأَنَّ الْفَعْلَ كَالْقَوْلِ فِي الْبَيَانِ ، فَكَمَا
جَازَ النَّسْخُ بِالْقَوْلِ جَازَ بِالْفَعْلِ .

وَيَجُوزُ النَّسْخُ بِدِلِيلِ الْخَطَابِ ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى النُّطْقِ ،

وَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ بِالْإِجْمَاعِ ، لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ حَادِثٌ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَخَ مَا تَرَقَّرَ فِي شَرْعِهِ ، وَلَكِنْ يُسْتَدَلُّ بِالْإِجْمَاعِ
عَلَى النَّسْخِ ، فَإِذَا رَأَيْنَاهُمْ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى خِلَافٍ مَا وَرَدَ بِهِ الشَّرْعُ /
دَلَّا ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ .

وَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ بِالْقِيَاسِ : لِأَنَّ الْقِيَاسَ إِنَّمَا يَصِحُّ ، إِذَا لَمْ يُعَارِضْهُ
نَصٌّ ، فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ نَصٌّ مُخَالِفٌ لِلْقِيَاسِ ، لَمْ يَكُنْ لِلْقِيَاسِ حُكْمٌ ،
فَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ بِهِ .

وَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ بِأَدِلَّةِ الْعُقْلِ : لِأَنَّ دِلِيلَ الْعُقْلِ ضَرِيَّانِ:
ضَرَبٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يَرَدَ الشَّرْعُ بِخَلَافِهِ ، فَلَا يَتَصَوَّرُ نَسْخُ الشَّرْعِ بِهِ .
وَضَرَبٌ يَجُوزُ أَنْ يَرَدَ الشَّرْعُ بِخَلَافِهِ وَالْبَقَاءُ عَلَى حُكْمِ الْأَصْلِ ،

وذلك إنما يجب العمل به عند عدم الشرع ، فإذا وجد الشرع ، بطلت دلائله ، فلا يجوز النسخ به .
فمن نسخ القول بالقول :

٣٢٥ - ما أنا القاضي أبو بكر : محمد بن عمر الداودي ، أنا عمر بن أحمد الواعظ ، أنا إبراهيم بن عبد الله الزبيبي بالعسكر ، أنا محمد بن عبد الأعلى الصناعي ، أنا خالد - يعني : ابن الحارث - ، حدثني ابن جرير قال : حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن الربيع بن سبرة ، حدثه ، عن أبيه قال : حجاجنا مع النبي ﷺ ، حتى إذا كنا بسعفان ، قال :

«استمتعوا بهذه النساء» ، قال :

فجئت أنا وابن عم لي ببردين إلى امرأة ، فإذا برد ابن عمي خير من بريدي ، وأنا أشَّب منه ، فقالت : بُرْدَ كَبِرْد ، قال : فاستمتعت منها على ذلك البرد - وذكر أجلاً - حتى إذا كان يوم التروية ، قام رسول الله ﷺ ، فقال :

«إني كنتُ أمرتُكم بهذه المتعة ، وإن الله حرمتها إلى يوم القيمة ، فمن كان استمتع من امرأة ، فلا يرجع إليها ، وإن كان بقي من أجله شيء ، فلا يأخذ منها مما أعطاها شيئاً» ^(١) .
ومن نسخ الفعل بالقول .

٣٢٦ - ما أنا الحسن بن محمد بن الحسن الخلال ، أنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، أنا عبد الله بن محمد البغوي ، أنا هدبة بن خالد ، أنا

(١) رواه مسلم (١٤٠٦) من طرق ، عن الربيع بن سبرة به .
واما إسناد المصنف فيه إبراهيم الزبيبي ، لم أقف على ترجمته ، وبقية رجاله ثقات .

همام ، نا قتادة ، عن أنسٍ قال :

أَتَى النَّبِيُّ رَحْمَةً مِنْ عَرِينَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ اجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ ، فَعَظَمْتُ بَطْوَنَنَا ، فَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَلْحِقُوا بِرَاعِي الْإِبْلِ فَيُشَرِّبُوا مِنْ أَبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، قَالَ : فَلَحِقُوا بِرَاعِي الْإِبْلِ فَشَرَبُوا مِنْ أَبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحْتُ بُطْوَنَهُمْ ، فَارْتَدُوا وَقَتَلُوا الرَّاعِي ، وَاسْتَاقُوا إِلَيْهِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَبَعْثَ فِي طَلَبِهِمْ فَجَيَءُهُمْ ، فَقُطِّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسَمِّرَ أَعْيُنَهُمْ^(١) .

٣٢٧ - أنا طلحة بن علي الكتاني ، نا جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي ، أنا جعفر بن محمد المؤدب ، قال : قال أبو عبيد : « وقد ذكرت العلماء أن هذا قد نسخ ، وأنه كان في أول الإسلام ».

٣٢٨ - ... وقال أبو عبيد : نا عبد الرحمن بن مهدي ، عن همام ابن يحيى ، عن قتادة عن ابن سيرين ، قال : « كَانَ أَمْرُ الْعَرَنِينَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ »^(٢) .

قلت : سمل العينين مثله ، وليس حد المرتد والقاتل إلا القتل ، وقد

(١) رواه مسلم (١٦٧١) : حدثنا هداب بن خالد - وفي « تحفة الأشراف » : (هدبة بن خالد) وهو نفسه - بهذا الإسناد.

ورواه البخاري (٥٦٨٦) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن هدبة به . وللحديث طرق أخرى ، عن أنس ؛ رواه البخاري (١٥٠١، ٤١٩٢، ٤١٩٣، ٥٦٨٥، ٥٧٢٧، ٦٨٠٢، ٦٨٠٥، ٦٨٩٩) ، ومسلم (٦١٧١).

(٢) إسناد صحيح .

رواه البيهقي في « السنن » (٩٠٧) من طريق همام به .

نهى رسول الله ﷺ ، عن المُثْلَةِ ، فَنَسَخَ بَنْهِيهِ مَا كَانَ تَقْدِمَهُ .

٣٢٩ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا عبد الله بن جعفر ، نا يوسف بن حبيب ، نا أبو داود ، نا أبو عامر : صالح بن^(١) رستم ، عن كثير / بن اشظير ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، قال :

« قُلْ مَا قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَتَّنَا عَلَى الصَّدَقَةِ وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ »^(٢) .

وَمِنْ نَسْخِ الْفِعْلِ بِالْفَعْلِ :

٣٣٠ - ما أنا علي بن أبي علي البصري ، نا عبيد الله بن محمد بن إسحاق البزار ، نا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، نا علي بن الجعد ، أنا شعبة ، عن عمرو بن مُرَّة ، عن ابن أبي ليلى ، قال : كان سهلُ بنُ حنيف ، وقيسُ بنُ سعد قاعدين ببابِ الْقَادِسِيَّةِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةً ، فَقَامَا فَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَقَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةً ، فَقَامَ فَقِيلَ ، إِنَّمَا هِيَ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَالَ :

(١) « بن » ساقطة من (ظ).

(٢) إسناده صحيح لغيره.

إسناد المصنف رواه أحمد (٤٢٩/٤ ، ٤٣٩) ، وفيه: صالح بن رستم ، قال في « التغريب »: « مجہول ».

وكثير بن شظير : صدوق لكنه يخطئ .

لكن للحديث تابعات وشواهد ، فقد رواه الإمام أحمد (٤/٤٣٢ ، ٤٣٦) ، والطبراني في « الكبير » (١٨/١٥٠ ، ١٦٠ ، ١٧١ ، ١٧٦ ، ١٧٨) من طرق أخرى عن الحسن به .

ورواه أحمد (٤/٤٣٦) : ثنا وكيع ، ثنا محمد بن عبد الله الشعبي ، عن أبي قلابة ، عن سمرة بن جندب ، وعمران بن حصين - فذكره نحوه ، وإنسانه حسن .

ورواه أحمد (٥/٢٠) : ثنا وكيع ، ثنا يزيد بن إبراهيم ، عن الحسن ، عن سمرة - ... الحديث .
وله شاهد من حديث بريدة ، وفيه : أن النبي ﷺ إذا بعث سرية قال : « لا تمثلوا » رواه مسلم (٢٦١٣) وأبو داود (١٧٣١) وخلاصة القول فالحديث ثابت صحيح .

«أَلَيْسَ نَفْسًا»^(١).

٣٣١ - وأنا علي بن القاسم البصري ، نا علي بن إسحاق المدارائي ، نا ابن الجنيد ، نا الحميدى ، نا سفيان ، عن يحيى [بن سعيد]^(٢) ، عن واقِدٍ - يعني : ابن عمرو بن سعد بن معاذ - عن نافع بن جُبِير ، عن مسعود بن الحكم ، عن علي بن أبي طالب أَنَّهُ قال :

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَامَ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ لَمْ يَعُدْ»^(٣).

وَمِنْ نَسْخَ الْقَوْلِ بِالْفَعْلِ:

٣٣٢ - ما أنا أبو القاسم : عُبيْد الله بن محمد بن عبید الله النجاري ، وأبو طاهر : عبد الغفار بن محمد بن عبد الغفار الأموي ، قالا : أنا يعقوب بن إسحاق بن سعد بن الحسن بن سُفيان النسوى نا جدي ، نا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، نا همام ، عن قتادة ، عن شهير ، عن عبد الله بن عمرو ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال :

«مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ^(٤) فَاجْلَدُوهُ ، فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلَدُوهُ ، فَإِنْ شَرِبَهَا الثَّالِثَةَ فَاجْلَدُوهُ ، فَإِنْ شَرِبَهَا الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»^(٥).

(١) رواه البخاري (١٣١٢) ، ومسلم (٩٦٤) من طرق عن شعبة به .
ومعنى قوله : «من أهل الأرض» ، أي : من أهل النمة ، كما جاء مصراً في رواية البخاري .

(٢) زيادة من (ظ).

(٣) إسناده صحيح :

روايه الحميدى (٥) : حدثنا سفيان بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (٩٦٧) من طرق عن يحيى بن سعيد به .

(٤) في هامش الأصل : «الْخَمْرَ» .

(٥) إسناده صحيح من غير هذا الإسناد :

روايه الحاكم (٤ / ٣٧٢) وفيه شهير بن حوشب : كثير الإرسال والأوهام ، لكن للحديث شواهد أخرى كثيرة : منها ما رواه أبو داود (٤٤٨٢) ، وابن ماجه (٢٥٧٣) ، والحاكم (٤ / ٣٧٢) ، وابن جبان (١٥١٩ - موارد) ، وأحمد (٩٥ / ٤١، ٩٦، ١٠١) من طرق ، عن عاصم ابن بهلة ، عن أبي صالح ، عن معاوية بن أبي سفيان مرفوعاً نحوه . وهذا إسناد حسن .

٣٣٣ - وأنا أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البزار بعْكِبرا ، وأبو الحسن : علي بن أحمد بن هارون المعدل بالنهروان ، قالا : حدثنا أبو جعفر : محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي ، نا علي بن حرب ، نا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن قبيصة بن ذؤيب ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إذا شربَ الْخَمْرَ فَاجْلَدُوهُ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلَدُوهُ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلَدُوهُ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاقْتُلُوهُ».

فَأَتَيَ بَرْجَلٍ قَدْ شَرِبَ فَجَلَدَهُ ثُمَّ أَتَيَ بِهِ فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَيَ بِهِ فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أَتَيَ بِهِ الرَّابِعَةَ فَجَلَدَهُ ، فَرُفِعَ الْقَتْلُ عَنِ النَّاسِ وَثَبَتَ الْجَلْدُ ، وَكَانَتْ رُحْصَةً^(١).

* * *

ورواه أحمد (٤/٩٢، ٩٣) : ثنا عاصم ، ثنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن معبد القاص ، عن عبد الرحمن بن عبد ، عن معاوية به . وهذا إسناد صحيح .

وللمحدث شواهد أخرى عن ابن عمر ، وأبي هريرة ، وغيرهما . انظر : «سنن أبي داود» (٤٤٨٣) ، «الحاكم» (٤/٣٧٠-٣٧٢) (٤٤٨٥).

(١) إسناده مرسل يشهد لصحته الحديث السابق .

وفي إسناد الصنف : علي بن أحمد بن هارون ؛ ترجم له في «تاريخ بغداد» (١١/٣٣٠) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

ورواه أبو داود (٤٤٨٥) : حدثنا أحمد بن عبدة الصبي ، حدثنا سفيان بهذا الإسناد ورجاه ثقات .

القولُ فيما يُعرَفُ بِهِ النَّاسُخُ مِنَ الْمَسْوُخِ

اعلم أنَّ النَّسْخَ ، قد يُعلَم بِصَرِيحِ النُّطْقِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي حَدِيثٍ تَحْرِيمٍ
الْمُتَعَدِّدَةِ^(١) .

وقد يُعلَم بِالْإِجْمَاعِ ، وَهُوَ : أَنَّ تَجْمِعَ الْأُمَّةَ عَلَى خَلَافِ مَا وَرَدَ
مِنَ الْخَبَرِ ، فَيُسْتَدِلُّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَسْوُخٌ لِأَنَّ الْأُمَّةَ لَا تَجْمِعُ عَلَى
الْخَطَا^(٢) ، مَثَلُ ذَلِكَ :

٣٣٤ - ما أَنَا الْقَاضِي أَبُو عَمْرٍ : الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ الْلَّوْلَوِيِّ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، نَا حَمَادَ ، عَنْ
ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : نَا أَبُو قَتَادَةَ ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ ، فَمَا لَمْ يَكُنْ^{يَعْلَمُ} وَمَلَأَ مَعَهُ ، فَقَالَ :
«اَنْظُرْ» فَقَلَّتْ : هَذَا رَاكِبٌ ، هَذَا رَاكِبًا ، هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ ، حَتَّى /
صَرَّنَا سَبْعَةً ، فَقَالَ : «اَحْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا» - يَعْنِي : صَلَاةَ الْفَجْرِ -
فَضَرَبَ عَلَى آذَانِهِمْ ، فَمَا يَقْظَهُمْ إِلَّا حَرَ الشَّمْسُ ، فَقَامُوا فَسَارُوا هَنِيَّةً،
ثُمَّ نَزَّلُوا فَتَوَضَّئُوا وَأَذَنَّ بِلَالٍ فَصَلَّوْا رَكْعَتَيِّ الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّوْا الْفَجْرَ
وَرَكَبُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : قَدْ فَرَّطْنَا فِي صَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«إِنَّهُ لَا تَفْرِيطٌ فِي النَّوْمِ ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ ، فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ
عَنْ صَلَاةٍ فَلِيصْلِيهِ^(٣) حِينَ يَذْكُرُهَا ، وَمِنَ الْفَدِيلَوْقَتِ^(٤) .

(١) (ظ) : «لَانْ لَا تَجْمِعُ ...».

(٢) ثَبَّتْ ذَلِكَ بِأَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ سَنَاتِيَّةٍ . انْظُرْ رَقْمَ (٤١٩) وَمَا بَعْدَهُ .

(٣) (ظ) : «فَلِيصْلِهَا» .

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيفَ :

والامر بإعادة الصلاة المنسيّة بعد قصائدها حال الذكر من غير ذلك الوقت منسوخ ، لِإجماع المسلمين أن ذلك غير واجب ولا مستحب .

[ومثله :

٣٣٥ - ما أنا الحسن بن علي التميمي ، أنا أبو بكر بن بابا ، أنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، نا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن زر ، قال : قلت لحذيفة : أي ساعة تحرتم مع رسول الله ﷺ ، قال : « هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع » ^(١) .

وأجمع المسلمون على أن سطوع الفجر يُحرّم الطعام والشراب على الصائم ، مع بيان ذلك في قول الله تعالى : هُوَ كُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصيام ... ^(٢) [البقرة: ١٨٧] .

وقد يعلم المنسوخ بتأخر أحد الأمرين عن الآخر مع التعارض :

مثال ذلك :

٣٣٦ - ما أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأت على أبي العباس محمد ابن أحمد بن حمدان ، حدثكم عبد الله بن محمد بن شيرويه ، نا محمد بن بشار ، نا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ^(٣) ، عن قتادة عن

= رواه أبو داود (٤٣٧) : حدثنا موسى بن إسماعيل بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (٦٨١) من طريق سليمان بن المغيرة ، حدثنا ثابت بهذا الإسناد نحوه مطولا .

(١) رواه النسائي (٤/١٤٢) من طريق وكيع بهذا الإسناد .

إسناد النسائي : صحيح ، وفي إسناد المصنف : الحسن بن علي التميمي ، فيه كلام يسير لا يتزلف حديثه عن الحسن ، وبقية رجاله ثقات ، انظر : « سير أعلام النبلاء » (٦٤٠/١٧) .

(٢) ما بين المعقوفين ملحق بهماش الأصل بعلامة الحلاق ، وهو ساقط من (ظ) ، ولعله من زيادات المصنف المتأخرة . والله أعلم .

(٣) في (ظ) : « حدثني قتادة » دون ذكر والد معاذ .

الحسن ، عن حطّان بن عبد الله الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابَهُ رُؤْسَهُمْ ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ :

« قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا » : الشَّيْبُ بِالثَّيْبِ ، وَالْبَكْرُ بِالْبَكْرِ ، أَمَا الشَّيْبُ فِي جَلْدٍ ثُمَّ يُرْجَمُ ، وَأَمَا الْبَكْرُ فِي جَلْدٍ ثُمَّ يُنْفَى »^(١) .

٣٣٧ - وأنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلوي نا أبو داود ، نا أبو كامل ، نا يزيد بن زريع ، نا خالد - يعني : الحذاء - ، عن عكرمة ، عن ابن عباس :

« أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكَ ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّهُ زَنَى فَأَعْرَضْ عَنْهُ ، فَأَعْادَ عَلَيْهِ مِرَارًا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَسَأَلَ قَوْمَهُ : « أَمَجِنُونٌ هُوَ ؟ » قَالُوا : لَيْسَ بِهِ بَاسٌ ، قَالَ : أَفَعَلْتَ بِهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ فَانْطَلَقَ بِهِ فَرُجِمَ ، وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ »^(٢) .

قلت : رَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ مَاعِزًا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْلِدَهُ دَلًّا عَلَى أَنَّ الْجَلْدَ المذُكُورَ فِي حَدِيثِ عَبَادَةِ مَنْسُوخٍ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ قَصَةَ مَاعِزٍ مَتَأْخِرَةٌ عَنْ حَدِيثِ عَبَادَةِ ؟ قُلْنَا دَلَّنَا عَلَى ذَلِكَ :

(١) إسناده صحيح :

رواوه مسلم (١٦٩٠) (١٤) من طريق محمد بن بشار ، وشعبة ، كلامهما عن معاذ به .

ورواه مسلم (١٦٩٠) (١٣) من طريق قتادة ، عن الحسن به نحوه .

ورواه من طرق أخرى عن الحسن به .

(٢) إسناده صحيح :

روايه أبو داود (٤٤٢١) : حدثنا أبو كامل - وهو : فضيل بن حسين بن طلحة - بهذا الإسناد .

ورووى البخاري (٦٨٢٥) نحوه .

٣٣٨ - ما أنا طلحة بن علي الكتاني ، نا جعفر بن محمد بن الحكم الواسطي ، أنا جعفر بن محمد المؤدب ، نا أبو عبيد ، نا حجاج عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء ، عن عطاء الخراساني ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوْا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبَيْوْتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَ الْمُرْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] ، قال : وقال في المطلقات : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَ﴾ [الطلاق: ١] قال :

« هؤلاء الآيات قَبْلَ تَنْزِيلِ سُورَةِ النُّورِ فِي الْجَلْدِ ، فَنَسَخَتْهَا هَذِهِ الآيَةُ ﴿الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] / قال : « وَالسَّبِيلُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُنَ الْجَلْدُ وَالرَّجْمُ فَإِذَا جَاءَتِ الْيَوْمَ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ فَإِنَّهَا تُخْرَجُ وَتُرْجَمُ بِالْحَجَارَةِ »^(١) .

فقول رسول الله ﷺ « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَ سَبِيلًا » إلى آخر اللفظ هو أول ما نسخ به الحبس والأذى عن الزانيين ، فلما رَأَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ما عزاً ولم يَجْلِدْهُ دَلَّ على نسخ الجلد عن الزانيين الحُرَيْبَيْنِ ، وَثَبَّتَ الرَّجْمُ عَلَيْهِمَا لَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ أَبْدَأَ بَعْدَ أُولَئِكُمْ آخر .

(١) إسناد حسن لغيره :

وفي إسناد المصنف : عثمان بن عطاء ؛ ضعيف ، وقد تابعه ابن جريج في هذا الإسناد ، وهو ثقة لكنه مدلس .

وفيه أيضاً : انقطاع بين عطاء الخراساني ، وابن عباس .
لكن للحديث متابعات :

فقد رواه أبو داود (٤٤١٣) : حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، حدثني علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس نحوه .
وعلي بن الحسين : صدوق بهم ، وأبوه : ثقة له أوجه .
والحديث رواه ابن الجوزي في « نواسخ القرآن » (ص ٢٦٣) من طريق آخر فيه ضعف .
وبمجموع هذه الطرق يرتفع الحديث إلى التحسين .

**فَيُعْلَمُ التَّأْخِرُ فِي الْأَخْبَارِ بِضَيْبَطِ تَوْارِيخِ الْقَصَصِ ، وَيُعْلَمُ أَيْضًا
بِالْأَخْبَارِ الصَّحَابِيِّ ؛ أَنَّ هَذَا وَرَدَ بَعْدَ هَذَا ، كَمَا :**

٣٣٩ - أنا أبو الفرج عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي ، أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، أنا أبو زرعة الدمشقي ، أنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، قال أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن العارث ، أن خارجة بن زيد بن ثابت أخبره : أن آباء زيد بن ثابت ، قال : سمعت رسول الله ﷺ . يقول ^(١) : « تَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » ^(٢) .

٣٤٠ - وأنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد
اللؤلؤي ، نا أبو داود ، نا عبد الله بن مسلمة ، نا مالك ، عن زيد بن
أسلم عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس :
« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَفْ شَاءَ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » ^(٢) .

٣٤١ - أنا أبو الفرج : محمد بن عبد الله بن شهريار الأصبهاني ،
أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، أنا أبو زُرعة الدمشقي ، أنا علي بن
عياش الحمصي ، أنا شُعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر ، عن
جابر قال :

(١) « يقول » ساقطة من (ظ) .

(٢) إسناده صحيح:

رواه مسلم (٣٥١) ، والنسائي (١ / ١٧) من طريقهما عن الزهري بهذا الإسناد ، ولفظ مسلم : «الْمُضْرِبُ مَا مَسَّ النَّارَ» .

وللحديث شواهد أخرى ، فقد رواه مسلم (٣٥٢ ، ٣٥٣) من حديث أبي هريرة ، واعائة رضى الله عنها .

(٣) إسناده صحيح :

^{٣٥٤} رواه مسلم (١٨٧)، وأبو داود (٣٥٤) : حديث عبد الله بن مسلمة بن قعنط بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٢٠٧) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك به .

« كَانَ أَخِرَ الْأَمْرِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّ النَّارَ »^(١).

٣٤٢ - أنا أبو منصور : محمد بن أحمد بن شعيب الروياني ، أنا عبد العزيز بن عبد الله الداركي ، نا جدّي ، نا عبد الرحمن بن عمر - يعني : رستة - ، نا عبد الوهاب الثقفي ، نا محمد بن عمرو ، قال : سمعتُ الزهرى ، يقول :

« يُؤْخَذُ بِالْأَحْدَثِ فَالْأَحْدَثُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ »^(٢).

٣٤٣ - أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ، أنا علي بن أحمد بن أبي قيس ، نا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، نا إسحاق بن إسماعيل ، نا يزيد بن هارون ، نا سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف^(٣) ، قال : سمعتُ علياً يقول :

(١) إسناده صحيح :

رواہ أبو داود (١٩٢) ، وابن خزيمة (٤٣) ، وابن حبان (١١٢٢ - موارد) ، وابن أبي شيبة (٤٧/١) .

وصححه الحافظ في « تغليق التعليق » (٢ / ١٣٨) ، وقد أهل هذا الحديث بأن ابن المنكدر لم يسمع من جابر هذا الحديث ، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل .
قلت : وهذه علة غير قادحة ، فإن ابن المنكدر ثقة ، فما المانع أن يكون روی الحديث بعلو ، ونزلول ، ويكون رواه مرة عن جابر وغير واسطة ، ومرة عنه بواسطة ، وقد ثبت نحو هذا الحديث عنه ، يقول : سمعت جابر بن عبد الله يقول : « قربت للنبي ﷺ خبراً ولحاماً ، فاكلا ، ثم دعا بوضوء ، فتوضا به ، ثم صلى الظهر ، ثم دعا بفضل طعامه فاكلا ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ » .

رواہ أبو داود (١٩١) ، وانظر : تعليق الشيخ أحمد شاكر على « سنن الترمذى » (٨٠) .
وروى مسلم (٢٥٥) ، والبخاري (٥٤٠٨) نحوه من حديث عمرو بن أمية الضمري .

(٢) إسناده صحيح :

وجد عبد العزيز ، هو : الحسن بن محمد بن الحسن الداركي .

(٣) هكذا بالأصل ، وفي صحيح مسلم : « ابن أزهر » ، وهو الصواب ، فليس من الرواية عن على من يسمى أبو عبيد مولى عبد الرحمن بن عرف . وإنما هو أبو عبيد مولى ابن أزهر .

« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْتَبِسُوا لِحُومَ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ »^(١).
 ٤٤٣ـ أَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرُ الْحِيرِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَ ،
 أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَان ، أَنَا الشَّافِعِي ، أَنَا مَالِك ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) ، أَنَّهُ ، قَالَ :

« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لِحُومِ الضَّحَائِيَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ ، فَقَالَتْ : صَدَقَ ،
 سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ ، دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى^(٣) فِي
 زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « اذْخِرُوا لِثَلَاثٍ ، وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ » .

قَالَتْ : فَلِمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَقَدْ كَانَ النَّاسُ
 يَنْتَفِعُونَ^(٤) مِنْ ضَحَائِيَّاهُمْ ، يَجْمَلُونَ مِنْهَا / الْوَدَكَ ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا
 الْأَسْقِيَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَمَا ذَلِكَ ؟ » - أَوْ كَمَا قَالَ - قَالُوا يَا
 رَسُولَ اللَّهِ : نَهَيْتُنَا عَنْ أَكْلِ لِحُومِ الضَّحَائِيَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ :

« إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافِعِ الَّتِي دَفَتْ حَضْرَةَ الْأَضْحَى ، فَكُلُّوا
 وَتَصَدَّقُوا وَادْخِرُوا »^(٥).

(١) رواه البخاري (٥٥٧٣) ، وسلم (١٩٦٩) من طريقهما عن الزهرى عن أبي عبد الله مولى ابن أزهرا
 بهذا الإسناد .

(٢) في (ظ) : « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ » ١١ وَهُوَ خَطَا ، وَالصَّوَابُ مَا فِي الْأَصْلِ .

(٣) (ظ) : « يَدْفَعُونَ » .

(٤) إسناده صحيح :

رواہ مالک فی "الموطا" (٢ / ٤٨٤) عن عبّد الله بهذا الإسناد .

وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ ؛ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي « اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ » (ص ٢٠٨) وَ« الْأَرْسَالَةُ » (٦٥٨) ،
 وَسَمِعَ (١٩٧١) .

٣٤٥ - أنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب ، أنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي ، أنا أحمد بن موسى الجوهرى ، أنا الربع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا ابن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة ، قال : سمعتُ أنس بن مالك ، يقول :

« إِنَّا لَنَدْبَحُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ضَحَّاً يَأْنَا، ثُمَّ نَتَرَوْدُ بِقِيَّتَهَا إِلَى الْبَصَرَةَ »^(١).

قال الشافعى :

« فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَجْمَعُ مَعَانِ :

مِنْهَا : أَنَّ حَدِيثَ عَلَيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهِيِّ عَنِ إِمْسَاكِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ ، وَحَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ مُوْتَفَقَانِ^(٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَفِيهِمَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا ، سَمِعَ النَّهَيَّ مِنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَنَّ النَّهَيَّ بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ .

وَدَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الرَّخْصَةَ مِنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ تَبْلُغْ عَلِيًّا وَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَاقِدٍ ، وَلَوْ بَلَغُوهُمَا الرَّخْصَةُ مَا حَدَثَ بِالنَّهِيِّ وَالنَّهِيُّ مَنْسُوخٌ ، وَتَرَكَاهُ الرَّخْصَةُ وَالرُّخْصَةُ نَاسِخَةٌ ، وَالنَّهِيُّ مَنْسُوخٌ لَا يَسْتَغْنِي سَامِعُهُ عَنِ عِلْمِ مَا نَسَخَهُ^(٣) .

(١) رواه الشافعى في «الرسالة» (فقرة ٦٦١) : أخبرنا ابن عيينة به . وإننا نؤيد صحة .

(٢) هكذا بالأصل ، وكذلك هي في «الرسالة» للشافعى (فقرة ٦٦٢) ، قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الرسالة» (ص ٣١) : « تافق فعل مضارع لم تدغم فيه قاء الافتعال ، بل قلت حرفاً ليأ من جنس الحركة قبلها ، وهي لغة أهل الحجاز ، يقولون : اينفق ، يانفق ، فهو متفق . ولغة غيرهم الإدغام ، فيقولون : اتفق ، يتفق ، فهو متفق ، والشافعى يكتب ويتحدث بلغته : لغة أهل الحجاز ». (٣) وذلك لأن الشافعى أورد في «الرسالة» (٦٥٩) أثراً موقعاً عن على ؛ أنه كان يقول : « لا يأكلن أحدكم من لحم نسكه بعد ثلاث ».

وروى البخارى (٥٥٧٣) عنه نحوه ولفظه : إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نسكم فوق ثلاث .

وقولُ أنسٍ بن مالك : كُنَّا نهبطُ بِلَحْوِ الْفَصَاحَا الْبَصْرَةَ . يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَنْسٌ سَمِعَ الرُّخْصَةَ وَلَمْ يَسْمَعْ النَّهِيَ قَبْلَهَا ، فَتَزَوَّدَ بِالرُّخْصَةِ وَلَمْ يَسْمَعْ نَهِيًّا ، أَوْ سَمِعَ الرُّخْصَةَ وَالنَّهِيَ ، فَكَانَ النَّهِيُّ مَسْوُخًا ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ ، فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنَ الْمُخْتَلِفِينَ بِمَا عَلِمَ .

وَهَكُذا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا مِّنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ ثَبَّتَ لَهُ عَنْهُ أَنْ يَقُولَ مِنْهُ بِمَا سَمِعَ حَتَّى يَعْلَمَ غَيْرَهُ^(١) .

قال الشافعي : « فَلَمَّا حَدَثَتْ عَائِشَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهِيِّ عَنِ إِمْسَاكِ لَحْوِ الْفَصَاحَا بَعْدَ ثَلَاثَ ، ثُمَّ الرُّخْصَةَ فِيهَا بَعْدَ النَّهِيِّ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنِ إِمْسَاكِ لَحْوِ الْفَصَاحَا بَعْدَ ثَلَاثَ لِلَّدَافَةِ ، كَانَ الْحَدِيثُ التَّامُ الْمَحْفُوظُ أُولَئِكَ وَآخِرَهُ ، وَسَبَبُ التَّحْرِيمِ وَالْإِحْلَالِ فِيهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ عَلَى مَنْ عَلِمَ أَنْ يَصِيرَ إِلَيْهِ ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ مِنْ أَبْيَنِ مَا يُوجَدُ فِي النَّاسِ وَالْمَنْسُوخِ مِنِ السُّنْنِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الْحَدِيثِ يَخْتَصُّ فِي حِفْظِ بَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ ، فِي حِفْظِ مِنْهُ شَيْءٍ كَانَ أَوْلَاهُ ، وَلَا يُحْفَظُ آخِرًا ، وَيُحْفَظُ آخِرًا وَلَا يُحْفَظُ أَوْلَاهُ ، فَيُؤَدِّي كُلُّ مَا حَفِظَ ، وَالرُّخْصَةُ بَعْدَهَا فِي الإِمْسَاكِ وَالْأَكْلِ وَالصَّدَقَةِ مِنْ لَحْوِ الْفَصَاحَا إِنَّمَا هِيَ لِوَاحِدٍ مِّنْ مَعْنَيَيْنِ ، لَا خَتْلَافُ الْحَالَيْنِ :

فَإِذَا دَفَتِ الدَّافَةُ ثَبَّتَ النَّهِيُّ عَنِ إِمْسَاكِ لَحْوِ الْفَصَاحَا بَعْدَ ثَلَاثَ ، وَإِذَا لَمْ تَدْفِ دَافَةً^(٢) فَالرُّخْصَةُ ثَابِتَةٌ بِالْأَكْلِ وَالتَّزَوَّدِ ، وَالادْخَارِ وَالصَّدَقَةِ .

(١) انظر : « الرِّسَالَةُ » لِلإِمامِ الشَّافِعِيِّ (ص ٢٣٧ - ٢٣٨) .

(٢) « دَافَةٌ » ساقطةٌ مِّنْ (ظ) .

ويحتملُ أن يكونَ النَّهْيُ عن إمساك لحومِ الضَّحَايا بعدَ ثلَاثٍ مَّسْوُخَةً
بكلِّ حالٍ، فَيُمْسِكُ / الإِنْسَانُ منْ ضَحْيَتِهِ مَا شَاءَ وَيَتَصَدِّقُ بِمَا شَاءَ «^(١) .

قلت : وإذا تعارضَ خَبَرَانِ من روايةِ صَحَابَيْنَ كَانَ أَحَدُهُمَا أَقْدَمَ
صَحْبَةً كَابِنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عَبَاسٍ ، لَمْ يَجُزْ أَنْ يَنْسُخَ خَبَرَ الْأَقْدَمِ
بِالْأَحَدَثِ لِأَنَّهُمَا عَاشَا إِلَى أَنْ^(٢) قَبْضَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
الْأَقْدَمُ سَمِعَ مَا رَوَاهُ بَعْدَ سَمَاعِ الْأَحَدَثِ ، وَلَاَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَحَدَثُ
أَرْسَلَهُ عَمِّنْ قَدِمَتْ صَحْبَتِهِ فَلَا تَكُونُ رَوْايَتُهُ مُتَأْخِرَةً عَنْ رَوْايَةِ الْأَقْدَمِ ،
فَلَا يَجُوزُ النَّسْخُ مَعَ الْاحْتِمَالِ .

* * *

(١) انظر : «الرسالة» (ص ٢٣٩) .

(٢) «أَنْ» ساقطة من (ظ) .

باب القول في أفعال رسول الله ﷺ

لَا يَخْلُو فَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَكُونَ قُرْبَةً أَوْ لَيْسَ بِقُرْبَةٍ .

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قُرْبَةً فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى الِإِبَاحةِ ، كَمَا :

٣٤٦ - أنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله المراج ، أنا بشر بن أحمد الإسفرايني ، أنا إبراهيم بن علي الذهلي ، نا يحيى بن يحيى ، نا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، قال :

« رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ »^(١) .

وليس تخلو سنة رويت عن رسول الله ﷺ منفائدة أو فوائد ، ففي هذا الحديث من الفوائد :

أَنَّ قومًا مِنْ سَلَكَ طَرِيقَ الصَّالِحِ وَالتَّزَهُدِ ، قَالُوا : لَا يَحْلُّ لِلْأَكْلِ أَنْ يَأْكُلَ^(٢) تَلْذِدًا ، وَلَا عَلَى سَبِيلِ التَّشَهِي وَالْإِعْجَابِ ، وَلَا يَأْكُلُ^(٣) إِلَّا مَا لَأْبُدَّ مِنْهُ إِلَّا لِإِقَامَةِ الرَّمَقِ ، فَلَمَّا جَاءَ هَذَا الْحَدِيثَ سَقَطَ قَوْلُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ ، وَصَلَحَ أَنْ يُأْكُلَ الْأَكْلَ تَشَهِيَا وَتَفْكَهَا وَتَلْذِدًا .

(١) إسناده صحيح :

رواه مسلم (٢٠٤٣) : حدثنا يحيى بن يحيى بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٥٤٤٠ ، ٥٤٤٧ ، ٥٤٤٩) من طرق عن سعد بن إبراهيم به .

ولفظ البخاري : « رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالفتاء » .

(٢) « يأكل » ساقطة من (ظ) .

(٣) « إلّا » ساقطة من (ظ) .

وقالت طائفة من هؤلاء القوم أيضاً : إنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْمِعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ ، وَلَا بَيْنَ أَدْمِينَ عَلَى خَوَانٍ ، فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يَرْدَدُ عَلَى صَاحِبِ هَذَا الْقَوْلِ ، وَيُسَيِّحُ أَنْ يَجْمِعَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ بَيْنَ لَوْنَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ^(١) ، وَبَيْنَ أَدْمِينَ وَأَكْثَرَ .

وَكُلُّ مَا رُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَيْسَتْ قُرْبَاتٍ ، نَحْوُ الشَّرْبِ وَاللَّبَاسِ وَالقَعْدَةِ وَالْقِيَامِ ، فَكُلُّ ذَلِكَ يَدْعُ عَلَى الإِبَاحةِ .
وَأَمَّا إِنْ كَانَ فَعْلُ قَرْبَةٍ : فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ بَيْانًا لِغَيْرِهِ ، أَوْ ابْتِداَءَ مِنْ غَيْرِ سَبِّبٍ .

فَإِنْ كَانَ بَيْانًا لِغَيْرِهِ ، فَحُكْمُهُ مَأْخوذٌ مِنَ الْمَبِينِ ، فَإِنْ كَانَ الْمَبِينُ وَاجِبًا ، كَانَ الْبَيْانُ وَاجِبًا ، وَإِنْ كَانَ الْمَبِينُ نَدِيبًا ، كَانَ الْبَيْانُ نَدِيبًا .

وَإِنْ كَانَ فَعْلًا مُبْتَدِئًا ، مِنْ غَيْرِ سَبِّبٍ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجَهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ عَلَى الْوُجُوبِ ، إِلَّا أَنْ يَدْعُ الدَّلِيلَ عَلَى غَيْرِهِ .
وَالثَّانِي : أَنَّهُ عَلَى النَّدِيبِ ، إِلَّا أَنْ يَدْعُ الدَّلِيلَ أَنَّهُ عَلَى الْوُجُوبِ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّهُ عَلَى الْوَقْفِ ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَى الْوُجُوبِ وَلَا عَلَى النَّدِيبِ إِلَّا بَدْلِيلٍ ، وَهُوَ الْأَصَحُّ ؛ لِأَنَّ الْفَعْلَ لَا يَعْلَمُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ فَعَلَهُ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ ، فَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فَعْلَهُ وَاجِبًا وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَدِيبًا أَوْ إِبَاحةً ، وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصًا بِهِ دُونَ أَمْمَتِهِ ، وَإِذَا لَمْ يُعْلَمْ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ أَوْقَعَهُ وَجْبَ التَّوْقِفِ فِيهِ ، حَتَّى يَدْعُ الدَّلِيلَ .

وَإِذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ، وَعُرِفَ أَنَّهُ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ الْوُجُوبِ

(١) « مِنَ الطَّعَامِ » ساقطةٌ مِنْ (ظَاهِرِهِ) .

(٢) « فَعْلَهُ » مَضْرُوبٌ عَلَيْهَا فِي (ظَاهِرِهِ) وَكَتْبُ فُورِقَهَا : « أَوْقَعَهُ » .

أو / النَّدْبِ ، كان ذلك شرعاً لنا ، إلا أن يَدُلُ الدليل على تخصيصه بذلك ، والحججة فيه قول الله تعالى : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ » [الأحزاب: ٢١] ، ولأن الصحابة كانوا يرجعون فيما أشْكِلَ عليهم إلى أفعاله ﷺ ، فيقتدون به فيها ، فَدَلَّ على أَنَّهَا « شَرَعَ فِي حَقٍّ جَمِيعٍ .

٣٤٧ - أنا على بن محمد بن عبد الله المعدل ، نا أحمد بن سليمان التجاد إملاء ، نا الحسن بن مكرم ، نا أبو عمر الخوضي^(١) ، نا حماد ابن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : رأيت عمر قبل الحجر ، وقال :

« وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ^(٢) أَنَّكَ حَجَرًا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَلْتُكَ^(٣) .

٣٤٨ - أنا علي بن القاسم بن الحسن البصري ، نا علي بن إسحاق الماداري ، نا إسماعيل بن إسحق ، نا بشر بن عبيس ، نا محمد بن إسماعيل بن أبي^(٤) فديك ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول :

(١) في (ظ) : « الخوضي » وهو خطأ .

(٢) في (ظ) : « أعلم » .

(٣) إسناده صحيح :

رواية مسلم (١٢٧٠) (٢٤٩) : حديث محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا حماد بن زيد بهذا الإسناد وللحديث طرق أخرى إلى عمر رضي الله عنه :

رواية البخاري (١٥٩٧) ، وروى مسلم من حديث عابس بن ربيعة ، عن عمر نحوه . ورواه مسلم من طرق أخرى نحوه .

(٤) « أبي » ساقطة من (ظ) .

« فِيمَ الرَّمَلَانُ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ ، وَقَدْ أَطْأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ ^(١) ،
وَنَفَى الْكُفُرَ وَأَهْلَهُ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَتَرَكْ شَيْئًا كَنَّا نَصْنَعُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
وَسَلَّمَ ^(٢) ».

ويقعُ بالفعلِ جمِيعُ أنواعِ البَيَانِ مع بَيَانِ المَجْمَلِ ، وَتَخْصِيصُ
الْعُمُومِ وَالنَّسْخِ .

إِنْ تَعَارَضَ قَوْلٌ وَفَعْلٌ فِي الْبَيَانِ : فَقِيهٌ أُوْجُهٌ ثَلَاثَةٌ :

أَحَدُهُا : أَنَّ الْقَوْلَ أُولَى .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْفَعْلَ أُولَى .

وَالثَّالِثُ : أَنَّهُمَا سَوَاءٌ .

وَالْأُولُ أَصَحُّ ، لَأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْبَيَانِ هُوَ الْقَوْلُ ، أَلَا تَرَاهُ يَتَعَدَّ
بِصِيقَتِهِ ؟ وَالْفَعْلُ لَا يَتَعَدَّ إِلَّا بَدْلِيلٍ ، فَكَانَ الْقَوْلُ أُولَى .

* * *

(١) قال الخطابي في « معالم السنن » : قوله : (أطأ الله الإسلام) إنما هو : وطأ الله الإسلام ، أي : ثبته وأرساه ، والوار قد تبدل همزة . [معالم السنن ٢ / ٣٨٠].

(٢) رواه أبو داود (١٨٨٧) ، وابن ماجه (٢٩٥٢) من طريقهما عن هشام بن سعد به ، واستناده حسن .
وفي إسناد المصنف : بشير بن عيسى لم أقف على ترجمته .

بابُ : القول فيما يُرِدُّ به خَبْرُ الْوَاحِدِ

٣٤٩ - أنا أبو الحسن : محمد بن عبد الواحد بن محمد ، أنا عمر بن محمد بن علي الناقد ، أنا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار ، أنا داود بن عمرو ، أنا صالح بن موسى ، أنا عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّهَا سَتَائِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثُ مُخْتَلِفَةٍ ، فَمَا آتَاكُمْ مَوْافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَلِسُنْتِي فَهُوَ مِنِّي ، وَمَا آتَاكُمْ مُخَالِفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي » (١) (٢) .

٣٥٠ - حدثني أبو عبد الله : محمد بن علي الصوري ، أنا الخصيب بن عبد الله القاضي بمصر ، أنا أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي ، حدثنا عبد الله بن جابر بن عبد الله البزار ، أنا جعفر بن

(١) الحديث سندًا ومتنا ساقط من (ظ).

(٢) إسناده ضعيف جدًا بل موضوع :

رواية ابن عدي في « الكامل » (٤ / ١٣٨٧) من طريق داود بن عمرو الضبي بهذا الإسناد وفي صالح ابن موسى بن طلحة ، قال في التقرير : « متروك » .

وللحديث شواهد من حديث ثوبان وابن عمر :

أما حديث ثوبان فرواه الطبراني في « الكبير » (٢ / ١٤٢٩ / ٩٧) .

أما حديث ابن عمر فآخرجه الطبراني أيضا في « الكبير » (١٢ / ١٣٢٢٤ / ٣١٦) .

وكلها أسانيد موضوعة لا يقوى بها الحديث ولذا فقد ضعفه الأئمة وحكموا عليه بالوضع : ففي « جامع بيان العلم » (٢ / ٢٣٣) قال عبد الرحمن بن مهدي :

« الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث » وقال العجلوني في « كشف الخفا » (٢ / ٥١٩) :

« ... لم يثبت فيه شئ ، وهذا الحديث من أوضاع الموضوعات » .

وقال ابن حزم في « الأحكام » (٢ / ٧٦ - ٨٢) :

« إنه لا يقول هذا إلا كذاب زنديق كافر أحمق ... » .

محمد بن عيسى ابن نوح ، قال: قال محمد بن عيسى بن الطباع :
 « كلُّ حديثٍ جاءَكَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ لم يبلغْكَ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ
 فعلَهُ فَدَعَهُ ».

إِذَا روى الثقةُ المأمونُ خبراً متصلَّاً بالإِسْنَادِ رُدَّ بِامْرِهِ :

أَحَدُهَا : أَنْ يخالفَ موجباتِ الْعُقُولِ فَيُعْلَمُ بُطْلَانُهُ ، لِأَنَّ الشَّرْعَ إِنْما
 يَرِدُ بِمَجْوِزَاتِ الْعُقُولِ ، وَأَمَّا بِخَالِفِ الْعُقُولِ ، فَلَا .

وَالثَّانِي : أَنْ يخالفَ نَصَّ الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ ، فَيُعْلَمُ أَنَّهُ
 لَا أَصْلَ لَهُ أَوْ مَنسُوخٌ .

وَالثَّالِثُ : أَنْ يخالفَ الْإِجْمَاعَ ، فَيُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّهُ مَنسُوخٌ أَوْ لَا /
 أَصْلَ لَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا غَيْرَ مَنسُوخٌ ، وَتُجْمَعُ الْأُمَّةُ
 عَلَى خِلَافِهِ ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الْطَّبَاعِ فِي الْخَبَرِ الَّذِي سَقَنَاَ عَنْهُ
 [أُولُ الْبَابِ] ^(١) .

وَالرَّابِعُ : أَنْ يَنْفَرِدَ الْوَاحِدُ بِرِوَايَةٍ مَا يَجْبُ عَلَى كَافَةِ الْخَلْقِ عِلْمُهُ ،
 فَيَدْلِلُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ ،
 وَيَنْفَرِدُ هُوَ بِعِلْمِهِ مِنْ بَيْنِ الْخَلْقِ الْعَظِيمِ .

وَالخَامِسُ : أَنْ يَنْفَرِدَ الْوَاحِدُ بِرِوَايَةٍ مَا جَرَتْ بِهِ ^(٢) الْعَادَةُ ، بِأَنَّ
 يَنْقُلُهُ أَهْلُ التَّوَاتِرِ فَلَا يَقْبِلُ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ ، أَنْ يَنْفَرِدَ فِي مِثْلِ هَذَا
 بِالرِّوَايَةِ .

(١) مِنْ (ظ) .

(٢) « ب » لَيْسَ فِي (ظ) .

فَامَّا إِذَا وَرَدَ مُخالَفًا لِلْقِيَاسِ ، أَوْ انْفَرَادَ الْوَاحِدُ بِرِوَايَةٍ مَا تَعْمَلُ بِهِ
الْبَلَوَى لَمْ يَرُدَّ .

وَقَالَ قَوْمٌ مِّنْ يَتَّحَلُّ مِذَهَبَ مَالِكَ بْنِ أَنْسٍ : إِذَا كَانَ مُخالَفًا
لِلْقِيَاسِ ، لَمْ يَجِزْ الْعَمَلُ بِهِ ، وَالْقِيَاسُ مُقْدَمٌ عَلَيْهِ .

وَقَالَ قَوْمٌ مِّنْ يَتَّسِبُ إِلَى مِذَهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النَّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ :
لَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ فِيمَا تَعْمَلُ بِهِ الْبَلَوَى .

فَامَّا الْمَالِكِيُونَ : فَقَدْ احْتَاجَ مِنْ نَصَرَتْهُمْ ، بِأَنْ قَالَ : قِيَاسُ الْفَائِسِ
يَتَعْلَقُ بِفَعْلِهِ ، وَهُوَ اسْتِدَالَةٌ ، عَلَى صَحَّةِ الْعَلَةِ فِي الْأَصْلِ ، وَصَدِيقُ
الرَّاوِي فِي خَبْرِهِ مَغِيبٌ عَنْهُ غَيْرُ مُتَعْلِقٍ بِفَعْلِهِ ، وَثُقَّتْهُ بِمَا هُوَ مُتَعْلِقٌ بِفَعْلِهِ
أَكْثَرُ مِنْهَا بِمَا هُوَ مُتَعْلِقٌ بِغَيْرِهِ ، فَوُجُوبُ أَنْ يَكُونَ أَوْلَى .

وَهَذَا عِنْدَنَا خَطًّا : وَالدَّلِيلُ عَلَى صَحَّةِ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ :

٣٥١ - مَا أَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِي ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ الْأَصْمَمِ ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، أَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَنَا سَفِيَّانُ ، عَنْ
عُمَرِ بْنِ دِينَارٍ ، وَابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ :

« أَذْكَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنِينِ شَيْئًا » ، فَقَامَ حَمْلُ
ابْنِ مَالِكَ بْنِ النَّابِغَةِ ، فَقَالَ : كُنْتُ بَيْنَ جَارِيَتَيْنِ لِي - يَعْنِي ضَرَّتِيْنِ -
فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمَسْطَحٍ ، فَأَلْقَتْ جَنِينًا ، فَقَضَى فِيهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَغْرَةً . فَقَالَ عُمَرُ : « لَوْلَمْ نَسْمَعْ هَذَا لِقَضَيْنَا فِيهِ
بِغَيْرِ هَذَا » (١) .

(١) إِسْنَادُهُ مَرْسُلٌ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ :

رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي « الرِّسَالَةِ » (فَقْرَةٌ - ١١٧٤) : عَنْ سَفِيَّانَ بِهِذَا الإِسْنَادِ .

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٧٣) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ بِهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنَ طَاوُسَ .

رواہ ابن جریح ، عن عمرو بن دینار ، عن طاووس ، عن ابن عباس موصولاً عن عمر .

٣٥٢ - كذلك أنا أبو نعيم الحافظ ، نا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا هشام بن سليمان المخزومي عن ابن جریح ، عن عمرو بن دینار ، عن طاووس ، عن ابن عباس مثل حديث سفيان أو نحو^(١) .

٣٥٣ - أنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني ، نا صالح بن أحمد الحافظ ، نا محمد بن حمدان الطراوشي ، نا الريبع بن سليمان نا الشافعي ، أنا سفيان ، عن عمرو بن دینار ، وابن طاووس ، مثل حديث الأصم ، عن الريبع سواه ، وقال فيه : فقال عمر : « لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا » وقال غيره : « إِنَّ كِدْنَا أَنْ نَقْضِي فِي مُثْلِ هَذَا بِرَأْيِنَا »^(٢) .

قال الشافعي : « فقد رَجَعَ عَمَّا كَانَ يَقْضِي بِهِ لِحَدِيثِ الضَّحَّاكِ ، إِلَى أَنَّ خَالِفَ حُكْمَ نَفْسِهِ ، وَأَخْبَرَ فِي الْجَنِينِ أَنَّهُ لَوْلَمْ نَسْمَعْ هَذَا لَقْضَيْنَا فِيهِ بِغَيْرِهِ ، وَقَالَ : إِنَّ كِدْنَا أَنْ نَقْضِي فِي مُثْلِ / هَذَا بِرَأْيِنَا » .

قال الشافعي : « يَخْبُرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ السُّنْنَةَ إِذَا كَانَتْ مَوْجُودَةً بِأَنَّ فِي النَّفْسِ مَائَةً مِنَ الْإِبْلِ ، فَلَا يَعْدُ الْجَنَّينُ أَنْ يَكُونَ حَيًا ، فَيَكُونُ فِيهِ مَائَةٌ مِنَ الْإِبْلِ ، أَوْ مِائَةٌ فَلَا شَيْءٌ فِيهِ ، فَلَمَّا أَخْبَرَ بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ

= وطاوس لم يدرك عمر بن الخطاب ، فالحديث ضعيف بهذه الإسناد لكن ثبت موصولاً عند أبي داود ، كما سيأتي ، انظر التعليق بعده ..

(١) إسناد صحيح :

رواہ أبو داود (٤٥٧٢) ، وابن ماجہ (٢٦٤١) من طريق ابن جریح به ، وليس فيه قول عمر المذكور في الحديث قبله .

(٢) تقدم تخريجه . انظر : التخريج قبل السابق .

فِيهِ [١] سَلَّمَ لَهُ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِنَفْسِهِ إِلَّا اتِّبَاعَهُ فِيمَا [٢] مَضِي حُكْمُهُ بِخَلْفِهِ ، فِيمَا كَانَ رَأِيًّا مِنْهُ لَمْ يَبْلُغْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فِيهِ شَيْءٌ [٣] ، وَتَرَكَ حُكْمَ نَفْسِهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ فِي كُلِّ أَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَذَلِكَ يَلْزَمُ النَّاسَ أَنْ يَكُونُوا [٤].

قَلْتُ : وَقُولُ عُمَرُ هَذَا كَانَ بِحُضُورِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ ، وَلَمْ يَنْكُرُهُ مِنْهُمْ مُنْكَرٌ [٥] ، وَلَا خَالِفُهُ فِيهِ مُخَالَفٌ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ إِجْمَاعٌ مِنْهُمْ .

٣٥٤ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرُ الْحَيْرِيُّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَ أَنَا الرَّبِيعُ ، أَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَنَا سَفِيَانُ ، وَعَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابَ ، قَضَى فِي الْإِبَاهِمِ بِخَمْسَةِ عَشَرَةِ ، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا بَعْشِرَ ، وَفِي الْوَسْطَى بَعْشِرَ ، وَفِي الَّتِي تَلِي الْخِنْصُرَ بِتَسْعَ ، وَفِي الْخِنْصُرَ بِسِتٍّ » [٦].

(١) زيادة من (ظ).

(٢) وفي « الرِّسَالَةِ » (ص ٢٢٨) : « وَفِيمَا » بزيادة الواو.

(٣) كذا هنا ١ وفي « الرِّسَالَةِ » (ص ٤٢٨ - ٤٢٩) : « لَمْ يَلْعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فِيهِ شَيْءٌ » ، فَلَمَا بَلَغَ خَلَافَ فَعْلِهِ صَارَ إِلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] ، وَتَرَكَ حُكْمَ نَفْسِهِ » .

(٤) انظر : « الرِّسَالَةِ » لِلشَّافِعِيِّ : الفِقرَةُ (١١٧٦ - ١١٧٩).

(٥) في (ظ) : « وَلَمْ يَنْكُرْهُمْ مُنْكَرًا » .

(٦) رواه الشافعي في « الرِّسَالَةِ » (فقرة - ١١٦٠) ، ومن طريقه البهقي (٨ / ٩٣) : أخبرنا سفيان بهذا الإسناد .

وسعيد بن المسبب ولد لستين مضرتا من خلافة عمر ، ومع ذلك فقد مثل أحمداً بن حنبل : سعيد عن عمر حجة ، قال : هو عندنا حجة ، قد رأى عمر ، وسمع منه ، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر ، فمن يقبل ؟ ١١٩ .

وذكر مالك عنه أنه لم يدرك عمر ، ولكنه ولد في زمان عمر ، فلما كبر أكب عن المسالة عن شأنه وأمره حتى كانه رآه . انظر : « سير أعلام النبلاء » (١١ / ٧٣ - ٢٧٤) فالإسناد صحيح إن شاء الله .

٣٥٥ - أنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ، وعلى ابن أحمد بن محمد الرزاير ، والحسن بن أبي بكر قال محمد - : أنا - وقالا : - حدثنا علي بن محمد بن الزبير^(١) الكوفي ، نا إبراهيم بن إسحاق ، - هو ابن أبي العنبس الزهري القاضي - نا جعفر بن عون ، أنا يحيى بن سعيد ، قال : سمعتُ سعيد بن المسيب ، يقول :

« قضى عمر بن الخطاب في الأصابع ، في الإبهام بثلاث عشرة^(٢) ، وفي التي تليها بائنتي عشرة^(٣) ، وفي الوسطى عشرة^(٤) ، وفي التي تليها بتسع وفي الخنصر بست ، حتى وجد كتاب عند آل عمرو بن حزم ، يذكرون أنه من رسول الله ﷺ فيه : « وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر »^(٥) .

قال سعيد : فصارت الأصابع إلى عشر عشر^(٦) .

٣٥٦ - أنا أبو الحسين : محمد بن عبد الرحمن بن عثمان التميمي بدمشق ، أنا القاضي أبو بكر : يوسف بن القاسم الميانجي ، أنا محمد ابن سادل النيسابوري ، نا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أنا محمد بن سلمة الجزري^(٧) ، نا محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ،

(١) في (ظ) : « على بن الزبير » .

(٢) (ظ) : « بثلاثة عشر » .

(٣) (ظ) : « بائنتي عشر » .

(٤) (ظ) : « بعشر » .

(٥) (ظ) : « عشرًا عشرًا » والصواب ما في الأصل .

(٦) (ظ) : « عشرًا عشرًا » والصواب ما في الأصل .

(٧) إسناده حسن :

رواه البهقي (٨ / ٩٣) من طريق جعفر بن عون بهذا الإسناد .

وإسناده حسن ؟ جعفر بن عون : صدوق ، كما في « التقريب »

وكتاب ابن حزم تقدم الكلام عليه ، انظر رقم (٣١٨) .

(A) في (ظ) : « الخرزي » وهو تصحيف .

عن سعيد بن المسيب ، قال :

« كان عمر بن الخطاب يجعل في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف ، ويجعل في الإبهام خمس^(١) عشرة ، وفي التي تليها عشرًا ، وفي الوسطى عشرًا ، وفي التي تليها تسعًا^(٢) ، وفي الآخرة ستًا ، حتى كان عثمان بن عفان ، فوجد كتاباً كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم فيه : « وفي الأصابع عشر عشر » ، فصيّرها عثمان^(٣) عشرًا عشرين .

٣٥٧ - أنا أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب ، أنا أحمد بن جعفر بن سلم ، أنا أحمد بن موسى الجوهري ، أنا الريبع بن سليمان ، قال : قال الشافعي :

« لما كان معروفاً - والله أعلم - عند عمر ، أن النبي ﷺ ، قضى في / اليد بخمسين ، وكانت اليد خمسة أطراف ، مختلفة الحال ، والمنافع نزلها منازلها ، فحكم لكل واحدٍ من الأطراف بقدرِه من دية الكف ، وهذا قياس على الخبر » .

قال الشافعي : « فلما وُجِدَ كتاب آل عمرو بن حزم فيه أنَّ رسول الله ﷺ قال : « وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل » صاروا إليه ، قال : ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى ثبت لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ ، وفي هذا الحديث دلالتان : أحدهما : قبول الخبر ، والآخر : أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه^(٤) وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا ، ودلالة على أنه لو مضى

(١) (ظ) : « خمسة » .

(٢) (ظ) : « تسعه » .

(٣) « عثمان » ساقطة من (ظ) .

(٤) من بعد دلالتان حتى هنا ، ساقط من (ظ) .

أيضاً عملَ من أحدِ من الأئمَّةِ ، ثم وُجِدَ عن النبي ﷺ خبرٌ يخالفُ عملهُ لتركِ عملهِ لخبرٍ^(١) رسولِ الله ﷺ ، ودلالة على أنَّ حديثَ رسولِ الله ﷺ يثبتُ بنفسيه لا بعملِ غيرِه بعدهُ^(٢) .

قال الشافعي :

« ولم يقل المسلمين قد عملَ فينا عمرٌ بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافه ولا غيركم ، بل صاروا إلى ما وجبَ عليهم من قبول الخبر عن رسول الله ﷺ ، وترك كل عملٍ خالفة ، ولو بلغ عمرهذا صار إليه - إن شاء الله - كما صار إلى غيره فيما بلغه عن رسول الله ﷺ بتقواه لله ، وتأديته الواجب عليه في اتباع أمرِ رسول الله ﷺ ، وعلمه بأن ليس لأحد^(٣) مع رسول الله ﷺ أمر ، وأن طاعة الله^(٤) في اتباع أمر رسول الله ﷺ أمر»^(٥) .

٣٥٨ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، نا بحر بن نصر ، نا ابن وهب حدثني مالك ، وأسامة بن زيد الليثي ، وسفيان الثوري ، عن ربيعة ، آنه سأل سعيد بن المسيب : كم في أصبع المرأة ؟ قال :

« عشر^(٦) » ، قال : كم في الثنتين ؟ ، قال : « عشرون » ، قال : كم في ثلاثة ؟ قال : « ثلاثون » ، قال : كم في أربع^(٧) ؟ قال : «عشرون » قال ربيعة : حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص

(١) (ظ) : « بخبر » .

(٢) (ظ) : « بأحد » .

(٣) لفظ الجلالة ساقط من (ظ) .

(٤) انظر : « الرسالة » للشافعي ، الفقرات (١١٦١ - ١١٦٨) .

عقلُهَا ؟ ، قال : أعرaci أنت ؟ ، قال ربيعة : عالمٌ مثبتٌ أو جاهمٌ متعلّمٌ ، قال « يا بنَ أخي ، إنِّي أَسْأَلُكُمْ »^(١) .

هذه المسألة : مبنيةٌ على أصلٍ لفقهاءِ أهلِ المدينةِ ، هو : أنَّ عقلَ جراحاتِ المرأةِ مثلَ عقلِ الرجلِ إلى ثلثِ الديمةِ ، فإذا بلغتِ ثلثَ الديمةِ فصاعداً كانت على النصفِ من ديةِ الرجلِ .

وهذا قولٌ روِيَ عن عمرِ بنِ الخطابِ ، وزيدِ بنِ ثابتِ ، وإليه ذهبَ ابنُ المسيبِ ، وعروةُ بنُ الزبيرِ ، وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ ، وابنُ شهابِ الزهرىِ ، وأهلِ المدينةِ ، إذا رأوا العملَ بِهَا على شيءٍ قالوا : « هو : سنةٌ » ، يريدونَ أنَّ ذلكَ العملَ إنما تُلقي من رسولِ اللهِ ﷺ ، لكونِه بالمدينةِ إلى حينِ وفاتهِ ، ونحنُ وإنْ كُنَّا نذهبُ في هذه المسألةِ إلى غيرِ قولهِمْ ، فإنَّ احتجاجنا من خبرِ ابنِ المسيبِ إنما هو بتركِه ما يوجبه القياسِ من أنَّ الجراحاتِ كلما كثرت اقتضت / الزيادةَ في العقلِ على ما نقضَ عنْهَا ، وأنَّ ابنَ المسيبِ تركَ القياسَ لما رأى أنه^(٢) السنةِ .

ويَدُلُّ على صحةِ ما ذكرناهُ أيضاً أنَّ الخبرَ يَدُلُّ على قصدِ صاحبِ الشرعِ بصريحةِ ، والقياسُ يَدُلُّ على قصدهِ بالاستدلالِ ، والصریحُ أقوىُ ، فَوَجَبَ أنْ يكونَ التقدیمُ أولیٍ .

وأيضاً فإنَّ القياسَ يَفتقرُ إلى الاجتهادِ في مَوْضِعَيْنِ :
أحدُهما : في ثبوتِ العلةِ في الأصلِ .

(١) إسناده صحيح :

رواہ مالک فی «الموطأ» (٢ / ٨٦٠) عن ربيعة به .

(٢) (ظ) : به و هو تصحیف .

والثاني: في الحكم في الفرع؛ لأنَّ من الناسِ مَنْ قالَ: إذا ثبتت العلةُ في الأصلِ، لا يَجِدُ الحكمُ بها في الفرعِ، إلا أنَّ يحصلَ الأمرُ بالقياسِ، والاجتهادُ في خبرِ الواحدِ إنَّما هو في ثبوتِ صدقِ الراويِ، فإذا ثبتَ صدقَه من طريقٍ يُوجِبُ الظنَّ لِزَمَنِ المصيرِ إلى خبرِهِ، ولم يبقَ موضعٌ آخرٌ يَحْتَاجُ إلى الاجتِهادِ فيهِ، ولأنَّ طرِيقَ ثبوتِ صدقِهِ في الظاهرِ أَجْلَى من طرِيقِ ثبوتِ العلةِ؛ لأنَّ الذي يَدْلُلُ عليهِ عادَتِهِ في الزَّمَانِ الطَّوِيلِ في اتِّباعِ الطَّاعاتِ، وتحريِ الصِّدْقِ، وتجنبِ الإثمِ، فتَدلُّ هذهِ العادةُ على أَنَّهُ مختارٌ للصدقِ فيما حَدَثَ بهُ فِي كُونِ أولَى من طرِيقِ ثبوتِ العلةِ.

فاما الجوابُ عما قالَهُ المُخَالَفُ أَنَّ القياسَ يتعلَّقُ باستدلالِ القاتسِ وصدقِ الراويِ مغيبٍ عنَّهُ، فهوَ أَنَّهما سواهُ لآنَهُ مستدلُّ على صدقِ الراويِ بما يعلمُ من أفعالِ الدالةِ على صدقِهِ، كما أَنَّ القياسَ مستدلٌ على أَنَّ صاحبَ الشَّرِيعَةِ حَكَمَ في الأصلِ لِمَعْنَى من المعاني وقصدِهِ، فِيكونُ ثبوتُ قصدِ صاحبِ الشَّرِيعَةِ بالنظرِ في الأماراتِ الدالةِ عليهِ، كثبوتُ صدقِ الراويِ، ولا فرقٌ بينَهُما.

فَصْلٌ

وأمَّا الحنفيون فقد قالَ من يَحْتَجُ لهمْ: إذا عَمَّ البلوى؛ كثُرَ السُّؤالُ، وإذا كثُرَ السُّؤالُ؛ كثُرَ الجوابُ، ويكونُ النَّقلُ على حسبِ البَيَانِ، فإذا نُقلَ خاصًا عُلِمَ أَنَّهُ لا أَصْلَ لَهُ.

وهذا عندنا غير صحيحٍ والدليل على وجوب قبولهِ، أنهُ خبرٌ عدلٌ فيما يتعلَّقُ بالشرعِ مما لا طرِيقَ فيهِ للعلمِ ولا يُعارضُهُ مثلُهُ، فوجَبَ

العملُ به قياساً على مالا تعم به البلوى ، ولأن شروطَ الْبُيُوعِ والأنكحة ،
وما يعْرِضُ في الوضوء مما خرج من غير السبيلين ، والمشي مع
الجنازة ، وبيع رباع مكة وإجارتها ، ووجوب الوتر ، وما أشبه ذلك قد
أثبته المخالف بخبر الواحد وهو مما تعم به البلوى .

فاما قوله : أنَّ السؤالَ يكثُرُ عنه ، فالجوابُ عنه : أنَّ النقلَ لا يجبُ
أن يكونَ على حسبِ البيان لأنَّ الصحابةَ كانت دواعيهم مختلفة ، وكان
بعضُهم لا يرى الروايةَ ويوثِرُ عليها الاشتغال بالجهاد ، وقال السائب بن
يزيد : « صحبت سعد بن أبي وقاصٍ من المدينة إلى مكة فلم أسمعه
يروي عن رسول الله ﷺ ، حديثاً »^(١) وروي : « إلا حديثاً حتى رجع » .

وجواب آخر : وهو أنه يجوزُ أن يتبعَ الله تعالى فيما تعم به البلوى
بالظنِّ ورجوعِ العامة إلى اجتهادِ أهلِ العلمِ فيلقي الرسول ﷺ الحكم ،
إلاَّ قاءَ خاصاً فلا يظهر / ، ويكونُ من بلغه خبره يلزمُه حكمه ومن لم
يلغِه خبره يكون مأموراً بالاجتهاد ، وطلب^(٢) ذلك الحكم من جهة
الخبر .

على أنَّ ما ذكره المخالف يطل بما وصفناه من الأحكام التي أثبتها
من طريق الأحادِيد ، وكل جواب له عنها فهو جوابنا عما ذكره .

* * *

(١) إسناده صحيح :

رواه ابن ماجه (٢٩) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن
سعيد عن السائب بن يزيد ، قال : صحبت سعد بن مالك إلخ .

(٢) (ظ) : « فطلب » .

**ذكر ما روي من رجوع الصحابة عن آرائهم التي
رأوها إلى أحاديث النبي ﷺ إذا سمعوها ووَعَهَا**

٣٥٩ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا الزهرى ، عن سعيد بن المسيب :

وأنا القاضى أبو عمر الهاشمى ، نا محمد بن أحمد اللؤلؤى ، نا أبو داود ، نا أحمد بن صالح ، نا سفيان ، عن الزهرى عن سعيد ، قال : كان عمر بن الخطاب يقول : **الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ** لا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً ، حتى قال له^(١) الضحاك بن سفيان :

كتب إلى رسول الله ﷺ : « أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها » فرجع عمر - زاد الحميدي :- عن قوله .

وقال أحمد ، نا عبد الرزاق بهذا الحديث ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد وقال فيه : وكان النبي ﷺ استعمله على الأعراب^(٢) .

٣٦٠ - أنا أبو علي أحمد بن محمد بن إبراهيم الصيدلاني بأصبهان ، أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، نا إسحاق الدَّبَّري ، أنا عبد الرزاق ،

(١) « له » ساقطة من (ظ) .

(٢) إسناده صحيح :

رواه أبو داود (٢٩٢٧) : حديثنا أحمد بن صالح به .

ورواه الترمذى (٢١١٠) ، وابن ماجه (٢٦٤٢) من طرق عن سفيان بهذا الإسناد .

وهذه الزيادة المذكورة واردة أيضاً في سنن أبي داود .

عن عمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنباري ، عن ابن المسيب ،
قال :

« قضى عمر بن الخطاب في الأصابع بقضاءٍ ثم أخبرَ بكتابِ كتبَهُ
النبي ﷺ لابن حزم (في كلّ أصبعٍ مما هنالك عشرٌ من الإبل)
فأخذ به ، وتركَ أمرَهُ الأول »^(١) .

٣٦١ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأتُ على أبي محمد عبد الله
ابن إبراهيم بن ماسي ، أخبركم يوسف القاضي ، نا مسدد ، نا يحيى
ابن سعيد ، عن هشام بن عروة ، أخبرني أبي ، قال : أخبرني أبو
أبيوب ، قال : أخبرني أبي بن كعبٍ ، آنه قال : يا رسول الله إذا جامعَ
الرجلُ المرأةَ فلم ينزلْ ؟ قال :
« يغسلُ ما مَسَّ المرأةَ مِنْهُ ثم يتوضأ »^(٢) .

٣٦٢ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ،
انا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا غير واحد من ثقات أهل العلم ،
عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أبي أبيوب الأنباري عن أبي بن
كعب ، قال : قلتُ : يا رسول الله إذا جامعَ أحدنا فاكسنل ؟ فقال النبي
ﷺ :

« يغسلُ ما مَسَّ المرأةَ مِنْهُ ويتوضاً ثم ليصل »^(٣) .

(١) رواه عبد الرزاق في « مصنفه » (٩ / ٣٨٥ - ٦٧٧) : عن عمر به . وقد تقدم نحوه ، انظر رقم (٣٥٥) .

(٢) إسناده صحيح :

رواوه البخاري (٢٩٣) : حدثنا مسدد بهذا الإسناد بلفظه سواء .

ورواه مسلم (٣٤٦) بسنده عن هشام بن عروة به .

(٣) [صحيح] رجاله ثقات عدا الجهمة في شيخ الشافعي ، وانظر تخريج الحديث السابق .

٣٦٣ - .. وقال : أنا الشافعي ، أنا إبراهيم بن محمد ، أخبرني إبراهيم بن محمد بن يحيى بن زيد بن ثابت ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب ، آنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « ليس على من لم يُنْزِلْ غُسْلًّا^(١) » ثم نزع عن ذلك - أي قبل أن يموت^(٢) .

٣٦٤ - أنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا محمد بن عباس الخازار ، أنا أحمد بن عبد الله بن سيف ، نا الربيع بن سليمان قال : قال الشافعي :

« وإنما بدأت بحديث أبي في قوله « الماء من الماء » ونزع عنه ، آنَّهُ سمع : « الماء من الماء من النبي ﷺ ، ولم يسمع خلافه فقال به ، ثم لا أحسبه تركه إلا آنَّهُ أثَّبَ لَهُ أن رسول الله ﷺ قال بعده ما نَسَخَهُ »^(٣) .

قلت : هذا الذي ظنه الشافعي ، قد روى سهل بن سعد أن أبي بن كعب وقف عليه توكيقاً مبيناً .

٣٦٥ - أنا محمد بن أبي القاسم الأزرق ، أنا أحمد بن محمد بن

(١) ومثله في « اختلاف الحديث » للشافعي ، وفي (ظ) : « ليس على من يترك غسل السنة !؟ ». (٢) رواه الشافعي في « اختلاف الحديث » (ص ٩١) ، وفيه : « أخبرنا إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن يحيى بن زيد ». والخارجة متتابع ؛ فقد رواه محمود بن ليد ، عن زيد نحوه ؛ أخرجه مالك في « الموطأ » (٤٧/١) .

عبد الله بن زياد القطان ، نا جعفر بن محمد بن اليمان نا محمد بن مهران ، نا مبشر بن إسماعيل ، عن محمد بن مطرف ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : نا ^(١) أبي بن كعب :

« أَنَّ الْفِتْيَا الَّتِي كَانُوا يَفْتُونَ « أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ » ، كَانَتْ رُخْصَةً
رُخْصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ » .

رواہ أبو داود السجستاني ، عن محمد بن مهران فزاد : « ثُمَّ أَمَرَ
بِالاغتسالِ بَعْدَ » ^(٢).

٣٦٦ - أنا أحمد بن محمد الكاتب ، أنا أحمد بن جعفر بن سلم ،
أنا أحمد بن موسى الجوهري ، أنا الربيع ، أنا الشافعي ، أنا مسلم بن
خالد ، عن ابن جُرِيج ، أخبرني الحسن بن مُسلم ، عن طاووس ،
قال: كنت مع ابن عباسِ إِذْ قَالَ لَهُ زيدُ بْنُ ثَابَتْ : أَتُفْتَنُ أَنْ تَصُدُّرَ
الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالبيتِ ؟
فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ :

« إِمَّا لَا ؛ فَسَلْ فَلَانَةُ الْأَنْصَارِيَّةَ : هَلْ أَمْرَهَا بِذَلِكَ » .
فَرَجَعَ زيدُ بْنُ ثَابَتِ يَضْحِكًا وَيَقُولُ : « مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ » ^(٣) .

(١) (نا) ساقطة من (ظ).

(٢) رواه أبو داود (٢١٥) : حدثنا محمد بن مهران به . ولينساده حسن

(٣) إسناده حسن :

رواہ الشافعی فی « الرِّسَالَةِ » (فقرة - ١٢١٦) : أخبرنا مسلم بن خالد به .

ورواه مسلم (١٣٢٨) (٣٨١) من طريق ابن جریج بهذه الإسناد .

قال الشافعي :

« سَمِعَ رِيدُ النَّهْيَ أَنْ يَصْدُرُ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِ حَتَّى يَكُونَ آخْرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ ، وَكَانَتِ الْحَائِضُ عَنْهُ مِنَ الْحَاجِ الدَّاخِلِينَ فِي ذَلِكَ النَّهْيِ ، فَلَمَّا أَفْتَاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ بِالصَّدَرِ ، إِذَا كَانَتْ قَدْ زَارَتْ بَعْدَ يَوْمِ النَّحرِ أَنْكَرَ عَلَيْهِ زِيدٌ ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُ عَنِ الْمَرْأَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أَمْرَهَا بِذَلِكَ ، فَسَأَلَهَا ، فَأَخْبَرَتْهُ ، صَدَقَ الْمَرْأَةَ . »

ورأى أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ عَنْ خَلْفِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمَا لَابْنِ عَبَّاسٍ حُجَّةٌ غَيْرُ خَبْرِ امْرَأَةٍ »^(١).

٣٦٧ - أنا أبو عمر : عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي ، أنا عبد الله : محمد بن مخلد العطار ، نا حفص بن عمرو الربالي ، نا عبد الوهاب بن عبد المعجيد ، نا هشام بن حسان ، عن محمد ، ونافع أَنَّ^(٢) عبد الله بن عمر كَانَ يَكْرِي أَرْضَ أَكَلَ عَمْرَ ، فَسَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجَ فَأَخْبَرَهُ :

« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ». فَتَرَكَ ذَلِكَ ابْنَ عَمْرَ^(٣).

٣٦٨ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا محمد بن عمرو ابن البختري الرزاز ، نا محمد بن عبد الملك الدقيقى ، نا يزيد بن هارون ، أنا سليمان - يعني : ابن علي الرباعي - نا أبو الجوزاء غير

(١) انظر : « الرسالة » للشافعى (فقرة - ١٢١٧) .

(٢) (ظ) : (ابن) وهو تصحيف .

(٣) إسناده صحيح :

والحديث رواه مسلم (١٥١٧) من طرق عن نافع به نحوه .

مرةٍ، قال : سألت ابن عباس عن الصرف ، فقال : « يدًا بيد لا بأس به » ثم حججت مرةً أخرى ، والشيخ حيّ ، فأتيتهُ فسألته عن الصرف قال : « وزنًا بوزن ، قلت له^(١) : إنكَ كنتَ أفتيني اثنين بواحد ، فلم أزل أفتني به مُنذْ أفتيني ، قال : كان ذلك عن رأي ، وهذا أبو سعيد الخدري يُحدث عن النبي ﷺ ، فترك رأيي لحديث رسول الله ﷺ »^(٢) .

٣٦٩ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ، نا عبد الرحمن بن مرزوق أبو عوف ، قال : نا خلف بن هشام ، نا حماد بن زيد ، عن المثنى بن سعيد ، قال : حدثني أبو الشعثاء مولى لابن معمر ، قال : سمعت ابن عباس يقول :

« أتوبُ إلى الله من الصرف^(٣) ، إنما كان ذلك رأيًا رأيتهُ ، وهذا^(٤) أبو سعيد الخدري يُحدث عن رسول الله ﷺ »^(٥) .

* * *

(١) (ظ) : « قلت لا » .

(٢) إسناده صحيح :

رواه الإمام أحمد (٣ / ٥١) : حدثنا يزيد بن هارون به . وإسناده صحيح .

ورواه ابن ماجه مختصرًا (٢٢٥٨) من طريق سليمان بن علي الربيعي به .

(٣) « من الصرف » ساقطة من (ظ) .

(٤) (ظ) : « وهو » .

(٥) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

عبد الرحمن بن مرزوق ، قال الدارقطني : « لا بأس به » ، وقال ابن حبان : « كان يضع الحديث ، لا يحل ذكره إلا على سبيل القبح » ، وقال ابن حجر في « التقريب » : « مقبول » .

ولكن يشهد له الرواية السابقة ، ويشهد له أيضًا ما يأتي ، انظر : رقم (٣٧٢) .

بابُ القول في الصحابي يروي حديثاً عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ يَعْمَلُ بِخَلَافِهِ

إذا روى الصحابي عن رسول الله ﷺ حديثاً ، ثم روى عن ذلك الصحابي خلاف لما روى ، فإنه ينبغي الأخذ بروايته ، وترك ما روى عنه من فعله ، أو فتياه ، لأن الواجب علينا قبول نقله ونذراته عن النبي ﷺ ، لا قبول رأيه كما :

٣٧٠ - أنا أبو بكر : أحمد بن عمر الدلال ، نا أحمد بن سلمان النجاد ، نا هلال بن العلاء بالرقه ، نا عبد الله بن جعفر ، نا ^(١) المعتمر ، عن أبي شعيب البُناني عن ابن سيرين ، قال : حدثني أفلح ؛ أنَّ أباً أيوب الأنصاري كان يقتيمهم بالمسح ويخلع ، فقيل له ، فقال : « رأيت رسول الله ﷺ يمسح ولكن حبَّ إلىَّ الغسل » ^(٢) .

وقال النجاد : نا إبراهيم بن إسحاق الحربي قال : كتب إلىَّ هلال بن العلاء ، قال عبد الله بن جعفر فذكره بإسناده مثله .
ولأنَّ الصاحب ، قد ينسى ما روي في وقت فتياه كما :

٣٧١ - أنا أبو الحسين : أحمد بن محمد بن أحمد بن حماد الوعظ ، نا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاءً في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، نا عبيد الله بن سعد الزهربي ، نا عمي نا أبي ،

(١) (نا) ساقطة من (ظ) .

(٢) رجال ثقات عدا « أبو شعيب » لم أجده ترجمته .

رواوه البهقي (١ / ٢٩٣) من طريق منصور بن زاذان ، عن محمد بن سيرين بهذا الإسناد وإسناده صحيح .

عن ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد ، عن المُعجَّلَدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عن الشعبي ، عن مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ ، قال : رَكِبَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَابَ مِنْبَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ قَالَ :

«أَيُّهَا النَّاسُ مَا إِكْثَارُكُمْ فِي صَدَقَاتِ النِّسَاءِ ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَإِنَّمَا الصَّدَقَاتُ^(۱) فِيمَا بَيْنَ أَرْبِعِمَائَةِ درهم فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ الْإِكْثَارُ فِي ذَلِكَ تَقوِيَّاً أَوْ مَكْرَمَةً لَمْ تَسْبُقُوهُمْ إِلَيْهَا ، فَلَا أَعْرِفُنَّ ما زَادَ رَجُلٌ فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ عَلَى أَرْبِعِمَائَةِ درهم » قَالَ : ثُمَّ نَزَّلَ فَاعْتَرَضَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قَرِيشٍ ، فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْهِيَتِ النَّاسُ أَنْ يَزِيدُوا النِّسَاءَ فِي صَدَقَاتِهِنَّ عَلَى أَرْبِعِمَائَةِ درهم ؟ قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : أَوْ مَا سَمِعْتَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ ؟

قَالَ : وَأَنِّي ذَلِكَ .

قَالَ فَقَالَتْ : أَوْ مَا سَمِعْتَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : «وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوْنَاهُ شَيْئًا أَنَا خُذُّلُهُ بِهَتَّانِي وَأَثْمَّاً مُبِيِّنًا» [النساء : ۲۰] .

قَالَ : فَقَالَ : «اللَّهُمَّ غُفرَا ، كُلَّ إِنْسَانٍ أَفْقُهُ مِنْ عُمْرٍ» ، ثُمَّ رَجَعَ فِرْكَبَ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ قَالَ :

«أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُكُمْ أَنْ /^(۲) تَزِيدُوا النِّسَاءَ فِي صَدَقَاتِهِنَّ عَلَى أَرْبِعِمَائَةِ درهم ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِي مِنْ مَالِهِ مَا أَحَبَّ وَطَابَتْ بِهِ نَفْسُهِ فَلَيَفْعُلْ»^(۳) .

(۱) كذا في الأصل ، وهي في (ظ) بدون « وإنما الصدقات » .

(۲) هذه الورقة ناقصة من الأصل ، فاعتذرنا فيها على (ظ) فقط .

(۳) إسناده ضعيف :

مجالد بن سعيد ؛ ليس بالقرى ، كما في « التقريب » .

٣٧٢ - وكما أنا القاضي أبو بكر الحيري ، وأبو سعيد الصيرفي ، قالا : نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن عبيد الله بن أبي داود ، نا يونس - هو ابن محمد المؤدب - ، نا حيّان - يعني : ابن عبيد الله العدوبي - قال : [سئل] ^(١) لاحق بين حميد أبو مجلز ، وأنا شاهد عن الصرف ، فقال : كان ابن عباس لا يرى به أساساً زماناً من عمره ، حتى لقيه أبو سعيد الخدري ، فقال له : يا ابن عباس ألا تَتَقَرِّي الله ! حتى متى توكل الناس الربا ؟ .. أما بلغك أن رسول الله ﷺ ، قال ذات يوم وهو عند أم سلمة زوجته « إِنِّي أَشْتَهِي تَمْرَ عَجُوْنَ » وأنها بعثت بصاعين من تمر عتيق إلى منزل رجلٍ من الأنصار ، فأوتيت بدلهمما تمر عجوة ، فقدمته إلى رسول الله ﷺ فأعجبه ، فتناول تمرة ثم أمسك [فقال] ^(٢) : « مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا ؟ » قالت : بعثت بصاعين من تمر عتيق إلى منزل فلان ، فأتينا بدلهمما من هذا الصاع الواحد ، فألقى التمرة من يده ، وقال : رُدُوهُ رُدُوهُ ، لا حاجة فيه ، التَّمَرُ بِالتمَرِ وَالخُنْطَةِ بِالخُنْطَةِ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ ، وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالفَضَّةُ بِالفَضَّةِ ، يَدًا بِيَدٍ مِثْلًا بِمِثْلٍ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقْصَنَ فَقَدْ أَرْبَأَ ، فَكُلْ مَا يَكَالُ أَوْ يَوْزُنُ ^(٣) » فقال : ذكرتني يا أبا سعيد أمراً نسيته ، استغفرُ الله

= ورواه البهقي (٧ / ٢٣٣) ، قال : « مقطوع » وله طريق آخر رواه عبد الرزاق في « مصنفه » ٦ / ١٨٠ / ٤٢٠ عن طريق قيس بن الريبع عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عمر ، وإسناده معلوم بعلترين ؛ الأولى : الانقطاع بين أبي عبد الرحمن وعمر بن الخطاب ، والثانية : سوء حفظ قيس ابن الريبع .

(١) زيادة لابد منها لستقيم المعنى ، ليست في (ظ) وفي « المستدرك » للحاكم : « سالت أبا مجلز عن الصرف » .

(٢) زيادة لابد منها - ليست في (ظ) ، وهذه الورقة ساقطة من « الأصل » - لستقيم المعنى ، وهي ثابتة في « المستدرك » و « الكامل » .

(٣) كذا في (ظ) ، وفي « مستدرك الحاكم » : « ثُمَّ أَمْسَكَ ، فَقَالَ مَنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا ؟ » .

وأتوبُ إلَيْهِ ، وكان ينهى بعد ذلك - يعني : عنه - أَشَدَ النَّهْيَ^(١).

ولأنَّ الصحابي قد ذكر ما روي إلا أنه يتأول فيه تأويلاً يصرفه عن ظاهره ، كما تأولت أم المؤمنين عائشة في إتمام الصلاة في السفر ، وهي التي روت : « فرضت الصلاة ركعتين ، فزيد في صلاة الحضر ، وأقرت صلاة السفر »^(٢).

ولأنه لا يحل أن يظن بالصاحب أن يكون عنده نسخ لما روى ، أو تخصيصٌ فيسكن عنه ، وبلغ إلينا المنسوخ والمحخصوص دون البيان ، لأن الله تعالى يقول : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْأَعْنُونُ﴾ [البقرة: ١٥٩] وقد نَزَّهَ الله صَحَابَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذا .

* * *

(١) إسناده حسن :

رواه الحاكم في « المستدرك » (٢ / ١٤٢ - ١٤٣) من طريق روح بن عبادة ، عن حيان بن عبيد الله به .

ورواه ابن علي في « الكامل » (٢ / ٨٣١) : حدثنا أبو يعلى ، حدثنا حيان به . ولحيان ترجمة في « لسان الميزان » (٢ / ٣٧٠) : قال ابن علي « عامة حديثه أفراد انفرد بها » ، وقال أبو حاتم : « صدوق » ، وقال روح بن عبادة : « حدثنا حيان بن عبيد الله ، وكان رجل صدق » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال البيهقي : « تكلموا فيه » ولم يذكر علة الجرح ، فالظاهر أن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .

(٢) روى البخاري (١٠٩٠) ، ومسلم (٦٨٥) عن عائشة ضي الله عنها ، قالت : « الصلاة أول ما فرضت ركعتين ، فأقررت صلاة السفر ، وأتمت صلاة الحضر » قال الزهرى : فقلت لعروة : ما بال عائشة تسم ؟ ، قال : تأولت ما تأولت عثمان .

باب تعظيم السنن والبحث على التمسك بها والتسليم لها والانقياد إليها وترك الاعتراض عليها

٣٧٣- أنا على بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا محمد بن عمرو ابن البختري الرزاز ، نا محمد بن عبد الملك الدقيقى ، نا يزيد بن هارون ، أنا جُويبر ، عن طلحة بن الشحاج ، قال كتب عُبيد الله بن عمر القرشى إلى عبد الله بن عمر وهو أمير فارس على جند : إنَّا قد استقررنا فلا تخاف عدواً ، وقد أتى علينا سبع سنين ، فقد ولَدَ لنا الأولاد فكم صلاتُنا ؟ فكتب إليه عبد الله : « إِنَّ صَلَاتَكُمْ رَكْعَاتٌ » ، فأعادَ إليه الكتاب ، فكتب إليه ابن عمر : إنِّي كتبت إليك بِسْنَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فسمعته يقول :

« مَنْ أَخْذَ بِسْنَتِي فَهُوَ مِنِّي ، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سَنَتِي فَلَيْسَ مِنِّي »^(١) .

٣٧٤- أنا أبو عمر : عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي ، أنا أبو عبد الله : محمد بن مخلد الدوري ، نا محمد بن الوليد البصري ، نا محمد بن جعفر ، نا شعبة ، عن حصين ، عن مجاهد ،

(١) إسناده ضعيف جداً :

عزاه السيوطي في « الجامع الصغير » إلى ابن عساكر .

وعله جوير ، وهو : ابن سعد الأزدي ، قال في « التcriب » : « ضعيف جداً » .

وطلحة بن شحاج - وفي « لسان الميزان » (شجاع) - : لا يعرف ، قال المناري في « فيض القدير » (٦ / ٤٣) : « قال ابن الجوزي : حديث لا يصح فيه جوير ، قال يعني : ليس بشيء ، وطلحة بن الشحاج (كما) لا يعرف .

ورمز له السوطى بالضعف ، كما ضعفه الالباني في « ضعيف الجامع » .

قلت : وأما قوله : « ومن رغب عن سنتي فليس مني » فقد صح من طرق أخرى كما سيأتي .

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ :
 « مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي » ^(١) .

٣٧٥ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا محمد بن يعقوب الأصم . نا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا محمد بن كناة ، نا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ؛ في قوله تعالى : ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال :

« الرُّدُّ إِلَى اللَّهِ : إِلَى كِتَابِهِ ، وَالرُّدُّ إِلَى الرَّسُولِ إِذَا قُبِضَ : إِلَى سُنْتِهِ » ^(٢) .

٣٧٦ - أخبرني الجوهرى ، أنا أحمد بن محمد الجراح الخزار ، نا أحمد بن عبد الله بن النيري ، نا أبو سعيد الأشجع ، نا وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ، قال :

« إِلَى كِتَابِهِ ، وَإِلَى الرَّسُولِ » مادام حيًّا ، فإذا قُبِضَ فَإِلَى سُنْتِهِ » ^(٣) .

(١) إسناده صحيح :

وحسين هو : ابن عبد الرحمن ، اخترط لما كبر ، لكن روى عنه شعبة قبل الاختلاط كما في « الكواكب الباريات » وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك .
 رواه البخاري (٥٠٦٣) ، ومسلم (١٤٠٣) .

(٢) إسناده حسن :

محمد بن كناة ، هو : ابن عبد الأعلى بن عبد الله : « صدوق » كما في « التقريب » .
 وجعفر بن برقان « صدوق » كما في « التقريب » أيضا .
 وهذا الآخر رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٢٢٩) من طريق محمد بن كناة به ،
 ورواه ابن جرير (٥ / ١٥١) : حدثنا أحمد بن حازم ، قال : ثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين) ،
 قال : أخبرنا جعفر بن مروان - كذا ! وصوابه ابن برقان - به ، وعزاه السيوطي في « الدر المثور »
 (٢ / ٥٧٩) إلى ابن المنذر .

(٣) إسناده حسن :

أحمد بن عبد الله بن النيري ترجم له في « تاريخ بغداد » (٤ / ٢٢٦) ، وقال : « ذكره ، وحدثني
 الحسن بن أبي طالب ، أن يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات .

٣٧٧ - أخبرني أبو الحسن : محمد بن عمر بن عيسى بن يحيى البلدي ، أنا محمد بن العباس بن الفضل الحناط بالموصى ، نا محمد ابن أحمد بن أبي المثنى ، نا قبيصة بن عقبة ، عن سفيان الثوري ، عن ليث ، عن مجاهد في قوله تعالى : « فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » قال : « إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ، وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ » (١).

٣٧٨ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عمرو بن دينار ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : قال عمر بن الخطاب : « إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ وَذَبَحْتُمْ وَحَلَقْتُمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا النِّسَاءَ وَالظَّيْبَ » .

قال سالم بن عبد الله : فقالت عائشة : « أَنَا طَيَّبَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَحْرَمَهِ حِينَ أَحْرَمَ وَلَحْلَلَ بَعْدَ مَا رَمَيَ الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَزُورَ » .

قال سالم : « وَسُنْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبَعَ » (٢).

٣٧٩ - أنا أبو الحسين : محمد بن عبد الرحمن بن عثمان

= والأثر تقدم تخرجه ، انظر : ما قبله .

(١) رواه ابن جرير الطري (٥ / ١٥١) من طريق ابن المبارك ، عن سفيان به ، ورواه أيضاً من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا الثوري به .

ومداره على الليث بن أبي سليم ، وأورد ذهبي في « ميزان الاعتدال » (٣ / ٤٢٠) : وقال أحمد : « مضطرب الحديث ، ولكن حدث عنه الناس » ، وقال يحيى والنسائي : « ضعيف » ، وقال ابن معين : « لا ياس به » ، وقال مرة أخرى : « ليث أضعف من عطاء بن السائب » ، وقال الدارقطني : « كان صاحب ستة ، إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد فحسب » .
وقال الحافظ في « التقريب » : « صدرق ، اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك » .

(٢) إسناده صحيح :

رواية الحميدي في « سنده » (٢١٢) : ثنا سفيان بهذا الإسناد .
ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٢٤٠) من طريق سفيان به .

الدمشقي، أنا أبو بكر : يوسف بن القاسم القاضي الميانجي ، نا أبو يعلى : أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، نا يحيى بن معين ، نا حجاج ، نا شريك ، عن الأعمش ، عن فضيل بن عمرو ، قال - أرأه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - قال : تَمَتَّعْ النَّبِيُّ ﷺ ، فقال عروة ابن الزبير : نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعَمِّرُ عَنِ الْمُتَعَةِ ، فقال ابن عباس :

ما يقول عُرَيْةً يرید ؟ قال : يقول : نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعَمِّرُ عَنِ الْمُتَعَةِ ، قال ابن عباس :

« أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ ! أَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، ويقولون نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعَمِّرُ »^(١).

٣٨٠ - أنا أبو الحسن : علي بن يحيى بن جعفر الأصبهاني ، أنا عبد الله بن الحسن بن بندار المديني ، نا أحمد بن مهدي ، نا أبو الربيع الزهراني ، نا حماد - يعني : ابن زيد - نا أبوب ، عن ابن أبي مليكة أن عروة بن / الزبير ، قال لابن عباس : أَضْلَلْتَ النَّاسَ ، قال : وما ذاك يا عُرَيْةً ؟ قال : تَأْمِرُ بِالْعُمْرَةِ فِي هُؤُلَاءِ الْعَشَرِ ، وَلَا يَسْتَفِدُ فِيهِنَّ عُمْرَةً ، فقال : أَوَلَا تَسْأَلُ أَمْكَانَكَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فقال عُرَيْةً : فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمِّرَ لَمْ يَفْعَلْ

(١) رجاله ثقات :

ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٢٣٩) من طريق يحيى بن معين به . وفي الإسناد شريك بن عبدالله النخعي وهو ثقة إلا أنه تكلم فيه من سوء حفظه وما أحسن ما قاله ابن عدي عنه : « والغالب على حديث الصحة والاستواء ، والذي يقع في حديثه من النكارة إنما أتى فيه من سوء حفظه لا أنه يتعدى شيئاً مما يتحقق شريك أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف » .
قلت : وما يشهد لروايته هذه الرواية الآتية .

ذلك ، فقال ابن عباس :

« هذا الذي أهلككم ، - والله - ما أرى إلا سيعذبكم ، إني أحدثكم عن النبي ﷺ ، وتجيئوني بأبي بكر وعمر ». .

فقال عروة : هما والله كانوا أعلم بستة رسول الله ﷺ ، واتبع لها منك » ^(١) .

قلت : قد كان أبو بكر وعمر على ما وصفهما به عروة إلا أنه لا ينبغي أن يُقلَّد أحد في ترك ما ثبت به سنة رسول الله ﷺ .

٣٨١ - أنا أبو نعيم ، نا محمد بن أحمد بن الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عمرو ^(٢) بن دينار ، عن سلمة :

رجلٌ من ولد أبي سلمة عن أم سلمة ، أن الزبير بن العوام خاصم رجلاً إلى رسول الله ﷺ ، فقضى النبي ﷺ للزبير ، فقال الرجل : إنما قضى له لأنه ابن عمته ، فأنزل الله تعالى : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسلیماً » ^(٣) [النساء : ٦٥] .

(١) إسناده صحيح :

ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٢٣٩) ، وعزاه إلى عبد الرزاق .

(٢) (ظ) : « عمر ». .

(٣) رواه الحميدي (٣٠٠) : ثنا سفيان بهذا الإسناد .

وسلمة ، وهو : ابن عبدالله بن همّر بن أبي سلمة ، قال في « التقريب » : « مقبول » . لكن الحديث صحيح ، فقد رواه البخاري (٢٣٥٩) ، ومسلم (٢٣٥٧) ، وفيهما : « قال الزبير : ما أحب هذه الآية نزلت إلا في ذلك » فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم » - الآية .

٣٨٢ - أنا أبو الحسن : علي بن طلحة بن محمد المقرى ، وأبو القاسم : علي بن أبي علي البصري ، قالا : أنا أبو بكر : محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري ، نا أبو عَروبة الحرانى ، نا جدي : عمرو بن أبي عمرو ، نا أبو يوسف ، نا الحسن بن عمارة ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رجل : المسح حَسَنٌ ، وما أَمْسَحَ ، أو ما تطيبُ نفسِي بِهِ ، فقال لَهُ ناسٌ من أصحابِ رسول الله ﷺ :

«والله مالك ذلك حتى لا يكون في نفسكِ حرجٌ مِمَّا قال ، و وسلم تسلیماً»^(١).

٣٨٣ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا محمد بن عبد الله الشافعى ، نا أحمد بن سعيد الجمال ، قال : سمعت محمد بن حاتم بن بُزيع يقول : سمعت إسحاق بن الطباع ، يقول : جاء رجلٌ إلى مالك فسألة عن مسألة ، فقال : قال رسول الله ﷺ كذا .

قال : أرأيت إن كان كذا ؟ قال مالك :

فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(٢) [النور: ٦٣].

(١) إسناده ضعيف جداً :

عطية العوفي الجدلي ، قال في «التقريب» : «صدق يخطئ كثيراً ، وكان شيئاً مدللاً».

وفي «ميزان الاعتدال» (٣ / ٧٩ - ٨٠) : «ضعفه أبى حاتم ، وأحمد ، والثانى ، وجماعة ، وقال أحمـد : بلغنى أن عطيـة كان يأتـى الكلـبي فـيأخذ عنه التـفسـير ، وكان يـكـنـى بـأـبـي سـعـيد ، قال الـذهبـي : يعني يـوـهم أـنـه الـخـدـري».

وفي الإسناد أيضاً : الحسن بن عمارة : «متروك» كما في «التقريب».

(٢) رجاله ثقات عدا شيخ المصنف ذكره في «تاريخ بغداد» (١ / ٣٠٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ..

٣٨٤ - أنا ^(١) الحسن بن ^(٢) أبي بكر ، أنا أبو بكر : محمد بن الحسن بن مقدم المقرئ ، نا أبو العباس : أحمد بن يحيى ، قال : حدثني محمد بن عبيد بن ميمون ، قال : حدثني عبد الله بن إسحاق الجعفري ، قال كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة ، قال : فتذكروا يوماً السنن ، فقال رجل كان في المجلس : ليس العمل على هذا ، فقال عبد الله : أرأيت إن كثُرَ الْجُهَالَ حتى يكونوا هُمُ الحكام أفهم المحجة على السنة ؟ قال ربيعة : «أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء».

٣٨٥ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا أبو العباس : محمد بن (يعقوب الأصم ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا مسلم وعبد المجيد ، عن ابن جريج ، عن عامر بن مصعب ، أن طاووساً أخبره أنه سأله ابن عباس عن الركعتين بعد العصر ، فنهاه عنهما ، قال طاووس : فقلت ما أدعهما ، فقال ابن عباس :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمْ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ... الآية ^(٣) [الحزاب: ٣٦].

٣٨٦ - أنا أبو نعيم ، نا محمد بن أحمد بن الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا هشام بن حُجَّير ، عن طاووس قال: رأني ابن عباس : وأنا أصلي بعد العصر فنهاني ، فقلت :

(١) «أنا» ساقطة من (ظ).

(٢) «ابن» ساقطة من (ظ).

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

رواه عبد الرزاق (٢ / ٤٣٣) عن ابن جريج به ، ووقع هناك (عمرو) بدل : (عامر) ، وفي «تهذيب الكمال» في الرواية عن طاروس (عامر) ، كما هنا ، فهو الصواب .
وعامر هذا ، قال الحافظ في «التقريب» : لا يعرف شيخ لابن جريج .
ويشهد لهذا الإسناد الرواية الآتية .

إنما كُرِهَتْ أَن تَتَخَذَ سُلْمًا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدِ الْعَصْرِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ
 وَلَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الْأَحْرَافِ : ٣٦] ، وَمَا أَدْرِي تُعَذَّبُ عَلَيْهَا
 أَمْ تُؤْجَرُ » ^(١).

٣٨٧ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا عثمان بن
 أحمد الدقاد ، أنا أبو الإصبع القرقاني ، أنا مخلد بن مالك الحراني ،
 أنا عطاف بن خالد ، عن عبد الرحمن بن حرملاة ، أنَّ سعيد بن المسيب
 نظر إلى رجلٍ صلَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بَرَحْبَرْهُ بَرَحْبَرْهُ بَرَحْبَرْهُ
 ثم قال : إذا لم يكن أحدكم يعلم فليسألْ ، إِنَّهُ لَا صَلَاةَ بَعْدَ النَّدَاءِ إِلَّا
 رَكْعَتَيْنِ ، قال : فَانْصَرِفْ فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدَ ، أَتَخْشَى^١ أَنْ يُعَذِّبَنِي اللَّهُ
 بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ ، قَالَ :
 « بَلْ أَخْشَى أَنْ يُعَذِّبَنِي اللَّهُ بِتَرْكِ السُّنَّةِ » ^(٢).

٣٨٨ - أنا أبو سعيد : الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنيه
 الأصبهاني ، أنا عبد الله بن محمد بن عيسى بن مزيد الخشاب ، أنا
 عبد الله بن محمد بن النعمان ، أنا محمد بن سعيد بن سابق أنا أبو جعفر.

(١) إسناده حسن لغيره :

رجله ثقات عدا : هشام بن حجير ، صدوق له أورهام .
 فالإسناد حسن ، وهشام توبع كما في الرواية السابقة .
 وهذا الحديث رواه الدارمي (١ / ١١٥) من طريق سفيان بن عيينة به .

(٢) إسناده حسن :

مخلد بن مالك الحراني ، قال في «التقريب» : لا باس به .
 وعطاف بن خالد ، قال في «التقريب» : صدوق بهم .
 وعبد الرحمن بن حرملاة ، قال عنه : صدوق ريمًا أخطأه .
 والآثار رواه الدارمي (١ / ١١٦) من طريق شيخ من آل عمر ، عن سعيد نحوه .

وأخبرني^(١) الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن إسحاق بن ينخاب الطبيبي ، نا محمد بن أيوب قال قرأتُ على محمد بن سعيد بن سابق ، عن ، أبي جعفر الرازى ، عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مسعود ، قال : - وفي حديث ابن أيوب : أنه قال - :

« إننا نقتدي ولا نبتدىء ، ونتبع^(٢) ولا نبتعد ، وإنَّ أَفْضَلَ مَا تمسكنا بالآثر^(٣) ». .

٣٨٩ - أنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر الخرقى ، أنا أحمد بن جعفر بن سلم الختلى ، نا أحمد بن علي الأبار ، قال : نا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، قال سمعت أبي يقول : قال أبو حمزة : « تَدَرُّونَ مَا الْأَثْرُ ؟ الْأَثْرُ : أَفْتَيْتِي بِالشَّيْءِ ، فَيُقَالُ لِي يَوْمُ الْقِيَامَةِ : بِمَا أَفْتَيْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَقُولُ : أَخْبَرْنِي الْأَعْمَشُ ، فَيُؤْتَنِي بِالْأَعْمَشِ ، فَيُقَالُ : حَدَّثْتُهُ بِهَذَا ؟ فَيُحِيلُّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَيُحِيلُّ إِبْرَاهِيمَ عَلَى عَلْقَمَةً ، حَتَّى يَتَهَيَّئَ إِلَى مَنْتَهَى »^(٤).

(١) (ظ) : « وأخبرنا ». .

(٢) (ظ) : « تتبع ». !!

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

أبو جعفر الرازى : صدوق سين الحفظ .

والآثر رواه اللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (١ / ٨٦) من طريق محمد بن سعيد بن سابق به ، وتابعه عنده هاشم بن القاسم ، عن أبي جعفر به .

وقد ثبت عن ابن مسعود بهذا المعنى ؛ فمنها ما رواه الدارمى (١ / ٦٢) ، واللالكائى فى « أصول الاعتقاد » (١٠٤) ، قال : « اتبعوا ولا تبتعدوا ، فقد كفيتم ». .

وروى الدارمى أيضاً (١ / ٥٤) ، واللالكائى (١٠٨) ، قال : « ... فعليكم بالعلم ، وإياكم والبدع ، وإياكم والتطبع ، وإياكم والتعنق ، وعليكم بالعتيق ». . وهذه الروايات كلها تشهد لرواية الباب .

(٤) إسناده صحيح .

٣٩٠ - أخبرني أبو القاسم الأزهري ، نا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الْعَكْبَرِيَّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَعْقُوبَ أَبُو القَاسِمِ ، نا أَبُو دَرْرَةَ الدَّمْشِقِيِّ ، : نا ابْنُ أَبِي أَوْيَسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ / بْنَ أَنْسِ يَقُولُ :

« مَا قَلَّتِ الْأَثَارُ فِي قَوْمٍ إِلَّا كَثُرَتْ فِيهِمُ الْأَهْوَاءُ ، وَإِذَا قَلَّتِ الْعُلَمَاءُ ظَهَرَ فِي النَّاسِ الْجُفَاءُ » ^(١).

٣٩١ - أنا القاضي أبو العلاء: محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب الواسطي ، أنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطبي ، نا بشر بن موسى ، نا معاوية بن عمرو ، نا أبو إسحاق ، عن الأعمش ، عن مالك ابن الحارث ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله :

« الْقَصْدُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ » ^(٢).

٣٩٢ - .. وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَوْرَاعِيِّ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابَ ، قَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ بَعْدَ السُّنَّةِ فِي ضَلَالَةِ رَكِبَهَا حَسِبَهَا هُدًى ، وَلَا فِي هُدًى تَرَكَهُ حَسِبَهُ ضَلَالًا ، فَقَدْ بَيَّنَتِ الْأُمُورُ ، وَثَبَّتَتِ الْحَجَةُ ، وَانْقَطَعَ الْعُذْرُ » ^(٣).

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح:

رواہ الالکانی فی « أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » (١١٤) من طریق العلاء بن سالم ، انبأنا أبو معاوية ، انبأنا الأعمش بهذا الإسناد . ورواہ النباری (١ / ٧٢) من طریق الأعمش به . ووقع عند الالکانی : « عن مالك ، عن عمارة » ، ولم أجده في شیوخ مالك من يسمی عمارة ، وأعتقد أنه خطأ صوابه رواية الخطیب هنا .

وقد ثبت هذا الأثر عن أبي الدرداء أيضا ؛ رواه الالکانی (١١٥) .

وثبت عن أبي بن كعب في کلام طويل عنه ؛ رواه الالکانی (١٠) ، وابن المبارك في « الزهد » (٢١ - ٢٢) .

(٣) إسناده منقطع بين الأوزاعي ، وعمر بن الخطاب .

٣٩٣ - أنا أبو عبد الله : الحسين بن شجاع بن الحسن بن موسى الصُّوفِي ، وأبو القاسم علي بن محمد بن علي الأيادي ، قالا : أنا أحمد ابن يوسف بن خلاد العَطَّار ، نا الحارت بن محمد التميمي ، نا يزيد ابن هارون ، أنا أبو نعامة العَدُوِي ، عن حميد بن هلال ، عن بُشِّير بن كعب ، عن عمران بن حُصَيْن : قال : قال رسول الله ﷺ : « الْحَيَاةُ خَيْرٌ كُلُّهُ » قال بُشِّير : فَقَلْتُ : إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا وَإِنَّ مِنْهُ عَجَزًا ، فقال : « أَحَدَّنِكَ عن رسول الله ﷺ ، وتجيئني بالمعارِيض !! لا أَحَدَّنِكَ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتَ ». .

فَقِيلَ يَا أَبَا نُجَيْدِ : إِنَّهُ طَيِّبُ الْهَوَى ، وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ ، فَلِمَ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سُكُنَ وَحْدَتِهِ^(١) .

٣٩٤ - أنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف ، أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، نا محمد بن مسلمة ، نا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « تَوَضَّعُوا مِمَّا مَسَتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثُورٍ مِنْ أَقْطِهِ »
فقال له ابن عباس : يا أبا هريرة : إِنَّا لَتَوَضَّأْنَا بِالْحَمِيمِ وَقَدْ أَغْلَيْنَا
عَلَى النَّارِ ، وَإِنَّا لَنَدَهَنُ بِالدُّهْنِ وَقَدْ طُبِّخَ عَلَى النَّارِ ، فقال أبو هريرة :

(١) ضعيف بهذا الإسناد (وأصل الحديث في الصحيحين) :

ففي إسناد المصنف : أبو نعامة العدوبي ، وهو : عمرو بن عيسى بن سويد « صدق اخْتَلَطَ » لكن الحديث ثبت في «الصحيحين» فقد رواه البخاري (٦٦٦) ، ومسلم (٣٧) من طريق شعبة عن قتادة ، عن أبي السوار العدوبي ، قال : سمعت عمران بن حصين ، قال : قال النبي ﷺ : « الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » فقال بُشِّير بن كعب : مكتوب في الحكمة : إن من الحياة وقاراً ، وإن من الحياة سكينة . فقال له عمران : أَحَدَّنِكَ عن رسول الله ﷺ ، وتحدثني عن صحيحتك !! وهذا لفظ البخاري .

ورواه مسلم بإسناد آخر ، وفيه « ... فغضب عمران ، قال : فما زلتنا نقول فيه : إنه منا يا أبا نجید ! إنه لا يأْمُنْ به »

« يا ابنَ أخِي : إِذَا سَمِعْتَ بِالْحَدِيثِ يُحَدَّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ »^(١) .

٣٩٥ - أنا علي بن أحمد الرزاز ، نا جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي ، نا أحمد بن علي الأبار ، نا يحيى بن أيوب الزاهد ، نا عبد الله بن وهب ، عن مالك بن أنسٍ ، قال : سمعتُ ابن شهاب يقول :

« سَلَمُوا لِلسُّنْنَةِ وَلَا تُعَارِضُوهَا »^(٢) .

٣٩٦ - أنا البرقاني قال : قُرِئَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ حَمْدَانَ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثْنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُوبَ ، أَنَا أَبُو الرَّبِيعَ ، حَدَّثَنَا حَمَادَ ، نَا أَيُوبَ ، قَالَ : سَأَلَ الْحَكَمَ بْنَ عُتْيَيْبَةَ الزُّهْرِيَّ - وَأَنَا شَاهِدٌ - عَلَى عِدَّةِ أَمٍ^(٣) الْوَلَدِ فَقَالَ : « السُّنْنَةُ أَرْبَعَةُ أَشْهَرٍ وَعَشْرًا » ، فَقَالَ الْحَكَمُ : مَا يَقُولُ ذَلِكَ أَصْحَابُنَا ، قَالَ : فَغَضِيبٌ ، وَقَالَ :

« يَأْتِيكُمُ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَعْرُضُونَ لَهُ بِرَأْيِكُمْ ! »
قال : « إِنَّ بَرِيرَةً / أَعْتَقْتُ ، فَأَمَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْتَدَ عِدَّةَ الْحُرُّةِ »^(٤) .

٣٩٧ - أنا أبو يعلى : أحمد بن عبد الواحد الوكيل ، أنا الحسن بن محمد بن أحمد بن شعبة المروزي ، نا محمد بن أحمد بن محظوظ ، نا

(١) إسناده حسن :

رواہ الترمذی (٧٩) ، وابن ماجہ (٤٨٥) من طریق سفیان بن عینة ، عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد .

(٢) إسناده حسن :

شیخ المصنف ، قال عنه في " تاریخ بغداد " (١١ / ٣٣١) : « إلى الصدق ما هو » .

(٣) « أَمْ » ساقطة من (ظ) .

(٤) إسناده صحيح .

أبو عيسى الترمذى ، قال : سمعت أبا السائب يقول : كُنَّا عند وكيع ، فقال لرجلٍ ممن عنده ، ممن ينظرُ في الرأي : أَشْعَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، - يعني هَدِيهُ - ، ويقول أبو حنيفة هو مثلك ؟ قال الرجل : فَإِنَّهُ قد رُوِيَ عن إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَى ، أَنَّهُ قال : الأَشْعَارُ مَثْلَةٌ ، قال : فرأيت وكيعاً غضبَ غضباً شديداً ، فقال :

« أَقُولُ لَكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقُولُ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ ، مَا أَحَقُّكَ بِأَنْ تُحْبَسَ ، ثُمَّ لَا تُخْرَجَ حَتَّى تَنْزِعَ عَنْ قَوْلِكَ هَذَا » (١) .

٣٩٨ - أنا محمد بن عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي ، أنا يوسف ابن القاسم الميانجي ، حدثني الحسين بن الفتح - على المذكرة - قال : حدثني أبو محمد بن صاعد ، نا بحر ، نا الشافعى قال : « لقد ضلَّ مَنْ تَرَكَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِ مَنْ بَعْدَهُ » (٢) .

٣٩٩ - أنا محمد بن عيسى الهمذانى ، نا صالح بن أحمد التميمي نا محمد بن عبد الله بلبل ، نا أبو حاتم ، قال : سمعت نعيم بن حماد يقول :

« مَنْ تَرَكَ حَدِيثًا مَعْرُوفًا فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ (٣) ، وَأَرَادَ لَهُ عِلْمًا ؛ أَنْ يَطْرَحَهُ ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ » (٤) .

(١) رواه الترمذى (٣ / ٢٥٠) كتاب الحج ، باب : ماجاء في إشعار البدن . قال : سمعت أبا السائب به .

وابو السائب : « ثقة » كما في «التقريب» ، فالإسناد صحيح .
(٢) إسناده صحيح .

(٣) « به » ساقطة من (ظ) .

(٤) إسناده صحيح .

٤٠٠ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل : أحمد بن محمد بن عبد الله القَطَّان ، نا عبد الكرييم بن الهيثم ، نا أبو عثمان الصيَّاد : سعيد بن المغيرة ، نا مخلد بن الحسين ، قال : قال لي الأوزاعي : « يا أبا محمد ، إذا بلغكَ عن رسول الله ﷺ حديثٌ فلا تظننْ غيره ، ولا تقولنَّ غيره ، فإنَّ محمداً إنما كان مُبلغًا عن ربِّه »^(١).

٤٠١ - أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن عُبيد الله الفارسي بنيسابور ، نا أبو أحمد : محمد بن محمد بن أحمد الحافظ ، أنا أبو العباس : أحمد بن عبد الله بن سابور الدقيقي بيغداد ، نا إسحاق - يعني : ابن أبي إسرائيل - قال : سمعت سفيان بن عيينة ، وذكر عنده حماد بن زيد - فجعل يُعظِّمُ من أمرِه ثمَّ قال : يرحمه الله ، إنَّ كَانَ لَمْتَهَا لِسْتَ نَيَّهَ ﷺ ، قال سفيان : « ملِكُ الْأَمْرِ الْاتِّبَاعُ »^(٢) .

٤٠٢ - أنا أبو الحسن : علي بن أبي بكر الطرازي بنيسابور ، أنا أبو حامد : أحمد بن محمد بن حسنيه السري ، أنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي قال : سمعت وكيع بن الجراح ، يقول : قال الأعمشُ : « لَوْلَا الشَّهْرَةُ لصَلِيلَتُ ، ثُمَّ تَسْحَرْتُ اتَّبَاعًا لِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ ». ^(٣)

(١) إسناده صحيح.

(٢) رجاله ثقات عدا شيخ المصنف ؛ لم أقف على ترجمته.

(٣) هذا الآثر بكماله ساقط من (ظ).

٤٠٣ - أنا أبو الحسن : طاهر بن عبد العزيز بن عيسى الدّعاء ، أنا إسحق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوى ، قال : سمعت أبي بكر : محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : سمعت محمد بن يحيى الأزدي ، قال : سمعت عبد الله بن داود الْخَرَبِيَّ ، يقول :

« والله لو / بلغنا أنَّ القومَ لَمْ يزيدوا في الوضوء على غسلِ أظفارِهم ، لما زِدْنَا عَلَيْهِ »^(١) .

قال أبو بكر بن خزيمة : يُريدُ أنَّ الدِّينَ الاتباعُ .

٤٠٤ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا عثمان بن أحمد الدقاق ، أنا محمد بن إسماعيل الرقي ، أنا الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعى وسَأَلَهُ رجُلٌ عن مسألة ، فقال :

يُروَى فيها كذا وكذا عن النبي ﷺ ، فقال لهُ السائل : يا أبا عبد الله ، تقول به ؟ فرأيت الشافعى أرعدَ وانتقضَ ، فقال : « يا هذا ، أيُّ أرضٍ تُقلّني ، وأيُّ سماءٍ تُظلّني ، إذا رويتُ عن النبي ﷺ حديثًا فلم أفلِّيهِ ؟ نعم على السمع والبصر ، نعم على السمع والبصر ». .

٤٠٥ - .. وقال أنا الربيع ، قال : سمعت الشافعى ، وقد روى حديثًا ، فقال لهُ بعضُ من حَضَرَ : تأخذُ بهذا ؟ فقال :

(١) إسناده حسن :

من أجل طاهر بن عبد العزيز ؟ ففي « تاريخ بغداد » (٩ / ٣٥٨) : « كان عبدًا صالحًا مستورًا صدوقًا »

«إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً صحيحاً فلم أخذ به فأننا أشهدكم
أنَّ عقلي قد ذهب - ومد يديه -»^(١).

٤٠٦ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، قال : سمعتُ
أبا العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، يقول : سمعت الريبع بن
سليمان ، يقول : سمعت الشافعي يقول :

«إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ ، فقولوا بسنة
رسول الله ﷺ ، ودعوا ما قلت»^(٢).

٤٠٧ - أنا أبو نعيم الحافظ : أخبرني جعفر الخلدي في كتابه ، قال
سمعت الجنيد ، يقول :

«الطرق كُلُّها مسدة على الخلق إلا من اقتفى أثرَ الرسول ﷺ ،
واتبع سنته ولزِم طرِيقته ، فإنَّ طرقَ الخيرات كُلُّها مفتوحةٌ عليه»^(٣).

* * *

(١) رجاله ثقات عدا : شيخ المصنف ؛ ذكره في « تاريخ بغداد » (١ / ٣٠٢) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح :

ورواه أبو نعيم في « الحلية » (١٠ / ٢٥٧) ..

ما جاء في ترك المخاطبة لمن عارض السنة بالمخالفة

٤٠٨ - أنا عثمان بن محمد بن يوسف العلaf ، أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، نا محمد بن غالب ، نا غسان بن مالك ، نا سلام أبو المنذر ، عن يونس بن عبید ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ، وقال :

«إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا ، وَلَا يَنْكِأُ الْعَدُو ، وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السَّنَّ ، وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ» .

فقام رجلٌ من جلسائه فنقد حصة ، فقال : أنهى رسول الله ﷺ عن هذا ؟ أو قال : ما تقول في هذا ؟ قال عبد الله :

«أَحَدُوكَ عن رسول الله ﷺ وتخذف ؟ والله لا أكلمك الفصيح أبداً»^(١) .

٤٠٩ - أنا ابنا بشران : على ، وعبد الملك ، قالا : أنا حمزة بن محمد بن العباس ، وأنا هلال بن محمد الحفار ، ومحمد بن أحمد الصياد ، قالا : أنا أحمد بن يوسف بن خلاد قالا : حدثنا الحارث بن محمد ، نا عثمان بن الهيثم ، حدثني أبي ، عن خزاعي بن زياد ، عن

(١) إسناد المصنف ضعيف (وال الحديث صحيح مع اختلاف يسير في النص) :

وفي إسناد المصنف : محمد بن غالب ؛ قال الدارقطني : «ثقة مامون إلا أنه كان يخطئ» ، وقال في موضوع آخر : «ثقة مجيد» ، انظر : *سير أعلام النبلاء* (١٣ / ٣٩١) .

وغسان بن مالك السلمي ؛ قال أبو حاتم : «ليس بالقوي» .

وابن المنذر ، وهو : سلام بن سليمان المزنبي ، قال في *التفريغ* : «صدوق بهم» .

لكن الحديث ثبت صحيحاً ، رواه مسلم (١٩٥٤) ، وابن ماجه (١٧) ، وفيه : «ثم رأه بعد ذلك يخذف ، فقال له : أخبرك أن رسول الله ﷺ كان يكره ، أو ينهى عن الخذف ، ثم أراك تحذف ! لا أكلمك كلمة كذا وكذا» .

جَدَّهُ : عبد الله بن مُغفل ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا تخدُفوا فِي أَنَّه لَا يُصَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، / وَلَا يُنْكَأُ بِهِ الْعُدُوُّ وَلَكِنْ يَفْقَأُ
الْعَيْنَ وَيُكْسِرُ السَّنَّ » ،

فقال رجلٌ من بني عمه : سبحان الله ، ما هذا ؟ فقال :

« أَحَدِثُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ، وَتَقُولُ مَا هَذَا وَمَا هَذَا ؟ وَاللهُ لَا أَكْلِمُكَ
مِنْ رَأْسِي ، مَا عَرَفْتُكَ » (١) .

كذا (٢) قال الحارث : عن خُزاعي عن جده .

٤١٠ - وأنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل بن زياد القطان ، نا
محمد بن غالب ، حدثني عثمان بن الهيثم ، حدثني أبي عن خُزاعي بن
زياد ، عن أبيه ، عن جَدَّه : عبد الله بن مُغفل ، قال : قال رسول الله
ﷺ :

« لا تخدُفوا فِي أَنَّه لَا يُصَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ الْعُدُوُّ ، وَلَكِنْهُ يَفْقَأُ
الْعَيْنَ ، وَيُكْسِرُ السَّنَّ » .

فقال رجلٌ من بني عمي : سبحان الله ما هذا ؟ ونقد به ، فقال :
« أَحَدِثُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ، وَتَقُولُ مَا هَذَا مَرْتَيْنِ ؟ وَاللهُ
لَا أَكْلِمُكَ بِكَلْمَةٍ مِنْ رَأْسِي مَا عَرَفْتُكَ » (٣) .

٤١١ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا محمد بن عمرو

(١) إسناده ضعيف كسابقه (والحديث صحيح كما تقدم) :

فيه عثمان بن الهيثم ، قال أبو حاتم : كان صدوقاً غير أنه كان يتلقن ما يلقن .

(٢) (ظ) : « هكذا »

(٣) إسناده كسابقه (وال الحديث صحيح) :

فيه محمد بن غالب ، وعثمان بن الهيثم ، تقدم الكلام عليهما في الروايتين السابقتين .

ابن البختري الرزاز ، نا يحيى بن جعفر ، أنا الضحاك بن مَحْلُد ،
أخبرني خالد بن رياح ، حديثي أبو السوار ، قال :

سمعت عمران بن حُصين ، يقول : قال رسول الله ﷺ :
«الحياءُ خيرٌ كُلُّهُ» .

فقال رجلٌ من القوم : في الحكمةِ مكتوبٌ : إن مِنْهُ وقاراً ، وإن
منه ضعفاً . ، فقال :

«أَحدَثْتُكَ عن رسول الله ﷺ ، وتحديثي عن الصَّحْفِ ، والله
لا أُحدِثُكُمْ اليومَ بحديثٍ» ^(١) .

٤١٢ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن رزقيه ، أنا أبو أحمد:
حمزة بن محمد بن العارث الدهقان ، وأبو بكر : محمد بن عبد الله بن
إبراهيم الشافعي : قالا : نا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، نا إسماعيل
بن أبي أوس ، نا عبد الرحمن بن أبي الزناد ^(٢) ، وأنا ^(٣) أبو إسحاق
إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمي أنا أبو بكر : محمد بن عبد الله بن
خلف بن بخيت الدقاد ، نا عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، نا أبو
بكر الأثرم ، نا عيسى بن ميناء المدنى ، قال : حديثي عبد الرحمن بن
أبي الزناد ، عن أبيه ، قال :

«إِنَّ السُّنْنَ لَا تَخَاصِمُ ، وَلَا يَنْبغي لَهَا أَنْ تَبْيَغَ بِالرَّأْيِ وَالتَّفْكِيرِ ، وَلَوْ
فَعَلَ النَّاسُ ذَلِكَ لَمْ يَمْضِ يَوْمٌ إِلَّا اتَّقْلُوا مِنْ دِينِهِ إِلَى دِينِهِ ، وَلِكُنَّهُ

(١) رواه البخاري (٦١١٧) ، ومسلم (٣٧) من طريقهما عن أبي السوار ، عن عمران به نحوه .

(٢) من أول هذا الإسناد حتى هنا ساقط من (ظ) .

(٣) وار العطف ليست في (ظ) .

ينبغي للسنن أن تلزمَ ويُتمسّكَ بها على ما وافق الرأي^(١) أو
حالفةً^(٢).

ولعمرى إن السنُّ ووجوه الحق لتأتي كثيراً على خلافِ الرأي ،
ومجانبته^(٢) خلافاً بعيداً ، فما يجد المسلمين بدأ من اتباعها والانقياد
لها ، ولمثل ذلك ورع أهل العلم والدين فكفهم عن الرأي ، ودلَّهم على
غوره وغورته ، إنه يأتي الحقُّ على خلافِه في وجوه غير واحدة ، من
ذلك : أنَّ قطعَ أصابعِ اليدِ ، مثل قطع اليد من المنكبِ ، أيُّ ذلك
أصيَّب ففيه ستةً / ألف .

ومن ذلك : أن قطع الرجل في قلة ضررها مثل قطع الرجل من الورك ، أي ذلك أصيـبـ فـيـهـ سـتـةـ الفـ .

ومن ذلك : أنَّ في العينينِ إذا فُقِئَا ، مِثْلُ ما في قطعِ أَشْرَافِ
الْأَذْنِينَ فِي قَلْةِ ضَرْرِهِمَا ، أَيُّ ذَلِكَ أَصَبَّ فَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ الْفَأْ .

ومن ذلك : أن في شجتين مُوضحتين صغيرتين مائة دينار ،
وما بينهما صحيح فإن جُرْحَ ما بينهُما حتى تُقام إحداهما إلى
الآخر ، كان أعظم للجرح بكثير ، ولم يكن فيها حيـثـذا إلا خمسون
ديناراً .

ومن ذلك أن المرأة الحائض تقضى الصيام ولا تقضى الصلاة .

ومن ذلك رجلان قطعت أذناه أحدهما جميئاً، يكون لهُ اثنا عشر ألفاً، وقتل الآخر فذهبت أذناه وعيناه ويداه ورجلاه، وذهبت نفسهُ

(١) (ظ) : « رخالفة » .

(۲) (ظ) : « أو مجانبته » .

ليس له إلا اثنا عشر ألفاً ، مثل الذي ^(١) لم يُصب إلا أشراف ^(٢) أذنيه ، في أشياه هذا غير واحدة .

فهل وجدَ المسلمينَ بدأً من لزوم هذا ؟

وأيُّ هذه الوجوه يستقيمُ على الرأي أو يخرجُ في التفكير ؟ ولكن السنن من الإسلام ، بحيث جعلها الله ، هي ملاك الدين وقيمه الذي بُني عليه الإسلام ، وأي قول أجسم وأعظم خطرًا مما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع حين خطب الناس فقال :

« وقد تركتُ فيكم أيها الناس ، ما إن اعتصتم به ، فلن تضلوا أبداً ، أمرًا بيئنا : كتاب الله ، وسُنة نبيه » ^(٣) .

فقرن رسول الله ﷺ بينهما ، وأيم الله إن كنَا لنلتقطُ السنن من أهل الفقه والثقة ^(٤) ، ونتعلمها شبيهًا بتعليمنا ^(٥) آي القرآن ، وما برح من أدركنا من أهل الفضل والفقه من خيار الناس يعيّبون أهل الجدل والتنقيب وأخذ بالرأي أشد العيب ، وينهوننا عن لقائهم ومجالستهم ، ويُحذروننا مقاربتهم أشد التحذير ، ويخبروننا أنهم أهل ضلال وتحريف ، بتأويل كتاب الله وسُنن رسول الله ﷺ ، وما توفي رسول الله ﷺ ، حتى كره المسائل وناحية التنقيب والبحث عن الأمور وزجرَ عن ذلك وحذرَ المسلمين في غير موطن حتى كان من قوله ﷺ كراهة ذلك أن قال :

(١) (ظ) : « ذلك » .

(٢) (ظ) : « الأشراف » .

(٣) انظر : رقم (٢٧٤ - ٢٧٦) .

(٤) (ظ) : « والتفقه » .

(٥) (ظ) : « بتعليمها » .

﴿ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ سُوَالُهُمْ وَالْخَتْلَافُهُمْ
عَلَى أَنْبِيائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَبُوهُ ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ [بِشَيْءٍ] ^(١)
بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ^(٢).

فَإِيْ أَمْرٌ أَكْفُلُ لِمَنْ يَعْقِلُ عَنِ التَّنْقِيبِ مِنْ هَذَا !؟ وَلَمْ يَلْغُ النَّاسُ يَوْمَ
قِيلَ لَهُمْ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الْكَشْفِ عَنِ الْأَمْرِوْرِ جَزْءًا مِنْ مَائَةِ جَزْءٍ مَا بَلَغُوا
الْيَوْمَ ، وَهُلْ هَلْكَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَخَالَفُوا الْحَقَّ إِلَّا بِأَخْذِهِمْ بِالْجَدْلِ ،
وَالْتَّفْكِيرِ فِي دِينِهِمْ ، فَهُمْ كُلُّ يَوْمٍ عَلَى دِينِ ضَلَالٍ وَشَبَهَةٍ جَدِيدَةٍ لَا
يَقِيمُونَ عَلَى دِينِهِمْ ، وَإِنْ أَعْجَبَهُمْ إِلَّا نَقْلَهُمُ الْجَدْلُ وَالْتَّفْكِيرُ إِلَى دِينِ
سَوَاهُ ، وَلَوْ لَزِمُوا السَّنَنَ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِينَ / وَتَرَكُوا الْجَدْلَ لَقَطَعُوا عَنْهُمْ
الشَّكَّ ، وَأَخْذُوا بِالْأَمْرِ الَّذِي حَضَرُهُمْ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرِضْيَهُ لَهُمْ ،
وَلَكِنَّهُمْ تَكَلَّفُوا مَا قَدْ كَفُوا مَؤْتَهُ وَحَمَلُوا عَلَى عُقُولِهِمْ مِنَ النَّظَرِ فِي
أَمْرِ اللَّهِ مَا قَصَرُتْ عَنْهُ عُقُولِهِمْ ، وَحُقُّ لَهَا أَنْ تَقْصُرَ عَنْهُ وَتَحْسِرَ دُونَهُ ،
فَهَنَالِكَ تُورَّطُوا وَأَيْنَ مَا أَعْطَى اللَّهُ الْعَبَادُ مِنَ الْعِلْمِ فِي قَلْتَهُ وَرَهَادَتِهِ مَا
تَنَاوَلُوا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي
وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإِسْرَاءِ: ٨٥] ، وَقَدْ قَصَرَ اللَّهُ تَعَالَى مَا عَيَّرَ
أَوْ غَيْرَ هَذِهِ الْكَلْمَةِ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ أَمْرِ الرَّجُلِ الَّذِي لَقِيَهُ
فَقَالَ : ﴿فَوَجَدَ أَبْدًا مِنْ عَبَادَنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا
عِلْمًا﴾ [الْكَهْفِ: ٦٥] ، فَكَانَ مِنْهُ فِي خَرْقَهِ السَّفِينَةِ ، وَقُتْلَهُ الْغَلامُ ،
وَبِنَائِهِ الْجَدَارُ ، مَا قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ، فَأَنْكَرَ مُوسَى ذَلِكَ عَلَيْهِ،

(١) مِنْ (ظ).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وَسَيَّاطِي الْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ عَلَيْهِ (جـ ٢).

وجاه ذلك في ظاهر الأمر مُنْكراً لا تعرفهُ القلوبُ ، ولا يهتدي له التفكيرُ ، حتى كشفَ الله ذلك لموسى فَعَرَفَهُ ، وكذلك ما جاء من سنن الإسلام وشرائع الدين التي لا تُوافقُ الرأيَ ، ولا تهتدي لها العقول ، ولو كُشفَ للناسِ عن أصْوْلَاهَا لجاءت للناسِ واضحةً بيّنةً غير مُشْكَلَة على مثل ما جاء عليه أمر السفينة وأمر الغلام وأمر الجدار ، فإن ما جاء به محمد ﷺ كالذى جاء به موسى يعتبر بعضه ببعضٍ ، ويُشبَهُ بعضه ببعضًا ، ومن أجهل وأضل وأقل معرفة بحق الله وحق رسوله وبِنُورِ الإسلام وبرهانهِ ممن قال لا أقبل سُنَّةً ولا أمرًا مضى من أمر المسلمين حتى يُكْشَفَ لي غَيْبُهُ وأعْرُفُ أصْوْلَهُ ؟ أو لم يقل ذلك بلسانه ، فكان عليه رأيه وفعله ، ويقول الله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكَّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥] .

* * *

الكلام في الأصل الثالث من أصول الفقه
وهو : إجماعُ المجتهدين

إجماعُ أهْلِ الإِجْتِهَادِ فِي كُلِّ عَصْرٍ ، حجَّةٌ مِنْ حجَّةِ الشَّرْعِ وَدَلِيلٌ
مِنْ أَدْلَةِ الْأَحْكَامِ ، مَقْطُوْعٌ عَلَى مُغَيْبِهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تجتمعُ الْأُمَّةُ عَلَى
الخطأِ .

وَذَهَبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَيَارَ النَّظَامِ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ اجْتِمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى
الخطأِ .

وَقَالَ الرَّافِضَةُ^(۱) : إِجْمَاعُ لَيْسَ بِحَجَّةٍ وَإِنَّمَا الْحَجَّةُ قَوْلُ الْإِمَامِ
وَحْدَهُ ، وَاحْتَجَ مِنْ نَصْرِهِمْ بِمَا :

٤١٣ - أَنَا الْحَسْنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَلَفِ ، قَالَ :
أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ ، نَا جَعْفَرٌ - يَعْنِي : أَبْنَى
مُحَمَّدُ بْنُ شَاكِرَ الصَّائِنِ - نَا عَفَانُ ، نَا شَعْبَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنَى ، قَالَ :
سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عُمَرَ وَبْنَ أَخِي الْمُغَيْرَةِ بْنَ شَعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ نَاسٍ مِنْ
أَصْحَابِ مَعَاذِ / مِنْ أَهْلِ حَمْصَةِ ، عَنْ مَعَاذِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَعَاذِ
حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ :

« كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءً ؟ قَالَ : أَقْضِي بِمَا فِي
كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : فَبِسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ؟ قَالَ أَجْتَهَدُ رَأِيَّ وَلَا آكُوا ،
قَالَ : فَضَرَبَ صَدْرَهُ ، وَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ

(۱) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : « فَبِحَمْمِ اللَّهِ » .

رسول الله لما يُرضي رسول الله ﷺ .^(١)

قالوا : فذكر الأدلة ، ولم يذكر فيها الإجماع ولو كان صحيحًا لذكره .

٤١٤ - وأنا أبو نعيم الحافظ ، أنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، أنا يونس بن حبيب ، أنا أبو داود ، أنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، قال : سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير ، يُحدث عن جرير ابن عبد الله البجلي ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« يا جرير استنصرت الناسَ - يعني في حجة الوداع ، قال - : لا ترجعوا بعدي كفاري يضرب بعضكم رقاب بعضٍ »^(٢).

٤١٥ - وأنا أبو الحسن : محمد بن عبيد الله الحنائي ، أنا أحمد بن

(١) إسناده ضعيف :

رواه أبو داود (٣٥٩٢) : حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة بهذا الإسناد .
ورواه الترمذى (١٣٢٧ ، ١٣٢٨) والمصنف (٥١١ - ٥١٥) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٦٩) من طرق عن شعبة به .

قال الترمذى : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي يمتصل وقد أورد الحافظ هذا الحديث في « تلخيص الحبير » (٤ / ١٨٢) وفيه بعض تقول أهل العلم ، فمن ذلك :- « قال البخارى في « تاريخه » : الحارث بن عمرو عن أصحاب معاذ ، وعنه أبو عون لا يصح ، ولا يعرف إلا بهذا . وقال الدارقطنی في « العلل » : رواه شبة عن أبي عون هكذا ، وأرسله ابن مهدي ، وجماعات عنه ، والمرسل أصح . وقال ابن حزم : لا يصح . وقال عبد الحق : لا يسند ، ولا يوجد من وجه صحيح . وقال ابن الجوزي في « العلل » : لا يصح » .
فهؤلاء الأئمة الأعلام قد حكموا بضعف الحديث .

ويع هذا فقد اعترض المصنف نفسه (٥١٥) ، فقال : « فإن اعترض المخالف بأن قال : لا يصح هذا الخبر لأنه لا يروى إلا عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم مجاهيل . فالجواب : أن قول الحارث بن عمرو : عن أناس من أصحاب معاذ يدل على شهرة الحديث ، وكثرة روايته ، وقد عرف فضل معاذ وزهده ، والظاهر من حال أصحابه الدين والتفقه والزهد والصلاح إلخ .
فراجع كلامه بعد الحديث (٥١٥) . وكذا حسنة الحافظ بن كثير في مقدمة التفسير ، والأمر كما علمت من تضعيف الحديث .

(٢) رواه البخارى (١٢١) : حدثنا حجاج ، حدثنا شعبة بهذا الإسناد .

رواه البخارى (٤٤٠٥ ، ٦٨٦٩ ، ٧٠٨٠) ، ومسلم (٦٥) من طرق عن شعبة به .

سلمان^(١) النجاد إملاءً ، نا أبو الأحوص : محمد بن الهيثم بن حماد القاضي ، نا ابن أبي مريم ، نا أبو غسان - يعني : محمد بن مطرف - قال حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :

« لتبغُنَ سُنَّ الذِّينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبَرًا بَشَرًا ، وَذِرَاعًا بَذِرَاعٍ ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسْلَكْتُمُوهُ ». .

قلنا يا رسول الله : اليهود والنصارى ، قال : « فمن؟ »^(٢).

قالوا : وما ذكر في هذين الحديدين ، يدل على أن الإجماع على الخطأ جائز على الأمة ، قالوا : ولأنَّ كلَّ واحدٍ من الأمة يجوزُ عليه الخطأ بانفراده ، فإذا اجتمع مع غيره كان بمتنزلة المنفرد^(٣) ، لأنَّه يجتهد برأيه المُعَرَّضُ للخطأ .

قالوا : ولأنَّ الأُمَّةَ لا يُحصَونَ ، ولا يمكنُ سماع أقوالهم ، وما لا سبِيلٌ إلى معرفتِه ، فلا يَجُوزُ أن يجعلهُ صاحبُ الشريعة دليلاً على شريعته .

وهذا عندنا غير صحيح ، وحجتنا فيما ذهبنا إليه :

قول الله^(٤) تعالى : « وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فَوْلَهُ مَا تَوَلَّهُ وَنَصِّلِهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » [النساء: ١١٥] ،

(١) (ظ) : « سليمان » تصحيف !

(٢) إسناده صحيح :

رواه البخاري (٣٤٥٦) : حدثنا سعيد بن أبي مريم بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٧٣٢٠) ، ومسلم (٢٦٦٩) من طرق عن زيد بن أسلم به .

(٣) (ظ) : « التفرد ». .

(٤) (ظ) : « قوله ». .

وَوَجْهُ الدَّلِيلِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، تَوَعَّدُ أَبْنَاءَ عِنْدِهِ سَبِيلَ
الْمُؤْمِنِينَ ، فَدَلَّلَ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ سَبِيلِهِمْ وَاجِبٌ وَمُخَالَفَتِهِ حَرَامٌ .

فَإِنْ قَالَ الْمُخَالِفُ : هَذَا اسْتِدْلَالٌ بَدْلِيلٍ لِلْخَطَابِ وَلَيْسَ بِحَجَةٍ
عِنْدَنَا؟ فَالْجَوابُ : أَنَّهُ دَلِيلٌ عِنْدَنَا كَالْعُمُومِ وَالظَّاهِرِ ، وَقَدْ دَلَّنَا عَلَيْهِ فِيمَا
تَقْدِمُ ، وَعَلَى أَنَّ هَذَا لَيْسَ بَدْلِيلٍ لِلْخَطَابِ ، وَإِنَّمَا هُوَ احْتِجاجٌ بِتَقْسِيمٍ
عُقْلِيٍّ ، لَأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَبَيْنَ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ
قَسْمٌ ثَالِثٌ ، وَإِذَا حَرَمَ اللَّهُ اتِّبَاعَ غَيْرِ سَبِيلِ / الْمُؤْمِنِينَ وَجَبَ اتِّبَاعُ
سَبِيلِهِمْ ، وَهَذَا وَاضِعٌ لَا شَبَهَةَ فِيهِ ^(١) .

فَإِنْ قَالَ : إِنَّمَا ^(٢) تَوَعَّدَ اللَّهُ عَلَى مَشَاقَةِ الرَّسُولِ وَهِيَ مُخَالَفَتِهِ ،
وَعَلَى اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْلَمَ التَّوَعَّدُ عَلَى اتِّبَاعِ
غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بِانْفَرَادِهِ .

فَالْجَوابُ : أَنَّ مَشَاقَةَ الرَّسُولِ مَحْرَمَةٌ بِانْفَرَادِهِ ^(٣) ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ
مُؤْمِنٌ ، فَدَلَّلَ عَلَى أَنَّ الْوَعِيدَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِانْفَرَادِهِ ، وَلَا أَنَّ اتِّبَاعَ
غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَحْرَمًا بِانْفَرَادِهِ ، لَمْ يَحْرِمْ مَعَ مَشَاقَةِ
الرَّسُولِ كُسَائِرِ الْمِبَاحَاتِ ^(٤) .

فَإِنْ قَالَ : أَهْلُ الْعَصْرِ هُمْ بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ وَالظَّاهِرُ مِنَ الْآيَةِ جَمِيعُ
الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؟

(١) « فِيهِ » لَيْسَ فِي (ظَاهِرِهِ) .

(٢) « إِنَّمَا » لَيْسَ فِي (ظَاهِرِهِ) .

(٣) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَفِي (ظَاهِرِهِ) : « بِانْفَرَادِهِ » .

(٤) (ظَاهِرِهِ) : « الْمَتَاجِهَةُ » تَصْحِيفٌ .

فالجوابُ : أَنَّهُ لَا يجوزُ أَنْ يرِيدَ بِهِ جَمِيعَهُمْ ، لِأَنَّ التَّكْلِيفَ فِي ذَلِكَ
يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا تَكْلِيفٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِذَا كَانَ الْمَرَادُ بِعَضَّ
الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ مَا زَادَ عَلَى أَهْلِ الْعَصْرِ ، كَانَ
الْمَرَادُ بِهِ أَهْلَ الْعَصْرِ ، وَلَا إِنْ منْ يَقْعُدُ عَلَيْهِ اسْمُ الْمُؤْمِنِينَ حَقِيقَةً هُم
الْمُوْجَدُونَ فِي الْعَصْرِ ، لِأَنَّهُ مَنْ لَمْ يَخْلُقْ لَا يُسَمَّى مُؤْمِنًا ، وَمَنْ خَلَقَ
وَمَاتَ فَلَا يُسَمَّى مُؤْمِنًا حَقِيقَةً ، وَإِنَّمَا كَانَ مُؤْمِنًا^(١).

* * *

(١) كتب في هامش (الأصل) : « انتهى الجزء الرابع من أصل الشيخ » .

[انتهى ، ويتلوه إن شاء الله : (ومن الدليل أيضا على أصل المسألة) .

والحمد لله حق حمده ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي
وآله وسلم تسلি�ما [١] .

* * *

(١) من (ظ)

(السماعات الملحقة بآخر الجزء من نسخة الظاهرية)

١- وفرغ من كتبه عبد العزيز بن على يوم الأحد وقت الأولى في
ربيع الآخر سنة تسع وخمسين وأربعين ، وحسبي الله وحده .

٢- سمع «بلغ» السمعاء لصاحبـه الشـيخ أبي القـاسم عبد الرحمن
ابن على بن القاسم أداـم الله توفيقـه من لفـظ الشـيخ الإمام أبي بـكر أـحمد
ابن على بن ثـابت الخطـيب ، صـان الله قـدره وأـعلى ذـكره ، وسمـعـه
القـاضـي أبو الفـرج : أـحمد بن القـاضـي النـاصـح عـين الدـوـلـة أبي مـحمد
عبد الله بن عـلي بن عـياض والـشـرـيفـ الأمـيرـ أبو منـصـورـ : مـحمدـ بنـ
الـحسـينـ بنـ عـيـيدـ اللهـ الحـسـينـىـ ، وـولـدـهـ أبوـ الحـسنـ : عـلـىـ والـشـرـيفـ أبوـ
الـحسـنـ : عـلـىـ بنـ مـعـمـدـ الـهاـشـمـيـ ، وـالـشـيـخـ أبوـ مـحـمـدـ : عـبـدـ اللهـ بنـ
هـبـةـ اللهـ بنـ السـمـسـارـ ، وـالـشـيـخـ أبوـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الـواـحـدـ الخطـيبـ ،
وـالـشـيـخـ أبوـ عـلـىـ : الـحسـنـ وـالـطـاهـرـ الحـسـينـ اـبـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ عـلـىـ بنـ
الـقـاسـمـ ، وـالـشـيـخـ أبوـ عـمـرـانـ : مـوسـىـ بنـ عـلـىـ الصـقلـيـ التـنـحـوـيـ ،
وـالـشـرـيفـ أبوـ عـبـدـ اللهـ : مـحمدـ بنـ عـبـدـ اللهـ العـبـاسـ ، وـالـشـيـخـ أبوـ مـحـمـدـ:
عـبـدـ اللهـ بنـ عـبـدـ المـحـسـنـ بنـ زـهـيرـ ، وـالـشـيـخـ أبوـ الحـسنـ : عـلـىـ بنـ عـيـيدـ اللهـ بنـ حـبـيشـ الفـقيـهـ ، وـأـبـوـ الغـنـائـمـ الـمـسـلـمـ بنـ نـاـصـرـ الـعـبـاسـيـ ،
وـالـشـيـخـ أبوـ الحـسنـ : عـلـىـ بنـ أـحـمـدـ الزـهـريـ ، وـأـبـوـ مـحـمـدـ : الـحسـنـ بنـ
عـبـدـ المـحـسـنـ الـجـيـانـيـ ، وـأـبـوـ سـعـدـ إـبـرـاهـيمـ بنـ الفـقيـهـ سـلـيـمـ بنـ أـيـوبـ
الـراـزـيـ ، وـأـبـوـ القـاسـمـ : عـلـىـ بنـ الـعـبـاسـ بنـ الـأـيـسـرـ وـولـدـاهـ مـحـمـدـ
وـالـحسـينـ وـأـبـوـ مـحـمـدـ : عـبـدـ الغـنـيـ بنـ الـحسـنـ وـعـلـىـ بنـ أـحـمـدـ الـأـهـواـزـيـ

وعلى بن سلامة وأبو صالح محمد بن عبد الجليل ، وأبو الحسين :
أحمد بن على البغدادي ، وأبو البيضاء : سويد بن أبي طاعة المقدسي ،
وأبو المعالي : عبد الرحمن بن محمد اليرافي ، وأبو القاسم السمرقندى
المقرى ، ورزنق الله بن عبد الله ، وأبو القاسم المنجى ومحمد بن أبي
بكر الأرسوفى ، والشيخ أبو محمد الحسن بن على بن سلمة ، وأبو
الحسين : أحمد بن عبد الواحد المعبر ، والشيخ أبو اليسر : المؤمل بن
الحسين بن أبي سلامة الطائي ، وسمع من أول الورقة الثانية : أبو
محمد إسماعيل بن عبد السيد القيسراني وولدها : محمد وعلي وذلك
بصور في شهر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وأربعين ، وسمعه أيضاً
من لفظ الشيخ الإمام أبي بكر الحافظ أيضاً : أبو الفضل على بن عبد
السيد العسقلاني ، وأبو تراب : حيدرة بن أبي منصور الهمذانى ومكى
ابن عبد السلام المقدسى ، وذلك في جمادى الآخرة سنة تسع وخمسين
وأربعين .

* * *

من مكتاب
الفقيه والمتفقه

تصنيف الشیخ

الخطیب احمد بن علی بن ثابت .. صان الله قدره^(۱).

(الجزء الخامس)

(۱) من (ظ) فقط .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حق حمده ، وصلى الله على محمد وآلـه^(١).

ومن الدليل أيضاً على أصل المسألة ، قول الله تعالى : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» [البقرة: ١٤٣] .
والوسط : العدل .

٤٦ - كذلك أنا القاضي أبو بكر : أحمد بن الحسن الحرشي^(٢) ،
نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا أحمد بن عبد الجبار
العطاردي ، نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي
سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« قُولُ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ 『وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا』 » ، قَالَ :
عَدْلًا^(٣) .

قلت : وهذا كما قال [الله]^(٤) تعالى في آية أخرى : « قَالَ أَوْسَطُهُمْ

(١) البسمة والحمد والصلة من (ظ) .

(٢) (ظ) : « الحرشي » وهو خطأ .

(٣) رواه البخاري (٣٣٣٩) نحوه : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا الأعمش به .

وفي : « قال رسول الله ﷺ : يجيء نوح وامته ، فيقولون الله تعالى : هل بلغت ؟ فيقول : نعم أي رب . فيقول لأمه : هل بلغتم ؟ فيقولون : لا ، ما جاءنا من نبي ، فيقول لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول محمد وامته . فتشهد أنه قد بلغ ، وهو قوله جل ذكره « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» والوسط : العدل .

وال الحديث رواه الترمذى (٢٩٦١) ، وقال : حسن صحيح .

(٤) من (ظ) .

اللَّمْ أَقْلَكُمْ لَوْلَا تُسْبِحُونَ» [القلم: ٢٨].

١٧ - أنا علي بن محمد بن الحسن الحربي ، أنا عمر بن هارون المقرئ ، نا عبيد الله بن أحمد بن بکير ، قال سمعت عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، يقول في قوله تعالى : «**فَالَّذِينَ أَنْوَسْتُهُمْ**». «أَيْ خَيْرُهُمْ وَأَعْدَلُهُمْ قَوْلًا»^(١).

وإذا أخبر الله تعالى ، أنَّ الْأَمَةَ عَدْلٌ ، لم تجز عليهم الضلاله لأنَّه لا عَدَالَةَ مَعَ الضَّلَالِهِ .

ويَدْلُلُ عليه أيضًا^(٢) قول الله تعالى : «**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ**» [النساء: ٥٩] فدلل على أنَّ الرَّدَّ يجُبُ في حال الاختلاف ، ولا يجُبُ في حال الإجماع .
ويَدْلُلُ عليه من السنة :

١٨ - ما أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر الهاشمي ، حدثنا محمد بن أحمد اللؤلؤي ، نا أبو داود ، نا محمد بن عوف الطائي نا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثني أبي - قال ابن عوف : وقرأت في أصل إسماعيل ، قال : حدثني ضممض - عن شريح ، عن أبي مالك - يعني الأشعري - قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثَ خَلَالٍ : لَا يَدْعُوا عَلَيْكُمْ نَبِيًّكُمْ فَتَهْلِكُوا / جَمِيعًا ، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ وَأَنْ لَا تَجْتَمِعوا عَلَى ضَلَالٍ»^(٣).

(١) إسناده صحيح .

(٢) «أيضاً» ليست في (ظ) .

(٣) إسناده ضعيف : [ولكن الفقرة الأخيرة - وهي موضع الشاهد - ثابتة] .

٤١٩ - أنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ ، أنا أبو علي
أحمد بن الفضل بن العباس بن خُزَيْمَة ، نا أحمد بن الهيثم بن خالد ،
نا خالد بن يزيد ، عن مُعتمر بن سليمان ، عن سالم^(١) :

وَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ الْوَاعِظَ ، أَنَا أَبُو بَحْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسْنِ بْنِ كَوْثَرِ الْبَرْبَهَارِيِّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ ، نَا خَالِدُ الْقَرْنَى ، نَا
الْمُعْتَمِرُ ، عن سالم^(٢) بن أبي الذيال ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن
عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ - وفي حديث عبد الملك قال :
نبِيُّ اللَّهِ ﷺ - :

«لَا يَجْمِعُ اللَّهُ أَمَّةً» وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكَ : «هَذِهِ الْأُمَّةُ» ثُمَّ اتَّفَقَا وَ^(٣)
قَالَ : «أَمْتَنِي عَلَى ضَلَالِهِ أَبَدًا ، وَيَدُ اللَّهِ» وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكَ : «إِنَّ يَدَ اللَّهِ
عَلَى الْجَمَاعَةِ وَاتَّبِعُوا السُّوَادَ الْأَعْظَمَ فَإِنَّهُ مَنْ شَدَّ شَدَّةً فِي النَّارِ»^(٤).

٤٢٠ - أنا أبو بكر البرقاني ، أنا أبو الحسين : محمد بن محمد
الحجاجي ، نا محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَة ، نا علي بن الحسين

= رواه أبو داود (١٥١٠) : نا محمد بن عوف الطائى بهذا الإسناد .
والإسناد منقطع ، فإن شریح ، وهو: ابن عبید الله الحضرمي المصري ، لم يدرك أبا مالك الأشعري .
اما الفقرة الأخيرة : « وَأَنَّ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالٍ » فلها شواهد كما سيأتي .

(١) (ظ) : « سلم » .

(٢) (ظ) : « أو » .

(٣) إسناده حسن لغيره :

خالد بن يزيد القرني : صدوق
وفي الإسناد الأول : أحمد بن الهيثم بن خالد ، لم أعرقه ! ، وفي الإسناد الثاني : محمد بن الحسين
ابن كوثير : ضعيف .

والحديث رواه الترمذى (٢١٦٧) بواسطة سليمان بن سفيان المدنى بين المعتمر ، وعبد الله بن دينار .
وسليمان هذا : ضعيف
لكن رواه اللالكائى (١٥٤) بأسناد حسن من طريق جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ، حدثنا خالد

ابن يزيد القرني ، عن معتمر بن سليمان عن أبيه .

الدرّهمي ، نا مُعتمر ، عن سفيان أو أبي سفيان عن عبد الله بن دينار ،
عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« لَنْ يَجْمِعَ اللَّهُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالٍ ، وَيَدُ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ هَكُذَا - وَرَفَعَ
يَدَيهِ - فَإِنَّهُ مَنْ شَدَّ شَدَّةً فِي النَّارِ »^(١).

٤٢١ - أنا أبو بكر : أحمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم
الأشناني ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عثمان :
سعيد بن عثمان التنوخي ، نا عصام بن خالد الحضرمي نا معان
ابن رفاعة ، عن حازم بن عطاء أبي خلف ، عن أنسٍ قال : سمعتُ
رسولَ الله ﷺ يقول :

« لَا تَجْمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْاخْتِلَافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسُّوَادِ
الْأَعْظَمِ »^(٢).

وهكذا رواه أبو عبد الرحمن : أحمد بن شعيب النسوبي ، وأبو بشر :
محمد بن أحمد الدولابي ، عن سعيد بن عثمان .

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

والحديث رواه الحاكم (١ / ١١٥) من طريق ابن إسحاق به ، ونقل عنه قوله : « لست أعرف سفيان
أو آبا سفيان هذا » .

قلت : الغالب أنه سفيان المدني المذكور في السندي السابق ، وقد جزم بذلك الشيخ الألباني في « ظلال
الجنة » (١ / ٤٠) ، ونقل عن البيهقي قوله : « آبا سفيان المدني » ، يقال : إنه سليمان بن سفيان ،
وأختلف في كنيته ، وليس بمعلوم ».

ويشهد لهذا الحديث ما تقدم في الإسناد السابق .

(٢) - إسناده ضعيف جداً ، وفيه علل :

الأولى : أبو خلف حازم بن عطاء : متزوك ، ورماء ابن معين بالكذب
ثانياً : معان بن رفاعة : ضعيف .

والحديث رواه ابن ماجه (٣٩٥) ، وابن أبي عاصم في « السنن » (٨٤) من طريقهما عن معان
به .

ويكفي في الاستدلال الروايات السابقة .

٤٢٢ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عتبة : أحمد بن الفرج ، نا بقية ، نا معاذ بن رفاعة ، عن أبي خلف المكفوف ، أنه سمعه يقول ، سمعت ، أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْاخْتِلَافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ »^(١).

٤٢٣ - أنا أبو الفرج : عبد السلام بن عبد الوهاب القرشي ، أنا سليمان بن أحمد الطبراني ، نا أحمد بن أبي يحيى الحضرمي ، نا محمد بن أيوب بن عافية ، نا جدي ، نا معاوية بن صالح ، حدثني حميد بن عقبة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ أُمَّتِي لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالٍ ».

٤٢٤ - أنا أبو الفتح : محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ ، وأبو بكر محمد بن أحمد بن يوسف الصياد ، وأبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر الكتاني ، وأبو علي الحسن بن أبي بكر بن شاذان ، قالوا: أنا أحمد بن يوسف بن خلاد العطار ، نا الحارث / بن محمد التميمي ، نا إسماعيل بن أبي إسماعيل المؤدب ، نا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ أَنْ تَسْتَجِمُوا عَلَى ضَلَالَةٍ كُلُّكُمْ »^(٢).

(١) إسناده ضعيف كسابقه .

انظر التعليق السابق

(٢) إسناده ضعيف جداً :

يعنى : هو ابن عبيد الله بن عبد الله بن موهب : « مترونك الحديث » كما في « التقريب » .

٤٢٥ - أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال ، نا
محمد بن عبد الله بن أيوب القطان ؛

وأنا علي بن المحسن التَّنْوَخِي ، نا محمد بن المظفر الحافظ -
بلغفظه - قالا : نا أبو نصر : أحمد بن محمد بن حامد البَلْخِي - زاد
ابن المظفر قدم للحج - ثم اتفقا ، قال : نا حام بن نوح - زاد ابن
أبيوب (أبو محمد) ثم اتفقا ، قال^(١) : نا أبو مُعاذ : خالد بن سليمان ،
قال : نا نوح بن أبي مريم^(٢) ، عن داود بن أبي هند ، عن يحيى بن
عُبيدة الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ أَنْ تجتمعوا على ضَلَالَةٍ كُلُّكُمْ ، أَوْ أَنْ يَظْهُرَ أَهْلُ
البَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ »^(٣).

٤٢٦ - أنا أبو عمر : عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي ،
أنا أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار^(٤) ، نا محمد بن رنجويه ، نا عبد
الرzaق ، نا إبراهيم بن ميمون الصناعي^(٥) ، عن ابن طاووس ، عن أبيه
عن ابن عباس ، آنَّهُ سمعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول :
« يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ »^(٦).

والراوي عنه إسماعيل بن عياش ، وهو : صدوق ، لكنه مخلط في روایته عن غير أهل بلده ، وشيخه
هذا مدنی ، فهو ليس من أهل بلده .

ولكن الحديث صح من طرق أخرى كما تقدم في الباب . انظر الحديث رقم (٤١٩) .

(١) قال « ليست في (ظ) .

(٢) (ظ) : « نوح بن مريم » !!

(٣) إسناده موضوع :

نوح بن أبي مريم أبو عصمة : كذبوا في الحديث ؛ وقال ابن المبارك : « كان يضع » ويحيى بن
عبيد الله سبق الكلام عنه في الحديث السابق .

(٤) (ظ) : « محمد مخلد العطار » !!

(٥) (ظ) : « إبراهيم بن الصناعي » .

(٦) رواه الترمذی (٢٦٦) : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق بهذا الإسناد ، وهذا إسناد صحيح . =

٤٢٧ - أنا الحسين بن علي الطناجيري ، أنا محمد بن زيد بن علي بن مروان الأنباري - بالكوفة - نا إسحاق بن محمد بن مروان ، نا أبي ، نا أبو يحيى الحماني ، عن يحيى بن أبيوب ، الجريري ، عن زياد بن علاقة ، عن عرفجة بن صريح^(١) الأشجعي ، قال سمعت النبي ﷺ يقول :

«إِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَالشَّيْطَانُ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ»^(٢).

٤٢٨ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عتبة : أحمد بن الفرج ، نا بقية ، نا عمر بن جعثم ، قال : حديثي أبو دويد ، عن عاصم بن حميد أَنَّه سمع عمر بن الخطاب ، يقول : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قال :

«مَنْ أَرَادَ بُحْبُحةَ الْجَنَّةِ فَعَلَيْهِ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْوَحْدَةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدَ»^(٣).

= وقال الترمذى : حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الحديث .
ورواه الحاكم (١ / ١١٦) من طريق عبد الرزاق به .

(١) بالصاد المهملة أو المعجمة ، وقيل : شريح ، وقيل : شريك ، وقيل شراحيل ، وقيل ذريح . كما في «الإصابة» للحافظ ابن حجر العسقلاني .
أفاده الشيخ إسماعيل الأنصاري .
(٢) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

أ - إسحاق بن محمد بن مروان : أورده الذهبي في «ميزان الاعتال» (١ / ٧٩٠) ، والحافظ في «لسان الميزان» (١ / ٣٧٥) ، وفيهما قال الدارقطني : «ليسا من يحتج بحديثهما» يعني : هو ، وأخوه جعفر .

ب - يحيى بن أبيوب البجلي الجريري - وقع في المطبوع «الجزيري» وهو خطأ - ، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩ / ١٢٧) : «قال ابن معين : لا بأس به» .

ج - أبو يحيى الحماني ، هو عبد الحميد بن عبد الرحمن ، قال في «التفريغ» : «صدوق يخطئ» .
ويشهد للحديث الرواية السابقة وكذلك الرواية الآتية بعده .

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :
في إسناد المصنف : عمر بن جعثم ، قال في «التفريغ» : «مقبول» .
أما تدليس بقية فلا يخشى منه فقد صرخ بالتحديث .

٤٢٩ - وأنا القاضي أبو بكر الحيري ، أنا محمد بن يعقوب [الأصم]^(١) ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا سفيان ، عن عبد الله بن أبي لبيد ، عن ابن سليمان بن يسار ، عن أبيه أنَّ عمر بن الخطاب قام بالجایة خطيباً ، فقال : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَامَ فِينَا كَفِيَامِي فِيكُمْ ، فقال :

« أَكْرِمُوا أَصْحَابِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَظْهَرُ الْكَذَبُ ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيَحْلِفَ وَلَا يُسْتَحْلِفَ ، وَيُشَهِّدُ وَلَا يُسْتَشْهِدُ ، أَلَا فَمَنْ سَرَّهُ بُحْبُّهُ الْجَنَّةَ فَيُلَزِّمُ الْجَمَاعَةَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْفَدَّ ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدَ ، وَلَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمْ ، وَمِنْ سَرَّتُهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتُهُ سَيَّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ »^(٢) .

٤٣٠ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، أنا يحيى بن جعفر / بن الزبرقان ، أنا علي بن عاصم حدثني مطرف بن طريف ؟

وأنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو بكر : محمد بن الحسن بن مقسم المقرئ ، أنا الحسين بن عمر الثقفي ، أنا أحمد بن عبد الله بن يونس ،

قلت : وللمحدث طرق أخرى ، فقد رواه الحاكم (١ / ١١٤) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٨٦) بإسناد آخر ، وفيه : إبراهيم بن مهاجر بن مسار ، وهو ضعيف .

ورواه الترمذى ، وغيره كما سبأته في الرواية الآتية .

(١) زيادة من (ظ) .

(٢) الحديث صحيح :

إسناد المصنف رجاله ثقات عدا : عبد الله بن سليمان بن يسار ، لم أقف على ترجمته . وللمحدث طرق أخرى بعضها صحيح ؛ منها ما رواه الحاكم (١ / ١١٤) ، وقال : « صحيح على شرط الشيختين » ووافقه الذهبى .

ورواه الترمذى (٢٦٥) - وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب - ، والحاكم (١ / ١١٤) وابن أبي عاصم في « السنة » (٨٨) من طريق آخر ، رجاله كلهم ثقات عدا : النضر بن إسماعيل ؛ فإنه ليس بالقوى ، لكنه توبع برواية الحاكم السابقة .

نا أبو بكر بن عياش^(١) ، وزهير ، ومندل ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن خالد بن وهب ، عن أبي ذر[ؓ] ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْرًا خَلَعَ » - وفي حديث علي بن عاصم : « فَقَدْ خَلَعَ - رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ عَنْقِهِ »^(٢).

٤٣١ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو أمية الطرسوسي ، نا حجاج بن محمد المصيحي ، قال : قال ابن جريج : أخبرني عاصم بن عبيد الله ، أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة ، يخبره عامر ، عن النبي ﷺ ، قال :

« مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَا تَمَّتْ جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ نَكَثَ الْعَهْدَ فَمَا تَنَكَّثَ فِي الْعَهْدِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِجَةَ لَهُ »^(٣).

(١) (ظ) : « أبو بكر محمد بن عياش » ، والصواب ما في الأصل .

(٢) رجال ثقات عدا : خالد بن وهب ، وهو : ابن خالة أبي ذر : « مجہول » كما في « التقریب » . والحديث رواه أبو داود (٤٧٥٨) : حدثنا أحمد بن يونس بهذا الإسناد .

وللحديث شواهد سلسلة بعده من روایة ابن عمر رقم (٤٣٢) ومن حديث ابن عباس رقم (٤٣٥) ومن حديث أبي موسى الاشعري رقم (٣٢٤) وهذا الأخير إسناده صحيح وبهذه الشواهد يتقوى إسناد الحديث ليرقى إلى درجة الصحيح ..

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيرة) :

رواه أحمد (٣ / ٤٤٥ ، ٣٤٦) ، وعبدالرازق في « مصنفه » (٣٧٧٩) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٥٨) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٧٢٠١) من طريق عن ابن جريج بهذا الإسناد . ومداره على : عاصم بن عبيد الله ؛ قال ابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١٢٧) : « وكان سبئ الحفظ ، كثير الوهم ، فاحش الخطأ متورك من أجل كثرة خطئه » .

وأوردته النهي في « ميزان الاعتدال » (٢ / ٣٥٣) : « وقال يحيى : ضعيف لا يحتاج به . وقال أحمد ، قال ابن معين : كان الآشیخ يقتون حديث عاصم . وقال النسائي : ضعيف . وقال أبو زرعة رأي أبو حاتم : منكر الحديث . وقال الدارقطني : يترك وهو مغفل . وقال العجلبي : لا يأس به . وقال ابن خزيمة : « لا أحتاج به لسوء حفظه . وقال ابن عدي : هو مع ضعفه يكتب حديثه » .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر بمعناه ؛ رواه مسلم (١٨٥١) ولفظه « من خلع يدًا من طاعة ، لقي الله يوم القيمة لا حجة له . ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » .

٤٣٢ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، نا محمد بن الحسن بن علي بن بحر ، نا محمد بن عبد الأعلى ، نا معتمر ، عن أبيه ، عن حنش ، عن عطاء [عن [^(١) ابن عمر ، قال رأيت رسول الله ﷺ ، وهو قائلٌ بكفيه هكذا ، كأنه يشير شيئاً ، وقال :

« مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبِرًا أَخْرَجَ مِنْ عُنْقِهِ رِيقُ الْإِسْلَامِ » ^(٢).

٤٣٣ - أنا الحسن بن الحسن بن علي بن المندى القاضي ، والحسن ابن أبي بكر ، قالا : أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، نا إبراهيم بن الهيثم ، نا أبو صالح كاتب الليث قال : حدثني الليث قال : قال يحيى بن سعيد : كتب إلى خالد بن أبي عمران ، قال حدثني نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ ، قال :

« مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَادَ شَبِرًا ، فَقَدْ خَلَعَ رِيقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنْقِهِ حَتَّى يُرَاجِعَهُ » ^(٣).

(١) زيادة من (ظ) .

(٢) إسناده منكر (والحديث حسن لغيره) :

وعنته حنش ^٤ واسمها : حسين بن قيس ، أورده الذهبى في « ميزان الاعتدال » (١ / ٥٤٦) : « قال احمد متزوك وقال أبو درعة وابن معين : ضعيف . وقال البخارى : لا يكتب حدیث . وقال العبدى : أحادیثه منكرة جداً . وقال الدارقطنى : متزوك . »

قلت : لكن لفظ الحديث صحيح دون الإشارة بالكتف ؛ فما ثبت نحوه من حدیث أبي هريرة ، قال قال رسول الله ﷺ : « من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية » رواه مسلم (١٨٤٨)

وانتظر : الرواية التي بعدها .

(٣) رجاله ثقات عدا : أبو صالح كاتب الليث ؛ فهو صدوق كثير الغلط .

والحديث رواه الحاكم (١ / ١١٧ ، ٧٧) من طريق أبي صالح بهذا الإسناد .

وللحديث شواهد كما تقدم ، وسيأتي في الباب من روایة : زيد بن أسلم ، بلفظ : « من مات مفارقا للجماعه ؛ فقد مات ميتة جاهلية » .

وثبت في « صحيح مسلم » (١٨٥١) بلفظ : « ... ومن مات وليس في عنقه بيعة ؛ مات ميتة جاهلية » .

٤٣٤ - أنا الحسن بن علي التميمي ، أنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، نا علي بن إسحاق ، أنا عبد الله ، أنا معمراً ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن جده ممطور ، عن رجل من أصحاب النبي - قال أرأه أباً مالك الأشعري - قال ، قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ رَأْسِهِ »^(١).

٤٣٥ - نا أبو نعيم الحافظ إملاءً ، نا عبد الله بن جعفر بن أحمد ابن فارس ، نا إسماعيل بن عبد الله - هو العبدى - نا محمد بن عثمان التنوخي ، نا خليل بن دعلج ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ قَيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عَنْقِهِ »^(٢).

٤٣٦ - أنا أبو القاسم : عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي ، وأبو الحسين : محمد بن محمد بن المظفر بن عبد الله الدقاق ، قال

(١) إسناده صحيح :

رواه أحمد (٤ / ١٣٠ . ٢٠٢) ، والترمذى (٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤) ، وأبو يعلى (١٥٧١) ، والحاكم (١ / ١١٨) من طرق عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد ..

(٢) إسناده ضعيف (والحديث ثابت بإسناد صحيح) :

وعله خليل بن دعلج ؛ أورده النهبي في « بیزان العدل » (١ / ٦٦٣) وقال : « ضعفه أحمد ويعین ، وقال النسائي : ليس بشفاعة . وقال أبو حاتم : صالح ليس بالمتين . وقال ابن عدي : عامة حديثه تابعه عليه غيره ، وقال ابن حبان : كان كبير الخطأ ».

وعزاه الهيثمي في « مجمع الروايد » (٥ / ٢٢٤) إلى الطبراني في « الأوسط » والبزار ، وقال : فيه خليل بن دعلج ، وهو ضعيف وللحديث شواهد منها حديث أبي موسى الأشعري السابق وهو بإسناد صحيح وانظر الحديث رقم (٤٣٠) .

محمد : أنا ، قال الآخر : نا علي بن عمر بن محمد الختلي ، نا أبو نصر : عَزِيزُ بْنُ نَصْرٍ / بْنُ الْلَّيْثِ ، قَدِمَ عَلَيْنَا ، وَقَالَ الصِّيرَفِيُّ : عَزِيزُ بْنُ نَصْرٍ بْنُ لَيْثٍ بْنُ أَبِي الْلَّيْثِ^(١) الْأَشْرُوْسِنِيُّ ، نا بَكْرَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيِّ - زَادَ الصِّيرَفِيُّ : أَبُو القَاسِمِ - ثُمَّ اتَّفَقَا : قَالَ : نا عَبْدُ الْحَمِيدِ أَبْنَ نَهْشَلٍ ، عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ عَيَاضٍ ، عَنْ مُنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَاقْتُلُوهُ »^(٢).

٤٣٧ - أنا أبو القاسم : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله السراج ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا العباس بن محمد الدُّوري ، نا أبو النضر ، نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن زيد ابن أسلم ، عن ابن عمر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قال :

« مَاتَ مُفَارِقاً لِلْجَمَاعَةِ فَقُدِّمَتْ مَيْتَةُ جَاهِلِيَّةٍ »^(٣).

٤٣٨ - نا أبو نعيم الحافظ - إملاءً - نا محمد بن جعفر بن الهيثم ،

(١) (ظ) : « ابن ليث بن أبي ليث ».

(٢) الحديث أورده المؤلف في « تاريخ بغداد » (٧ / ١٣١) من طريق أبي نصر : عزيز بن نصر ، في ترجمة : بكران بن عبد الرحمن البغدادي ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً . كما أورد ترجمة عزيز بن نصر (١٢ / ٣٩) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً . وأما عبد الحميد بن نهشل ، فلم أقف على ترجمته .

(٣) إسناده حسن :

عده : عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ » لكن للحديث شواهد ومتابعات يعتمده ، تقدم الكلام عليها .

ورواه أحمد (٢ / ٧٠ ، ٧٢٣) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار .

ولم يتغفر له الحديث بطريق عبد الرحمن بن دينار ولكنه توبيع :

فقد رواه الإمام أحمد (٢ / ٩٣ ، ٩٧) من طريق محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم وإسناده حسن

وقد رواه مسلم (١٨٥١) بلفظ « ومن مات وليس في عنقه بيعة ... »

نا محمد بن أبي العوّام ، نا أبي ، نا أبو أحمد بن خون الخرساني ، عن زيد العمّي ، عن سعيد بن جُبَير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ عَمِلَ فِي الْجَمَاعَةِ : فَإِنْ أَصَابَ تُقْبَلَ مِنْهُ ، وَإِنْ أَخْطَأَ غُفرَ لَهُ ، وَمَنْ عَمِلَ فِي الْفُرْقَةِ ، فَإِنْ أَصَابَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلِيُتَبُّواً مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(١) .

٤٣٩ - أنا القاضي أبو الطيب : طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبرى أنا موسى بن جعفر بن محمد بن عرفة مولى بنى هاشم ، نا محمد بن ذريح العكّبى ؛

وأنا الحسن بن علي الجوهري ، أنا محمد بن أحمد بن يحيى العطشى ، نا محمد بن صالح بن ذريح ، نا محمد بن عبد المجيد ، نا سلم بن سالم ، عن نوح بن أبي مريم ، عن زيد العمّي ، عن سعيد بن جُبَير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ عَمِلَ فِي الْجَمَاعَةِ فَأَصَابَ ، تَقْبَلَ اللَّهُ مِنْهُ ، وَمَنْ أَخْطَأَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ عَمِلَ فِي الْفُرْقَةِ ، فَأَصَابَ لَمْ يُقْبَلْ اللَّهُ مِنْهُ ، وَمَنْ أَخْطَأَ فَلِيُتَبُّواً مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(٢) .

(١) إسناده ضعيف :

فيه : زيد بن الحواري العمّي ؛ قال الحافظ في « التقريب » : « ضعيف » .
وقال ابن عدي في « الكامل » (٣ / ٥٧) : « عامة ما يرويه ومن يروي عنهم ضعفاء هم وهو ، على أن شعبة روى عنه ، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه » .

وقال أبو حاتم (٣ / ٥٦) : « ضعيف الحديث ، يكتب حدثه ، ولا يحتاج به » ، وقال أبو زرعة : « ليس بالقوي ، واهي الحديث ، ضعيف » ، وقال أحمد : « صالح » ، وقال ابن معين : « لا شيء » .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

وهو مسلسل بالضعفاء :

أ - زيد العمّي ، وقد سبق الكلام عليه في الحديث السابق .
ب - نوح بن أبي مريم : قال الحافظ : « كذبه في الحديث » ، وقال ابن المبارك : « كان يضع » =

٤٤ - أنا القاضي أبو العلاء: محمد بن علي الواسطي ، نا أحمد ابن جعفر بن حمدان ، نا بشر بن موسى ، نا معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق الفزارى ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفَرَقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ ، إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً » ،
قال : « وَهِيَ الْجَمَاعَةُ »^(١).

٤٥ - أنا أبو الطيب : عبد العزيز بن علي بن محمد القرشي ، أنا أبو عمر : محمد بن العباس الخزار ، قال : نا عبد الله بن سليمان بن

ج - سلم بن سالم : أورده النعبي في « ميزان الاعتلال » (٢ / ١٨٥) ، وقال : « ضعفه ابن معين ، وقال مرة : ليس بشيء . وقال أحمد : ليس بذلك . وقال أبو زرعة : لا يكتب حديثه ، وكان مرجحاً ، وكان لا - ثم أوما يبه إلى فيه - ، قال أبو حاتم : يعني : لا يصدق . وقال ابن المبارك : إن حيات سلم لا تسلفك . وقال النسائي : ضعيف » .

(١) إسناده ضعيف (والحديث صحيح) :

رواوه اللالكاني في « أصول الاعتقاد » (٤٤٨) من طريق الأوزاعي به .

وفي إسناده يزيد الرقاشى ، وهو ضعيف ، ولكنه توبع :

فقد رواه ابن ماجه (٣٩٩٣) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٦٤) من طريق آخر بإسناد رجاله كلهم ثقات عدا : هشام بن عمار ففيه ضعف يسير .

قال البوصيري في « الزوائد » : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات ». وفي إسناد المصنف أيضاً : شيخه أبو العلاء الواسطي ، ترجم له في « تاريخ بغداد » (٣ / ٩٥ - ٩٧) وفيه بعض الشيء . راجع ترجمته هناك وللحديث شواهد أخرى منها :

ما رواه أبو داود (٤٥٩٦) ، والترمذى (٢٦٤٢) ، وابن ماجه (٣٩٩١) ، وأحمد (٢ / ٣٣٢) والحاكم (١ / ١٢٨) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٦٦ ، ٦٧) من حديث أبي هريرة . وإسناده حسن .

ومنها ما رواه ابن ماجه (٣٩٩٢) ، واللالكاني (١٤٩) ، وابن أبي عاصم (٦٣) من حديث عوف بن مالك . قال الشيخ الألبانى : إسناده جيد [ظلال الجنـة : ٦٣] .

وثبت أيضاً من حديث معاوية بن أبي سفيان ، وأبي أمامة ، وغيرهم . وما ذكرته يكفى بالحكم على الحديث بالصحة .

الأشعث ، نا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، نا عمي ، أخبرني عمرو بن الحارث : أن عبد الله بن غزوان الحمصي ، حدثه : أن عمرو بن سعد مولى غفار حدثه أن يزيد الرقاشي حدثه أن أنس بن مالك حدثه ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ / تَفَرَّقُتْ عَلَى وَاحِدَةٍ وَثَمَانِينَ^(١) مَلَةً ، وَسَتَفَرَّقُ أُمَّتِي عَلَى اثْنَتِينَ وَثَمَانِينَ مَلَةً ، كُلُّهَا فِي النَّارِ غَيْرَ مَلَةٍ وَاحِدَةٍ ، قَالُوا : وَأَيْهَا مَلَةٌ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : « الْجَمَاعَةُ »^(٢).
قلت^(٣) : ومن روى إحدى وسبعين ملة أكثر .

٤٤٢ - أنا البرقاني قال : قرأتُ على أحمد بن محمد بن حستويه ، أخبركم الحسين بن إدريس ، نا عثمان - هو ابن أبي شيبة - ، نا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثُلَاثًا ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثُلَاثًا ، يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تَعْتَصُمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا ، وَتَنَاصِحُوا مِنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرُكُمْ ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ »^(٤).

(١) في هامش الأصل : « أحد وثمانين » .

(٢) إسناده ضعيف ، وهذا اللفظ منكر :

وعنته : يزيد الرقاشي ، وهو : ضعيف .

وفيه أيضًا : عبد الله بن غزوان ، وشيخه عمرو بن سعد ، قال الحافظ في « لسان الميزان » (٣ / ٣٢٥) - في ترجمة عبد الله بن غزوان ، عن عمرو بن سعد - : « مجهول كشيخه » .

(٣) « قلت » ليست في (ظ) .

(٤) إسناده حسن :

ورواه مسلم (١٧١٥) : حديثي زهير بن حرب ، حدثنا جرير بهذا الإسناد ، ولم يذكر في الثلاثة الأولى قوله : « وَتَنَاصِحُوا مِنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرُكُمْ » .

ورواه أحمد (٢ / ٣٦٧) : ثنا خلف ، عن خالد ، عن سهيل به . وإسناده صحيح .

٤٤٣ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ،
نا أبو عتبة : أحمد بن الفرج الحجازي ، نا بقية ، عن معاذ بن
رفاعة ، قال : حدثني عبد الوهاب بن بخت ، عن أنس بن مالك ، عن
رسول الله ﷺ ، قال :

« ثلث لا يغل عليهن قلب مؤمن : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أولي
الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم »^(١).

٤٤٤ - أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر بن عبد الواحد
الهاشمي ، نا أبو العباس : محمد بن أحمد بن حماد الأثرم ، في سنة
ثلاثين وثلاثمائة ، نا العباس بن عبد الله الترقفي ، نا محمد بن يوسف
الفريابي ، عن سفيان ، عن سليمان - وهو الشيباني - عن الشعبي ،
قال : كتب عمر إلى شريح :

« أَنْ اقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ أَتَاكَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ،
فَاقْضِي بِمَا سَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ أَتَاكَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ
يَسْنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَانظُرْ مَا الْذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَإِنْ جَاءَكَ أَمْرٌ
لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ شَيْءٌ ، فَخُذْ بِهِ ، إِنْ شَيْءَ فَتَقْدِمْ ،
وَإِنْ شَيْءَ فَتَأْخِرْ وَلَا أَرِي التَّأْخِيرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ »^(٢).

(١) إسناده ضعيف (وال الحديث صحيح) :

بقية بن الوليد : يدلس عن الضعناء ، ومعاذ بن رفاعة ، قال في « التقريب » : « لين الحديث ، كثير
الإرسال ». لكن الحديث ثبت عن جماعة من الصحابة :-

منهم زيد بن ثابت : رواه أحمد (٥ / ١٨٣) ، وابن حبان (٦٧) والدارمي (١ / ٤٢) ، وابن أبي
عاصم في « السنة » (١٠٨٧) وإسناده صحيح .

ومنهم عبد الله بن مسعود : رواه ابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٨٦) . ورجاله ثقات وبهذا تعلم
صحة الحديث وثبوته عن النبي ﷺ .

(٢) رجاله ثقات (وإن ساده صحيح من طريق أخرى) :

٤٤٥ - أنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن^(١) بن محمد القاسم المخزومي، نا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي - إملاءً - نا عمر بن حفص السدوسي ، نا عاصم بن علي ، نا المسعودي ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، قال :

«إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، وَاتَّخَذَهُ بِعِلْمِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، فَاخْتَارَ أَصْحَابَهُ، فَجَعَلَهُمْ وَزَرَاءَ نَبِيَّهُ وَأَنْصَارَ دِينِهِ، فَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيقٌ»^(٢).

٤٤٦ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبني ، نا صالح بن محمد الأزاذواري ، نا يحيى بن يحيى ، نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مالك بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن

= والظاهر من سند المصنف الانقطاع بين عامر الشعبي ، وعمر ، فإنه لم يدركه . ولكن رواه الثاني (٨ / ٣٣١) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٠ / ٢٠) من طريق سفيان الثوري ، عن سليمان الشياني ، عن الشعبي ، عن شريح ؛ أن عمر كتب إليه الخ.

رواوه كذلك الدارمي (١ / ٦٠) عن أبي إسحاق عن الشعبي . وهذا إسناد صحيح وانتفت علة الانقطاع .

(١) (ظ) : «الحسين بن الحسن» .

(٢) إسناده حسن لغيره :

العاصم : هو ابن بهلة ابن أبي التجود : « صدوق له أوهام » وبقية رجال الإسناد ثقات غير أن المسعودي قد اخترط ، وابن علي : روى عنه بعد الاختلط . والآثار رواه أيضا البيهقي في «كتاب الاعتقاد» (ص ٢٠٨) من طريق أبي داود الطيالي ، عن المسعودي .

والطيالي روى عنه أيضا بعد الاختلط ، كما في كتاب «الكتواب التبرات» . وتابعه أبو بكر بن عياش ، عن عاصم به ؛ أخرجه أحمد (١ / ٣٧٩) ، والبزار (١٣٠) . وأبو بكر أيضا لما كبر ساء حفظه ، ولكن به يتقوى ويرتقي إلى التحسين . وللجملة الأخيرة شاهد آخر في الذي بعده .

يزيد ، قال : قال عبد الله :

« ما رأى المؤمنون حَسِنًا فهو عندَ الله حسنٌ ، وما رأى المُؤمنون سُوءًا فهو / عندَ الله سُوءٌ » ^(١) .

٤٤٧ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القَطَان ، أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، نا يعقوب بن سفيان ، نا سعيد بن منصور ، نا أبو معاوية ، نا أبو إسحاق الشيباني ، عن يُسْير بن عمرو عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : قلت له : أوصني - حين أراد الخروج إلى المدينة - فقال :

« أوصيكَ بتقوى الله ولزوم الجماعةِ ، فإنَّ الله لَمْ يكنْ ليجمعَ أَمَّةً محمدٌ ﷺ ، على ضَلَالَةِ » ^(٢) .

٤٤٨ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عُتبة ، نا بقية ، نا سعيد بن عبد العزيز ، عن ابن حَلْبَس ، قال : قال بشير بن أبي مسعود - وكان من أصحاب رسول الله ^(٣) ﷺ - :

« اتَّقُوا الله ، وَعَلَيْكُمْ بالجماعَةِ ، فإنَّ الله لَمْ يكنْ ليجمعَ أَمَّةً محمدٍ

(١) صالح بن محمد الأزدواري لم أجده ترجمته.

وأحمد بن إسحاق بن نيخاب ، قال عنه المصطف في « تاريخ بداد » (٤ / ٣٥) : « لم أسع فيه إلا خيراً » .

وهذا الامر يتقوى بالذى قبله .

(٢) إسناد صحيح :

وقد روى هذا الامر الفسوى في « التاريخ والمعرفة » (٣ / ٢٤٤ - ٢٤٥) من طريق يسر بن عمرو به .

ورواه الحاكم (٤ / ٥٠٦ - ٥٠٧) ، والالكتابي في « أصول الاعتقاد » (١٦٢ ، ١٦٣) من طرق أخرى عن أبي مسعود الأنصاري .

(٣) (ظ) : « النبي ﷺ » .

علي ضلاله^(١) .

قلت : يعني أنَّ أبا مسعودٍ كان من أصحاب النبي ﷺ لا ابنه .
فإن قال قائل : هذه كلها أخبارُ آحادٍ ، فلا يجوز الاحتجاج بها في
هذه المسألة .

قيل لهُ : هذه مسألةٌ شرعيةٌ ، فطريقها مثل طريق مسائل الفروع ،
وليس للمخالف فيها طريقٌ يمكنه القولُ أنَّه يوجبُ القطعَ ، وإذا كان
كذلك سقط هذا القول .

وجوابٌ آخر ؛ وهو : أنها أحاديثٌ تواترٌ من طريق المعنى ، لأنَّ
اللُّفاظَ الكثيرةَ إذا وردتْ من طرقٍ مختلفةٍ وروايةٍ شتَّى ومعناها واحدٌ ،
لم يَجُزْ أن يكونَ جميعها كذبًا ، ولم يكن بدًّ من أن يكون بعضها
صحيحاً ، ألا ترى أنَّ الجمعَ الكثيرَ ، إذا أخبروا بإسلامهم ، وجَبَ أن
يكونُ فيهم طارقٌ قطعاً ، ولهذا نقولُ : إنه لا يجوزُ أن يُقالَ أنَّ جميعَ ما
روي عن النبي ﷺ من أخبار الآحاد يجوزُ أن يكونَ كذبًا موضوعاً .

وجوابٌ آخرٌ؛ وهو : أنها وإن كانت من أخبار الآحاد فقد قامت
الحججُ بصحتها وثبوتها ، وذلك أنها تروى في كلِّ عصرٍ ، ويُحتجُ بها

(١) رجاله ثقات وأبو عبد الله قد سبق الكلام عنه ، وقول ابن عدي : «لا يحتاج به» وقال أبو حاتم : «محله الصدق» .

وبشير : جزم الأئمة البخاري وال沐جمي ومسلم وأبو حاتم وغيرهم بأنه تابعي . انظر : «الإصابة» (١٦٨) .

وكذا أشار المصنف بأن قوله - في السند - : «وكان من أصحاب النبي ﷺ» إنما يعود إلى أبي مسعود ، وليس بشير .

وقد أورد هذا الأثر الحافظ في «الإصابة» ، وعزاه إلى أبي العباس الأصم في «فوائد» ثم جزم الحافظ بأنه قد سقط قوله : «عن أبيه» لأنَّ الكلام محفوظ عن أبيه كما تقدم في الإسناد السابق .
والاثر يقوى ويصح بالذى قبله .

في هذه المسألة ، ولم يُنقل عن أحدٍ أنه رَدَّها وأنكرها ، ولو لم تقم الحججة عندهم بصحتها لوجب أن يختلفوا فيها فيقبلها قومٌ ويردُّها آخرون ، لأن العادة جارية بذلك في خبر الواحد الذي لم تقم الحجة بصحتها عندهم ، فكان ما ذكرناه مُوجباً لصحتها علمًا وقطعاً .

فأما الجواب عن احتجاج المخالف بحديث معاذ ، وأن الإجماع لم يذكر فيما ذكر من الأدلة فهو : أنَّ الإجماع إنما يُعتبر بعد النبي ﷺ ، لأنَّه لا يجوز أنْ ينعقد الإجماع في حياته دونه ، وقوله بانفراده حجَّة لا يفتقر إلى قولٍ غيرِه ، فلم يكن في عصرِه اعتبار بالإجماع .

وأما الجواب عن احتجاجه بقوله ﷺ « لا ترجعوا بعدي كفاراً » ، ويقوله : « لتركب سنن / من كان قبلكم » فهو أنه خطاب لبعض الأمة ، والبعض يجوز عليه الخطأ ، ولأنَّ قوله : « لا تجتمع أمتي على ضلالٍ » خاصٌ في حالِ الإجماع ، والخاص يجب أن يقضي به على العام .

وأما الجواب عن قوله : إنهم في حالِ الإجماع بمترتبهم في حال الإنفراد : فهو : أنَّ عصمة الأمة في حالِ الإجماع اثباته بالشرع دون العقل ، فلا يمتنع أن يعلم الله أنهم لا يختارون الخطأ في حالِ الإجماع ، ولا يقع ذلك منهم ، فإذا أخبر بذلك ، وجب المصير إليه والعمل به .

وأما الجواب عن قوله إنه لا طريق إلى معرفة الإجماع لكثرَة المسلمين ، فهو : أنَّ الإجماع ينعقدُ عندنا باتفاق العلماء وإذا^(١) اتفقوا عليه كانت العامة تابعةً لهم ، ويمكن معرفة اتفاق أهل العلم ؛ لأنَّ من اشتغل بالعلم حتى صارَ مِنْ أهْلِ الاجتِهادِ فيه لم يخفَ أمرُه على أهلِ

(١) (ظ) : « إذا » بدون الواو .

بلده وجيرانه ، ولم يخف حضوره وغيبته ، ويمكن الإمام أن يبعث إلى
البلاد ، ويتعرف أقاويل الجميع فإن قال يجوز أن يكون في أسر في
الغزو رجل من أهل العلم ، وحصل في أيدي المشركين غير مقدورٍ
عليه؟

فالجواب : أنَّ مثلَ هذا لا يخفى ، وإذا جرى مثل ذلك ، لم ينعقد
الإجماع ، إلا بالوقوف على مذهبِ فيه .

* * *

بابُ القول في أن إجماع أهل كل عصر حجة وأنه لا يقف على الصحابة خاصة

إذا أجمع أهل عصرٍ على شيءٍ ، كان إجماعهم حجةً ، ولا يجوز
إجماعهم على الخطأ .

وقال داود بن علي: الإجماع: إجماعُ الصحابة دونَ غيرهم ، واحتج
بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا﴾ [البقرة: ١٤٣] ، وبقوله: ﴿كُنْتُمْ
خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قال : وهذا خطابٌ مواجهة للصحابية دون غيرهم ، فلا مدخل فيه
لمن سواهم ، قال : ولأنَّ العُقْلَ يجُوزُ الخطأ على العدَدِ الكثِيرِ وإنما
وجبت العصمة من طريقِ الشرع ، وقد ثبت الشرع بعصمة الصحابة في
إجماعهم ، ولم يثبت بعصمةِ غيرهم ، فمن ادعى عصمةَ غيرهم فعليه
إقامةُ الدليلِ .

وهذا غير صحيح ، لقوله تعالى : ﴿وَيَتَبَعُ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾
[النساء: ١١٥] ولم يفرق بين الصحابة وبين غيرهم ، فهو على عمومِه .

وأيضاً ما رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تجتمع أمتي على
ضلالٍ » ، وقوله : « إِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ » وقوله : « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ
مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » وما أشبه ذلك من الأحاديث التي قدمناه^(١) ، وهي
عامة في الصحابة وفي غيرهم .

(١) تقدم تخریج هذه الأحادیث في الفصل السابق .

فاما الجواب عن الآيتين فهو : أن ذلك خطاب لجميع الأمة كما قال الله تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ١١٠] ، ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٤] ، ﴿فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] ، وكل ذلك خطاب لجميع الأمة ، فكذلك / هنا ، يدل عليه أن صغار الصحابة الذين بلغوا وصاروا من أهل الاجتهاد بعد نزول الآيتين داخلون فيهما ، فدل على ما قلناه .

وأما قوله : إن الشريعة خص الصحابة بالعصمة .

فالجواب عنه : أن كل شريعة أثبتنا بها حجة الإجماع ، فهو عام في الصحابة ، وغيرهم ، فلم يصح ما قاله .

* * *

بابُ القول فيما يُعرفُ به الإجماعُ ومن يُعتبرُ قوله ومن لا يُعتبر

اعلم أنَّ الإجماعَ يُعرفُ بقولِ ، وبفعلِ ، ويقولُ وإقرارِ ، وبفعلِ
وإقرارِ .

فأمّا القولُ : فهو أنْ يتافقَ قولُ الجميع على الحكمِ ، بأنْ يقولوا
كلّهم، هذا حلالٌ أو حرامٌ .

وأمّا الفعلُ : فهو أنْ يفعلوا كلّهم الشيءَ .

وأمّا القول والإقرارُ : فهو أنْ يقولَ بعضُهم قوله ، وينتشرُ في
الباقيِ ، فيسكنُوا عن مخالفتهِ .

وأمّا الفعل والإقرارُ : فهو أنْ يفعلَ بعضُهم شيئاً ، ويتصلُ بالباقيِ .
فيسكنُوا عن إنكارِهِ .

ويُعتبرُ في صحةِ الإجماعِ اتفاقُ كلِّ من كان من أهلِ الاجتهادِ سواءً
كان مُدرّساً مشهوراً ، أو خاملاً ، ولا فرقَ بينَ أن يكونَ المجتهدُ من
أهلِ عصْرِهم أو لحقَ بهم من أهلِ العصرِ الذي بعدهم ، وصارَ من أهلِ
الاجتهادِ عندِ الحادِثةِ كالتابعِ ، إذا أدركَ الصحاةَ في وقتِ حدوثِ
الحادِثةِ وهو من أهلِ الاجتهادِ .

وقال بعضُ النَّاسِ : لا يعتدُ بقولِ التابعي مع الصحابةِ . والدليلُ
على ما قلناهُ أنَّ سعيدَ بنَ المُسِيبَ ، وأبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمنِ

وأصحاب عبد الله بن مسعود ، كشريح وغيره ، كانوا يجتهدون في زمن الصحابة ولم ينكر عليهم أحد ؛ ولأن التابعي من أهل الاجتهاد عند حدوث الحادثة فوجب أن يعتد بقوله ، كأساغر الصحابة .

٤٤٩ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه [الأصبhani^(١)] ، نا يعقوب بن سفيان ، نا عبد العزيز بن عمران ، نا عبد الله بن وهب ، أخبرني أسامة بن زيد ، أن نافعا حَدَّثَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسِيْبَ سُئِلَ عَنْ مَسَأَلَةٍ فَأَجَابَ فِيهَا ، فَأَخْبَرَ أَبْنَ عُمَرَ بِجَوَابِهِ ، فَعَجَّبَ أَبْنُ عُمَرَ مِنْ^(٢) فُتُّيَا أَبْنَ الْمُسِيْبِ ثُمَّ قَالَ أَبْنُ عُمَرَ : « أَلَيْسَ قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ ؟ - يَرِيدُ أَبْنُ الْمُسِيْبِ - هُوَ وَاللَّهِ أَحَدُ الْمُفْتَنِينَ »^(٣) .

٤٥٠ - وأنا ابن الفضل ، أنا ابن درستويه ، نا يعقوب ، نا أبو صالح ، حديثي الليث ، عن يحيى بن سعيد ، قال :

« كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ إِذَا سُئِلَ عَنِ الشَّيْءٍ يَشْكُلُ عَلَيْهِ قَالَ : « سُلُّوا سَعِيدَ بْنَ الْمُسِيْبِ ، فَإِنَّهُ قَدْ جَالَسَ الصَّالِحِينَ »^(٤) .

٤٥١ - أنا أبو الحسن : محمد بن عبيد الله الحنائي ، أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن الزبير الكوفي ، نا الحسن بن علي بن

(١) من (ظ) .

(٢) « من » ليس في (ظ) .

(٣) إسناده حسن :

والآثر : رواه يعقوب الفصي في تاريخه (١ / ٤٦٩) عن عبد العزيز بهذا الإسناد .

(٤) رجاله ثقات غير أن : أبو صالح كاتب الليث ؛ « صدوق كثير الغلط » كما ترجم له الحافظ في « التقريب » .

والآثر : رواه يعقوب الفصي في « تاريخه » (١ / ٤٧٦) .

عفان ، نا جعفر بن عون ، أنا يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ؛ أخبرني أبو سلمة ، قال : كنتُ مع أبي هريرة وابن عباس في امرأة / توفي عنها زوجها وهي حامل ، فلم تلبث بعد وفاته إلا قليلاً حتى وضعت ؟ فقال ابن عباس : تعتدُ آخر الأجلين ، وقال أبو سلمة : إذا وضعت ما في بطنها فقد حلت ، وانقضت عدتها ، قال أبو هريرة : فإنني أقول كما قال ابن أخي ، قال فبَعْثَاهُ كُرِيَّا مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها عن ذلك ؟ فجاءنا من عندها ، قالت : « توفي زوج سبيعة الإسلامية وهي حامل ، فلما وضعت ما في بطنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأمرها أن تزوج »^(١).

٤٥٢ - أنا أبو الحسن : علي بن القاسم الشاهد بالبصرة ، نا علي بن إسحاق المادري ، نا أبو قلابة ، نا سعيد بن عامر ، نا شعبة ، عن سيار ، عن الشعبي أن عمر ساومَ رجلاً بفرسٍ فأخذَهُ فعذبه ، فقال له الرجل : يا أمير المؤمنين أعطي ثمنَ فرسِي ؟ فقال له عمر : بمن ترضى بيدي وبينك ؟ قال^(٢) : بشريح العراقي ، فقال : يا أمير المؤمنين إنك أخذته على سوم ، وقد لزمك ثمنه ، فاعطى عمر ثمن الفرس ، قال فولي شريحًا العراق أو قال الكوفة^(٣).

(١) إسناده حسن :

ورواه مسلم (١٤٨٥) من طريق يحيى بن سعيد بهذا الإسناد .

ورواه ابن عبد البر (٢ / ٣٤) من طريق أبي سلمة به .

(٢) قال « ساقطة من (ظ) » .

(٣) أبو قلابة ، هو : عبد الملك بن محمد الرقاشي ، قال عنه الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ تغیر حفظه لما سكن بغداد » وبقية رجال الإسناد ثقات ، لكن الشعبي لم يدرك عمر كما قرر ذلك الدارقطني في « سنته » (٣ / ٢٠٩) ، وقال أبو حاتم وأبو درعة « المراسيل » (١٦٠) : « الشعبي عن عمر : مرسل » .

٤٥٣ - وأنا علي ، نا علي ، نا أبو قلابة ، نا أبو حذيفة ، نا سفيان الثوري عن أبي إسحاق ، عن هبيرة بن يريم ، قال : قال علي بن أبي طالب : أجمعوا لي القراء ، وجعل يسائلهم رجلاً رجلاً حتى انتهى إلى شريح ، فسأله طويلاً ؟ ثم قال : « اذهب فأنت من أقضى العرب أو أقضى الناس » ^(١) .

٤٥٤ - أنا محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني ، نا صالح بن أحمد بن محمد الحافظ ، قال : سمعت القاسم بن أبي صالح ، يقول : سمعت أبا حاتم الرازى يقول :

« العلمُ عندنا ، ما كانَ عن الله تعالى ، من كتابِ ناطقٍ ، ناسخٌ غير منسوخ ، وما صحتِ الأخبارُ عن رسول الله ﷺ مما لا معارضَ له ، وما جاء عن الأباءِ من الصحابةِ ما اتفقا عليه ، فإذا اختلفوا لم يخرجُ من اختلافهم ، فإذا خفيَ ذلك ولم يفهمُ فعن التابعين ، فإذا لم يوجدْ عن التابعين ، فعن أئمَّةِ الهدى من تبعهم مثل : أىوب

= قلت : يغلب علىظن أن يكون الشعبي سمع هذا الخبر من شريح نفسه ، وذلك أن المصنف روى هذا الأثر من () مع زيادة : « ما استبان لك في كتاب الله فلا تسأل عنه ... إلخ ». وقد تقدم أن عامر الشعبي روى عن شريح ، عن عمر هذه الوصايا ، فهي رواية واحدة ، قد بيّنت اتصالها بهذا الإسناد تحت رقم (٤٤٤) . والأشير رواه ابن سعد في « الطبقات » (٦ / ٣٣٢) ، وأبن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ٢٣٢) .

(١) أبو حذيفة ، هو : موسى بن مسعود النهدي ، قال في « التقريب » : « صدوق سين الحفظ ». وأبو قلابة : تقدم الكلام عليه في الإسناد السابق .

قالت : تابع أبا حذيفة : عبد الرحمن بن مهدي ؛ رواه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤ / ٣٣٢ - ٣٣٣) قال : نا أحمد بن سنان الواسطي ، نا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان به . وهذا إسناد لا يأس به ، فإن هبيرة بن يريم ، قال عنه الإمام أحمد : « لا يأس به » ، ووثقه ابن جان ، لكن قال النسائي : « ليس بالقوى » ، وقال أبو حاتم : « شيء بالمجهول » ، أما الحافظ ابن حجر فقد ترجم له في « التقريب » وقال : « لا يأس به » .

السختياني ، وحماد بن زيد ، وحماد بن سلمة ، وسفيان ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، والحسن بن صالح ، ثم منْ بعْدُ ، ما لم يُوجَد عن أمثالهم ، فعن مثل : عبد الرحمن بن مهدي ، وعبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن إدريس ، ويحيى بن آدم ، وسفيان بن عيينة ، ووكيع بن الجراح ، ومن بعدهم : محمد بن إدريس الشافعي ، ويزيد بن هارون ، والحميدي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، وأبي عبيد : القاسم بن سلام «^(١)».

قُلْتُ : قصدَ أبو حاتم إلى تسمية هؤلاء ، لأنَّهم كانوا المشهورين من أئمة أهل الأثر في أعصارهم ، ولهم نظراً كثيروُن من أهل كل عصرٍ أولُو نظرٍ واجتهادٍ ، مما أجمعوا / عليه فهو الحجة ، ويسقط الاجتهاد مع إجماعهم ، فكذلك إذا اختلفوا على قولين ، لم يجز لمن بعدهم إحداث قولٍ ثالثٍ . وسُنُّوضِحُ هذا فيما بعد إن شاء الله .

* * *

(١) إسناده صحيح .

القولُ فيمن ردَّ الإجماع

الإجماعُ على ضرَبِينِ :-

أحدهما : إجماعُ الخاصةِ وال العامةِ ، وهو مثلُ : إجماعهم على القِبْلَةِ أنها الكعبةُ ، وعلى صومِ رمضانَ ، ووجوبِ الحجَّ ، والوضوءِ ، والصلواتِ وعدَدِها وأوقاتِها ، وفرضِ الزكاةِ وأشباهِ ذلكِ .

والثُّرُبُ الآخرُ : هو إجماعُ الخاصةِ دونَ العامةِ ، مثلُ ما اجتمع عليه العلماءُ من أنَّ الوطءَ مُفْسِدٌ للحجَّ ، وكذلكَ الوطءُ في الصومِ مُفْسِدٌ للصومِ ، وأنَّ البينةَ على المدعى واليمينَ على المدعى عليه ، وأنَّ لا تُنكحُ المرأةُ على عمتها ولا على خالتها ، وأنَّ لا وصيةَ لوارثٍ ، وأنَّ لا يقتلُ السيدُ بعديهِ ، وأشباهِ ذلكِ .

فمن جحدَ الإجماعَ الأوَّلَ استتبَ ، فإنَّ تابَ وإلا قُتلَ ، ومن ردَّ الإجماعَ الآخرَ فهو جاهمٌ يُعلَمُ^(١) ذلكِ ، فإذا علمَهُ ثمَّ ردَهُ بعدَ العلمِ ، قيلَ لهُ : أنتَ رجلٌ مُعايَنٌ للحقِّ وأهلهِ .

* * *

(١) « يعلم » ساقطةٌ من (ظ) .

بابُ القولِ في أنه يجب اتباع ما سَنَهُ أئمَّةُ السلف من الإجماع والخلاف ، وأنه لا يجوزُ الخروج عنه

إذا اختلفَ الصحابةُ في مسألةٍ على قولينْ ، وانقرضَ العصر عليه ، لم يَجُزْ للتابعينَ أن يتفقوا على أحدِ القولينْ ، فإنَّ فعلوا ذلك لم يَزُلْ خلافُ الصحابةِ . والدليلُ عليه أنَّ الصحابةَ أجمعُتْ على جوازِ الأخذِ بكلِّ واحدٍ من القولينْ ، وعلى بطلانِ ما عدا ذلك ، فإذا صارَ التابعونَ إلى القولِ بتحريرِ أحدهما ، لم يَجُزْ ذلك ، وكان خرقاً للإجماع ، وهذا بمثابةِ ما لو اختلفتُ الصحابةُ في مسألةٍ على قولينْ ، وانقرضَ العصر عليه ، فإنه لا يجوزُ للتابعينَ إحداثُ قولِ ثالثٍ ؛ لأنَّ اختلافَهم على قولينِ إجماعٌ على إبطالِ كلِّ قولٍ سواهُ ^(١) ، كما أنَّ إجماعَهم على قولِ إجماعٍ على إبطالِ كلِّ قولٍ سواهُ ، فكما لم يَجُزْ إحداثُ قولٍ ثالثٍ فيما أجمعوا فيه عليه قولينْ .

٤٥٥ - أنا أبو الحسن : علي بن أحمد بن بكران الفوّي بالبصرة ، نا أبو علي : الحسن بن محمد بن عثمان الفسوسي ، نا يعقوب بن سفيان ، نا سعيد بن أبي مريم ، نا رشدين بن سعد ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عمر بن عبد العزيز ، قال :

« سنَّ رسولُ الله ﷺ وولاةُ الامرِ بعده سُنَّنا ، الأخذُ بها تصديق

(١) (ظ) : « سواه » وهو خطأ ، والصواب ما في الأصل ليستقيم المعنى .

لكتاب الله ، واستكمال لطاعته ، وقوّة على دين الله ، ليس لأحدٍ
تغييرها ولا تبديلها ، ولا النظر في رأي من خالفها ، فمن اقتدى بما
سنوا اهتدى ، ومن استبصر بها / تبصر ، ومن خالفها واتبع غير سبيل
المؤمنين ولاه الله ما تولى ، وأصلاه جهنم وساعت مصيرًا »^(١).

٤٥٦ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس
محمد بن يعقوب الأصم ، نا محمد بن إسحاق الصبغاني ، نا أحمد بن
أبي الطيب ، نا عيسى بن يونس ، عن زمعة بن صالح ، عن عثمان بن
حاضر الأزدي ، قال : دخلتُ على ابن عباسٍ فقلتُ أوصني ، فقال:
« عليك بالاستقامة ، اتبع ولا تتبع »^(٢).

٤٥٧ - أنا محمد بن علي بن الفتح الحربي ، أنا عمر بن أحمد
الواعظ ، نا نصر بن القاسم الفرائضي ، نا إسحاق بن أبي إسرائيل قال:
سمعت سفيان يقول :
« إذا كان يأتيكم بمن قبله فهو إمامٌ لمن بعده »^(٣).

* * *

(١) إسناده ضعيف [حسن لغيره] :

وعنته : رشدين بن سعد ، قال في «الترغيب» : « ضعيف ».
والاثر : رواه الفسوи - (٣٨٦ / ٣) نصوص مقتبة من كتاب السنة مضافة إلى كتاب «المعرفة
وال تاريخ » بهذا الإسناد .
ورواه الالكاني (١٣٤) كذلك بهذا الإسناد .

والاثر له طريق آخر رواه الآجري في «الشريعة» (ص ٤٨ ، ٦٥ ، ٣٠٦) وأبن عبد البر في «جامع
بيان العلم» (٢٣٢٦) وفي إسناده انقطاع بين مالك وعمر بن عبد العزيز ورجاله ثقات ، ويصلح لأن
يكون شاهدًا لهذا الإسناد .

(٢) إسناده ضعيف :
رممة بن صالح ، قال في «الترغيب» : « ضعيف ».
(٣) إسناده صحيح .

باب ما جاءَ فِي قُولِ الْوَاحِدِ مِن الصَّحَابَةِ

[إذا قال بعضُ الصَّحَابَةِ [١) قولًا ، ولم ينتشرْ فِي عِلْمِ الصَّحَابَةِ ،
ولم يُعرَفْ لَه مُخالِفٌ] ، لم يَكُنْ ذَلِكَ إِجْمَاعًا ، وَهُلْ هُوَ حِجَّةٌ [٢) أَمْ لَا؟]

فِيهِ قُولَانْ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ حِجَّةٌ .

وَالْقُولُ الثَّانِي : أَنَّهُ لَيْسَ بِحِجَّةٍ .

فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى القُولِ الْأَوَّلِ : احْتَجَ بِأَنَّ الصَّحَابِيَّ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ
يَكُونَ قُولَه تَوْقِيقًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ يَكُونَ اجْتِهادًا مِنْهُ ، فَإِنْ كَانَ
تَوْقِيقًا ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْقِيَاسِ ؛ لَأَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ أَقْوَى مِنْ
الْقِيَاسِ وَالْإِسْتِدَالَ ، وَإِنْ كَانَ اجْتِهادًا مِنْهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ اجْتِهادًا أَقْوَى
مِنْ اجْتِهادِ غَيْرِهِ ، لَأَنَّهُ شَاهِدُ الرَّسُولِ [٣) ﷺ ، وَسَمِعَ كَلَامَهُ ، وَالْسَّامِعُ
أَعْرَفُ بِمَقَاصِدِ الْمُتَكَلِّمِ ، وَمَعْنَى كَلَامِهِ مِمَّنْ لَمْ يَسْمَعْهُ ، فَوَجَبَ أَنْ
يَكُونَ اجْتِهادًا مُقَدَّمًا عَلَى اجْتِهادِ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، وَلِهَذَا قَالَ أَيُوبُ
السَّخْتَيَانِيُّ وَخَالِدُ الْحَذَّاءَ :

٤٥٨ - مَا أَنَا بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانِ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ
دَرْسَتُوِيْهِ ، نَا يَعْقُوبَ بْنَ سَفِيَّانَ ، نَا سَلِيمَانَ بْنَ حَرْبَ ، نَا حَمَادَ بْنَ

(١) زِيادة مِنْ (ظَاهِرٍ) .

(٢) (ظَاهِرٍ) : «أَوْ» .

(٣) (ظَاهِرٍ) : «النَّبِيُّ» .

زيد ، عن أئوب ، قال :

«إذا بلغكَ اختلافٌ عن النبي ﷺ فوجدتَ في ذلكَ الاختلافِ أباً
بكرٍ وعمرًا ، فشُدَّ يَدَكَ بِهِ ، فِإِنَّهُ الْحَقُّ ، وَهُوَ السَّنَةُ»^(١).

٤٥٩ - .. وقال يعقوب ، نا أبو النعمان ، نا حماد ، عن خالد ،

قال :

«إِنَّا لَنَرَى النَّاسَخَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا^(٢) كَانَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ
وَعَمْرًا»^(٣).

٤٦٠ - وأنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ،
نا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ، نا أحمد بن خالد الوهبي ، نا
إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن^(٤)
عبد الله أَنَّهُ قال :

«لَا تُقْلِدُوا دِينَكُمُ الرِّجَالَ ، فَإِنْ أَبِيتُمْ فِي الْأَمْوَاتِ لَا بِالْأَحْيَاءِ»^(٥).

٤٦١ - قرأتُ على أبي القاسم الأزجي ، عن عبد العزيز بن جعفر
الحنيلي ، قال : أنا أبو بكر الخلال ، أنا سليمان بن الأشعث ، قال :

(١) إسناده صحيح .

(٢) (ظ) : « وما » وهو خطأ .

(٣) (ظ) : « وعن » .

(٤) إسناده حسن .

(٥) إسناده حسن لغيره :

محمد بن خالد ، وأحمد بن خالد كلامهما قال عنه في «التقريب» : «صدق» ، وبقية رجاله ثقات إلا
أن أبو حصين ، واسمها : عثمان بن عاصم ربما دلس ، وقد عنون ولم يصرح بالسماع .

والاثر : رواه اللالكاني في «أصول الاعتقاد» (١٣١) من طريق إسرائيل به .

وله طريق آخر؛ رواه اللالكاني (١٣٠) ، وإسناده حسن .

وهذا الأثر عزاه الهيثمي في «مجمع الروايات» (١ / ١٨٠) إلى الطبراني في «الكبير» وقال : «رجاله
رجال الصحيح».

سمعتُ أبا عبد الله - يعني : أحمد بن حنبل - يقول :
 « الاتباعُ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّجُلُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ
 هُوَ بَعْدُ فِي التَّابِعِينَ مُخَيْرٌ » (١) (٢) .

وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ : اسْتَدَلَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَمَرَ بِاتِّبَاعِ جَمِيعِ
 الْمُؤْمِنِينَ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ بَعْضِهِمْ لَا يَجِدُ ، وَلَا إِنَّهُ قَوْلٌ / عَالَمٌ
 يَجُوزُ إِقْرَارُهُ عَلَى الْخَطَا ، فَلَمْ يَكُنْ حُجَّةً كَقَوْلِ التَّابِعِينَ (٣) ، وَالدَّلِيلُ
 عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِتَوْقِيفٍ ؛ أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَنُقْلَ في وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا لَمْ يُنْقَلْ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِتَوْقِيفٍ .

قالوا : واعتلالٌ من قال إنَّ حجةَ بَنِ الصَّحَابِيِّ أَعْلَمُ بِمَعْنَاهُ كَلَامُ
 الرَّسُولِ ﷺ وَمَقَاصِدِهِ إِنَّمَا يَصْحُحُ إِذَا عُلِمَ بِأَنَّهُ قَاسٌ عَلَى مَا سَمِعَهُ وَاضْطُرَّ
 إِلَى قَصْدِهِ ، فَإِنَّمَا إِذَا احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ قَاسٌ عَلَى مَا فِي الْقُرْآنِ ، أَوْ عَلَى
 مَا سَمِعَ غَيْرُهُ ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ قَاسٌ عَلَى مَا سَمِعَهُ وَلَمْ يَضْطُرْ
 إِلَى قَصْدِهِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ سَامِعٍ لِلْكَلَامِ يَجِدُ أَنْ يَضْطُرَ إِلَى قَصْدِ
 الْمُتَكَلِّمِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى حَسْبِ قِيَامِ دِلَالَةِ الْحَالِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ
 يَصْحُحْ مَا قَالَهُ (٤) .

فَإِذَا قُلْنَا بِالْقَوْلِ الْأَوَّلِ ، وَأَنَّهُ حُجَّةٌ قُدْمٌ عَلَى الْقِيَاسِ وَيَلْزُمُ التَّابِعِيَّ
 الْعَمَلُ بِهِ وَلَا يَجُوزُ لَهُ مُخَالَفَتُهُ ، وَإِذَا قُلْنَا : إِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ فَالْقِيَاسُ
 مُقْدَمٌ عَلَيْهِ ، وَيُسْوَغُ لِلتَّابِعِيِّ مُخَالَفَتُهُ .

(١) هَذَا الْأَثْرُ ساقِطٌ مَنْتَهَا وَإِسْنَادُهُ مِنْ (ظ) .

(٢) إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

(٣) (ظ) : « التَّابِعِيُّ » .

(٤) (ظ) : « قَالَ » .

فاماً إذا اختلفت الصحابة على قولين لم يكن قول بعضهم حجة على بعض ، ولم يجز تقليد واحدٍ من الفريقين ، بل يجب الرجوع إلى الدليل .

٤٦٢ - أنا أحمد بن أبي جعفر^(١) القطبي ، أنا علي بن عبد العزيز بن مدرك^(٢) البرذعي ، أنا عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، نا يونس بن عبد الأعلى ، قال : سمعت الشافعي ، يقول :

« إذا جاءَ عن أصحابِ النبِيِّ ﷺ أقاوِيلٌ مُخْتَلِفةٌ يُنْظَرُ إِلَى مَا هُوَ أَشْبَهُ بِالكتابِ وَالسُّنْنَةِ فَيُؤْخَذُ بِهِ »^(٣).

قلتُ : فإنْ تعرَّفَ ذلك من نصِّ الكتابِ والسُّنْنَةِ أوْ أحدهما اعتَبرَتْ أقاوِيلِهِمْ من جهةِ القياسِ ، فمَنْ شَاءَهُ قَوْلَهُ أَصْلًا مِنْ الأَصْوَلِ الْحَقِّيْبَةِ .

٤٦٣ - أنا علي بن أبي علي البصري ، أنا علي بن عبد العزيز البرذعي ، نا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، نا يونس بن عبد الأعلى ، قال : قال الشافعي :

« وإِذَا اخْتَلَفُوا - يعني : أصحابِ النبِيِّ ﷺ - نُظَرَ أَتَبْعَهُمْ لِلْقِيَاسِ ، إِذَا لَمْ يُوجَدْ أَصْلٌ يَخْالِفُهُمْ أَتْبِعَهُمْ لِلْقِيَاسِ ، قد اخْتَلَفَ عَمَرٌ وَعَلَيٌ فِي ثَلَاثٍ مَسَائِلٍ ، الْقِيَاسُ فِيهَا مَعَ عَلَيٌ ، وَبِقَوْلِهِ أَخْذَ .

منها : المفقود : قال عمر : يُضْرَبُ لَهُ أَجَلٌ أَرْبَعُ سِنِينَ ثُمَّ تُعْتَدُ أَرْبَعَةَ أَشْهِرٍ وَعَشْرًا ثُمَّ تُنكِحُ ، وقال عليٌ مُبْتَلًا لا تُنكِحُ أبدًا - وقد اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَيٌ - حتى يَصُحَّ مَوْتُهُ أَوْ فِرَاقُهُ .

(١) (ظ) : « أحمد بن جعفر ». .

(٢) (ظ) : « مدرك » تصحيف .

(٣) إسناده صحيح .

وقال عمر في الرجل يطلق امرأته في سفر ثم يرتجعها فيبلغها الطلاق ولا تبلغها الرجعة ، حتى تحل وتنكح :

أن زوجها الآخر أولى بها إذا دخل بها ، وقال علي : هي للأول أبداً وهو أحق بها .

وقال عمر في الذي ينكح المرأة في العدة ويدخل بها : أنه يفرق بينهما ، ثم لا ينكحها أبداً ، وقال علي : ينكحها بعد .

واختلفوا في الأقراء ، وأصح ذلك أن الأقراء :

الأطهار ، لقول النبي ﷺ لعمر : « مُرْهٌ - يعني : ابن عمر - يطلقها في طهر لم يمسها فيه ، فتلك العدة التي أمر^(١) / الله أن يطلق لها النساء »^(٢) ، فلما سمّاها النبي ﷺ عدّةً كان أصح القول فيها ، لأن النبي ﷺ ، سمى الأطهار العدة » .

٤٦٤ - أنا علي بن يحيى بن جعفر الأصبهاني ، أنا عبد الله بن الحسن بن بندار المديني ، أنا أحمد بن مهدي ، أنا ابن عائشة ، أنا سفيان ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد ، قال :

« ليس أحدٌ بعد رسول الله ﷺ إلا وأنتَ أخذتَ من قوله وتاريك »^(٣) .

فإن استوى دليل القولين المختلفين من أقوابي الصحابة رجع أحد القولين عن الآخر بكثرة العدد ، فإن على أحد القولين أكثر الصحابة ، وعلى القول الآخر أقلهم قدم الأكثر لقول النبي ﷺ : « عليكم

(١) (ظ) : « أمرها » .

(٢) رواه البخاري (٥٢٥١) ، ومسلم (١٤٧١) .

(٣) إسناده حسن :

رواية ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » وصححه (٢ / ١١٢) من طريق عن سفيان به .

بـالسـوـادـ الـأـعـظـمـ »^(١) .

فـإـنـ اـسـتـوـيـاـ فـيـ الـعـدـ وـكـانـ عـلـىـ أـحـدـهـمـ إـمـامـ ، وـلـيـسـ عـلـىـ الـآخـرـ إـمـامـ ، قـدـمـ الـذـيـ عـلـيـهـ إـلـمـامـ .

٤٦٥ - لـمـاـ نـاـ أـبـوـ نـعـيمـ الـحـافـظـ - إـمـلـاءـ - ، نـاـ أـبـوـ بـكـرـ : أـحـمـدـ بـنـ يـوسـفـ بـنـ خـلـادـ ، نـاـ الـحـارـثـ بـنـ أـبـيـ أـسـمـةـ ، نـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ الـوـاقـدـيـ ؛

قـالـ أـبـوـ نـعـيمـ : وـنـاـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـحـمـدـ - هـوـ الـطـبـرـانـيـ - نـاـ أـبـوـ يـزـيدـ الـقـرـاطـيـسـيـ ، نـاـ أـسـدـ بـنـ مـوـسـىـ ، قـالـاـ : نـاـ مـعـاوـيـةـ بـنـ صـالـحـ ، حـدـثـنـيـ ضـمـرـةـ بـنـ حـبـيـبـ ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـمـرـوـ السـلـمـيـ ، أـتـهـ سـمـعـ الـعـرـبـاـضـ بـنـ سـارـيـةـ ، يـقـولـ :

« وـعـظـنـاـ رـسـوـلـ اللـهـ مـعـلـلـهـ مـوـعـظـةـ ذـرـفـتـ مـنـهـاـ الـعـيـونـ ، وـوـجـلـتـ مـنـهـاـ الـقـلـوبـ ، قـلـنـاـ : يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ، إـنـ هـذـهـ ^(٢) لـمـوـعـظـةـ مـوـدـعـ فـمـاـ تـعـهـدـ إـلـيـنـاـ ؟ قـالـ :

« قـدـ تـرـكـتـكـمـ عـلـىـ الـبـيـضـاءـ ، لـيـلـهـاـ كـنـهـارـهـاـ ، لـاـ يـزـيـغـ عـنـهـاـ بـعـدـيـ إـلـاـ هـالـكـ ^(٣) ، وـمـنـ يـعـشـ مـنـكـمـ بـعـدـيـ فـسـرـىـ اـخـتـلـافـاـ كـثـيرـاـ ، فـعـلـيـكـمـ بـماـ عـرـفـتـمـ مـنـ سـتـيـ ، وـسـنـةـ الـخـلـفـاءـ الرـأـشـدـيـنـ الـمـهـدـيـيـنـ ، وـعـلـيـكـ ^(٤) بـالـطـاعـةـ وـإـنـ عـبـدـاـ حـبـشـيـاـ ، وـعـضـوـاـ ^(٥) عـلـيـهـاـ بـالـنـوـاجـذـ ^(٦) .

(١) تـقـدـمـ تـخـرـيـجـهـ . انـظـرـ الـحـدـيـثـ رـقـمـ (٤١٩ـ) وـالـأـحـادـيـثـ الـمـذـكـرـةـ مـعـهـ فـيـ الـبـابـ .

(٢) (ظـ) : « إـنـهـاـ » .

(٣) (ظـ) : « هـنـاكـ » ! تـصـحـيفـ .

(٤) (ظـ) : « عـلـيـكـمـ » .

(٥) (ظـ) : « غـضـوـاـ » بـدـوـنـ الـرـاوـيـ .

(٦) إـسـنـادـ (صـحـيـحـ مـنـ طـرـقـ) :

قال أبو نعيم : سياقُ حديثِ أسدٍ .

فَإِنْ كَانَ عَلَى أَحْدَهُمَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ ، وَعَلَى الْأَخْرَ أَقْتَلُهُمْ إِلَّا أَنَّ مَعَ الْأَقْلَ إِمامًا ، فَهُمَا سَوَاءٌ ، لَأَنَّ مَعَ أَحْدَهُمَا زِيادةً عَدَدٌ وَمَعَ الْأَخْرِ إِمامًا .
وَإِنْ اسْتَوِيَا فِي الْعَدَدِ وَالْأَئْمَةِ إِلَّا أَنَّ فِي أَحْدَهُمَا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ،
أَوْ أَحْدَهُمَا ^(١) ، فَفِي ذَلِكَ وَجْهانِ :

أَحْدَهُمَا : أَنْهُمَا سَوَاءٌ لِمَا :

٦٦ - أنا أبو الحسن : محمد بن أحمد بن رزقويه ، نا أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن الواثق الهاشمي ، أنا حمزة بن محمد الكاتب أبو علي ، نا نعيم بن حماد ، نا عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ،

= وأخرجه أحمد (٤ / ١٢٦) ، وابن ماجه (٤٣) ، وابن أبي عاصم في «الستة» (٣٣) ، والحاكم (١ / ٩٦) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ٢٢١) من طريق عن معاوية بن صالح بهذا الإسناد .
ورواه الترمذى (٢٦٧٨) ، وأبو داود (٤٦٠٧) ، والدارمى (١ / ٤٤ / ٤٥) من طريق عبد الرحمن السلمى به .

وفي علي بن عمرو السلمى ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال عنهحافظ في «التفريغ» : «مقبول» .
لكن للحديث طرق أخرى :
فقد رواه الحاكم (١ / ٩٥ - ٩٦) ، وقال : تابع عبد الرحمن بن عمرو على روايته ثلاثة من الثقات من أئمة أهل الشام ، منهم : حجر بن حجر الكلاعي ، وساقه من طريق الوليد بن مسلم ، قلت :
وقد صرخ فيه بالتحذير ، وحجر بن حجر وثقه ابن حبان ، وقال الحافظ عنه : «مقبول» .
ومن هذا الطريق رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢ / ٢٢٢) .

ثم قال الحاكم : ومنهم يحيى بن أبي المطاع ، وساق إسناده .
قلت : أخرجه من طريقه أيضاً ابن ماجه (٤٢) ، وابن أبي عاصم في «الستة» (٢٦) .
واسناده صحيح .

وبهذا تعلم أن هذا الحديث صحيح ، وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الترمذى : «حسن صحيح» ، وصححه البزار كما في «جامع بيان العلم» (٢ / ٢٢٢) ، قال : «Hadith Uriyash bin Saraya fi al-Khalqa ar-Rashidiin Hadith Thabit صحيح» .

وصححه الشيخ الألبانى كما في تعليقه على «الستة» لابن أبي عاصم .

(١) (ظ) : «إحداهما» .

عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« سألتُ رَبِّي تَعَالَى فِيمَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ أَصْحَابَكَ عِنْدِي بِمَتْرَلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاوَاتِ بَعْضُهَا أَصْوَأُ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ أَخْذَ شَيْءاً مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدَىً»^(١) .

والوجه الثاني : أَنَّ الْفَرِيقَ الَّذِي فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٌ ، أَوْ أَحَدُهُمَا^(٢) أَوْلَى لِمَا :

٤٦٧ - أنا أبو حفص : عمر بن أحمد بن عثمان البزار بْعْكِبرا ، وأبو الحسن : علي بن أحمد بن هارون المعدل / بالنهروان^(٣) ، قالا : نا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي ، نا علي بن حرب ، نا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : قال النبي ﷺ :

« اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»^(٤) .

(١) (ظ) : « إِحْدَاهُمَا » .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

عبد الرحيم بن زيد العمي ، قال عنه في « التقريب » : « متروك » . وكذبه ابن معين ، وأورده الذهبي في « ميزان الاعتadal » (٢ / ٦٠٥) : « قال البخاري : تركوه . وقال : يحيى كذاب ، وقال مرة : ليس بشئ . وقال الجوزجاني : غير ثقة . وقال أبو حاتم : ترك حديثه . وقال أبو زرعة : واه ، وقال أبو داود : ضعيف » .

وابوه : زيد بن الحواري العمي : ضعيف . تقدم ترجمته بهامش الحديث (٤٣٨) .

(٣) (ظ) : « مِنْهَا وَنَدَ » .

(٤) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

رواها أحمد (٥ / ٣٨٥ ، ٤٠٢) ، والمصنف في « تاريخه » (١٢ / ٢٠) ، والحاكم (٣ / ٧٥) ، والطحاوري (٢ / ٨٣ - ٨٤) ، وأبو نعيم (٩ / ١٠٩) من طرق عبد الملك بن عمير به .

٤٦٨ - وأذكَرْنِي هذا الحديثُ خَبَرًا حَسَنًا أخْبَرَنَاهُ ، أبو الحسن : علي بن أحمد بن عمر المقرى ، نا إبراهيم بن أحمد القرميسيني ، نا عبد الله بن وهب الدينوري ، حدثني أبو الحسن : عبيد الله بن هارون الفريابي ، بيت المقدس ، قال : سمعتُ محمد بن إدريس الشافعى بمكة ، يقول :

« سَلَوْنِي عَمَّا شِئْتُمْ أَخْبِرْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمِنْ سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ فَقَلَتْ فِي نَفْسِي : إِنَّ هَذَا لِرَجُلٍ جَرِيءٍ ، قَالَ : قَلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عبدِ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ فِي مُحْرِمٍ قُتْلَ زَبُورًا ؟ قَالَ فَقَالَ : نَعَمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] .

٤٦٩ - .. ونا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن رباعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« اقْتَدُوا بِاللَّذِينِ مِنْ بَعْدِي : أَبُو^(١) بَكْرٌ وَعُمَرٌ » .

= وفي بعض أسانيدهم : عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى رباعي بن حراش ، عن رباعي . بزيادة المولى ، وببعضهم يسميه « هلالاً » بين عبد الملك ، ورباعي ، وهذا المولى « مقبول » كما قال في « التغريب » .

أما عبد الملك ، فهو : ثقة إلا أنه تغير حفظه ، وربما دلس . ولكن تابعه عمرو بن هرم ، عن رباعي به .

رواه الطحاوي في « مشكل الآثار » (٢ / ٨٥) ، وأحمد (٥ / ٣٩٩) ، وابن حبان (٢١٩٣) .

موارد من طرق عن سالم المرادي أبي العلاء ، عن عمرو بن هرم ، عن رباعي به .

رسالم ضعفه ابن معين ، والثاني ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه » وقال الطحاوي في « مشكل الآثار » : « وهو ثقة مقبول الحديث » ، ووثقه ابن حبان ، والعجمي .

فهذا الإسناد يقوى الإسناد الذي قبله ويحسنه .

ثم إن للحديث شواهد من حديث ابن مسعود ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عمر .

وقد ذكرها وتخرّجها الشيخ الألباني في « السلسلة الصحيحة » (١٢٢٣) فراجعها إن شئت .

(١) (ظ) : « أبي بكر » ، وكلامها صحيح ، فالرجوع على سبيل الابداء ، والجز : على سبيل البدل .

٤٧٠ .. ونا سفيان بن عيينة ، عن مسعود بن كدام ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن عمر بن الخطاب ، « أَنَّهُ أَمْرٌ مُحْرِماً بِقَتْلِ الرَّبِيعِ »^(١).

قد انتهى كلامنا في أصول الفقه ، ونحن نتكلّم في القياس^(٢) ، وما يتعلّق به إن شاء الله .

* * *

(١) مراده أن الإمام الشافعي - رحمه الله - أجاز قتل الربيع للمحرم من كتاب الله ، وسنة رسوله ، وكان حكمه كالآتي [بدها من قول الشافعي السابق : سلوني عما شتم (٤٦٨)] :-
أولاً : استدل بالآية أن الله أمر بطاعة الرسول ﷺ .
ثانياً : والتزاماً لهذه الطاعة ، فإن الرسول ﷺ أمر بالاتداء ببابي بكر وعمر .
ثالثاً : ثبت أن عمر أمر بقتل الربيع ، وساق الإسناد إليه ، وهو إسناد صحيح .
(٢) (ظ) : « ونحن نتدبر بالكلام في القياس » .

ذكر الكلام في القياس

اعلم أن القياس فعل القائس .

وهو : حمل فرع على أصل في بعض أحكامه ، لمعنى يجمع بينهما .

وقيل هو : الاجتهاد .

وال الأول : أجمع لحده ، لأن الاجتهاد ، هو بذل المجهود في طلب العلم ، فيدخل فيه حمل المطلق على المقيد ، وترتيب الخاص على العام ، وجميع الوجوه التي يطلب منها الحكم ، وليس شيء من ذلك بقياس .

والقياس : مثاله ، مثال الميزان أن يوزن به شيء من الفروع ليعلم ما يوازنها من الأصول فيعلم أنه نظيره ، أو لا يوازنها ، فيعلم أنه مخالفه ، والاجتهاد أعم من القياس ، والقياس داخل فيه .

والقياس : حجة في إثبات الأحكام العقلية ، وطريق من طريقها مثل حدث العالم ، وإثبات الصانع والتوحيد وما أشبهه ، ومن الناس من انكر ذلك ، والدليل على فساد قوله ؛ إثبات هذه الأحكام لا يخلو إما أن يكون بالضرورة ، أو بالاستدلال والقياس ، ولا يجوز أن يكون بالضرورة ، لأنه لو كان كذلك ، لم يختلف العقلاء فيها ، فثبت أن إثباتها بالقياس والاستدلال بالشاهد على الغائب .

وكذلك : هو حجة في الشريعتين ، وطريق لمعارف الأحكام ، /

ودليلٌ من أدلةِها من جهةِ الشرع .

وذهبَ إبراهيمُ النَّظَامُ والرافضةُ^(۱) إلى أنهُ ليس بطريقٍ للأحكامِ الشرعيةِ ، ولا يجوزُ ورودُ التَّبَدُّلِ بهِ من جهةِ العقلِ .

وقال داودُ بن عليٍّ ، وأهلُ الظاهرِ : يجوزُ أنْ يَرِدَ التَّبَدُّلُ بهِ من جهةِ العقلِ ، إلا أنَّ الشرَّ وردَ بحظرهِ والمنع منهُ .

فاما الدليلُ على جوازِ وورودِ التَّبَدُّلِ بهِ من جهةِ العقلِ فهو أنَّهُ إذا جازَ الحِكْمَ في شيءٍ بحِكْمَ لعلةٍ منصوصٍ عليها ، جازَ أنْ يُحْكَمَ فيهِ بعلةٍ غير منصوصٍ عليها ، وينصبُ عليها دليلٌ يتوصلُ بهِ إليها ، ألا ترى أنَّهُ لما جازَ أنْ يؤمرَ من عاينَ الكعبةَ بالتجوَّهِ إليها في صَلاتِهِ جازَ أيضاً أنْ يؤمرَ منْ غابَ عنها أنْ يتوصلَ بالدليلِ إليها .

واما داودُ ومن تابعَهُ فقد احتجُوا بأنَّ اللهَ تعالى حرمَ علينا القولَ بما لا نَعْلَمُ ، فقالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ إلى قولهِ : ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ۲۳] ، والعلمُ إنما يدركُ بالكتابِ والسنَّةِ ، وقالَ اللهُ تعالى : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ۵۹] معناهُ : فردوهُ إلى الكتابِ والسنَّةِ ، وهذا يمنعُ من القياسِ .

قالوا : ولأنَّ الْقَصْدَ بِالْقِيَاسِ طَلَبُ الْحِكْمَ فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ ، وَلَا تَوْقِيفٌ ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا حِكْمٌ إِلَّا وَقَدْ تَنَاؤلَهُ نَصٌّ وَتَوْقِيفٌ ، فَلَمْ يَكُنْ لِالْقِيَاسِ مَعْنَى مَعَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَدْ جَاءَتْ بِالْمَنْعِ مِنْهُ ، وَالصَّحَابَةُ وَالتابعُونَ قَدْ أَنْكَرُوهُ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا إِجْمَاعٌ مِنْهُمْ .

* * *

(۱) هامشُ الأصلِ : « قبحهم الله »

ذِكْرُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَمِّ الْقِيَاسِ وَتَحْرِيمِهِ وَالْمَنْعِ مِنْهُ

٤٧١ - أنا محمد بن الحسين بن محمد المُتوثّي ، أنا أبو سهل :
أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ، نا عُيُّونَ بن محمد بن
حاتم ، نا جبارَةَ بن مُغْلِسَ ؟

وَأَنَا الْحَسْنَ بن عَلِيِّ الْجَوَهْرِيُّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بن أَحْمَدَ بن يَحْيَى
الْعَطْشَى ، نَا مُحَمَّدُ بن صَالِحَ بن ذُرْيَعَ ، نَا جَبَّارَةَ ، نَا حَمَادَ بن
يَحْيَى ، قَالَ حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ،
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« تَعْمَلُ هَذِهِ الْأَمَمُ بِرَهْةَ بِكَاتِبِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَعْمَلُ بِرَهْةَ بَسْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ،
ثُمَّ تَعْمَلُ بِرَهْةَ بَعْدَ ذَلِكَ بِالرَّأْيِ ، فَإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا »^(١).

٤٧٢ - أنا أبو عُيُّونَ : محمد بن أبي نصر النِّيسَابُورِيُّ ، أنا
أبو عمرو^(٢) : محمد بن أحمد بن حَمْدَانَ الْحِيرِيُّ ، أنا أبو

(١) إسناده ضعيف :

جبارَةَ بن مُغْلِسَ : ضعيف ، أورده الذهبي في « ميزان الاعتدال » (١ / ٣٨٧) : « وقال ابن نمير :
صَدُوقٌ ، مَا هُوَ مِنْ يَكْذِبٍ . وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : هُوَ عَلَى يَدِي
عَدْلٍ . وَقَالَ أَبْنَ مَعْنَى : كِتَابٌ « وَضَعْفُهُ الْحَافِظُ فِي « التَّقْرِيبِ » .

وحَمَادَ بن يَحْيَى الْأَبْيَعَ ، قَالَ الْحَافِظُ : « صَدُوقٌ ، يَخْطُنُ كَثِيرًا » ، وَوَثَقَهُ أَبْنُ مَعْنَى ، وَقَالَ أَحْمَدُ :
مَا أَرَى بِهِ بَاسًا . وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ : « لَيْسَ بِالْقَوِيِّ » . وَقَالَ أَبُو دَاؤُودَ : « يَخْطُنُ كَمَا يَخْطُنُ النَّاسَ » .
والْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي « جَامِعِ يَبْانِ الْعِلْمِ » (٢ / ١٦٤) مِنْ طَرِيقِ جَبَّارَةَ بنِ مُغْلِسَ ، عَنْ
حَمَادَ بن يَحْيَى بِهِ .

وَحَمَادَ : تَابِعُهُ عَثَمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيُّ . أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (١٠ / ٥٨٥٦) .
لَكِنَّ عَثَمَانَ هَذَا لَا يَتَقَوَّى بِهِ الْحَدِيثُ . انْظُرُ الرِّوَايَةَ الْآتِيَةَ .

(٢) (ظ) : « أَبُو عَمْرٍ » .

يعلى : أحمد ابن علي بن المثنى الموصلي ، نا هذيل بن إبراهيم الحماني ، نا عثمان بن عبد الرحمن الزهري ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« تَعْمَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِرُهْبَةٍ بِسُنْتَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ تَعْمَلُ بِالرَّأْيِ ، فَإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا »^(١).

٤٧٣- أَنَا عبد السلام بن عبد الوهاب الأصبهاني ، أنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، نا يحيى بن عثمان بن صالح ، نا نعيم بن حماد ، نا عيسى / بن يونس ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن ابن جبير بن ثفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ :

« تَفَرَّقُ أَمْتِي عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، أَعْظَمُهَا فِرْقَةً عَلَى أَمْتِي قَوْمٍ يَقِيسُونَ الْأَمْوَارَ بِرَأْيِهِمْ ، فَيُحَلُّونَ الْحَرَامَ وَيَحْرِمُونَ الْحَلَالَ »^(٢).

(١) إسناده ضعيف جداً :

رواه أبو يعلى (٥٨٥٦) عن الهذيل بهذا الإسناد . وعثمان : متروك الحديث . والحديث ضعفه السيوطي في « الجامع الصغير » ، وكذا الشيخ الالباني في « ضعيف الجامع » ، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١ / ١٧٩) ، وقال : فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري ؛ متفق على ضعفه .

(٢) رجاله كلهم ثقات :

رواه الطبراني في « الكبير » (١٨ / ٥٠) وفي سند الشامين (١٠٧٢) : حدثنا يحيى بن عثمان بهذا الإسناد .

ورواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ١٦٣) ، والحاكم (٤ / ٤٣٠) وصححه على شرط الشيخين ، ورواه المصطفى في تاريخه (٣ / ٣١١ - ٣٠٧) من طرق عن نعيم بن حماد به . روى « تاريخ بغداد » ، أن يحيى بن معين انكر هذا الحديث لما سُئل عنه ، قال : « ليس له أصل » ، قيل له :

٤٧٤ - أنا أبو سعيد : محمد بن موسى الصيرفي ، نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم^(١) ، نا محمد بن إسحاق الصغاني ، أنا المسيبى ، نا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال :

« ما هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حَتَّى كَثُرَ فِيهِمُ الْمُؤْكَدُونَ أَبْنَاءُ سَبَأَيَا الْأَمْمَ فَأَخْذَدُوا فِي دِينِهِمْ بِالْمَقَايِيسِ فَهَلَكُوا وَأَهْلَكُوا »^(٢) .

٤٧٥ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا عثمان بن أحمد الدقاد ؛ أن أبا الحسن بن البراء حدثهم ، قال : نا سُوِيدَ بن سعِيد ، حدثنا

فنيم بن حماد ؟ قال : « نعيم ثقة » ، قيل : كيف يحدث ثقة بباطل ، قال : « شبه له » .
قال الخطيب : وافق نعيماً على روایته هكذا : عبد الله بن جعفر الرقي ، وسويد بن سعيد الحدائني .
ثم ساق أسانيدهم .

ورواه اليهبي في « المدخل » (٢٠٧) وقال :
تفرد به نعيم بن حماد ، وسرقه منه جماعة من الضعفاء وهو منكر .
قلت : وعبد الله بن جعفر : « مقبول » كما في « التقريب » ، وسويد : صار يتلقن لما عمي ، وهو
صدرق في نفسه .

(١) الأصم لیت فی (ظ) .
(٢) إسناده ضعیف جداً :

المسيبى ، هو : محمد بن إسحاق بن محمد المبي .
ومدار الحديث على عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، قال ابن حبان في « المجرحين » (٢/٢٠) :
« كان من يروي الموضوعات عن الآثار ، و يأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط ، لا
يحل كتابة حدثه ، ولا الرواية عنه » .

وتترجم له النبھي في « العيزان » (٢ / ٤٨٦) ، وقال أبو حاتم : « متترك الحديث » وساق ابن عدي
له أحاديث ، وقال : « عامتها مما لا يتبعه عليه الثقات » .

وعزاء الهشبي في « مجمع الزوائد » (١ / ١٨٠) إلى البزار من حديث عبد الله بن عمرو ، وقال :
وفيه قيس بن الريبع وثقة شعبة ، والثوري ، وضعفه جماعة ، وقال ابن القطان : هذا إسناد حسن .
قلت : وليس كما قال ، فالذى يخلص لي من أمر قيس ، أنه ابتدأ بابته ، لذا قال ابن حبان : « سبرت
أنجبار قيس من روایات القدماء ، والمتاخرین ، وتبعيتها فرأيته صدوقاً حيث كان شاباً ، فلما كبر سأله
حفظه ، وامتحن بابن سوء ، فكان يدخل عليه ١٤ هـ .
فالإسناد بهذا ضعيف .

عبد الرحمن بن أبي الرجال ، عن ابن أبي داود ^(١) :

وأنا أبو جعفر : محمد بن جعفر بن علان الشروطي ، أنا الحسين ابن أحمد بن محمد الهروي ، نا أحمد بن علي بن رزين الباشاني ، نا عبد الرحمن ^(٢) بن حبيب ، نا إسحاق بن نجيح ، عن الأوزاعي وابن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ فَاقْتُلُوهُ » ^(٣) .

٤٧٦ - أخبرني أبو بكر : أحمد بن علي بن عبد الله الطبرى ، أنا أبو يعلى : عبد الله بن مسلم الدباس ، نا الحسين بن إسماعيل ، نا أحمد بن عثمان بن حكيم ، نا عبد الرحمن بن شريك ، نا أبي ، عن

(١) من أول الإسناد حتى هنا ساقط من (ظ) .

(٢) (ظ) : « عبد الرحيم » ! .

(٣) إسناده موضوع :

رواه ابن عدي في « الكامل » (١ / ٣٢٥) من طريق إسحاق بن نجيح المطلي به .

وفي إسناد المصنف عدة علل :

أولاً : الحسين بن أحمد الهروي : قال البرقاني : « قد كتب عنه الكثير ، ثم بان لي أنه ليس بمحجة » .
وقال أبو عبد الله بن ذهل ، : « ضعيف » . وسئل عنـه الحاكم ، فقال : « كتاب لا يستعمل به » .
انظر : « ميزان الاعتلال » (١ / ٥٢٨) ، و« سير أعلام النبلاء » (١٦ / ٣٦٠) ، و« تاريخ بغداد » (٨ / ٨) .

ثانياً : عبد الرحيم بن حبيب الفارابي : أورده الذهبى في « ميزان الاعتلال » (٢ / ٦٠٣) ، وقال :
« ليس بشيء ، وقال يحيى : ليس بشيء » ، وقال ابن حبان في « المجرودين » (٢ / ١٦٢) : « كان
يضع الحديث على الثقات وضعفاء » . وانظر : « تاريخ بغداد » (١١ / ٨٦) .
ثالثاً : إسحاق بن نجيح المطلي ، وعليه مدار هذا الحديث فقد رواه ابن عدي في « الكامل »
(١ / ٣٢٥) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٦ / ٣٢٢) من طريقه به .

اما عن ترجمته فهي صفحة سوداء في « تهذيب الكلم » (٢ / ٤٨٤ - ٤٨٧) قال الحافظ المزى :
« هو أحد الضعفاء المتروكين والكتيبة الو ضاعين . وقال عنه أحمد : من أكذب الناس . وقال ابن
معين : لا رحمة الله . وقال عنه أيضاً : كتاب ، عدو الله ، رجل سوء خبيث » . راجع بقية الآثار
في المصدر المذكور، وهي لا تخرج عن كونه كتاباً .

وفي « الكامل » (١ / ٣٢٥) ، قال ابن عدي : « وهذه الأحاديث التي ذكرتها عنـه ، كلها
موضوعات ، وضعها هو » .

مُجَالِدٍ ، عن الشعبي ، عن عمرو بن حُريث ، عن عمر بن الخطاب قال : « إِيَّاكُمْ ^(١) واصحابُ الرأي ، فإنهم أعداءُ السنن ، أعيتهم الأحاديث أَن يَحْفَظُوهَا ، فقالوا بالرأي ، فضلوا وأضلوا ^(٢) ».

٤٧٧ - أنا القاضي أبو القاسم التنوخي ^(٣) ، أنا علي بن عمر بن محمد الحربي ، نا أبو علي : محمد بن علي بن إسماعيل المروزي ، نا صالح بن عبّيد الله المروزي ، نا عبد الملك بن هارون بن عترة ، عن أبيه عن جده ، قال : قال ^(٤) عمر بن الخطاب على المنبر :

« أَلَا إِنَّ أَصْحَابَ الرأي أَعْدَاءُ السُّنْنِ ، أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَأَقْتُوْهُ بِرَأْيِهِمْ فَضَلَّوْهَا وَأَضَلَّوْهَا ، أَلَا وَإِنَّ نَفْتَدِي وَلَا نَبْتَدِي ، وَنَتَّبِعُ وَلَا نَبْتَدِعُ ، مَا نَضَلَّ مَا تَمْسَكْنَا بِالْأَثْرِ ^(٥) ».

(١) (ظ) : « ولِيَّاكم » !

(٢) (ظ) : « أبو التنوخي » كذا !

(٣) إسناده ضعيف :

روايه اللالكتاني في «أصول الاعتقاد» (٢٠١) : عن عبد الله بن مسلم الدباس بهذا الاستناد .
ورواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ١٦٤) من طريق عبد الرحمن بن شريك به .
وفيه أكثر من علة :

أولاً : مجالد بن سعيد : قال ابن معين : « لا يحتاج به ». وقال أحمد : «يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس ، ليس بشئ ». وقال النسائي : « ليس بالقوى ». وقال الدارقطني : « ضعيف ». وقال النعوي : « صاحب حديث مشهور على لين فيه ». انظر : « ميزان الاعتدال » (٣ / ٤٣٨) ، وقال الحافظ في « التقريب » : « ليس بالقوى ».

ثانياً : عبد الرحمن بن شريك : قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ ».
ولهذا الأثر روایات أخرى ولكن لا يقوى بها . انظر ما بعده .

ثالثاً : شريك : قال عنه الحافظ في « التقريب » : « صدوق يخطئ كثيراً ».

(٤) (ظ) : « قال : نا عمر ... ».

(٥) إسناده ضعيف جداً :

فيه عبد الملك بن هارون بن عترة ، أورده في «الميزان» (٢ / ٦٦٦) : « وقال الدارقطني : هما ضعيفان - أي : هو وأبوه - . وقال أحمد : عبد الملك ضعيف . وقال يحيى : كذاب . وقال أبو حاتم : متزوك ، ذاهب الحديث ، وقال ابن جبان : يضع الحديث ».

٤٧٨ - أخبرني الجوهرى ، أنا محمد بن عبد الله بن أيوب القطان ،
نا أبو العباس : إسحاق بن محمد بن مروان ، نا أبي ، نا عصمة بن
عبد الله الأستدي ، قال : نا محمد بن عبد الله^(١) ، عن أبي بكر ، عن
سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، قال :

« إِيَّاكُمْ وَمَجَالِسَةَ أَصْحَابِ الرأيِ ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ ، أَعْيَتْهُمُ السُّنَّةُ
أَنْ يَحْفَظُوهَا ، وَنَسُوا الْأَحَادِيثَ أَنْ يَعْوِهَا ، وَسُئُلُوا عَمَّا لَا يَعْلَمُونَ ،
فَاسْتَحْيُوا أَنْ يَقُولُوا لَا نَعْلَمْ ، فَأَفْتَوْا بِرَأْيِهِمْ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ، وَضَلُّوا
عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ، إِن / نَبِيَّكُمْ لَمْ يَقْبِضْهُ اللَّهُ ، حَتَّى أَغْنَاهُ اللَّهُ بِالوَحْيِ
عَنِ الرَّأيِ ، وَلَوْ كَانَ الرَّأيُ أَوْلَى مِنَ السُّنَّةِ ، لَكَانَ باطِنُ الْخَفِيفِ أَوْلَى
بِالْمَسْعَى مِنْ ظَاهِرِهِمَا » .

٤٧٩ - أنا أبو منصور : محمد بن عيسى بن عبد العزيز الهمذاني ،
نا صالح بن أحمد الحافظ ، نا محمد بن عبد الله بُلْبُل ، نا علي بن
الحسين بن إشڪاب ، نا عمر بن يونس اليمامي ، نا عكرمة بن عمّار ،
عن يحيى ، وحمزة المديني ، وغيرهما ، قالا : قد سمعناه من الفقهاءِ
أَنَّ عمرَ بنَ الخطَابَ ، قَالَ :

« إِنَّ أَصْحَابَ الرأيِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ ، عَيَّبُتْ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَعْوِهَا ،
وَتَفَلَّتَ عَلَيْهِمْ^(٢) فَلَمْ يَحْفَظُوهَا ، سُئُلُوا فَاسْتَحْيُوا أَنْ يَقُولُوا لَا نَدْرِي
فَعَارَضُوهَا بِالرَّأيِ ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَانْقَطَعَ

درداء ابن عبد البر (٢ / ١٦٤) ياستاد آخر موضوع من طريق أبي بكر بن داود عن محمد بن عبد الملك الفزار ثنا ابن أبي مريم ثنا نافع بن يزيد عن ابن الهادي عن محمد بن إبراهيم التميمي .

وابن أبي مريم هو نوح وهو كتاب كان يضع الحديث ، وبهذه العلة وحدتها فالإسناد موضوع .

(١)(ظ) : « محمد بن عبد الله » .

(٢)(ظ) : « منهم » .

وحيه حتى أغني بالسنة عن الرأي ، ولو كان الدين على الرأي ، لكان باطن الخف أحق أن يمسح من ظاهره ، فلياكم وإياهم «^(١)» .

٤٨٠ - أنا أبو بكر : محمد بن عمر بن بُكير النجار ، أنا أبو إسحاق : إبراهيم بن عبد الرحمن بن حامد المؤدب ، نا الحسن بن علوية القطان ، قال : نا إسماعيل بن عيسى ، نا داود بن الزبرقان ، عن محمد العزمي ، عن عطاء بن أبي رباح ، أن عمر بن الخطاب قال : « أصحاب الرأي أعداء السنة ، لو كان الدين بالرأي لكان أسلف الخف أحق بمسحه من أعلىه »^(٢) .

٤٨١ - أنا محمد بن علي بن الفتح الحربي ، و أنا عمر بن إبراهيم المقرئ ، أنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، نا أبو خيشمة ، نا جرير عن ليث عن مجاهد ، « أن عمر نهى عن المكایلة - يعني : المقايسة - »^(٣) .

٤٨٢ - أنا إبراهيم بن عمر البرمكي ، أنا محمد بن عبد الله بن خلف بن بخت^(٤) الدقاد ، نا عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، نا أبو بكر الأثرم : نا أبو بكر بن أبي شيبة ، نا حفص بن غياث ، عن ليث ، عن مجاهد ، قال : قال عمر :

(١) إسناده ضعيف :

فيه : عكرمة بن عمار ، قال في « التقريب » : صدوق يغلط .
وفي الإسناد : جهالة الفقهاء الذين رووا عنهم حمزة ، ويحيى المديني .

(٢) إسناده ضعيف جداً :

محمد العزمي ، وداود بن الزبرقان ، قال فيما الحافظ في « التقريب » : « متروك » .

(٣) إسناده ضعيف :

فيه : ليث بن أبي سليم ، هو : صدوق ، لكنه اخْتَلَطَ ، فترك حديثه . انظر : « التقريب » ..
رواه أبو خيشمة في كتاب « العلم » رقم (٦٥) ثنا جرير بهذا الإسناد .

(٤) (ظ) : « نجيب » تصحيف ا

«إيَّاهُ والْمُكَایَلَةُ»، - يعني المقايسة - «^(١)».

٤٨٣ - أنا علي بن أحمد بن محمد بن بكران الفوّي ، نا الحسن بن محمد ^(٢) بن عثمان الفسوبي ، نا يعقوب بن سفيان ، نا أبو بكر الحميدي ؟

وأنا أبو نعيم الحافظ ، نا محمد بن أحمد بن الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود أنه قال :

«ليس عام بامطر - وقال الفوّي : أمطر - من عام ولا أمير بخير - وقال الفوّي خيرا - من أمير ، ولكن ذهاب فقهائكم وعلمائكم ، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم ، فيهدم الإسلام ويُثْلِم» ^(٣).

٤٨٤ - أنا البرمكي ، أنا محمد بن عبد الله بن بخيت ، نا عمر بن محمد الجوهري ، نا أبو بكر الأثرم ، نا أبو نعيم ، نا عبدة بن سليمان نا مجالد ، عن الشعبي ، قال : قال عبد الله :

«لا يأتي على الناس يوم إلا والذى بعده أشد منه ، أما إني لا أعني أن يوماً خيراً من يوم ، ولا شهراً خيراً من شهر ، ولا عاماً خيراً / من عام ، ولا أميراً خيراً من أمير ، ولكن ذهاب قرائكم وعلمائكم ، ثم

(١) إسناده ضعيف :

فقيه ليث بن أبي سليم ، ترك حديثه كما تقدم في الإسناد السابق .

وفيه أيضاً حفص بن غياث وقد تغير حفظه بأخره .

(٢) ابن محمد « ساقطة من (ظ) » .

(٣) إسناده ضعيف :

رواه ابن عبد البر (٢ / ١٦٥) من طريق سفيان بهذا الإسناد .

ورواه الدارمي (١ / ٦٥) من طريق يحيى ، عن مجالد به

ومدار الحديث على مجالد بن سعيد ، وليس بالقوي . انظر الحديث رقم (٤٧٦) .

يبقى قومٌ يَقِيسون الأمورَ برأيهم «^(١)».

٤٨٥ - .. وقال الأثرم : نا أبو بكر بن أبي شيبة ، نا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : قال عبد الله :

« أَيُّهَا النَّاسُ إِنْكُمْ سَتُحَدِّثُونَ وَيُحَدِّثُ لَكُمْ ، فَإِذَا رأَيْتُمْ مُحَدِّثًا فعليكم بالأمرِ الأوَّلِ »^(٢).

٤٨٦ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المُعْدَل ، أنا أبو يعلى : إسماعيل بن محمد الصفار ، نا سعدان بن نصر ، نا مُعَمَّر بن سليمان ، عن سعد بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه عن عبد العزيز بن المطلب ، عن ابن مسعود ، قال :

« إِنْكُمْ إِنْ عَمِلْتُمْ فِي دِينِكُمْ بِالْقِيَاسِ أَحْلَلْتُمْ كثِيرًا مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ، وَحَرَّمْتُمْ كثِيرًا مِمَّا أَحْلَلَ لَكُمْ »^(٣).

٤٨٧ - أنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان ، أنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي ، نا جعفر بن محمد الرازي ، نا محمد بن عبد العزيز الخراساني ، نا الفضل بن موسى ، عن يزيد بن عقبة ، عن الضحاك الضبيّ ، قال : لقى ابن عمرَ جابرَ بن يزيد فقال له :

(١) إسناده ضعيف كسابقه :

وأبو بكر الأثرم : هو أحمد بن محمد بن هانى .

وأبو نعيم : هو الفضل بن دكين .

(٢) رجاله ثقات :

غير أن حفص بن غياث تغير باخرة .

والآثر : رواه الدارمي (١ / ٦١) : حدثنا هارون بن معاوية عن حفص بن غياث به .

(٣) إسناده حسن :

عبد العزيز بن المطلب ، قال عنه في « التقريب » : « صدق » ، وقيقة رجاله ثقات .

« يا جابر ، إنك ستبقى ، فلا تفتين إلا بكتابٍ ناطقٍ أو سُنةٍ ماضيةٍ فِيَّاْنِكَ إِنْ فَعَلْتَ غَيْرَ هَذَا هَلْكَتَ وَأَهْلَكَتَ »^(١).

٤٨٨ - أنا البرمكي ، أنا ابن بُخَيْت ، نا عمر بن محمد الجوهرى ، نا أبو بكر الأثرب ، نا علي بن بحر ، ومحمد بن الصباح قالا : نا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لُبَابَة ، عن ابن عباس ، قال :

« مَنْ أَحْدَثَ رَأْيًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَمْ تَمْضِ بِهِ سُنْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، لَمْ يَدْرِ عَلَى مَا هُوَ مِنْهُ إِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ »^(٢).

٤٨٩ - .. وقال الأثرب ، نا قبيصة ، نا سفيان ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن مسروق ، قال :

« لَا أَقِيسُ شَيْئًا بِشَيْءٍ ، قَلْتُ لَمْ ؟ قَالَ : أَخْشَى أَنْ تَزَلَّ رِجْلِي »^(٣).

٤٩٠ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا سعدان بن نصر ، قال : نا معمر بن سليمان ، عن عبد الله بن بشير ، أنَّ مسروق بن الأجدع سُئِلَّ عن مَسَأْلَةٍ ، فقال :

« لَا أَدْرِي » فَقَالُوا : قِسْ لَنَا بِرِأْيِكَ ، قال :

(١) إسناده ضعيف :

الصحابي ، قال عنه في « الميزان » (٢ / ٣٢٧) : « مجهول » .

ويزيد بن عقبة ، قال عنه في « الميزان » (٤ / ٤٣٥) : « فيه نظر » .

(٢) رجاله ثقات :

غير أن الوليد بن مسلم مدلس ، وقد رواه بالمعنى .

(٣) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

رواہ ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢ / ١٦٧) عن جابر به .

وجابر هو الجعفي « ضعيف » كما في « التقريب » .

ولكن يشهد له الإسناد الذي بعده .

« أَخَافُ أَنْ تَزِلَّ قَدَمِي »^(١).

٤٩١ - .. وَقَالَ سَعْدَانٌ : نَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ ، أَنَّ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ كَانَ يَقُولُ :

« إِيَّاكُمْ وَالْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ ، فَإِنَّ الرَّأْيَ قَدْ يَزِلُّ »^(٢).

٤٩٢ - أَنَا أَبُو الْفَتْحِ : هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الْحَفَارِ ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيَّاشٍ الْقَطَانُ ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجْشَرٍ ، نَا وَكِيعٌ ، نَا عَيْسَى الْحَنَاطِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : « لَأَنْ أَتَعَنَّ بِعِنْدِي أَحَبًّا إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ مَسَالَةً بِرَأْيِي »^(٣).

ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ قَتِيَّةَ^(٤) : إِنَّ الْعَيْنَيَّةَ أَخْلَاطٌ تَنْقَعُ فِي أَبْوَالِ الْإِبْلِ وَتَرْكَ حِينًا حَتَّى تُطْلُى بِهَا الْإِبْلُ مِنَ الْجَرْبِ .

٤٩٣ - أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَنَائِيُّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، نَا جَعْفَرُ بْنُ كَزَالٍ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَعَبَّاسُ بْنُ طَالِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَيلَ لِأَيُوبَ : لَوْ نَظَرْتَ فِي الرَّأْيِ ، قَالَ أَيُوبَ :

(١) رجاله ثقات (حسن لغيره) :

جاله كلهم ثقات ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشْرٍ ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا يَأْسَ بِهِ . وَقَالَ النَّسَانِيُّ : لَيْسَ بِهِ يَأْسٌ .

وَقَالَ ابْنَ مَعْنَى فِي « الْكَاملِ » : « أَحَادِيثُهُ عَنْدِي مُسْتَقِيمَةٌ » ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ .

قَلْتَ : لَكُنَ الْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ ، وَيُشَهِّدُ لَهُ الرِّوَايَةُ السَّابِقَةُ .

(٢) انظر الإسناد السابق .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجْشَرٍ ، قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي « مِيزَانِ الْأَعْدَالِ » (٥٥ / ١) : « لَهُ أَحَادِيثٌ مُنَاكِيرٌ مِنْ قَبْلِ الْإِسْنَادِ » .

وَعَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى الْحَنَاطِ ، قَالَ عَنْهُ فِي « التَّقْرِيبِ » : « مُقْبُولٌ » .

وَالْأَثْرُ رواه الدَّارِميُّ (٤٧ / ١) مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى الْحَنَاطِ بِهِ .

(٤) (ظ) : « أَبُو مُحَمَّدٍ قَتِيَّةً » ، وَالصَّوابُ مَا فِي الْأَصْلِ .

« قيل للحمار لو اجتررتَ ، قال : إنِّي أكْرَهُ مضغَ الباطل »^(١) .

- ٤٩٤ - أنا أبو الطيب / : عبد العزيز بن علي بن محمد القرشي ، أنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ ، أنا أحمد بن عيسى بن السكين البلدي ، أنا أبو عمر : عبد الحميد بن محمد بن المستام الحراني ، أنا مخلد بن يزيد ، أنا عيسى بن أبي عيسى الحناط ، قال ، كان الشعبي يقول :

« إِيَّاكُمْ وَالْمُقَايِسَةَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَئِنْ أَخَذْتُمْ بِالْمُقَaiِسِ
لِتُحلِّنَ الْحَرَامَ وَلِتُحرِّمَ الْحَلَالَ ، وَلَكِنْ مَا بَلَغْتُمْ عَنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاعْمَلُوْا بِهِ »^(٢) .

- ٤٩٥ - أنا محمد بن عمر بن بُكير المقرئ ، أنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن حامد المؤدب ، أنا الحسن بن علوية القطان ، أنا إسماعيل بن عيسى ، أنا داود بن الزبير قان ، عن مجالد بن سعيد ، قال :

« يُوشِّكُ أَنْ يَصِيرَ الْجَهَلُ عِلْمًا وَيَصِيرَ الْعِلْمُ جَهَلًا » .

قالوا^(٤) : وكيفَ يَكُونُ هَذَا يَا أَبَا عَمْرُو ؟ ، قال :

« كُنَا نَتَّبِعُ الْأَثَارَ وَمَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي

(١) هذا الآثر ساقط من (ظ) متنًا وإنستادًا

(٢) رواه ابن عبد البر في باب ماجاه في ذم القياس حدثنا محمد بن خليفة ثنا محمد بن الحسين ، ثنا جعفر بن محمد القراء ، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي ... الخ . وهذا إسناد صحيح يشهد لهذا الإنستاد .

(٣) إنستاده ضعيف جداً :

وعنته : عيسى الحناط . انظر : التعليق قبل السابق .

والآثر : رواه الندارمي (١ / ٤٧) من طريق عيسى الحناط به .

(٤) (ظ) : « قال » .

غير ذلك : القياس «^(١)».

٤٩٦ - أنا محمد بن عيسى الهمذاني ، نا صالح بن أحمد الحافظ ، نا القاسم بن أبي صالح ، نا أبو حاتم الرازى ، نا علي بن عبد الحميد المعنى ، نا سليمان بن المغيرة ، عن أبي حمزة ، قال : سُئلَ الشعبي عن مسألة ، فقال :

« لا أَدْرِي وَلَكِنِ احْفَظْ عَنِي ثَلَاثًا ، لَا تَقُلْ لَمَا لَا تَعْلَمْ إِنَّكَ تَعْلَمْ ، وَلَا تَقُولُنَّ لَشَيْءٍ قَدْ كَانَ لَوْلَمْ يَكُنْ ، وَلَا تَجَالِسَ أَصْحَابَ القياس فَتُتَحَلِّ حِرَامًا أَوْ تُحَرِّمَ حِلَالًا »^(٢).

٤٩٧ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو الحسن : أحمد بن إسحاق بن نيخاب الطيبى ، نا الحسن بن علي بن زياد ، نا أبو نعيم : ضرار بن صرد ، نا وكيع ، عن عيسى الحناط عن الشعبي ، قال : سمعته يقول : « وَاللَّهِ لَئِنْ أَخْذَتُمْ بِالقياسِ لَتُحلِّنَّ الْحَرَامَ وَلَتُحَرِّمَنَّ الْحَلَالَ »^(٣).

٤٩٨ - .. وقال أبو نعيم : نا جعفر بن عون عن ابن أبي ليلى ، قال :

(١) إسناده ضعيف جداً :

دارد بن الزبرقان : « متوك » كما في « التقريب » .

ومجالد بن سعيد : « ليس بالقوى » ، وقد تقدمت ترجمته انظر رقم (٤٧٦) .

(٢) إسناده ضعيف :

أبو حمزة : الرواى عن الشعبي ؛ إما أن يكون : ثابت بن أبي صفية ، أو : أبو حمزة ميمون التمار وكلاهما : ضعيف .

اما الأول : فقد قال يحيى بن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو زرعة : « ليس » . وقال أبو حاتم : « ليس » الحديث ، يكتب حدثه ولا يصحح به » . وقال النسائي : « ليس بشيئ » . وقال ابن عدي : « وضعيه بين على روایاته ، وهو إلى الضعنف أقرب » . انظر : « تهذيب الكمال » (٤ / ٣٥٩) .

واما أبو حمزة التمار : فقد ترجم له في « ميزان الاعتدال » (٤ / ٢٣٥) : « قال أحمد : متوك الحديث . وقال الدارقطني : ضعيف وقال أبو حاتم : يكتب حدثه . وقال النسائي : ليس بشيئ » .

(٣) إسناده ضعيف جداً :

من أجل عيسى الحناط . انظر التعليق على الحديث رقم (٤٩٢) .

«كان الشعبي لا يقيس»^(١).

٤٩٩ - أخبرني عبد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي ، نا أبو عمر: محمد بن العباس الخزار ، نا عبد الله بن محمد البغوي ، نا يحيى بن أبيد العابد ، نا ابن علية ، نا صالح بن مسلم ، قال : كنت عند الشعبي ونحن ثلاثة أو أربعة ، فقال من غير أن يسأله أحدٌ مثنا عن شيء :

«إنما هلكتم حين تركتم الآثار ، وأخذتم بالمقاييس ، يعلم الله ، لقدبغضوا إلي هذا المسجد حتى لهو أبغض إلي من كنasse داري هؤلاء الصعافقة»^(٢).

٥٠٠ - أنا البرمكي ، أنا ابن بخيت ، نا عمر بن محمد الجوهرى ، نا الأثرم ، نا محمد بن كنasse ، نا صالح بن مسلم ، عن الشعبي ، قال :

«لقد بعض إلى هؤلاء القوم هذا المسجد ، حتى لهو أبغض إلي من كنasse داري » قلت من هو يا أبا عمرو ؟ قال : «هؤلاء الرأييون ؛ أرأيت ؟ أرأيت ؟ !»^(٣).

(١) إسناده لا يأس به :

من أجل أحمد بن إسحاق بن نجاشي الطيبى ، فقد اكتفى المؤلف في تاريخه (٤ / ٣٥) بقوله : «لا أعلم فيه إلا خيرا ». وبقية رجاله ثقات .

(٢) إسناده صحيح :

رواها ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ١٦٩) من طريق ابن علية به . صالح ، هو : ابن مسلم البكري . انظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (٤ / ٤١٣) . والأثر رواه أيضاً أبو نعيم في «الحلية» (٤ / ٣٢٠) من طريق صالح بن مسلم به . وانظر الإسناد بعده .

(٣) إسناده صحيح كسابقه .

٥٠١ - .. وقال الأثرم ، نا يحيى بن محمد بن سابق ، نا زيد بن حباب ، عن حماد بن زيد ، عن عطر الوراق ، قال : « ترك أصحاب الرأي الآثار والله »^(١).

٥٠٢ - قرأت على أبي القاسم الأزجي ، عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلي ، قال : أنا أبو بكر : أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، أنا أبو بكر المرودي ، قال : « سمعت أبا عبد الله أحمد / بن حنبل يُنكر على أصحاب الفياس ويتكلّم فيهم بكلام شديد »^{(٢)(٣)}.

٥٠٣ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أحمد بن إسحاق بن نياخ ، نا الحسن بن علي بن زياد ، نا أبو نعيم : ضرار بن صرد نا حفص ، عن أشعث^(٤) ، قال :

« كانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ لَا يَكَادُ يَقُولُ فِي شَيْءٍ بِرَأْيِهِ »^(٥).

٥٠٤ - أنا علي بن طلحة المقرئ ، أنا محمد بن العباس الخزار ، نا أبو مُزَاحِم : موسى بن عُبيَّد اللَّهِ ، قال : حدثني أبو زكريا : يحيى ابن زكريا المعروف : بالستي ، حدثني أبو الحسن : أحمد بن خاقان بن موسى ، قال : سمعت أخي : محمد بن خاقان ، يقول شَيَّعْنَا ابْنَ الْمَبَارِكِ فِي آخِرِ خَرْجَةٍ خَرَجَ فَقَلَنَا لَهُ : أَوْصَنَا ، فقال :

(١) إسناده ضعيف :

يحيى بن محمد بن سابق ، قال عنه في « التقريب » : مقبول .

(٢) هذا الأثر ساقط من (ظ) متنا وإسناداً .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) (ظ) : « الأشعث » .

(٥) إسناده ضعيف :

الأشعث ، هو : ابن سوار الكندي « ضعيف » كما في « التقريب » .

وحفص بن غياث تغير بأخره .

« لا تَتَّخِذُوا الرَّأْيَ إِمَامًا »^(١).

٥٠٥ - أنا محمد بن أحمد بن محمد بن رزقويه ، أنا
أحمد بن جعفر بن محمد بن سالم^(٢) الختلي ، نا أحمد بن علي الأبار ،
نا هشام بن عمار الدمشقي ، عن محمد بن عبد الله القرشي ، عن ابن
شبرمة ، قال : دخلت أنا وأبو حنيفة ؟

وأنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الوعاظ - واللفظ له - أنا أبو
حفص : عمر بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الجمحى بمكة ، نا
علي بن عبد العزيز ، نا أبو الوليد القرشي ، نا محمد بن عبد الله بن
بكار القرشي ، حدثني سليمان بن جعفر ، نا محمد بن يحيى الريعي ،
قال : قال ابن شبرمة : دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمد بن
علي وسلمت عليه ، و كنت له صديقا ، ثم أقبلت على جعفر ، و قلت :
أمْتَعَ اللَّهَ بِكَ ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعَرَقِ لَهُ فَقَهَّ وَعَقْلٌ ، فَقَالَ لِي
جَعْفَرٌ : لَعْلَهُ الَّذِي يَقِيسُ الدِّينَ بِرَأْيِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : أَهُوَ أَنَّعْمَانٌ ؟
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْرَّبِيعِيُّ ؛ وَلَمْ أَعْرِفْ اسْمَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْيَوْمَ - فَقَالَ لَهُ
أَبُو حَنِيفَةَ : نَعَمْ أَصْلَحَكَ اللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ :

« أَتَقِ اللَّهَ ، وَلَا تَقْسِ الدِّينَ بِرَأْيِكَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسَ ، إِذْ
أَمْرَهُ اللَّهُ بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ ، فَقَالَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ، خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ
مِنْ طِينٍ » ثُمَّ قَالَ لَهُ جَعْفَرٌ : « هَلْ تُحْسِنُ أَنْ تَقِيسَ رَأْسَكَ مِنْ
جَسَدِكَ ؟ » فَقَالَ لَهُ : لَا - وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رَزْقَوِيَّةِ : نَعَمْ - ، فَقَالَ لَهُ :
« أَخْبَرْنِي عَنِ الْمُلُوْحَةِ فِي الْعَيْنَيْنِ ، وَعَنِ الْمَرَارَةِ فِي الْأَذْنَيْنِ ، وَعَنِ

(١) رواه المصنف بهذا الإسناد في « تاريخ بغداد » (٤ / ٥) .

وأحمد بن خاقان ، وأخوه : محمد ، ترجم لهما في « تاريخ بغداد » (٤ / ١٣٧) و (٥ / ٢٥٠) .
ولم يذكر فيما جرحا ولا تعديلا.

(٢) (ظ) : « سلم » .

الماء في المنخرين ، وعن العذوبة في الشفتين ، لأي شيء جعل ذلك؟ » ، قال : لا أدرى ، قال له جعفر « إنَّ الله تعالى ، خلقَ العينين فجعلهما شحمتين ، وجعل الملوحة فيما مَنَّا منه على ابن آدم ، ولو لا ذلك لذابت فذهبتا ، وجعل المرأة في الأذنين مَنَّا منه عليه ، ولو لا ذلك لهجَّمتِ الدوابُ فأكلتْ دماغَهُ ، وجعل الماء في المنخرين ليصعدَ منه النفس ، ويَنْزِل ، وتجدُ من الريح الطيبة ومن الريح الرديئة ، وجعل العذوبة في الشفتين ليعلم ابن آدم مطعمه ومشربه » ، ثم قال لأبي حنيفة : « أخبرني عن كلمة أولها شركٌ وآخرها إيمانٌ؟ » قال : لا أدرى ، فقال جعفر : « لا إله إلا الله ، فلو قال : لا إله ثم أمسك كان مشركاً ، فهذه كلمة أولها شركٌ وآخرها إيمانٌ / ، ثم قال له ^(١) : « وَيَحْكَ ! أَيُّها أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ : قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ الزَّنَّا ؟ » قال : « لا ^(٢) ، بل قتل النفس » ، قال له جعفر : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ فِي قتيل النفس بشاهدين ، ولم يقبل في الزنا إلا أربعة ، فكيف يقوم لك قياس ^(٣)؟ » ثم قال : « أَيُّهُما أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ الصَّوْمُ أَمِ الصَّلَاةُ؟ » قال : « لا ^(٤) ، بل الصلاة » ، قال : « فَمَا بِالْمَرْأَةِ إِذَا حَاضَتْ ^(٥) تَقْضِي الصَّوْم ^(٦) وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ أَتَقِ اللَّهَ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَلَا تَقْسِنْ ، فَإِنَّا نَقْفُ غدًا نَحْنُ وَأَنْتَ وَمِنْ خَالَفَنَا بَيْنَ يَدِي اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى ، فَنَقُولُ : قال الله عز وجل ، وقال رسول الله ﷺ ، وتقول أنت وأصحابك سمعنا ورأينا ،

(١) « له » ساقطة من (ظ) .

(٢) « لا » ساقطة من (ظ) .

(٣) (ظ) : « القياس » .

(٤) « لا » ليست في (ظ) .

(٥) « إذا حاضت » ليست في (ظ) .

(٦) (ظ) : « الصيام » .

فيفعلُ الله تعالى بنا وبيكم ما يشاء » .

٥٠٦ - أنا أبو الحسن : محمد بن عبد الواحد ، أنا عمر بن محمد ابن علي الناقد ، نا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، نا الحكم بن موسى ، نا يحيى بن سليم ، قال : سمعتُ داود بن أبي هند ، يقول : سمعت ابن سيرين يقول :

« أولَ منْ قاسَ إيليس ، وقال : ما عُبِدَتِ الشمسُ والقمرُ إلَى بالمقاييس »^{(١)(٢)} .

٥٠٧ - أنا ابن الفضل القطان ، أنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد ، نا الحسن بن العباس بن أبي مهران الجمال الرازي ، نا محمود ابن غilan ، نا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن شبرمة ، قال : « ما عُبِدَتِ الشمسُ والقمرُ إلَى بالمقاييس »^(٣) .

* * *

(١) هذا الآثر ساقط من (ظ) متناً وسندًا .

(٢) إسناده حسن :

رواه الدارمي (١ / ٦٥) والطبراني (٨ / ٩٨) من طريق يحيى بن سليم بهذا الإسناد .
ورجاله ثقات ، ولكن مداره على يحيى بن سليم الطافعي ، وثقة ابن سعد ، وابن معين ، وقال : مرة :
« ليس به باس ، يكتب حدثه » . وتدركه أحمد ، ولم يحده . وقال النسائي : « ليس بالقوى » .
(راجع : ميزان الاعتلال (٤ / ٣٨٣ - ٣٨٤) .

وفي « التغريب » : صدوق سي ، الحفظ .

قلت : فالإسناد حسن إن شاء الله .

(٣) إسناده صحيح .

باب القول في الاحتجاج لصحيح القياس ولزوم العمل به

قالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُّونَ مَنْ فِتَّلَهُ مِنْكُمْ مُّعَمِّدًا فَجَزَاءُ مِثْلٍ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعْمِ﴾ [المائدة: ٩٥] فنصَّ اللَّهُ تَعَالَى ، على وجوبِ الجزاءِ من النَّعْمِ في المقتولِ من الصَّيْدِ ، ولم ينصَّ على ما يُعتبرُ من المماثلةِ ، فكانَ ما نصَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ من النَّعْمِ لا اجْتِهادَ فِيهِ ، وكانَ المرجعُ فِي الْوَجْهِ الَّذِي بِهِ يُعْلَمُ مماثلَتُهُ فِيهِ ، لَا طَرِيقَ لَهُ غَيْرِ الاجْتِهادِ والاعتبارِ .

وكذلكَ لِمَا أَمْرَ بِرِدَ شَهادَةِ الْفَاسِقِ ، لَمْ يَنْصُ عَلَيْهِ مَا تُعْتَبَرُ بِهِ عَدَالَتُهُ ، وَلَيْسَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَنْفَكُّ مِنَ الْإِتِيَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الطَّاعَاتِ ، وَلَا يَعْتَصِمُ أَحَدٌ مِنْ أَنْ يُمْتَحَنَّ بِعَضِ الْمَعَاصِي فَلِمْ يَكُنْ لِمَعْرِفَتِنَا الْعَدْلُ مِنَ الْفَاسِقِ طَرِيقٌ غَيْرُ مُوَازَنَةِ أَحْرَالِهِ وَتَوْجِيهِ بِعَضِهَا عَلَى بَعْضِهِ ، فَإِنْ رَجَحَتْ مَعَاصِيهِ صَارَ بِذَلِكَ فَاسِقًا ، وَإِنْ رَجَحَتْ طَاعَاتُهُ صَارَ بِذَلِكَ عَدْلًا .

وَفِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقُسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [١٠٢] وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُوْنَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢ - ١٠٣] ، فَجَعَلَ الْحُكْمَ لِلْأَرْجُحِ مِنَ الطَّاعَاتِ أَوِ الْمَعَاصِي ، فَكَذَلِكَ مَعْرِفَةُ الْعَدْلَةِ وَالْفِسْقِ .

وقال الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩] ،
وقال : ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًّا ﴾ [القيامة: ٣٦] ، / وقال : (﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣] ، فلا يجوز بعد أن أخبر الله بكمال دينه أن يكون ناقصاً .

وكذلك قوله : ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨] ، لا يجوز أن يكون^(١) بعده مالا يُوقف على حُكْمِه ، والوقوف على الحُكْمِ بالاسم أو بالاستخراج لا ثالث لهما ، فإذا بَطَّلَ أَنْ يكون في الكتاب بيان كُلِّ شيء باسمه عُلْمَ أَنَّهُ أَرَادَ بِيَانَهُ بِيَانَ مَعْنَاهُ ، قوله : ﴿ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ أَرَادَ بِهِ الْأَوْامِرُ وَالنَّوَاهِي ، وَالحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ ، وَمَا كَانَ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْعِ مَا بِالْأَمْمَةِ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ لَا أَنَّهُ^(٢) أَرَادَ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ ، إِذْ كَانَ بِيَانُ ذَلِكَ مِنْ جَهَةِ الْإِسْمِ مُتَعَذِّرًا فَعُلِمَ أَنَّهُ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْ جَهَةِ التَّشِيَّبِ ، وقال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [النساء: ٥٩] .

٥٠٨ - أنا ابن الفضل القطان ، أنا دعلج بن أحمد ، أنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ، أن سعيد بن منصور ، حدّثهم قال : نا إسماعيل بن ذكرياء ، عن ليث ، عن مجاهد ، ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال : « إلى كتاب الله وَرَسُولِهِ » قال : « إلى سُنَّةِ رَسُولِ الله ﷺ » ، ثم قرأ ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النساء: ٨٣] ^{(٣)(٤)} .

(١) « يكون » ساقطة من (ظ) .

(٢) (ظ) : « الحاجة لأنَّه » .

(٣) هذا الأثر ، ساقط من (ظ) متنا وإسناداً .

(٤) إسناده ضعيف : والمعنى صحيح .

من أجل ليث بن أبي سليم ، لم يتميز حديثه فترك .

ورواه ابن جرير الطبراني (٥ / ١٥١) وأبي نعيم (٣ / ٢٩٣ - ٢٩٤) من طريق عن ليث بهذا الإسناد .

٥٠٩ - أنا أبو بكر محمد بن علي بن عبد الله بن هشام الفارسي ،
نا أبي ، نا أحمد بن سهل الأشتراني ، نا الحسين - يعني : ابن علي بن
الأسود العجلاني - ، نا يحيى بن آدم ، نا مندل العنزي ، عن ليث ، عن
مجاهد في قوله تعالى : ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال :
« إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ » ^(١) .

٥١٠ - أنا الحسن بن أبي بكر ، ومحمد بن محمد بن إبراهيم بن
غيلان البزار ، قالا : أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، نا
إسحاق بن الحسن الحربي ، نا أبو حذيفة ، نا سفيان عن ليث ، عن
مجاهد ﴿فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ^(٢) ، قال :
« إلى كتاب الله وسنة نبيه » .

لَيْسَ يَخْلُوْ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِالرَّدِّ إِلَى كِتَابِهِ وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ عِنْدَ التَّنَازُعِ ، مِنْ
أَحَدِ ثَلَاثَ ^(٣) مَعَانِ :

إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَمْرًا بِرَدِّ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ إِلَى مَا نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي
كِتَابِهِ وَرَسُولُهُ فِي سُنْنَتِهِ لَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ ؛ فَأَيُّ مُنَازَعَةٍ وَأَيُّ
اخْتِلَافٍ يَقْعُدُ فِيمَا قَدْ تَوَلَّتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ الْحَكْمُ فِيهِ نَصًا ، فَهَذَا
لَا مَعْنَى لَهُ .

أَوْ يَكُونَ أَمْرًا بِرَدِّهِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ بِنَظِيرٍ وَلَا شَيْءٍ ، وَلَا خَلَافَ

= وعزاه السيوطي في « الدر المثور » (٢ / ٥٧٩) إلى سعيد بن منصور ، عبد بن حميد ، وابن المندز ، وابن أبي حاتم .

(١) إسناده ضعيف : وقد تقدم انظر ما قبله .

(٢) إسناده ضعيف :

أبو حذيفة : هو موسى بن معاود : « صدوق سين الحفظ » كما في « التقريب » .

وليث : هو ابن أبي سليم : صدوق ، ولكن لم يتميز حديثه فترك .

(٣) (ظ) : « ثلاثة » .

أَنَّ ذَلِكَ لَا يُجُوزُ .

أَوْ يَكُونَ أَمْرًا بِرَدَّهِ إِلَى جِنْسِهِ وَنَظِيرِهِ مَا قَدْ تَوَلَّتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ الْحَكْمَ فِيهِ نَصًا فَيُسْتَدِلُّ بِحُكْمِهِ عَلَى حُكْمِهِ ، وَلَا وَجْهَ لِلرَّدِّ إِلَى غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى لِفَسَادِ الْقَسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ ، وَأَنْ لَا رَابِعَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ وَيَدْلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا مِنْ جَهَةِ السَّنَّةِ مَا :

٥١١ - أَنَا أَبُو نَعِيمُ الْحَافِظُ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ ، نَا يُونُسَ بْنُ حَبِيبٍ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا شَعْبَةَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنَ الْثَّقِيفِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرَوَ ، يَحْدُثُ عَنْ أَصْحَابِ مُعاَذَ مِنْ أَهْلِ حَمْصَ ، قَالَ : وَقَالَ مَرَّةً : عَنْ مُعاَذَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَا بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ لَهُ : « كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءً؟ » قَالَ : « أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ » ، قَالَ : « فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ » قَالَ : « أَقْضِي بِسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ » ، قَالَ : « فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ » قَالَ : « أَجْتَهَدُ رَأِيِّي وَلَا أَلُو » ، قَالَ : فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدَرِي وَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ »^(١) .

٥١٢ - أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَا دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْمَشْنَى الْعَنْبَرِيُّ بِالْبَصَرَةِ ، نَا عَفَانَ ، نَا شَعْبَةَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرَوَ ابْنَ أَخِي الْمَغِيرَةِ بْنَ شَعْبَةَ ، يَحْدُثُ عَنْ أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعاَذَ ، عَنْ مُعاَذَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَهُ حِينَ بَعْثَهُ إِلَى الْيَمَنِ : « كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءً؟ » قَالَ : « أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ » ، قَالَ : « فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ » ، قَالَ : فَفِي سُنْنَةِ

(١) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ ، انْظُرْ رَقْمَ (٤١٣) .

رسول الله» ، قال : «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» ، قال : «أَجْتَهَدْ رَأَيِّي لَا أَلُو» ، قال : فَضَرَبَ - يعنى صَدَرَهُ - وَقَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ^(١) لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»^(٢).

١٣٥ - وَأَتَاهُ الْحَسْنُ بْنُ أَبِي بَكْرَ ، أَنَا دَعْلَجُ ، نَا الْحَسْنُ بْنُ سَفِيَانَ ، أَنَا حَبَّانُ ، نَا ابْنُ الْمَبَارِكَ ، أَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عَوْنَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ أَخِي مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ حَمْصَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُعاَذَ ، قَالُوا : قَالَ مَعَاذُ : بَعْنَتِي رَسُولُ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} إِلَى الْيَمِنِ فَقَالَ : «إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءً ، كَيْفَ تَقْضِي؟» ، قَلَتْ : «أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» ، قَالَ : «فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ» ، قَالَ : «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» ، قَالَ : أَجْتَهَدْ رَأَيِّي ، لَا أَلُو» ، قَالَ : فَضَرَبَ صَدَرَهُ وَقَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»^(٢).

١٤٥ - أَنَا الْحَسْنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيميِّ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ ، نَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عَوْنَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ أَخِي الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ مَعَاذَ ، مِنْ أَهْلِ حَمْصَةِ ، عَنْ مَعَاذَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} حِينَ بَعْثَهُ إِلَى الْيَمِنِ ، قَالَ : «كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءً؟» قَالَ : «أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ» ، قَالَ : «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» ، قَالَ : «فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ» ، قَالَ : «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» ، قَالَ : «أَجْتَهَدْ رَأَيِّي لَا أَلُو» ، قَالَ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} صَدَرِيَّ ، ثُمَّ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقَ رَسُولُ

(١) (ظ) «الذى وفق رسول الله» .

(٢) تقدم تخریجه ، انظر رقم (٤١٣) .

سُوْلِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ »^(١).

١٥ - أَنَّا الْقَاضِي أَبُو عَمْرٍ الْهَاشَمِي ، نَا مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْتَّؤْلُوِي ، نَا أَبُو دَاوُد ، نَا مَسْدَد ، نَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَة ، قَالَ حَدِيثِي أَبُو عُونَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عُمَرٍ ، عَنْ نَاسٍ مِّنْ أَصْحَابِ مَعَاذَ ، عَنْ مَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

فَإِنْ اعْتَرَضَ الْمُخَالِفُ بِأَنْ قَالَ : لَا يَصْحُ هَذَا الْخَبَرُ ، لَأَنَّهُ يَرَوِي عَنْ نَاسٍ مِّنْ أَهْلِ حَمْصَةِ لَمْ يُسَمِّوْهُمْ مَجَاهِيلٌ ، فَالْجَوابُ : أَنَّ قَوْلَ الْحَارِثِ بْنِ عُمَرٍ (عَنْ / أَنَّاسٍ مِّنْ أَهْلِ حَمْصَةِ مِنْ أَصْحَابِ مَعَاذَ^(٣)) ؛ يَدْلُلُ عَلَى شَهَرَةِ الْحَدِيثِ ، وَكَثْرَةِ رُوَايَتِهِ ، وَقَدْ عُرِفَ فَضْلُ مَعَاذَ وَزُهْدُهُ ، وَالظَّاهِرُ مِنْ حَالِ أَصْحَابِهِ الْدِينِ وَالثَّقَةِ وَالْزَّهْدُ وَالصَّلَاحُ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ عُبَادَةَ بْنَ نَسِيٍّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ ، عَنْ مَعَاذَ^(٤) ، وَهَذَا إِسْنَادٌ مَتَّصِلٌ ، وَرِجَالُهُ مَعْرُوفُونَ بِالثَّقَةِ ، عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ تَقَبَّلُوهُ وَاحْتَجَجُوا بِهِ ، فَوَقَفَنَا بِذَلِكَ عَلَى صَحَّتِهِ عِنْدَهُمْ كَمَا وَقَفَنَا عَلَى صَحَّةِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَا وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ»^(٥) ، وَقَوْلِهِ فِي الْبَحْرِ : « هُوَ

(١) تَقْدِيمٌ تَخْرِيجِهِ ، انْظُرْ رَقْمَ (٤١٣).

(٢) (ظ) : « عَنْ نَاسٍ مِّنْ أَصْحَابِ مَعَاذَ».

(٣) لَمْ أَقْفَ عَلَى إِسْنَادِهِ.

(٤) صَحِيحٌ : ثَبَّتْ عَنْ جَمَاعَةِ الْصَّحَافَةِ :

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٧٠) ، وَالترْمذِيَّ (٢١٢١) ، وَابْنِ ماجِهَ (٢٧١٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةِ الْبَاهْلِيِّ.

وَقَالَ التَّرمذِيُّ : « حَسْنٌ صَحِيحٌ».

وَرَوَاهُ النَّسَانِيُّ (٢ / ١٢٨) ، وَالدارْمِيُّ (٢ / ٤١٩) ، وَابْنِ ماجِهَ (٢٧١٢) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ خَارِجَةِ .

وَثَبَّتَ الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسٍ ، وَأَنَسَ بْنِ مَالِكٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍ ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، وَرَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . انْظُرْ تَخْرِيجَهَا فِي كِتَابِ «الْأَزْوَاءِ» (١٦٥٥).

الظهور ماؤه الحل ميته ^(١) ، قوله : « إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعُونَ فِي الشَّمْنِ وَالسُّلْطَةِ قَائِمَةٌ تَحَاوَلُهَا وَتَرَادُهَا الْبَيْعُ » ^(٢) ، قوله : « الدِّيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ » ^(٣) ، وإنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تَثْبِتُ مِنْ جَهَةِ الإِسْنَادِ ^(٤) ، لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّتْهَا الْكَافَةُ عَنِ الْكَافَةِ ، غَنَّوا بِصِحَّتِهَا عِنْدَهُمْ عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهَا ، فَكَذَلِكَ حَدِيثُ مَعَاذِ ، لَمَّا احْتَجُوا بِهِ جَمِيعًا غَنَّوا عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهُ .

فَإِنْ قَالَ هَذَا مِنْ أَخْبَارِ الْأَهَادِ لَا يَصْحُحُ الْاحْتِجاجُ بِهِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ .

فالجواب ^(٥) : أَنَّ هَذَا أَشَهَرُ وَأَثْبَتُ مِنْ قَوْلِهِ :

(١) رواه مالك (١ / ٤٤ - ٤٥) ومن طريقه أبو داود (٨٣) ، وابن ماجه (٣٨٦) ، والترمذى (٦٩) ، والدارمى (١ / ١٨٥) والحاكم (١ / ١٤٠ - ١٤١) وصححه ، وقال الترمذى : « حسن صحيح » .

واسناد الحديث رجاله كلهم ثقات غير سعيد بن سلمة ؛ فقد وثقه النسائي ، وابن حبان ، وبعضهم أدعى جهالته .

لكن رواه الإمام أحمد ، (٢ / ٣٧٨) : حديثنا قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، عن الجلاح أبي كثير ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة - الحديث . ولفظه : « فَلَمَّا الْحَلَّ مِيتَهُ ، الظَّهُورُ مَاوَهُ وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

(٢) لم أقف على هذا اللفظ ، وقد أشار الحافظ إلى هذا بعد ما عزاه في « التلخيص » إلى عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » ، والطبراني ، والدارمي . قال الحافظ : « وأما قوله : (تحالفا) فلم يقع عند أحد منهم ، وإنما عندهم : والقول قول البائع ، أو يرادان البيع » اهـ .

وهو كذلك بهذا اللفظ في « المستند » (١ / ٤٦٦) ، والطيبالسي (٣٩٩) ، والبيهقي (٥ / ٣٣٣) ، وأبو داود (٣٥١٢) ، وابن ماجه (٢١٨٦) ، والدارمي (٢ / ٢٥) .

وقد صححه الشيخ الألبانى . راجع « الإرواء » (٥ / ١٣٢٢) .

(٣) ثبت في صحيح البخارى (٦٩١) ، ومسلم (١٦٨١) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه ، قال : اقتلن امرأتان من هذيل ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر قاتلتها ، فاختصمنا إلى النبي ﷺ فقضى أن دية جينتها غرة عبد ، أو وليدة ، وقضى أن دية المرأة على العائلة .

(٤) وما تقدم من تخریج الأحادیث السابقة تعلم أن قول المؤلف إن هذه الأحادیث لم تثبت من جهة الإسناد مما لا يعول عليه ، لما علمت من ثبوتها .

(٥) « فالجواب » ساقط من (ظ) .

« لا تجتمع أمتى على ضلالٍ »^(١) ، فإذا احتجَ المُخالفُ بذلكَ في صِحةِ الإجماعِ ، كانَ هذا أولىً .

[وجواب آخر] ، وهو : أنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ جَائِزٌ في هَذِهِ الْمَسَالَةِ ؛ لأنَّهُ إِذَا جَازَ تَشْيِيدُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ مِثْلَهُ : تَحْلِيلٌ ، وَتَحْرِيمٌ ، وَإِيجَابٌ ، وَإِسْقَاطٌ ، وَتَصْحِيحٌ ، وَإِبْطَالٌ ، وَإِقَامَةٌ حَدٌّ بِضَرْبٍ ، وَقَطْعٍ ، وَقَتْلٍ ، وَاسْتِباحَةٌ فَرْجٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَوْلَى ؛ لَأنَّ الْقِيَاسَ طَرِيقٌ لِهَذِهِ الْأَحْكَامِ ، وَهِيَ الْمَفْصُودَةُ دُونَ الطَّرِيقِ وَهَذَا وَاضِعٌ لِإِشْكَالِ فِيهِ [٢] .

ويدلُّ عَلَى ثُبُوتِ الْقِيَاسِ أَيْضًا مَا :

٥١٦ - أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، نا أبو عبد الله : الحسين بن يحيى بن عياشِ المُتوثِّي ، نا علي بن مُسلم ، نا أبو عامر ، عن أبي مُصْعَبَ ، عن يزيد بن الهداد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ، أَنَّهُ سمع رسولَ الله ﷺ يقول : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ ، وَإِذَا حَكَمَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »^(٣) .

(١) مبتداً تخریجه برقم (٤٢٦ - ٤١٩) .

(٢) ما بين المعقوفين [] زيادة من (ظ) ، ساقط من « الأصل » .

(٣) إسناده صحيح :

رواہ البخاري (٧٣٥٢) : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ المكي ، حدثنا حبّة بن شريح ، حدثني يزيد بن عبد الله بن الهداد بهذا لإسناده .

ورواه مسلم (١٧١٦) من طرق عن يزيد بن الهداد به .

٥١٧ - أنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي ، نا أبو العباسى محمد بن يعقوب الأصم ، قال : أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا عبد العزىز بن محمد ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم التىمى ، عن بُسر بن سعيد ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ، آنَه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ».

٥١٨ - .. قال يزيد بن الهاد : فحدثتُ بهذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، فقال هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ^(١)

فإنْ قيلَ : كيْف يجوزُ أَنْ يكونَ للمخطيءِ فيما أَخْطَأَ أَجْرٌ وَهُوَ إِلَى أَنْ يكونَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ إِثْمٌ أَقْرَبُ لِتَوَانِيهِ وَتَفْرِيظِهِ فِي الاجْتِهادِ حَتَّى أَخْطَأَ؟

فالجوابُ : أَنَّ هَذَا غَلَطٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ للمخطيءِ أَجْرًا عَلَى خَطَأِهِ ، وَإِنَّمَا جَعَلَ لَهُ أَجْرًا عَلَى اجْتِهادِهِ ، وَعَفَّا عَنْ خَطَأِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْهُ ، وَأَمَّا الْمُصِيبُ فَلَهُ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهادِهِ ، وَأَجْرٌ عَلَى إِصَابَتِهِ .

فإنْ قال / المخالفُ : إنما يكونُ الاجْتِهادُ فِي تَأْوِيلِ لِفَظٍ وَبِنَاءِ لِفَظٍ عَلَى لِفَظٍ دُونَ الْقِيَاسِ .

(١) إسناده صحيح :

رواہ الشافعی فی « الرسالۃ » (فقرة - ١٨٠٩) .

وأنظر : تخريج الإسناد السابق

قُلْنَا : وَالْقِيَاسُ مِنْ جُمْلَةِ الاجْتِهادِ ، فَيُحْمَلُ الْخَبَرُ عَلَى الْجَمِيعِ .

١٩٥ - أنا أبو القاسم : علي بن محمد بن عيسى بن موسى البزار ، وأبو الحسين : علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل ، قالا : أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن أحمد المصري ، نا محمد بن الربيع بن بلال - هو العامري - نا إبراهيم بن أبي الفياض ، نا سليمان ابن بزيع ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي بن أبي طالب ، قال : قلت يا رسول الله : الأمر ينزل بنا بعْدَكَ لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْكَ فِيهِ شَيْئٌ ؟ قال : « اجْمِعُوا لَهُ الْعَابِدِينَ مِنْ أُمَّتِي ، وَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَكُمْ وَلَا تَقْضُوهُ بِرَأْيِ وَاحِدٍ »^(١) .

٥٢٥ - أنا أبو طالب : محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بُكير التاجر ، أنا أبو الفتح : محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي المؤصلـي ، نا علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي ، نا أحمد بن محمد الكندي بالفسطاط ، نا أسد بن موسى ، حدثنا شعبة عن زيد اليامي ،

(١) إسناد ضعيف :

رواية ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (٢ / ٧٣) من طريق إبراهيم بن أبي الفياض بهذا الإسناد ، ثم قال : هذا حديث لا يعرف من حيث مالك إلا بهذا الإسناد ، ولا أصل له في حديث مالك عندهم ، ولا في حديث غيره ، وإبراهيم البرقي ، وسلامان بن بزيع (وفي الطبراني : ابن بديع ، وهو خطأ) ليسا بالقويين ، ولا من يحتاج به ، ولا يعول عليه .
وفي « ميزان الاعتدال » (١ / ٥٣) : « إبراهيم بن أبي الفياض ، قال أبو سعيد بن يونس : روى عن أشہب مناکير » .

وفي « لسان الميزان » (١ / ٧٨) : « يونس بن بزيع ، عن مالك ، قال أبو سعيد بن يونس : منكر الحديث ». ثم ساق الحافظ هذا الحديث ، وكلام ابن عبد البر المتقدم ، ثم قال : وقال الدارقطني : في غراب مالك : لا يصح تفرد به إبراهيم بن أبي الفياض ، عن سليمان ، ومن دون مالك ضعيف ». وساقه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك من طريق إبراهيم ، عن سليمان ، وقال : « لا يثبت عن مالك » .

عن طلحة بن مصرف ، عن مُرَّة ، عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ :

« كُلُّ قَوْمٍ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ ، وَمَصْلَحَةٌ فِي أَنفُسِهِمْ يَرْزُونَ^(١) عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيُعْرَفُ الْحَقُّ بِالْمَقَايِسِ عِنْدَ ذُوِّ الْأَلْبَابِ »^(٢).

٥٢١ - أنا أبو عمر : عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي ، أنا أبو بكر : محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة ، نا جدي ، قال : حدثني أبو الوليد : هشام بن عبد الملك ، ونا أبو النضر : هاشم بن القاسم ، ونا موسى بن داود ، قالوا : نا الليث بن سعد ، عن بُكير بن الأشعـ - وقال أبو النضر : بـكير بن عبد الله بن الأشعـ - ، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري ، عن جابر بن عبد الله ، أنَّ عمر بن الخطاب ، قال :

« هَشَّتُ فَقَبَّلْتُ وَإِنَّا صَائِمٌ فَجَئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَقَدْ صَنَّعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا ، قَالَ : وَمَا هُوَ^(٣)؟ قَالَ : قَبَّلْتُ وَإِنَّا صَائِمٌ ، فَقَالَ :

« أَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمِضْتَ مِنَ الْمَاءِ؟ » .

فَقُلْتُ : إِذَا لَا يَضْرُنِي ، - وَقَالَ مُوسَى بْنُ دَاؤِدَ - فَقُلْتُ : لَا بَأْسَ بِهِ .
قَالَ : فَقِمْ ، - وَقَالَ أَبُو النَّضَرَ - ، قَالَ : فَفِيمْ ، أَيْ لَا بَأْسَ بِهَا^(٤)^(٥) .

(١) أي : يحملون . والمراد : يقيسون . ووقع في (ظ) : « يروزون » وهو خطأ .

(٢) في إسناده : على بن إبراهيم بن الهيثم البلدي ساق له المصنف في « تاريخ بغداد » (١١ / ٣٣٧) : حدثنا ، ثم قال : هذا الحديث منكر جداً ، رجال إسناده كلهم مشهورون بالثقة سوى أبي الحسن البلدي .

(٣) « هو » ساقطة من (ظ) .

(٤) (ظ) : « قَالَ : لَا بَأْسَ بِهَا ! »

(٥) إسناده صحيح :

رواية أبو داود (٢٣٨٥) ، وأحمد (١ / ٢١ ، ٥٢) ، والحاكم (١ / ٤٣١) - وصححه على شرط الشيفيين ، ووافقه الذهبي - كلهم من طرق عن الليث بن سعد بهذا الإسناد .

قد تبينَ في هذا الخبر ، أنَّ عمرَ لم يكن يشكُ أنَّ القُبْلَةَ محرَّمةٌ في الصومِ ، ولذلكَ استعظَمَ فعلَهُ إياها ، ولم يأت رسولَ الله ﷺ يسألهُ أذْكُرَ مُبَاحًا أمَّ مَحْظُورٌ ، وإنَّما جاءَ يسألهُ عَمَّا يجبُ عليه من فعلِهِ ، ولم يكنْ تقدِّمَ في القُبْلَةِ نَصًّا كِتابٍ ولا سُنَّةً ، فلم ي肯ْ تحريمها عند عمر إلاَّ اجتِهادًا ، بِأنَّ جَعْلَهَا في معنى الوَطْئِ المُحظَّرِ في الصيامِ ، لأنَّ القُبْلَةَ إِلَتَّذَّاذُ بالمرأةِ كما أنَّ الجماعَ إِلَتَّذَاذُ بها ، فلما كانتْ إِحدى الَّذِيْنِ محرَّمةٌ نَصًا في الصومِ جَعَلَ عُمُرٌ حُكْمَ اللَّذَّةِ الثَّانِيَةِ حُكْمَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْها ، فَعَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ / غَلَطَهُ في اجتِهادِهِ ، وأنَّ القُبْلَةَ مُبَاحةٌ ، وَأَوْضَحَ لَهُ المعنى بتشبيهِ بالمَضْمَضَةِ ؛ لأنَّ شُرْبَ الصَّائِمِ الماءَ حَرَامٌ ، وهو وصُولُ الماءِ إلى باطنِ بَدَنِهِ ، والمَضْمَضَةُ مُبَاحةٌ ؛ لأنَّ ذلكَ ظَاهِرُ الْبَدَنِ ، فلم ي肯ْ ظَاهِرُ الْبَدَنَ قِيَاسًا بِاَطْنِهِ ، وكذا الجماعُ المُحظَّرُ ، إنَّما هو مُبَاشِرَةُ بَدَنِهِ لِبَاطِنِ بَدَنِهَا لَذَّةٌ ، فليس مُبَاشِرَةً لها بظَاهِرِ بَدَنِهَا قِيَاسَ ذلكَ ، كما لم يكن ذلكَ في وصُولِ الماءِ ، غير أنَّ أَمْرَ المَضْمَضَةِ أَوْضَحُ في مُفارِقَتِهِ للشُّرْبِ مِنَ القُبْلَةِ ، أَلَا ترى أَنَّهُ قد جَمِعَ بَيْنَ تحريمِ القُبْلَةِ والجماعِ في الحجَّ والاعتكافِ ، ولم يُجْمِعَ بَيْنَ تحريمِ المَضْمَضَةِ وبينِ الشُّرْبِ في مَوْضِعٍ من المَوَاضِعِ فَعَرَفَ عُمُرٌ الأَوْضَحَ مِنْهَا ، وهو المَضْمَضَةُ .

٥٢٢ - أنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلؤي ، نا أبو داود ، نا محمد بن سليمان الأنباري ، نا وكيع ، عن سفيان ، عن علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بُريدة ، عن أبيه ، قال :

«كان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ أَمِيرًا على سَرِيَّةٍ أَوْجِيشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ ، وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا» ، وَساقَ

ال الحديث إلى أن ، قال :

«إِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حَسْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَحْكُمُ اللَّهُ فِيهِمْ، وَلَكُمْ أَنْزُلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ، ثُمَّ أَفْضُوا فِيهِمْ بَعْدُ مَا شِئْتُمْ»^(١).

فقد أمرَ رسولَ اللهِ ﷺ الأَمِيرَ بِأَنْ يُنْزِلَ الْعُدُوَّ عَلَى حُكْمِهِ ، وعلمَ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الاجْتِهادِ ، لَا مِنْ جِهَةِ النَّصَّ وَالتَّوْقِيفِ .

٥٢٣ - أنا أبو عبد الله : محمد بن عبد الواحد بن محمد بن جعفر ، أنا أبو بكر : محمد بن إسماعيل بن العباس الوراق ، نا يحيى بن محمد ابن صاعد ، نا أبو عبيد الله المخزومي ، نا سفيان بن عيينة ، عن أيوب السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية الانصارية قالت : لما ماتت ابنة رسول الله ﷺ قال لنا رسول الله ﷺ :

«اغسلنَاهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَاهَا فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ^(٢)، فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَآذِنْنِي». فلما فَرَغْنَا آذِنَاهُ ، فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ ، فقال :

«أشعْرُنَاهَا إِيَاهُ»^(٣).

(١) إسناد صحيح :

رواية أبو داود (١٦١٢) : حدثنا محمد بن سليمان الأنباري بهذا الإسناد .

ورواه مسلم (١٧٣١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع به .

ورواه مسلم (١٧٣١) ، وأبو داود (١٧١٣) ، والترمذني (١٦١٧) ، وابن ماجه (٢٨٥٨) كلهم من طرق عن سفيان به .

وقال الترمذني : «حسن صحيح» .

(٢) (ظ) : «كافور» .

(٣) إسناد صحيح :

رواية البخاري (١٢٥٣ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٨ ، ١٢٦١) ، ومسلم (٩٣٩) من طرق عن أيوب بهذا الإسناد

قلت : وَغُسلُ الْمِيَتْ فَرْضٌ ، وَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَمْرَ فِيهِ إِلَى
اجْتِهادِ مَنْ وَكَيَّ الْغُسْلَ وَرَأَيَهُ .

وَقَدْ حَكَمَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ بِاجْتِهادِهِمْ فِي وَقْتِ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا عَنَّفَ أَحَدًا مِنْهُمْ .

٥٢٤ - أَنَا أَبُو عُثْمَانَ : سَعِيدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ ، أَنَا
أَبُو الْحَسِينِ : مُحَمَّدُ بْنُ النَّصَرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَوْصِلِيِّ بِبَغْدَادٍ ، نَا أَبُو يَعْلَى
الْمَوْصِلِيِّ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَخَارِقِ الضَّبْعِيِّ
ابْنُ أَخِي جَوَيرِيَّةَ ، نَا جَوَيرِيَّةَ ، عَنْ نَافِعَ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : نَادَى
فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ مِنَ الْأَحْزَابِ :
« لَا يُصْلِينَ أَحَدَ الظَّاهِرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » .

قَالَ : فَتَخُوفُ نَاسٌ فَوْتَ / الْوَقْتَ ، فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، وَقَالَ
الآخَرُونَ : لَا نُصَلِّيُّ إِلَّا حِيثُ أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ فَاتَ الْوَقْتُ ،
قَالَ : فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ ^(١) .

وَمِنْ حُكْمِ بِاجْتِهادِهِ فِي وَقْتِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :
٥٢٥ - أَنَا أَبُو سَعِيدٍ : مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الصَّبَرِيِّ ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ :
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَ ، نَا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيْ بْنِ عَفَانَ الْعَامِرِيِّ
الْكُوفِيِّ ، نَا عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي : أَبْنَ مُوسَى - أَنَا دَاؤِدُ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ
الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ السَّوَائِيِّ ، قَالَ :

« لَمَا كَانَ عَلَيْهِ بِالْيَمِنِ ، أَتَاهُ ثَلَاثَةُ نَفْرٍ يَحْتَقِنُ ، أَوْ قَالَ يَخْتَصِمُونَ
فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ هُوَ أَبْنِي ، فَأَفْرَغَ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ ، فَجَعَلَ

(١) رواه البخاري (٩٤٦ ، ٤١١٩) ، ومسلم (١٧٧٠) : حدثنا - قال مسلم : حدثني - عبد الله بن محمد بن أسماء بهذا الاستناد . ولفظه عندهما «... العصر...» بدلاً من «... الظاهر» .

الوَلَدَ لِلقارعَ ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ لِلرَّجُلِينِ ثَلَاثِيُّ الدِّيَةِ ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَضَحَّكَ حَتَّى بَدَأَ نَوَاجِذُهُ مِنْ قَضَاءِ عَلَيْهِ^(١).

٥٢٦ - أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ الْبَصْرِيِّ ، نَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الْمَادِرَائِيِّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمَ الْغَفَارِيِّ أَبُو عُمَرَ ، نَا بَكْرٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، نَا قَيْسٌ ، نَا الْأَجْلُحُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ وَعَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيلِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ :

« قَضَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالْيَمِنِ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ ، فَجَعَلَ يُخْيِرُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، أَتَرَضَى أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ لِهَذَا ، فَأَبَوَا ، فَقَالَ : أَنْتُمْ شُرُكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ وَجَعَلَ الْوَلَدَ لِلَّذِي قَرَعَ ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِيُّ الدِّيَةِ لِلآخَرِينَ ، فَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَحَّكَ حَتَّى بَدَأَ أَصْرَاسُهُ^(٢). »

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره)

ورواه البيهقي (١٠ / ٢٦٧) ، وفيه : داود بن يزيد الأردي ، قال البيهقي : « وهو غير محتاج به^١ . »

قلت : ضعفة يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وأبو داود قال في « سؤلات الآجري » عنه : « داود متزورك ». وقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال العجمي : « يكتب حدشه ، ولا يحتاج به ». وقال ابن علي : لم أر له حديثاً منكر جائز الحد إذا روى عنه ثقة ، وإن كان ليس بقوي في الحديث ، فإنه يكتب حدشه ويقبل إذا روى عنه ثقة » .

ويشهد لتحسين الحديث روایة أبي داود (٢٢٧٠) من طريق عبد الرزاق . انظر التعليق الآتي .

(٢) صحيح من غير هذا الطريق :

رواہ أبو داود (٢٢٦٩) ، والنسائي (٦/١٨٣) ، والبيهقي (١٠ / ٢٦٧) .

والاجلح الكندي : صدوق . وعبد الله بن الخليل ، قال عنه في « التقريب » : « مقبول » .

وقد أغلق الحديث بالاضطراب :

ففي « سنن البيهقي » قال : « وحديث ابن خليل كذا رواه جماعة عن الأجلح ، وقيل عنه عن عامر الشعبي ، عن أبي خليل ، عن زيد ، وقيل عنه عن الشعبي عن عبد الله بن خليل ، عن على ، وقيل عنه =

ورجلانِ من الأنصار :

٥٤٧ - أنا بقضيَّهما القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلوي ، نا أبو داود ، نا محمد بن إسحاق المُسيِّبي ، قثنا عبد الله بن نافع ، عن الليث بن سعيد ، عن بكر بن سوادة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال :

« خَرَجَ رَجُلًا فِي سَفَرٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ ، فَتَبَرَّأَ مِنْهُمَا طَيِّبًا فَصَلَّى ، ثُمَّ وَجَدَ الماءَ فِي الْوَقْتِ ، فَأَعَادَ أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرَ ، ثُمَّ آتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ :

« أَصَبَّتَ السُّنَّةَ وَأَجْزَأْتُكَ صَلَاتَكَ » .

وقال للذى توضاً وأعاد :

« لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ » ^(١) .

وسعد بن معاذ حكم في بني قريظة بحضور النبي ﷺ :

= عن الشعبي ، عن علي .

قلت : وقد صوب النسائي المرسل ، وكذا المتندرى . انظر : « مختصر سنن أبي داود » (٣ / ١٧٨).

قلت : لكنه ثابت صحيح ، فقد رواه أبو داود (٢٢٧) ، والبيهقي (١٠ / ٢٦٦ - ٢٦٧) والنسائي (٦ / ١٨٢) وابن ماجه (٢٢٤٨) من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا الثوري ، عن صالح الهمданى ، عن الشعبي ، عن عبد خير ، عن زيد بن أرقم - الحديث . وهذا إسناد صحيح .

قال ابن القيم في « تهذيب السنن » (٣ / ١٧٧) : « وقال أبو محمد بن حزم : « هذا الحديث إسناده صحيح ، كلهم ثقات ، - قال : - فإن قيل : إنه خبر اضطرب فيه .. قلنا قد وصله سفيان ، - وليس هو بدون شعبة - عن صالح بن حنى ، وهو ثقة ، عن عبد خير ، وهو ثقة ، عن زيد بن أرقم » .

(١) إسناده حسن صحيح :

محمد بن إسحاق المُسيِّبي : « صدوق » ، وبقية رجاله ثقات .

رواه أبو داود (٤٣٣) عن محمد بن إسحاق به .

روواه النسائي (١ / ٢١٣) من طريق عبد الله بن نافع به .

٥٢٨ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأتُ على أبي العباس : محمد بن أحمد بن حمدان غير مرّة ، حدّثكم : محمد بن أيوب ، أنا أبو الوليد الطيالسي ، نا شعبة بن الحجاج ، قال : أتّباني سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف ، يُحدث عن أبي سعيد الخدري أنَّ أهْلَ قُرْيَظَةَ نَزَّلُوا عَلَى حَكْمِ سَعْدٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : قُوْمُوا إِلَى سَيْدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ نَزَّلُوا عَلَى حُكْمِكَ » / قال : فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلُهُمْ وَيُسَبَّ ذَارِيَّهُمْ ، فَقَالَ : « لَقَدْ حَكَمْتَ بِمَا حَكَمَ بِهِ الْمَلِكُ » (١) .

قلتُ : وفي حديثٍ آخرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْفَعَةٍ » .
ومُجَزَّرُ المدلّجي القائف :

٥٢٩ - أنا البرقاني ، قال : قرأت على عمر بن بشران أخبركم حامد بن محمد بن شعيب ، نا منصور بن أبي مُزَاحِم ، نا إبراهيم بن سعد ، عن الزهرى ، عن عُروة ، عن عائشة ، قالت : « دَخَلَ قَافُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدًا ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْنِطَ جَعَانَ ، فَقَالَ : (إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَعْجَبَهُ وَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ » (٢) .

(١) إسناده صحيح :

رواية البخاري (٣٠٤٣ ، ٣٨٠٤ ، ٤١٢١ ، ٦٢٦٢) ، وسلم (١٧٦٨) من طريق شعبة بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح :

رواية البخاري (٣٧٣١) : حدثني يحيى بن فزعـة ، حدثنا إبراهيم بن سعد به .

قلتُ : كانَ زِيدُ أَبِي يَضْرَ وَابْنَهُ أَسَامَةُ أَسْوَدَ ، فَكَانَ فَرَحُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُرُورُهُ ، إِذْ شَبَّهَ الْقَائِفَ قَدَمَ أَسَامَةَ بِقَدَمِ زِيدٍ وَالْحَقُّ الْفَرَعُ بِنَظِيرِهِ مِنَ الْأَصْلِ ، فَأَصَابَ فِي اجْتِهادِهِ ، وَالنَّبِيِّ ﷺ لَا يُسَرُّ إِلَّا بِالْحَقِّ .

وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ حُكْمِ بَعْضِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ بِالْاجْتِهادِ .

٥٣٠ - أنا أبو عبد الله : أحمد بن محمد بن يوسف بن دُوست البزار ، أنا أبو علي : إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار^(١) ، أنا عبد الكرييم بن الهيثم ، أنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، أنا أبو الزناد أنَّ الأُعرج حَدِيثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هريرة ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِئْبُ ، فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ : هَذِهِ لِصَاحِبِتَهَا ، إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، فَتَحَاكَمْتَا إِلَى دَاؤِدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقُضِيَ بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجْتَا إِلَى سَلِيمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَخْبَرْتَاهُ ، فَقَالَ : اِيْتُونِي بِالسَّكِينِ أَشْقُهُ بَيْنَكُمَا ، فَقَالَتِ الصَّغْرَى : لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ أَبُوكَاهُ ، فَقُضِيَ بِهِ لِلصَّغْرَى »^(٢) .

قال أبو هريرة : والله إنْ سمعتُ بالسَّكِينِ قَطَّ إِلَّا يَوْمَذِي ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا المُدْيَةَ .

= روواه مسلم (١٤٥٩) (٤٠) عن منصور بن أبي مزاحم بهذا الإسناد .

(١) (ظ) : « إسماعيل بن محمد بن صفار » !!

(٢) إسناده صحيح :

ورواه البخاري (٦٧٦٩) : حدثنا أبو اليمان بهذا الإسناد .

قلت : إنما قالت : الصغرى هو ابن الكبرى إشفاقاً على الطفلِ أنْ يُقتلَ ؛ وكان ولدَها فَادِرَتْهَا الرِّقَّةُ عليه ، فقضى به سُلَيْمَانٌ لها ، وقال للكبرى : لو كان ابنك لم تطب نفسك بشقّه .

وفي هذا الخبر دليلٌ أنَّ داودَ وسليمانَ لم يَحْكُمَا إلَّا من جهة الاجتِهادِ ، لأنَّهُ لو كان ما حكمَ بِهِ داودُ نصَّا ، لم يَسْعَ سليمانُ أنْ يَحْكُمَ بخلافِهِ ، ولو كان ما حكمَ بِهِ سليمانٌ أَيْضًا نصَّا ، لم يَخْفَ على داودَ .

وفيه دليلٌ أَيْضًا أنَّ الحَقَّ في واحدٍ ، لأنَّ سليمانَ لو وَجَدَ مَسَاعِيَ أنْ لا يَنْقُضَ على داودَ حُكْمَهُ لَفَعَلَ ، ويُشَبِّهُ أنْ يكونَ المعنى الذي ذَهَبَ إليهِ داودُ ، أنَّ المَرْأَتَيْنِ لَمَا تَسَاوَتَا فِي الْيَدِ ، وَلِإِحْدَاهُمَا فَضْلُّ السُّنْنِ قَدَّمَهَا لِأَجْلِ ذَلِكِ ، وَذَهَبَ سليمانٌ إِلَى أَنَّ سِنَّهَا لَيْسَ بِدَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ / لها ، والله أعلم .

وهذا الحديث أَجْمَعَ أَهْلَ النَّقْلِ عَلَى ثُبُوتِهِ وَصَحَّتِهِ ، وَذَهَبَ خَلْقٌ من أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ حَكْمَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقْدِمِينَ ، يَجْبُ عَلَيْنَا اتِّبَاعُهُ ، إِلَّا أَنْ يَأْتِي فِي شَرِيعَتِنَا مَا يَمْنَعُ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ ، وَالإِجْمَاعُ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا قَدْ حَصَّلَ أَنَّ هَذَا الْحَكْمَ لَا يَصْحُ أَنْ يَحْكُمَ بِمِثْلِهِ فِي شَرِيعَتِنَا ، فَتَرَكَنَا لِلْإِجْمَاعِ ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَنْ حَكْمِ داودَ وَسليمانَ فِي الْحَرَثِ لَمَا نَقَشَتْ فِيهِ غَنَّمُ الْقَوْمِ ، وَأَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي الْحُكْمُ ، وَقَصَّتْهَا فِي ذَلِكَ شَبِيهُ الْقَصَّةِ الْمُذَكُورَةِ فِي حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، الَّذِي سُقْنَاهُ أَنَّهَا ، وَأَنَّ حُكْمَهُمَا كَانَ مِنْ طَرِيقِ الْاجْتِهادِ ، دُونَ النَّصِّ وَالْتَّوْقِيفِ وَالله أعلم^(١) .

* * *

(١) كتب في « هامش الأصل » : « آخر الجزء الخامس من أصل الشيخ » .

[انتهى ، ويتلوه إن شاء الله:
 ذكر ما روى عن الصحابة والتابعين في الحكم بالاجتهاد و طريق
 القياس)
 والحمد لله حق حمده ، والصلوة على خير خلقه محمد النبي وآلـه
 وسلم تسلیماً [^(١)]

* * *

(١) من (ظ) نقط .

(السماع الملحق بهذا الجزء في النسخة الظاهرية)

فرغ من نسخة عبد العزيز بن علي يوم الثلاثاء ، وقت العصر في
ربيع الآخر ، سنة تسع وخمسين وأربعينائة .

بلغ السماع من أوله من لفظ الشيخ الإمام أبي بكر :

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، صان الله قدره ، صاحبه الشيخ
الجليل أبو القاسم : عبد الرحمن بن علي بن القاسم وولده أبو
الطاهر: الحسين ، والفقير أبو القاسم عبد الباقي بن جامع الدمشقي ،
وأبو الحسين أحمد بن عبد الواحد المعبر ، وأبو المغيث إبراهيم بن
علي بن فضلون ، وأحمد بن محمد السمرقندى ، ومكي بن عبد السلام
ابن الحسين بن القاسم المقدسي ، وذلك بصور في الجامع في جمادى
الآخرة ، سنة تسع وخمسين وأربعينائة .

* * *

[من مكتابه]

الفقيه والمتفقه

تصنيف الشیخ

الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي [١]

(الجزء السادس)

. (١) من (ظ) فقط .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر ما رواي عن الصحابة والتابعين
في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس

[حدثنا الشيخ الحافظ أبو بكر : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
البغدادي قال :] ^(١)

٥٣١ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا إسماعيل بن علي الخطبي ،
نا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، نا يزيد بن هارون ، أنا
عاصم الأحول ، عن الشعبي ، قال : سُئلَ أبو بكرٍ عن الكلأة ، فقال :
« إنِّي سأقولُ فيها برأيِّي ، فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فِمِنَ اللَّهِ ، وَإِنْ يَكُنْ خَطَا
فِمِنِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ ، أَرَأَهُ : مَا خَلَّا الْوَلَدُ وَالْوَالِدُ » ، فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ
عُمَرُ ، قَالَ :

« إِنِّي لَا سُتُّحِي مِنَ اللَّهِ ، أَنْ أَرَدَ شَيْئًا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ » ^(٢).

٥٣٢ - نا علي بن أبي علي البصري ، أنا موسى بن عيسى بن
عبد الله السراج ، نا محمد بن محمد بن سليمان البااغندي ، نا
عبد الرحمن بن يونس ، نا عمر بن أبوب ، أنا عيسى بن المسيب ،

(١) زيد من (ظ) ، وكذلك البسمة .

(٢) رجال ثقات ، إلا أن الشعبي لم يدرك أبا بكر .

والاثر : رواه الدارمي (٢ / ٢٦٥) : عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد .

ورواه الطبرى في تفسيره (٧ / ٢٨٣ - ٢٨٤) من طرق عن عاصم به .

عن عامر ، عن شريح القاضي ، قال : قال لي عمر بن الخطاب :

« أَنْ أَقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ كِتَابِ اللَّهِ ، فَاقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ قَضِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَاقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُهَتَدِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ مَا قَضَتْ بِهِ أَئِمَّةُ الْمُهَتَدِينَ فَاجْتَهِدْ رَأِيكَ ، وَاسْتَشِرْ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالصَّالِحِ »^(١).

٥٣٣ - أنا محمد بن أحمد بن رزق ، أنا دَلِيلُجَنْ بنَ أَحْمَدَ ، نَا أَبُو أَحْمَدَ بْنَ عَبْدُوسَ ، نَا عَلِيَّ بْنَ الْجَعْدَ ، أَنَا شَعْبَةُ عَنْ سِيَارَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخَذَ عَمْرُ فَرَسَا مِنْ رَجُلٍ عَلَى سَوْمٍ ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ فَعَطَبَ ، فَخَاصَّمَ الرَّجُلَ ، فَقَالَ عَمْرٌ :

إِجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَإِنِّي أَرْضَى بِشُرْيَحِ الْعَرَقِيِّ ، فَقَالَ شُرْيَحٌ :

« أَخَذْتَهُ صَحِيحًا مُسْلِمًا ، فَأَنْتَ لَهُ ضَامِنٌ حَتَّى تَرَدَّهُ صَحِيحًا مُسْلِمًا» ، قَالَ : فَكَانَهُ أَعْجَبَهُ ، فَبَعْثَهُ قَاضِيَا ، وَقَالَ :

« مَا اسْتَبَانَ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَبِنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَمِنَ السُّنْنَةِ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي السُّنْنَةِ ، فَاجْتَهِدْ رَأِيكَ »^(٢).

(١) إسناده ضعيف . (صحيح لغيره) .

علته : عيسى بن المسيب ، أورده في « ميزان الاعتدال » (٣ / ٣٢٣) : « وقال يحيى ، والناساني ، والدارقطني : ضعيف . وقال أبو حاتم ، وأبو زرعة : ليس بالقوي . وقال أبو داود : ضعيف » . وقال ابن حيان في « المجرودين » (٢ / ١١٩) : « كان من يقلب الأخبار ولا يعلم ، ويخطئ في الآثار ولا يفهم حتى خرج عن حد الاحتجاج » .

قلت : والأثر قد ثبت عن عمر ، دون قوله : « واستشر أهل العلم والصلاح » وقد تقدم برقم (٤٤٤) .

= (٢) رجاله ثقات :

٥٣٤ - أنا أبو نعيم الحافظ ، نا محمد بن أحمد بن الحسن / الصواف ، نا بشر بن موسى ، نا الحُمِيدِي ، نا سفيان ، نا الشيباني ، عن الشعبي ، قال : كَتَبَ عَمْرُ إِلَى شُرِيعَ :

« إِذَا حَضَرَكَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ فَانظُرْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاقْضِ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ، فِيمَا قَضَى بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ، فِيمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ وَأَئِمَّةُ الْعَدْلِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْهِدَ رَأْيِكَ ، فَاجْتَهِدْ رَأْيِكَ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْمِنَّ فَأَمِنْنِي ، وَلَا أَرَى مُؤْمِنَتَكَ إِيَّايَ إِلا خَيْرًا لَكَ ، وَالسَّلَامُ »^(١).

٥٣٥ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل : أحمد بن عبد الله بن زياد القطان ، نا أبو الحسن : علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، نا إبراهيم بن بشار ، نا سفيان بن عيينة ، نا إدريس أبو عبد الله بن إدريس ، قال : أتت سعيد بن أبي بُردة ، فسألته عن رسائل عمر بن الخطاب ، التي كان يكتب بها إلى أبي موسى الأشعري ، وكان أبو موسى قد أوصى إلى أبي بُردة ، فَأَخْرَجَ إِلَيْكُمْ ، فرأيتُ في كتابِ منها :

« أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةُ مُحْكَمٌ ، وَسُنَّةُ مُتَّبَعٌ ، فَافْهَمْ إِذَا أَدْلَيْ إِلَيْكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكْلِمُ بِحَقِّ لَانْفَادَ لَهُ ، آسِ بَيْنَ الْاثْنَيْنِ فِي مَجْلِسِكَ وَوَجْهِكَ ؛ حَتَّى لَا يَطْمَعُ شَرِيفٌ فِي حَيْفَكَ وَلَا يَأْسُ وَضِيعُ -

= أبو أحمد : هو محمد بن عبدوس .

وقد تقدم ذكر هذه القصة من طريق آخر عن الشعبي برقم (٤٥٢) . وانظر لزاما رقم (٤٤٤) .

(١) رجال ثقات :

ورواه ابن عبد البر (٢ / ٧٠) انظر رقم (٤٠٤٤) .

وربما قال : ضعيفٌ - من عَدْلِكَ ، الفَهْمُ الْفَهْمَ فِيمَا ينخلجُ فِي صدرك - وربما قال : في نفسك - ويُشكّلُ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَنْزَلْ فِي الْكِتَابِ وَلَمْ تَجِرِ بِهِ سُنَّةً ، وَاعْرَفِ الْأَشْبَاهَ وَالْأَمْثَالَ ، ثُمَّ قِسِّ الْأُمُورَ ، بَعْضُهَا بَعْضٌ وَانْظُرْ أَقْرَبَهَا إِلَى اللَّهِ ، وَأَشْبَهُهَا بِالْحَقِّ فَاتَّبِعْهُ »^(١) .

٥٣٦ - أنا أبو نعيم ، نا محمد بن أحمد بن الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا الحُميدي ، نا سفيان نا الأعمش عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : كَثُرَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَعُودَ يَسْأَلُونَهُ ، فقال :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ أَتَىٰ عَلَيْنَا زَمَانٌ لَكُسْنَا نَقْضِي وَلَكُسْنَا هَنَاكَ ، وَإِنَّهُ قَدْ قُدْرَ أَنْ بَلَغَنَا مِنَ الْأَمْرِ مَا تَرَوْنَ ، فَمَنِ ابْتُلِيَ مِنْكُمْ بِقَضَاءٍ ، فَلَنْ يَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَلَيَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَيَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا فِي قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا فِيمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ فَلِيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي أَخَافُ وَإِنِّي أُرِي ، فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ ، وَالْحَرَامَ بَيْنَ ، وَشَبَهَاتٍ بَيْنَ ذَلِكَ ، فَلَدَعْ مَا يَرِيُّكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُّكَ »^(٢) .

(١) إدريس أبو عبد الله بن إدريس ، لم أعرفه ! وبقية رجاله ثقات .

والاثر : أورده ابن القيم في كتابه « إعلام الموقعين » (١ / ٨٥) ، وساق فيه إسناد أبي عبيد من هذا الطريق ، ثم قال بعده : « وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول ، وينوا عليه أصول الحكم والشهادة ، والحاكم والمفتى أحوج شيء إليه ، وإلى تأمله ، والتعمق فيه » .

(٢) إسناده صحيح :

رواه الثاني (٨ / ٢٣٠) ، والدارمي (١ / ٦٠) ، وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٧٠) من طرق عن الأعمش بهذا الإسناد .

وقال الثاني : « هذا الحديث جيد جيد » .

٥٣٧ - أنا أبو بكر البرقاني ، قال : قرأتُ على عبد الله بن الحسن ابن سليمان النخاس ، أخبركم محمد بن إسماعيل البصري ، نا بندار ، نا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سليمان - هو : الأعمش - عن عمارة بن عمير ، قال سليمان / ، عن حريث بن ظهير : أحسب قال : قال عبد الله :

« لَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا حِينٌ وَمَا نَحْنُ هُنَاكَ ، وَإِنَّ اللَّهَ قَضَى أَنْ تَبْلُغَ مَا تَرَوْنَ ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَاءً فَلِيَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ فَفِيمَا اسْتَنَ الصَّالِحُونَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا فِي سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا فِيمَا اسْتَنَ الصَّالِحُونَ فَلَيَجْهَدْ رَأْيَهُ ، وَلَا يَقُولَنَّ : أَخَافُ وَأَخْشَى ، فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ الْحَرَامَ بَيْنَ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَهَاتٍ ، فَدَعْ مَا يَرِيُّكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُّكَ » (١).

٥٣٨ - أنا أبو عبد الله : محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ، أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن الزبير الكوفي ، نا إبراهيم بن إسحاق الزهري ، نا جعفر بن عون ، عن عبد الرحمن المسعودي ؟

وأنا أبو نعيم ، نا محمد بن أحمد بن الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، عن المسعودي ، عن القاسم - هو : ابن عبد الرحمن - قال : قال عبد الله - زاد أبو نعيم : ابن مسعود - ثم اتفقا :

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

رواه النسائي (٨ / ٢٣١) ، والدارمي (١ / ٥٩ ، ٦٠) من طريق الأعمش به .

وفيه حريث بن ظهير ، قال عنه في « التقريب » : مجہول .

والحديث صح بالإسناد السابق كما تقدم .

« إِذَا حَضَرَكَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ فَاقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ عَيَّتَ فِيمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : الرَّسُولُ - فَإِنْ عَيَّتَ فِيمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : أَئِمَّةُ الْعَدْلِ . ثُمَّ اتَّفَقَ - فَإِنْ عَيَّتَ فَاجْتَهِدْ - وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : فَأَمْ ، قَالاً جَمِيعًا - : فَإِنْ عَيَّتَ فَأَقْرِرْ - زَادَ أَبُو نُعَيْمٍ : وَلَا تَسْتَحِي - » ^(١).

٥٣٩ - أنا ابن الفضل القطان ، أنا دَاعِلُج بن أَحْمَد ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِعِ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ مُنْصُورَ حَدَّثَهُمْ ، قَالَ : نَا هُشَيْمٌ ، أَنَا مُغَيْرَةٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ أَتَيَ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجُ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صِدَاقًا ، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَهَا ، فَأَتَوْا أَبْنَاءَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ :

« التَّمِسُوا فَلَعَلَّكُمْ أَنْ تَجِدُوا فِي ذَلِكَ أَثْرًا » ،

فَأَتَوْا أَبْنَاءَ مَسْعُودٍ فَقَالُوا : قَدْ التَّمِسَنَا فَلَمْ نَجِدْ ، فَقَالَ أَبُنُ مَسْعُودٍ : « أَقُولُ فِيهَا بِرَأِيِّي ، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ ، أَرَى لَهَا مِثْلًا صَدَاقَ نِسَائِهَا ، لَا وَكْسًا وَلَا شَطَطًا ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ » ، فَقَامَ أَبُوسَنَانِ الْأَشْجَعِيُّ فَقَالَ :

« قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ مِنَ يُقالَ لَهَا بِرُوعٍ بِنْتُ وَاشِقَّ ، بِمِثْلِ مَا قُلْتَ » ،

(١) إِسْنَادُ مَرْسَلٍ (صَحِيحٌ مِنْ طَرِيقِ آخَرِ) :

وَالْمَسْعُودِيُّ : اخْتَلَطَ لَكُنْ سَمَاعَ الثُّورِيِّ ، وَجَعْفُرُ بْنُ عَوْنَ كَلَامَهَا عَنْهُ كَانَ قَبْلَ الْاِخْتِلاَطِ .
وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَروِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْسَلًا .
لَكِنَّهُ ثَبَّتَ الْاِنْتَصَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَدِّهِ ، فَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (٦٠ / ١) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (٧١ / ٢) مِنْ طَرِيقِهِمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ تَحْوِهِ .

فَقَرِّحَ عَبْدُ اللَّهِ بِمَوْافِقَتِهِ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .^(١)

٤٥ - .. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، نَا هَشَمٌ ، أَنَا سَيَارٌ وَإِسْمَاعِيلٌ
ابن أَبِي خَالدٍ ، وَدَاؤِدٌ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمَثْلِ ذَلِكِ ، إِلَّا
أَنَّهُمْ قَالُوا : قَامَ مَعْقُلٌ بْنُ سِنَانَ الْأَشْجَعِيِّ ، فَقَالَ :
« أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَمِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَضَى بِمَثْلِ مَا قَضَيْتَ » ، قَالَ
هَشَمٌ : « وَيَهِ نَأْخُذُ ».^(٢)

٤٦ - أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ رَزْقٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ
الْخَطَّبِيُّ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، نَا
سَفِيَّانُ وَيْزِيدٌ ، / أَنَا سَفِيَّانٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ
عَكْرَمَةَ ، قَالَ : أَرْسَلْنِي أَبْنُ عَبَّاسٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابَتٍ ، أَسْأَلُهُ عَنْ زَوْجِ
وَآبَوِينِ ، فَقَالَ :

« لِلزَّوْجِ النُّصْفُ ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقَى » قَالَ يَزِيدٌ : لِلْأَبِ بِقِيَةُ الْمَالِ ،

(١) رواه سعيد بن منصور في سنته (٩٢٩) وروجاه ثقات، وإبراهيم التخعي، عن ابن مسعود مرسل، لكن
مراasil إبراهيم، عن ابن مسعود صحيحة، كما قرر ذلك أحمد بن حنبل، ويعنى بن معين، وفي
ـ تهذيب الكمال ـ (٢ / ٢٣٩) قال إبراهيم التخعي: إذا حدثكم، عن رجل، عن عبد الله فهو
الذى سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله.

قلت: وقد ثبتت الواسطة بينهما، فقد رواه أبو داود (٢١١٥)، والنسائي (٦ / ١٢١)، والترمذى
(١١٤٥) عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود.
ورواه النسائي (٦ / ١٢١): عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن ابن مسعود.
وهذا إسناد صحيح.

لل الحديث متبعات عن ابن مسعود:
فقد رواه أبو داود (٢١١٤)، والنسائي (٦ / ١٢٢)، وابن ماجه (١٨٩١) من طريق الشعبي، عن
مسروق، عن ابن مسعود.

ورواه أبو داود (٢١١٦) عن قتادة، عن خلams، وأبي حسان، عن ابن مسعود.

(٢) رواه سعيد بن منصور في سنته (٩٣٠).
وهو نفس الإسناد السابق.

فقال : ابن عباس : « لِلأُمَّ الْثَلَاثُ كَامِلًا » ،
قال عبد الرحمن ، قال : نَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ ؟
قال :

« أَقُولُهُ بِرَأْيِي وَلَا أَفْضُلُ أَمَّا عَلَى أَبِّ » ^(١) .

٥٤٢ - أنا أبو بكر البرقاني ، أنا أبو الفضل : محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي ، أنا الحسين بن إدريس ، نا ابن عمّار ، نا سفيان .
ونا أبو طالب يحيى بن علي بن الطيب الدسكري بحلوان لفظاً ،
أنا أبو نصر : أحمد بن الحسين بن أحمد بن حمّويه التيسابوري ، أنا المؤمل بن الحسن بن عيسى ، نا الحسن بن محمد بن الصباح
الرّاغفرياني ، نا سفيان بن عيّنة ، عن عُبيد الله بن أبي يزيد ، قال :

« كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا سُئِلَّ عَنِ الشَّيْءِ ، فَإِنْ كَانَ فِي الْقُرْآنِ أَخْبَرَ بِهِ ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقُرْآنِ ، وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ أَخْبَرَ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ اجْتَهَدَ فِيهِ رَأْيَهُ » ^(٢) .

(١) إسناده صحيح :

عبد الرحمن ، هو : ابن مهدي ، وسفيان - الأول - ، هو : ابن عيّنة ، والثاني ، هو : الثوري ،
وزيد ، هو : ابن هارون .

والثالث : رواه البيهقي في « سننه » (٦ / ٢٢٨) من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد .
رواه الدارمي (٢ / ٢٤٦) من طريق شعبة ، عن الحكم ، عن عكرمة نحوه .
وهذا إسناد صحيح أيضاً .

(٢) إسناده صحيح :

رواه الدارمي (١ / ٥٩) من طريق ابن عيّنة بهذا الإسناد .

وفي « نصب الرأية » قال البيهقي :
إسناده صحيح .

هذا لفظ الدسكري والآخر بمعناه .

٤٤٥ - أنا علي بن محمد بن عبد الله المُعَدْل ، أنا دَعْلِجْ بن
أحمد ، نا إبراهيم بن صالح الشيرازي ؛
وأنا أبو نعيم الحافظ - واللفظ لهُ - نا محمد بن أحمد بن
الحسن ، نا بشر بن موسى ، نا ^(١) الحميدي ، نا سفيان ، حدثني
عُبيد الله بن أبي يزيد ، قال : « سمعتُ ابنَ عباسِ إِذَا سُئِلَ عن الشيءِ
فَإِنْ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَكَانَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، وَكَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، اجْتَهَدَ رَأْيُهُ » ^(٢) .

٤٤٤ - أنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصمّ نا
أبو قلابة الرقاشي ، نا الفضل بن الفضيل أبو عِيَدة ، حدثني أبو بكر بن
عياشِ ؟

و ^(٣) أنا ابن الفضل ، أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، نا يعقوب
ابن سفيان ، نا ابن ثمير ؟

وأنا أبو بشر : محمد بن عمر الوكيل واللفظ لحديثه ، أنا عمر بن
أحمد الوعاظ ، نا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية ، نا محمد بن

(١) (ظ) : « قال : حدثنا الحميدي » .

(٢) إسناده صحيح :
انظر : ما قبله .

(٣) الواو ، وما قبله من أول الإسناد ساقط من (ظ) .

معاوية ، قالا : نا أبو بكر بن عياش ، حدثني الحسن بن عبيد الله النخعي ، قال : قلت لإبراهيم : أكُل ما أسمِعُكَ تُفْتَنِي به سَمِعْتُهُ ؟ فقال لي : لا ، فقلت : تُفْتَنِي بما لم تَسْمَعْ ؟ ! فقال :

« سَمِعْتُ الْذِي سَمِعْتُ ، وَجَاءَنِي مَا لَمْ أَسْمَعْ فَقِسْطَهُ بِالذِّي سَمِعْتُ »^(١).

٥٤٥ - أنا البرقاني ، أنا أبو الفضل بن خميرويه ، أنا الحسين بن إدريس ، نا ابن عمّار ، نا أبو بكر بن عياش / ، عن حسن بن عَبِيدِ اللَّهِ ، قال: قيل لإبراهيم تُفْتَنِي بما لم تَسْمَعْ ؟ ، قال : « تُفْتَنِي بما سَمِعْنَا ، وَنَقِيسُ مَا لَمْ نَسْمَعْ بِمَا سَمِعْنَا »^(٢).

٥٤٦ - كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ الدَّمْشِقِيِّ ، وَحَدَّثَنَا نَجِيبُ بْنُ عَمَّارِ الْغَنْوِيِّ عَنْهُ ، قال : أنا عمِي أبو علي : محمد بن القاسم بن مَعْرُوف ، أنا أحمد بن علي بن سعيد المروزي ، نا خلف ابن هشام البزار ، نا أبو عوانة ، عن رقبة ، عن حماد ، قال :

« كُنْتُ أُسَأَلُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الشَّيْءِ فَيَعْرِفُ فِي وَجْهِي أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ ، فَيَقِيسُهُ لِي حَتَّى أَفْهَمَهُ ، وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَعْرِفُ فِي وَجْهِي أَنِّي لَمْ أَفْهَمَهُ ، فَيَقُولُ :

« لَيْسَ فِي كُلِّ شَيْءٍ يَجِيءُ الْقِيَاسُ »^(٣).

(١) رجال ثقات ، غير أن أبو بكر بن عياش تغير بأخره ..

(٢) رجال ثقات ، كسابقه .

وفي أبو بكر بن عياش تغير بأخره .

(٣) صحيح من غير هذا الإسناد :

شيخ المصطفى لم أجد ترجمتها ، ومحمد بن القاسم أورده الذهي في « سير أعلام النبلاء » (١٥ / ٥٧٢)

ولم يذكر فيه إلا قوله : « كان من أصحاب الحديث » ثم ذكر أن الحكم روى عنه وأثنى عليه .

٤٧ - أنا ابن الفضل ، أنا عبد الله بن جعفر ، أنا يعقوب بن سفيان ، أنا الحُمَيْدِي ، أنا سفيان ، قال : قال ابن شُبُرْمَةَ : « أَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مُفْتَرِضًا وَبِالنَّظَائِرِ فَاقْضِي وَالْمَقَابِيسِ »^(١).

٤٨ - أنا إبراهيم بن عمر البرمكي ، أنا محمد بن عبد الله بن خلف ، أنا عمر بن محمد الجوهرى ، أنا أبو بكر الأثرب ، قال : سمعتُ أبي عبد الله : أحمد بن حنبل ، يقول : « إِنَّمَا هُوَ السُّنَّةُ وَالاتِّبَاعُ ، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ أَنْ نَقِيسَ عَلَى أَصْلٍ ، فَإِنَّمَا أَنْ تَجِيءَ إِلَى الْأَصْلِ فَنَهَدِمُهُ ، ثُمَّ تَقُولَ هَذَا قِيَاسٌ ، فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا الْقِيَاسُ ؟ »

قيل لأبي عبد الله ، فلا ينبغي أن يقيس إلا رجل عالم كبير ، يعرف كيف يُشبه الشيء بالشيء . فقال : « أَجَلُ ، لا ينبغي »^(٢).

٤٩ - قرأت على أبي القاسم الأزجي ، عن عبد العزيز بن جعفر الحنفي ، أنا أبو بكر الخلال ، أخبرني عبد الله بن محمد بن عبد الحميد ، أنا بكر بن محمد ، أنه سأله أبي عبد الله : عن الرجل من أهل العلم يحتاج بالحديث ، فيرد علينا بالشيء يحتاج فيه إلى القياس ؟ ، قال :

= ورقية رجاله ثقات .

وابن عوانة : هو الواضح بن عبد الله اليشكري ، وحماد : وهو ابن أبي سليمان .
ورقة ، وهو ابن مصقلة الكوفي .

وسيأتي عند المصنف هذا الاثر من طريق آخر ، عن أبي عوانة به . وإسناده صحيح برقم (٥٥٧) .

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

« لا يَسْتَغْنِي أَحَدٌ عَنِ القياسِ »^(١).

٥٥٠ - وَأَنَا الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ الْوَاسِطِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى الْبَابِسِيرِي ، حَدَثَنَا أَبُو أُمِّيَّةَ الْقَاضِي ، نَا أَبِي نَا سَعِيدَ بْنَ أَبِي زَبِيرٍ ، عَنْ مَالِكٍ بْنِ أَنْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رِبِيعَةَ يَقُولُ :

« أَنْزَلَ اللَّهُ كِتَابَهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، وَتَرَكَ فِيهِ مَوْضِعًا لِسَنَةِ نَبِيِّهِ ، وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّنْنَ وَتَرَكَ فِيهَا مَوْضِعًا لِلرَّأْيِ » .

فَذَكَرَنَا مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ مَا يَدْلِلُ عَلَى صِحَّةِ الْحُكْمِ بِالْقِيَاسِ ، وَفَسَادِ قَوْلِ دَاؤِدَ بْنِ عَلِيٍّ وَمِنْ وَاقْفَهُ . فَأَمَّا احْجَاجَهُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الاعراف: ٣٣] .

فَالْجَوابُ عَنْهُ :

أَنَّ الْحُكْمَ بِالْقِيَاسِ مَعْلُومٌ ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْحُكْمِ بِشَهَادَةِ الشَّاهِدَيْنِ إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّ الْحَاكِمِ عَدَالَتُهُمَا وَصِدْقُهُمَا ، وَبِمَنْزِلَةِ التَّوْجِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ ، إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهَا فِي جِهَةِ ، فَإِنَّ وُجُوبَ الْحُكْمِ بِهَا وَفِعْلَ الصَّلَاةِ إِلَيْهَا مَعْلُومٌ ، عَلَى أَنَّ مَا ذُكِرَنَا مِنَ السَّنَةِ أَخْصَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَوُجُوبُ أَنْ يَقْضَى بِهِ عَلَيْهِ .

وَأَمَّا الْجَوابُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

« فِإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا »^(٢) ، وَحَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ عَنِ / النَّبِيِّ (

(١) هَذَا الْأَثْرُ ، وَالَّذِي بَعْدَهُ ، سَاقْطَانٌ مِنْ (ظ.) .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٣) تَقْدِيمُ بِرْقَمٍ (٤٧١) .

عَنِ اللَّهِ : «مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ فَاقْتُلُوهُ»^(١) فَهُوَ : أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ ، الرَّأْيُ الْمُخَالِفُ لِكِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنْتَ رَسُولِ اللَّهِ^(٢) وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ ضَلَّ .

وَكَذَا الجوابُ عَنْ حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ^(٣) ، وَعَاشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ^(٤) فِي الْقِيَاسِ ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْقِيَاسُ الْمُخَالِفُ لِلْكِتَابِ أَوِ السُّنْتِ .

وَأَمَّا الْحَوَابُ عَنْ حَدِيثِ عُمَرَ^(٥) ، فَهُوَ : أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الرَّأْيُ الْمُخَالِفُ لِلْحَدِيثِ ، لَأَنَّهُ قَالَ : «أَعْيَتُهُمُ السُّنْتَ أَنْ يَحْفَظُوهَا ، وَنَسُوا الْأَحَادِيثَ أَنْ يَعْوَهَا» وَقَالَ : «هُمْ أَعْدَاءُ السُّنْنِ» ، وَلَيْسَ^(٦) هَذِهِ صِفَةٌ مِّنْ جَعْلِ السُّنْنَ أَصْلًا يَقِيسُ عَلَيْهَا .

وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَلِيٍّ : «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالْقِيَاسِ» ، الْمُرَادُ بِهِ مُخَالَفَةُ السُّنْتِ وَمُثْلِهِ قَوْلُ ابْنِ مُسْعُودٍ^(٧) وَابْنِ عَبَّاسٍ^(٨) .

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ ، مَا قَدَّمَا رِوَايَتَهُ عَنْهُمْ فِي القَوْلِ بِالرَّأْيِ وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قَوْلُ مَسْرُوقٍ وَالشَّعْبِيِّ^(٩) ، وَغَيْرُهُمَا مِمَّنْ ذَمَّ الرَّأْيَ^(١٠) ، بَدْلِيلٌ مَا رَوَيْنَاهُ مِنْ إِجَازَتِهِ وَتَصْحِيحِ الْعَمَلِ بِهِ .

وَقَوْلُ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاتَلَ إِبْلِيسَ» صَحِيحٌ ، وَذَلِكَ

(١) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٧٥) .

(٢) (ظ) : «رَسُولٌ» .

(٣) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٧٣) .

(٤) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٧٤) .

(٥) (ظ) : «لَيْسَ» .

(٦) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٧٦ - ٤٨٠) .

(٧) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٨٣ - ٤٨٤) .

(٨) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٨٨) .

(٩) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٨٩ - ٤٩١) .

(١٠) تَقْدِيم بِرْقَم (٤٩٢ - ٤٩٤ - ٥٠٠) .

أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَهُ بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ ، فَقَاسَ لِيَدْفَعَ بِقِيَاسِهِ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ
نَصَّاً ، فَقَالَ : ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ ، فَجَعَلَ قَوَّةَ
النَّارِ عَلَى الطِّينِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْأَضْعَفَ حُكْمُهُ أَنْ يَخْضُعَ لِلْأَقْوَى ، وَأَنَّ
آدَمَ أَوْتَى بِالسُّجُودِ لَهُ ، فَوَضَعَ الْقِيَاسَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، فَكَانَ ذَلِكَ
فَاسِدًا ؛ لِمُخَالَفَةِ النَّصْ وَمُفَارَقَةِ الدَّلَالَةِ .

وَأَمَّا قَوْلُ دَاؤُدَ : إِنَّ الْمَقْصُودَ بِالْقِيَاسِ ، إِثْبَاتُ الْحُكْمِ فِيمَا لَا نَصَّ
فِيهِ ، وَكُلُّ حُكْمٍ قَدْ تَنَاهَلَهُ النَّصُّ عِنْدَنَا .

فَالْجَوابُ عَنْهُ ؛ أَنَا نَعْلَمُ خَطَأً هَذَا القَوْلِ ضَرُورَةً ، لِوُجُودِنَا أَحْكَامًا
كَثِيرَةً لَا نَصَّ فِيهَا .

فَإِنْ قَالَ : اذْكُرْ بَعْضَهَا . قِيلَ لَهُ : مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا وَجَبَ
عَلَيْهِ قَضَاؤُهَا ، وَلَا نَصَّ فِيهِ ، وَإِنَّمَا قِيسَ عَلَى مَنْ نَسِيَهَا أَوْ نَامَ عَنْهَا ،
وَقُتِلَ الرَّبِّيُورِ فِي الْحِلْ وَالْحِرْمَ ، لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ ، وَإِنَّمَا قِيسَ عَلَى
الْعَقَرَبِ ، وَإِذَا مَاتَ سَنُورٌ فِي السَّمْنِ ، لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ ، وَإِنَّمَا قِيسَ عَلَى
الْفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي السَّمْنِ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَثِيرٌ .

وَأَمَّا الْمَسَائِلُ الْغَامِضَةُ ، فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَنَ وَيَطُولُ ذِكْرُهَا فِي هَذَا
الْكِتَابِ ، عَلَى أَنَّهُ لِيَسَ مِنْ شَرْطِ الْقِيَاسِ ، أَنْ يَكُونَ النَّصُّ مَعْدُومًا ،
وَإِنَّمَا مِنْ شَرْطِهِ أَنْ لَا يَكُونَ مُخَالِفًا لِلنَّصْ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِلنَّصْ
صَحَّ الْقِيَاسُ ، مَعَ وُجُودِ النَّصِّ ، وَمَعَ عَدَمِهِ .

* * *

بابٌ في سقوطِ الاجتهادِ مع وجودِ النصّ

٥٥١ - أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر ، نا محمد بن أحمد اللؤلؤي ، نا أبو داود ، نا محمد بن بشار ، نا ابن أبي عدي ، قال : أَبْنَا هشام بن حسان ، قال : حَدَثَنِي عُكْرَمَةُ ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ : أَنَّ هَلَالَ بْنَ / أُمِيَّةَ ، قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكٍ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«الْبَيْنَةُ وَلَا فَحْدٌ فِي ظَهْرِكَ» .

فقال : يا رسول الله ، إذا رأى أحَدُنَا رَجُلًا على امرأته ، يلتمسُ البَيْنَةَ؟ فجعل النبي ﷺ يقول : «الْبَيْنَةُ وَلَا فَحْدٌ فِي ظَهْرِكَ» ، فقال هلالٌ : والذي يعثك بالحقّ ، إِنِّي لصادقٌ ، وَلَيُنَزَّلَنَّ اللَّهُ فِي أَمْرِي مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدَّ ، فنزلتْ : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ» قرآ حتى بلغ «مِن الصَّادِقِينَ» [النور : ٦] ، فانصرفَ النبي ﷺ فأرسل إِلَيْهِما ، فجاءا ، فقامَ هلالٌ بْنُ أُمِيَّةَ ، فَشَهَدَ والنبي ﷺ يقول :

«الله يعلم أنَّ أحدَكُمَا كاذبٌ ، فهل منكمَا من تائبٍ؟» ، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهَدَتْ ، فلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْخَامِسَةَ ، أَنَّ غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، وَقَالُوا لَهَا ، إِنَّهَا مُوجَّهَةٌ ، قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ :

«فَتَلَكَّأْتْ وَنَكَصْتْ حَتَّى ظَنَّا أَنَّهَا سَرَّجَعَ ، فَقَالَتْ : لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَبْصِرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ ، سَابِغَ الْإِلَيْتَيْنِ ، خَدْلَجَ السَّاقِينِ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ » ،

فجاءتْ بِهِ كَذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ »^(١).

قَلْتُ : عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ قَوْلُهُ : « وَيَدْرُأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ » [النُّور: ٨] إِلَى آخرِ الْفِتْنَةِ ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ : « لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ » ، إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَيْهَا لِمُشَابَهَةِ وَلَدِهَا الرَّجُلُ الَّذِي رُمِيتَ بِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥٥٢ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَمْ ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، [أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ]^(٢) أَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

أَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ إِلَى شِيخٍ مِنْ بَنِي زَهْرَةَ كَانَ يَسْكُنُ دَارَنَا ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ إِلَى عُمَرَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ وَلَادِ مَنْ وَلَادَ الْجَاهْلِيَّةِ ، فَقَالَ :

« أَمَّا الْفَرَاشُ فَلَفْلَانٌ ، وَأَمَّا النُّطْفَةُ فَلَفْلَانٌ » ،

فَقَالَ عُمَرُ - يَعْنِي : ابْنَ الخطَّابِ - :

« صَدَقْتَ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْفَرَاشِ »^(٣).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رواه البخاري (٢٦٧١ ، ٢٧٤٧ ، ٥٣٠٧) ، وأبو داود (٢٢٥٤) ، والترمذى (٣١٧٨) : حدثنا محمد بن بشار بهذا الإسناد .

ورواه البخاري في كتاب الطلاق من طريق أخرى كثيرة .

(٢) مِنْ (ظ.) ، وَيَدُوِّيُّ أَنَّهُ سَقْطٌ سَهْوًا مِنْ نَاسِخٍ « الْأَصْلَ » .

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

٥٥٣ - وأنا الحيري ، نا الأصمّ ، أنا الربيع ، أنا الشافعي ، قال :
أخبرني من لا أتّهم ، عن ابن أبي ذئب ، قال :

أخبرني مخلدُ بن خفاف ، قال : ابْتَعْتُ [غلاماً] ^(١) ، فاستغللتُهُ ،
ثم ظَهَرَتْ مِنْهُ عَلَيَّ عِيبٌ ، فَخَاصَمْتُ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
فَقَضَى لِي بِرَدَّهُ ، وَقَضَى عَلَيَّ بِرَدَّ غَلَتِهِ ، فَأَتَيْتُ عُرُوَةَ فَأَخْبَرَتُهُ ، فَقَالَ
أَرْوَحُ إِلَيْهِ الْعَشِيَّةَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَاشَةَ أَخْبَرَتِنِي : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
قَضَى فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ » ، فَعَجَلْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَتُهُ مَا
أَخْبَرَنِي عُرُوَةُ / ، عن عَاشَةَ ، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ عُمَرُ :
« فَمَا أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنْ قَضَاءِ قَضِيَّتُهُ ، ، اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَرْدِ فِيهِ إِلَّا
الْحَقُّ ، فَبَلَغْتُنِي فِيهِ سَنَةً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرَدْتُ قَضَاءَ عُمَرَ ، وَأَنْفَذْتُ
سَنَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَرَاحَ إِلَيْهِ عُرُوَةُ ، فَقَضَى لِي أَنْ آخُذَ الْخَرَاجَ مِنْ
الَّذِي قَضَى بِهِ عَلَيَّ لَهُ ^(٢) .

٥٥٤ - أنا محمد بن عيسى الهمذاني ، نا صالح بن أحمد الحافظ ،
نا محمد بن حمدان الطرايني ، نا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ،
أخبرني من لا أتّهم من أهْلِ الْمَدِينَةِ ، عن ابن أبي ذئب ، قال : قَضَى

= رواه البهقي (٧ / ٤٠٢) : حدثنا أبو ركريا ، نا محمد بن يعقوب بهذا الإسناد .
(١) زيادة من (ظ) .

(٢) رواه الثانوي في « الرسالة » (١٢٣٢) ومن طريقة رواه البهقي (٥ / ٣٢١) .
ورواه أبو داود الطيالي (١٤٦٤) عن ابن أبي ذئب بالقصة مختصرًا .

ورواه البهقي (٥ / ٣٢١) من طريق آخر ، عن ابن أبي ذئب نحوه .

وفي الإسناد : مخلد بن خفاف ، قال البخاري : فيه نظر . ووثقه ابن حبان وابن وضاح ، وقال الحافظ
في « التقريب » : « مقبول » .

قلت : لكن المرفوع يُحسن لوجود ساتيع له ، فقد رواه أبو داود (٣٥١) ، وابن ماجه (٢٤٣) ،
والحاكم (٢ / ١٥) ، وفيه : مسلم بن خالد الزنجي : صدوق كثير الأوهام .

سعدُ بنُ إبراهيمَ عَلَى رَجُلٍ بِقَضِيَّةِ بِرَأْيِ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَأَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَلَافٍ مَا قَضَى بِهِ ، فَقَالَ سَعْدٌ لِرِبِيعَةَ : هَذَا ابْنُ أَبِي ذَئْبٍ ، وَهُوَ عِنْدِي ثِقَةٌ يُخْبِرُنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَلَافٍ مَا قَضَيْتُ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ رِبِيعَةُ : « قَدْ اجْتَهَدْتَ وَمَضَى حُكْمُكَ » ، فَقَالَ سَعْدٌ : « وَأَعْجَبًا أَنْفَذْ قَضَاءَ سَعْدٍ بْنَ أَمْ سَعْدٍ ، وَأَرْدُدْ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ !؟ بَلْ أَرْدُدْ قَضَاءَ سَعْدٍ بْنَ أَمْ سَعْدٍ ، وَأَنْفَذْ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَعَا سَعْدٌ بِكِتابِ الْقَضِيَّةِ ، فَشَقَّهُ وَقَضَى لِلْمَقْضِي عَلَيْهِ » ^(١) .

٥٥٥ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصْمَ ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ ، نَا أَبُو النَّضْرِ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لِيَابَةَ ، عَنْ هَشَامَ بْنِ يَحْيَى الْمَخْزُومِيِّ :

أَنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَسَأَلَهُ عَنْ امْرَأَةٍ حَاضَتْ وَقَدْ كَانَتْ زَارَتِ الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ : أَلَّهَا أَنْ تَنْفَرَ قَبْلَ أَنْ تَطْهَرَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : « لَا » فَقَالَ لَهُ الثَّقِيفِيُّ : « فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْتَانَنِي فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ مَا أَفْتَتْنِي » ، قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ يَضْرِبُهُ بِالدُّرْرَةِ ، وَيَقُولُ : « لَمْ تَسْتَفْتِنِي فِي شَيْءٍ قَدْ أَفْتَنَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ^(٢) .

(١) انظر : « الرِّسَالَةُ » (١٢٣٣) .

وَسَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : هُوَ ، ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَكَانَ قَاضِيَ الْمَدِينَةِ .

وَرِبِيعَةُ الرَّأْيِ شِيخُ الْإِمَامِ مَالِكَ .

وَفِي الْإِسْنَادِ إِبْرَاهِيمُ شِيخُ الشَّافِعِيِّ

(٢) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ :

رَجَالُهُ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ عَدَا : هَشَامَ بْنَ يَحْيَى الْمَخْزُومِيِّ ؛ لَمْ يَوْثِقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَّانَ ، وَقَالَ عَنْهُ فِي « التَّقْرِيبِ » : « مُسْتَرٌ » .

٥٥٦ - أنا الحسن بن أبي بكر ، نا أبو بكر : أحمد بن كامل القاضي ، فيما أجاز لنا ، قال : نا ابن أبي شيبة ، قال : نا صالح بن عبد الله الترمذى ، نا سفيان بن عامر ، عن عتاب بن منصور ، قال :

قال عمر بن عبد العزيز :

« لا رأي لأحد مع سنة سنه رسول الله ﷺ ». ^(١)

٥٥٧ - أخبرني عبد الله بن يحيى السكري ، أنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ، نا ابن الغلابي ، نا حبان - هو ابن هلال - نا أبو عوانة ، عن رقبة بن مصقلة ، عن حماد ، قال : كنت أسأل إبراهيم عن الشيء أهتم به ، قال : فيقيسه لي ، ويجيئ الشيء فلا أعرفه ، فيقول :

« ليس في كُلّ شيء يجيء القياس ». ^(٢)

قلت : وهذا صحيح ، مثاله : أنَّ رسول الله ﷺ : قضى في الجنين يُجْنِي على أمِّه فُسْقَطَه ميتاً ، أنَّ فيه غُرَّة . قَوْمَهَا / أهْلُ الْعِلْمِ : خَمْسَاً مِّنَ الْإِبْلِ ، وَسَوَاءَ كَانَ الْجِنِينَ ذَكَراً أَوْ أُنْثَى ، وَلَوْ أُسْقَطَتِ الْجِنِينَ أُمَّهُ حَيَا ثُمَّ ماتَ نُظَرَ ، فَإِنْ كَانَ ذَكَراً جُعِلَ فِيهِ مائةً مِّنَ الْإِبْلِ ، وَإِنْ كَانَ أُنْثَى جُعِلَ فِيهِ خَمْسُونَ . فَلَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَاسَ عَلَى الْجِنِينِ غَيْرُهُ .

(١) إسناده ضعيف (حسن لغيره) :

سفيان بن عامر ؛ قال أبو حاتم : « ليس بالقوى » . وقال الأردي : « تركوه » انتظر : « لسان الميزان » . ^(٣)

واحمد بن كامل : قال الدارقطنى : « كان متساهلاً ، ربما حدث من حفظه بما ليس في كتابه ، واهلكه العجب » .

ورواه ابن عبد البر (١٤٥٦) بإسناد حسن .

(٢) إسناده صحيح :

وابن الغلابي : هو المفضل بن غسان الغلابي ، وثقة الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٢٤ / ١٣) . وقد تقدم هذا الحديث من طريق آخر عن أبي عوانة به .

٥٥٨ - أنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف ، أنا محمد بن عبد الله الشافعى ، نا إسماعيل بن الفضل ، نا يحيى بن السري ، نا عمر بن شبيب ، قال : سمعت خالد بن سلمة ، يقول لأبي حنيفة : « إنما نحتاج إلى قولك ، إذا لم نجد أثرا ، فإذا وجدنا أثرا ضربنا بقولك الحائط » (١) .

قلت : وقد قال أبو حنيفة في عيب القياس قوله ، يحمل على أنه أراد به القياس المخالف للنصل والله أعلم ، وهو :

٥٥٩ - ما أنا أبو الحسين بن رزقويه ، نا أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم ، نا أحمد بن علي الأبار ؟

وأنا محمد بن الحسين بن الفضل ، أنا دعلج ، أنا الأبار ، نا أبو عمّار المرزوقي ، عن وكيع ، قال : قال أبو حنيفة : - وفي حدیث ابن الفضل : نا أبو عمّار ، قال : سمعت وكيعا ، يقول سمعت أبا حنيفة ، يقول : -

« البول في المسجد أحسن من بعض القياس » ،
قال وكيع : « هذا عليه » - زاد ابن رزقويه - : « ولا له » (٢) .

٥٦٠ - كتب إلي عبد الرحمن بن عثمان الدمشقي ، وحدثني عبد العزيز بن أبي طاهر عنه قال : أنا أبو الميمون : عبد الرحمن بن

(١) إسناده ضعيف :

فيه : عمر بن شبيب ؛ قال ابن معين : « ليس بثقة ». وقال أبو زرعة : « لين ». وقال أبو حاتم : « لا يحتاج به ». وقال الثاني وغيره : « لا يحتاج به ». وقال ابن حبان : « صدوق يخطئ كثيرا على قلة روایته » .

(٢) إسناده صحيح :

وأبو عمّار المرزوقي : هو ، حسين بن الحبيب « ثقة » كما في « التقريب » .

عبد الله بن عمر بن راشد البجلي ، نا أبو زرعة ، قال حدثني يزيد بن عبد ربه ، قال سمعت وكيع بن الجراح يقول ليعيبي بن صالح الوراظي :

« يا أبا زكريا احذِر الرأيَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أبا حَنِيفَةَ يَقُولُ : الْبَوْلُ فِي الْمَسْجِدِ أَحْسَنُ مِنْ بَعْضِ قِيَاسِهِمْ »^(١).

٥٦١ - أنا أبو الحسين محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي ، أنا أبو الفرج محمد بن الطيب البُلُوطِي بالأهواز ، أنا أبو الحسن : علي بن الفضل بن طاهر البَلْخِي ، نا عبد الله بن عبد الصمد أبو يحيى البَلْخِي ، نا شداد بن حَكِيم ، عن زفر بن الْهُذَيل ، قال :

« إِنَّمَا نَأْخُذُ بِالرَّأيِّ مَا لَمْ يَجِئِ الْأَثَرُ ، فَإِذَا جَاءَ الْأَثَرُ تَرَكْنَا الرَّأيَ ، وَأَخَذْنَا بِالْأَثَرِ »^(٢).

* * *

(١) إسناده صحيح :

وهو متابع للإسناد السابق .

(٢) رجاله كلهم ثقات :

عدا : عبد الله بن عبد الصمد ، وشيخه لم أقف على ترجمة لهما .

ذَكْرُ الْقِيَاسِ الْمَحْمُودِ وَالْقِيَاسِ الْمَذْمُومِ

الْقِيَاسُ عَلَى ضَرَبٍ :

ضَرَبٌ مِنْهُ فِي التَّوْحِيدِ ، وَضَرَبٌ فِي أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ : فَالْقِيَاسُ فِي التَّوْحِيدِ عَلَى ضَرَبٍ :

ضَرَبٌ هُوَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ وَهُوَ : مَا اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ الصَّانِعِ تَعَالَى وَتَوْحِيدِهِ ، وَالإِيمَانُ بِالْغَيْبِ ، وَالْكِتَابِ ، وَتَصْدِيقِ الرُّسُلِ ، فَهَذَا قِيَاسٌ مَحْمُودٌ فَاعِلٌ ، مَذْمُومٌ تَارِكٌ .

وَالضَّرَبُ الثَّانِي مِنَ الْقِيَاسِ فِي التَّوْحِيدِ : هُوَ الْقِيَاسُ الْمَذْمُومُ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الْبَدْعِ وَالْأَلْحَادِ ، نَحْوَ تَشْيِيهِ الْخَالِقِ بِالْخَلْقِ ، وَتَشْيِيهِ صَفَاتِهِ بِصَفَاتِ الْمُخْلوقَيْنَ ، وَدَفْعِ قَائِسِهِ مَا أَثَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ^(۱) ، وَوَصْفَتِهِ / بِهِ رُسُلُهُ مَا يَنْفِيَهُ الْقِيَاسُ بِفَعْلِهِ .

وَأَمَّا الضَّرَبُ الثَّانِي مِنَ الْأَصْلِ وَهُوَ الْمُتَعَلَّقُ بِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فَهُوَ عَلَى وَجْهِينِ أَيْضًا :

أَحَدُهُمَا : قِيَاسُ الشَّيْءِ عَلَى نَظِيرِهِ وَشَيْبِهِ ، فَذَلِكَ مَحْمُودٌ .

وَالآخَرُ : قِيَاسُهُ عَلَى غَيْرِ نَظِيرِهِ وَشَيْبِهِ ، فَذَلِكَ مَذْمُومٌ .

* * *

(۱) مثال ذلك تحريف أهل البدع لأيات الصفات كأن يحرفوا قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فيقولون : يعني : استولى وبحرفون صفة اليد إلى القدرة والنعمـة ، وصفة الوجه إلى المواجهة والعناية وصفة التزول إلى معنى نزول الرحمة ونحو ذلك من التحريرات الباطلة .
واعلم أن عقيدة السلف - وهم الفرقـة الناجـية - اثبات ما أثبتـ الله لنفسـه وأثـبهـ له رسـولـهـ من غير تـكـيفـ ولا تمـثـيلـ ومن غـير تـحرـيفـ ولا تعـطـيلـ كما قالـ تعالـى : ﴿لَيْسَ كَمَلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ..

باب الكلام في ذكر ما يشتمل القياس عليه
القياس : يشتمل على أربعة أشياء ، على : الفرع ، والأصل ،
والعلة ، والحكم .

- فأما الفرع : فهو ما ثبت حكمه بغيره .
- وأما الأصل : فهو ما عُرف حكمه بالفظ تناوله ، أو ما عُرف
حكمه بنفسه ، ويستعمل الفقهاء هذا الاسم ، أعني « الأصل » في
أمررين :

أحدهما : في أصول الأدلة ، التي هي الكتاب والسنّة والإجماع
فيقولون هي الأصل ، وما سوا ذلك من القياس ودليل الخطاب
وفحوى الخطاب ، فهو معقول الأصل ، ويستعملونه في الشيء الذي
يُقاس عليه كالخمر أصل النبيذ ^(١) في التحرير ، والبر أصل الأرض في
الربا .

- وأما العلة : فهي المعنى الذي يقتضي الحكم فيوجد الحكم
بوجوده وزواله .

- وأما الحكم فهو الذي يعلق على العلة من التحليل والتحرير
والإيجاب والإسقاط .

* * *

(١) (ظ) : للنبيذ .

بابُ بَيَانِ مَا يَدْلِلُ عَلَى صِحَّةِ الْعِلْمِ

اعلمُ أَنَّ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّةَ أَمَارَةٌ عَلَى الْحُكْمِ ، وَدِلَالَةٌ عَلَيْهِ ، وَلَا بُدَّ فِي رَدِّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ مِنْ عِلْمٍ تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا ، وَيُلْزَمُ أَنْ يَدْلِلَ عَلَى صِحَّتِهَا؛ أَنَّ^(١) الْعِلْمَ شَرْعِيٌّ كَمَا أَنَّ الْحُكْمَ شَرْعِيٌّ ، فَكَمَا لَا بُدَّ مِنَ الدِّلَالَةِ عَلَى الْحُكْمِ ، فَكَذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الدِّلَالَةِ عَلَى الْعِلْمِ .

وَالذِّي يَدْلِلُ عَلَى صِحَّةِ الْعِلْمِ شَيْئاً : أَصْلٌ وَاسْتِبْطَاطٌ ، فَإِمَّا الْأَصْلُ ، فَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَقَوْلُ رَسُولِهِ ﷺ ، وَأَفْعَالُهُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ .

فَإِمَّا قَوْلُ اللَّهِ وَقَوْلُ رَسُولِهِ ، فَدِلَالَتَهُمَا مِنْ وَجْهِيْنِ :
أَحَدُهُمَا : مِنْ جِهَةِ النُّطْقِ .

وَالثَّانِي : مِنْ جِهَةِ الْفَحْوِيِّ وَالْمَفْهُومِ .

فَإِمَّا دِلَالَتَهُمَا مِنْ جِهَةِ النُّطْقِ ، فَمِنْ وَجُوهِ بَعْضِهَا أَجْلَى مِنْ بَعْضٍ :
فَأَجْلَاهَا : مَا صُرَّحَ فِيهِ بِلَفْظِ التَّعْلِيلِ ، كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أُوْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قُتِلَ النَّاسُ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

وَمِنْ السُّنْنَةِ مَا ::

٥٦٢ - أَنَا أَبُو الصَّهَّابَاءِ : وَلَادُ بْنُ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ :
مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيمِ الشَّيْبَانِيِّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، أَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنَ ، نَا مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي

(١) (ظ) : (لأنْ) .

عياشٍ ، قال :

سَأَلْنَا سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ^(۱) فَكَرِهَهُ ، وَرَأَمَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُلْتَ عَنِ الرَّطْبِ بِالْتَّمِرِ فَقَالَ :
« أَيْنَقُصُ إِذَا جَفَّ ؟ » قَالُوا نَعَمْ ، « فَنَهَى عَنْهُ »^(۲) .

قَدْ عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، / أَنَّ الرَّطْبَ يَنْقُصُ إِذَا جَفَّ ، وَلَيْسَ فِي
ذَلِكَ إِشْكَالٌ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِالسُّؤَالِ عَنْهُ تَنْبِيهَهُمْ عَلَى
الْمَعْنَى فِي التَّحْرِيمِ ، لِيَعْلَمُوْا أَنَّ كُلَّ مَا كُوْلِ رَطْبٌ يَجِدُ ، فَلَا خَيْرَ فِيهِ
بِشَيْءٍ مِّنْ جِنْسِهِ رَطْبًا وَلَا يَأْسًا ، وَمِثْلُ ذَلِكَ :

٥٦٣ - ما أنا عبد الله بن يحيى السكري ، أنا محمد بن عبد الله
الشافعي ، نا إسحاق بن الحسن ، نا القعنبي ، قال الشافعي ؛

ونا إسماعيل بن إسحاق ، نا أبو مصعب ، عن مالك ، عن ابن
شهاب ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة
الليثي ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بُودَانٌ أَوْ بِالْأَبْوَاءِ حِمَارًا وَحْشِيًّا
فَرَدَهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَا بِوْجَهِهِ ، قَالَ :

(۱) قال الخطابي : «البيضاء» : نوع من البر أبيض اللون وفيه رخاوة يكون ببلاد مصر ، «السلت» : نوع غير
البر وهو أدق حبًا منه .

انظر : «معالم السنن» على هامش «مسن أبي داود» (٢/٦٥٤) .

(۲) إسناده حسن :

روايه الإمام مالك في «الموطا» (٢/٦٢٤) عن عبد الله بن يزيد بهذا الإسناد.

وزيد بن أبي عياش ، قال عنه في «القريب» : «صلوق» .

ورواه أبو داود (٢٣٥٩) ، وأبن ماجه (٢٢٦٤) من طرق عن مالك به .

ورواه النسائي (٧/٢٦٨ - ٢٦٩) بذكر المرفوع فقط من طريق مالك بن أنس به .

«إِنَّا لَمْ نُرِدْهُ عَلَيْكِ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ»^(١).

بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّعْبِ بِهَذَا القُولِ الْمَعْنَى الَّذِي لَأَجْلَهُ رَدَهُ لِيَعْلَمَ أَنَّ اصْطِيَادَ الْمُحْرِمِ وَمَا صَيْدَ لَهُ وَأَهْدَى إِلَيْهِ بِمَنْزَلَةِ وَاحِدَةٍ .
- ومثله ما :

٥٦٤ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْهَاشَمِي ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْلَّؤْلَؤِي ، نَا أَبُو دَاوُد ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَتْنِي قَالَا: نَا بَشْرٌ بْنُ عُمَرَ ، نَا مَالِكٌ - يَعْنِي : أَبْنَ أَنْسٍ - عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبْنِي سَلْمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَيُّمَا رَجُلٌ أَعْمَرَ عُمَرَ لَهُ وَلَعِقَبَهُ فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا لَأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ»^(٢).

فِي هَذَا الْلَّفْظِ بِيَانُ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ لَيْسَ لِلْمُعْمَرِ الرُّجُوعُ فِيمَا أَعْمَرَ .

ومثله ما :

(١) إسناده صحيح :

رواہ الإمام مالک (١ / ٣٥٣ / ٨٣) به . وإسناده صحيح .

ورواه البخاري (١٨٢٥ ، ٢٥٧٣) ، ومسلم (١١٩٣) كلامها من طريق مالك به .

ورواه البخاري (٢٠٩٦) ، ومسلم من طريق عن الزهري به .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ مالک فی «الموطأ» (٢ / ٧٥٦ / ٤٣) عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ .

ورواه أبو داود (٣٥٥٣) : حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَتْنِي بِهَذَا الإِسْنَادِ .

ورواه مسلم (١٦٢٥) : حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَرَأَتْ عَلَى مَالِكٍ بِهِ .

ورواه البخاري (٢٦٢٥) مِنْ طَرِيقِ أَبْنِي سَلْمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : «فَقِضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرِ لِمَنْ رَهِبَ لَهُ» .

وَالْعُمَرِ مَا خُرِذَةٌ مِنَ الْعُمَرِ ، لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْلِحُونَ ذَلِكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَيُعْطِي الرَّجُلُ الدَّارِ وَيَقُولُ : أَعْمَرْتُكَ إِيَّاهَا أَيْ : أَبْحَثْتُهَا لَكَ مَدْةَ عُمُرِكَ . وَذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى صَحَّةِ الْعُمَرِ وَأَنَّهَا إِذَا وَقَعَتْ كَانَتْ مَلِكًا لِلْأَخْذِ ، وَلَا تَرْجِعُ إِلَى الْأُولَى إِلَّا إِنْ اشْرَطَ ذَلِكَ . اَنْظُرْ : «فتح الباري» (٥ / ٢٣٨) .

٥٦٥ - نا القاضي أبو بكر : أحمد بن الحسن الحرشي ، أنا أبو علي : محمد بن أحمد بن محمد بن معقل الميداني ^(١) ، نا محمد بن يحيى ، نا عبد الرزاق ، أنا مَعْمَر ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد الساعدي ، أَنَّ رجُلًا اطْلَعَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْكُنْهُ الْجَنَّةَ مِنْ سَتَرِ الْحُجْرَةِ ، وَفِي يَدِي ^(٢) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْكُنْهُ الْجَنَّةَ مَدْرَأً ، فَقَالَ :

« لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا يَنْتَظِرُنِي حَتَّى آتِيهِ ، لَطَعَنْتُ بِالْمَدْرَا ^(٣) فِي عَيْنِيهِ ، وَهَلْ جَعَلَ الْاسْتِدَانَ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ ^(٤) .
فَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ كُلُّهَا ، صَرِيقَةٌ فِي التَّعْلِيلِ .

وَبِلِيهَا فِي الْبَيَانِ : أَنْ يُعْلَقَ الْحُكْمُ عَلَى عَيْنِ مُوصُوفَةِ بِصَفَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا بِلِفْظِ الشَّرْطِ ، كَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنَ حَمْلَهُنَّ » [الطلاق : ٦] .

وَمِنْ السَّنَّةِ ؛ كَمَا :

٥٦٦ - أنا عبد الله بن يحيى السكري ، أنا أبو محمد : جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي ، نا موسى بن هارون ، نا ابن نمير ، نا أبي ، نا عبد الله - هو : ابن عمر - قال : حدثني نافع ،

(١) (ظ) : « المدائني » .

(٢) (ظ) : « يد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَسْكُنْهُ الْجَنَّةَ » .

(٣) (المدرا) : هى آلة كالمشط أو المشط نفسه وقد بسط الحافظ ابن حجر شرحها والاختلاف فيها . انظر : «فتح الباري» (١٠ / ٣٦٧) .

(٤) إسناده حسن (صحيح) :

روا عبد الرزاق في مصنفه (١٩٤٣١) ، وإسناده صحيح .

وفي إسناد المصنف : محمد بن أحمد بن معقل ، قال النهي في « سير أعلام النبلاء » (١٥ / ٣٩٠) : « الشَّيْخُ صَدُوقٌ ، وَبَقِيَةُ رِجَالِ الإِسْنَادِ ثَقَاتٌ » .

والحديث رواه البخاري (٥٩٢٤ ، ٦٢٤١ ، ٦٩٠١) ومسلم (٢١٥٦) من طرق عن الزهري به .

عن ابن عمر : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ اشْتَرَى نَخْلًا قَدْ أَبْرَأَتْ ، فَثَمَرَتْهَا لِلَّذِي أَبْرَأَهَا ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطْ
الَّذِي اشْتَرَى » ^(١) .

فالظاهرُ : أَنَّ حَمْلَ الْمَرْأَةِ عِلْمٌ لِوْجُوبِ / التَّفَقَّهِ ، وَأَنَّ تَأْبِيرَ
النَّخْلَ ، عِلْمٌ لِكَوْنِ الشَّمْرَةِ لِلْبَاعِيْعِ .

وقد يكونُ بغير لفظِ الشَّرْطِ ، كقول الله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ
فَاقْطُعُوهَا أَيْدِيهِمَا ﴾ [المائدة: ٣٨] ، ظاهِرُهُ أَنَّ السَّرِقَةَ عِلْمٌ لِوْجُوبِ القَطْعِ .

وأَمَّا دَلَالَتُهُمَا مِنْ جَهَةِ الْفَحْوِيِّ وَالْمَقْهُومِ فَمِنْ وَجُوهِ بَعْضُهَا أَجْلَى
مِنْ بَعْضِ أَيْضًا ، فَأَوْضَحَهَا : مَا دَلَّ عَلَيْهِ بِالْتَّنَبِيَّهِ ، كقول الله تعالى :
﴿ فَلَا تَقْلِيلَ لَهُمَا أَفَ ﴾ [الإِسْرَاءِ : ٢٣] .

ومن السُّنَّةِ نحو ما :

٥٦٧ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقرى ، أنا علي بن أحمد بن
أبي قيس ، نا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، نا علي بن الجعد ، أنا
شُعبة ، عن سليمان بن عبد الرحمن مولىبني أسد ، قال : سمعتُ
عبد بن فيروز مولىبني شيبان ، قال : سألتُ البراء بن عازبِ : ما

(١) إسناده صحيح :

رواہ الإمام مسلم (١٥٤٣) (٧٨) : حدثنا ابن نمير بهذا الإسناد ، ولفظه : « أیما نخل اشتري
أصولها ، وقد أبرأت ، فإن ثمرها للذی أبرأها إلا أن يشترط الذی اشتراها ».
والحديث رواه البخاري (٢٢٠٣ ، ٢٢٠٤ ، ٢٢٠٦ ، ٢٧١٦) ومسلم (١٥٤٣) من طرق عن نافع به
معنىـه .

ورواه البخاري (٢٣٧٩) ، ومسلم (١٥٤٢) من طريق سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر نحوه .
ويعنى « تأيير النخل » تشقيقها وتلقيحها . والمقصود : شق طلع النخلة الأولى لينثر فيه شيء من طلع النخلة
الذکر . انظر : « فتح الباري » (٤ / ٤٠٢) .

كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ قَالَ : مَا نَهَىٰ عَنِ الْأَضَاحِي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ : « أَرْبَعٌ لَا تُجْزَئُ : الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيْنُ ظَلْعُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيْنُ مَرَضُهَا ، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تَتَقَنِّي ». .

قلت^(١) : فإنني أكره أن يكون في الأذن نقص أو في السن نقص ، أو في القرن نقص . قال : « إِنْ كَرِهْتَ شَيْئًا فَدَعْهُ ، وَلَا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ » ^(٢) .

لفظ الآية يدل بالتنبيه عند سماعه على : أن الضرب أولى بالمنع من التأليف ، ولفظ الحديث يدل على : أن العمى في الأضحية أولى بالمنع من العور ^(٣) .

ويلي ما ذكرنا في البيان أن تذكر صفة فيفهم من ذكرها المعنى الذي تتضمنه تلك الصفة من غير جهة التنبيه ، كما :

٥٦٨ - أنا أبو حفص : عُمر بن أحمد بن عثمان البزار بعكرا ، وأبو الحسن : علي بن أحمد بن هارون المُعَدَّل بالتهروان ، قالا : نا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي ، نا علي بن حرب ، نا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ ، قال :

(١) (ظ) : « قلت » .

(٢) رواه أبو داود (٢٨٠٢) : حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة بهذا الإسناد . وهذا إسناد صحيح .

ورواه النسائي (٧ / ٢١٤ - ٢١٥) من طرق عن شعبة به .

ورواه الترمذى (١٤٩٧) من طريق شعبة بذكر المرفوع فقط .

(٣) (ظ) : « العجوز » خطأ ، وما في « الأصل » هو ما يقتضيه الاستبدال .

« لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضِيبٌ »^(١) .

٥٦٩ - وكما أنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد اللؤلي ، نا أبو داود ، نا أحمد بن صالح ، والحسن بن علي ، - واللفظ: للحسن - قالا : نا عبد الرزاق ، أنا معمر، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ ، فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرِبُوهُ »^(٢) .

المفهومُ بضرب من الفِكْرِ في هذينِ الحديدينِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا مَنَعَ الغَضِيبَانِ مِنَ الْقَضَاءِ لَا شُغَالَ قَلْبِهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ^(٣) ، وَأَنَّ حَكْمَ الْجَائِعِ وَالْعَطْشَانِ مِثْلُهُ ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَمْرَ بِالْقَاءِ مَا حَوْلَ الْفَأْرَةِ مِنَ السَّمْنِ؛ إِنْ كَانَ جَامِدًا لِيُتَنْتَفَعَ بِمَا سُوَاهُ ، إِذَا لَمْ تَخَالَطْهُ النَّجَاسَةُ ، وَمَنَعَ مِنْ ذَلِكَ إِذَا كَانَ السَّمْنُ مَائِعًا لَتَلَّا يُتَنْتَفَعُ بِشَيْءٍ مِنْهُ ، إِذْ النَّجَاسَةُ قَدْ خَالَطَتْهُ وَأَنَّ الشَّيرِجَ وَالزَّيْتَ / مِثْلُهُ فِي الْحَكْمِ .

وَأَمَّا دَلَالَةُ أَفْعَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا عِنْدَ وُقُوعِ مَعْنَى مِنْ جِهَتِهِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ غَيْرِهِ فَيُعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا لِمَا ظَهَرَ مِنَ الْمَعْنَى ، فَيَصِيرُ عَلَيْهِ فِيهِ .

وَهَذَا مِثْلُ مَا رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَوَ

(١) إسناده صحيح :

رواہ مسلم (١٧١٧) من طریق سفیان وغیره ، عن عبد الملك بن عمر بهذا الإسناد .

ورواہ البخاري (٧١٥٨) ومسلم (١٧١٧) من طریق عبد الملك بن عمر بهذا الإسناد .

(٢) إسناده صحيح :

رواہ أبو داود (٣٨٤٢) : حدثنا أحمد بن صالح ، والحسن بن علي بهذا الإسناد .

(٣) « الحال » ساقطة من (ظ) .

عَلَّةُ لِلسُّجُودِ ، وَأَنَّ أَعْرَابِيَاً جَامِعًا فِي نَهَارِ رَمَضَانَ فَأَوْجَبَ عَلَيْهِ عِنْقَةٌ
رَقِبَةٌ ، فَيُعْلَمُ أَنَّ الْجَمَاعَ عَلَّةً لِإِيْجَابِ الْكَفَارِ .

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْإِجْمَاعِ فَهُوَ أَنْ تُجْمِعُ الْأُمَّةُ عَلَى التَّعْلِيلِ بِهِ ، كَمَا :

٥٧٠ - أَنَا الْبَرْقَانِي ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى أَبِي بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ ،
أَخْبَرَكَ الْحَسْنَ بْنَ سَفِيَّانَ ، نَا مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنْهَالَ ، نَا يَزِيدَ بْنَ زَرِيعَ ، نَا
هَشَّامَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنْسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، جَلَدَ فِي الْخَمْرِ
بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ دَنَّا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ
وَالْقُرَى ، فَاسْتَشَارَ عُمَرَ النَّاسَ فِي حَدِّ الْخَمْرِ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عُوفٍ :

« يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَشْرِبُهَا يَهْجُرُ ، وَمَتَى مَا هَجَرَ يَقْذِفُ ، فَنَرَى
أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفَفَ الْحَدُودِ » ،

قَالَ : وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ^(١) .

وَهَذَا التَّعْلِيلُ أَجْمَعُ النَّاسُ عَلَى صَحَّتِهِ ، فَلَمْ يَخَالِفْ قَائِلَهُ فِيهِ أَحَدٌ .

وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى صَحَّةِ الْعِلَّةِ فَهُوَ :

الاستنباط ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : التَّأْثِيرُ ، وَالثَّانِي : شَهَادَةُ الْأَصْوَلِ .

فَأَمَّا التَّأْثِيرُ فَهُوَ : أَنْ يُوجَدَ الْحُكْمُ لِوْجُودِ مَعْنَى ، فَيُغْلِبُ عَلَى
الظَّنِّ أَنَّهُ لِأَجْلِهِ ثَبَتَ الْحُكْمُ ، وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِنَا فِي تَعْلِيلِ الْخَمْرِ أَنَّهُ
شَرَابٌ فِيهِ شِدَّةٌ مُطْرِبةٌ ، فَإِنَّهُ قَبْلَ حُدُوثِ الشِّدَّةِ فِيهِ وَهُوَ عَصِيرٌ ، كَانَ

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٧٦) (٣٦) مِنْ طَرِيقِ هَشَّامِ الدِّسْتَوَانِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ .

حَلَالاً ، ثُمَّ حَدَثَتِ الشَّدَّةُ فِيهِ فَحَرَمَ ، ثُمَّ زَادَتِ الشَّدَّةُ فَحَلَّ ، فَعُلِمَ أَنَّ
الشَّدَّةَ هِيَ الْعِلْمَةُ فِي تَحْرِيمِهِ .

وَأَمَّا شَهَادَةُ الْأَصْوْلِ : فَتَخْتَصُّ بِقِيَاسِ الدَّلَالَةِ ، مِثْلًا أَنْ يَقُولَ فِي أَنَّ
الْفَهْقَهَةُ فِي الصَّلَاةِ لَا تَنْفَضُ الْوُضُوءَ :

«مَا لَا يَنْفَضُ الظَّهِيرَ خَارِجَ الصَّلَاةِ، لَا يَنْفَضُهُ دَاخِلُ الصَّلَاةِ كَالْكَلَامِ» ،
فِي دُلُّ عَلَيْهَا بِأَنَّ الْأَصْوْلَ تَشَهَّدُ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ دَاخِلِ الصَّلَاةِ وَخَارِجِهَا فِي
هَذَا الْمَعْنَى ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَا نَفَضَ الْوُضُوءَ دَاخِلَ الصَّلَاةِ نَفَضَهُ
خَارِجَهَا ، كَالْأَحْدَاثِ كُلُّهَا ، وَمَا لَا يَنْفَضُ الْوُضُوءَ خَارِجَ الصَّلَاةِ
لَا يَنْفَضُهُ دَاخِلَهَا ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْفَهْقَهَةُ مِثْلَهَا .

* * *

بابُ : بيانِ ما يُفْسِدُ العِلَّةَ

يُفْسِدُ العِلَّةَ أَشْيَاءً :

منها : أن لا يكون على صحتها دليل ، فيدل ذلك على فسادها ، لأنَّا قد بَيَّنَا فيما تقدم ، أن العلة شرعية ، فإذا لم يكن على صحتها دليل من قبل الشرع ، دل على أنها ليست بعلة ، ووجب الحكم بفسادها.

ومنها : أن تكون متزعنة من أصل لا يجوز انتزاع العلة / منه ، مثل أن يقيس القياس على أصل غير ثابت ، إما لأنَّه منسوخ ، أو لعدم ثبوت الحكم فيه ، لأن الفرع لا يثبت إلا بأصل ، فإذا لم يثبت الأصل ، لم يجز إثبات الفرع من جهةِ .

وهكذا لو كان الأصل قد ورد الشرع بتخصيصه مُنْعِي القياس من جهته ، مثل قياس أصحاب أبي حنيفة غير رسول الله ﷺ على رسول الله ﷺ ، في جواز النكاح بلفظ الهبة ، وقد ورد الشرع بأنَّه مخصوص بذلك ، فهذا لا يجوز القياس عليه لأنَّ القياس إنما يجوز على ما لم يرد الشرع بالمنع منه ، فاما إذا ورد الشرع بالمنع منه فلا يجوز ، ولهذا لا يجوز القياس إذا منع منه نص أو إجماع .

ومنها : أن تكون العلة مُتَقْضَيَةً ، وهو أن توجَّد ولا حكم معها ؛ الدليل على ذلك أنَّها علةٌ مُسْتَبْطَأَةٌ ، فإذا وجدت من غير حكم حكم بفسادها ، أصل ذلك العلل العقلية .

ومنها : أن يعارضها ما هو أقوى منها من نص كتاب ، أو سنة ،
أو إجماع ، فيدل ذلك على فسادها ، لأن هذه الأدلة مقطوع بصحتها ،
فلا يثبت القياس معها .

* * *

بابُ : القولُ في تعارضِ العلتَيْنِ وترجيحِ إحدَاهُمَا على الأُخْرَى

إعلمُ أنَّ التَّرجِيحَ لا يقعُ بَيْنَ دَلِيلَيْنِ مُوجِبَيْنِ لِلعلمِ ، لأنَّ العلمَ لا يتزايدُ ، وإنْ كَانَ بعْضُهُ أقوىَ مِنْ بَعْضٍ وكذلِكَ لا يقعُ التَّرجِيحُ بَيْنَ دَلِيلَيْنِ مُوجِبَيْنِ لِلعلمِ أَوْ عَلَةً مُوجِبةً لَهُ ، وبينَ دَلِيلٍ أَوْ عَلَةً يُوجِبُ كُلُّ واحدٍ مِنْهُما الظَّنَّ لِمَا ذَكَرْنَاهُ ؛ ولأنَّ المقتضي لِلظَّنِّ لا يبلغُ رُتبَةَ المُوجِبِ لِلعلمِ ، ولو رُجِحَ بِمَا رُجِحَ لِكَانَ الموجِبُ لِلعلمِ مُقدَّمًا عَلَيْهِ ، فلا معنى لِلتَّرجِيحِ ، فمَنْ تَعَارَضَتْ عَلَتَانِ ، واحْتِيجُ فِيهِمَا إِلَى التَّرجِيحِ ، رُجِحَتْ إِحْدَاهُمَا على الأُخْرَى بِوَجْهِهِ مِنَ التَّرجِيحِ : فَمَنْ ذَلِكَ : أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مُنْتَزَعَةً مِنْ أَصْلٍ مَقْطُوعِيْ بِهِ ، وَالْأُخْرَى مِنْ أَصْلٍ غَيْرِ مَقْطُوعِيْ بِهِ ، فَالْمُنْتَزَعَةُ مِنَ المَقْطُوعِيْ بِهِ أَوْلَى لِأنَّ أَصْلَهَا أَقْوَى .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ أَصْلُ إِحْدَاهُمَا مَعَ الإِجْمَاعِ عَلَيْهِ قَدْ عُرِفَ دَلِيلُهُ عَلَى التَّفَصِيلِ فَيَكُونُ أَقْوَى مِمَّا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَعْرِفْ دَلِيلُهُ عَلَى التَّفَصِيلِ^(۱) ؛ لِأنَّ مَا عُرِفَ دَلِيلُهُ يُمْكِنُ النَّظرُ فِي مَعْنَاهُ ، وَتَرْجِيْحُهُ عَلَى غَيْرِهِ .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ أَصْلُ إِحْدَاهُمَا قَدْ عُرِفَ بِنُطْقِهِ ، وَأَصْلُ الْأُخْرَى

(۱) قوله : « فيكون أقوى ... » إلى هنا ، ساقط من (ظ).

قدْ عُرِفَ بِمَفْهُومِ أَوِ اسْتِبْنَاطٍ ، فَمَا عُرِفَ بِالنُّطْقِ أَوْلَى ، وَالْمُنْتَزَعُ مِنْهُ يَكُونُ أَقْوَى .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ أَصْلُ إِحْدَاهُمَا مِنْ جِنْسِ الْفَرْعَعِ ، فَقِيَاسُهُ عَلَيْهِ أَوْلَى مِنْ قِيَاسِهِ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِهِ .

وَمِنْهَا : أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مَرْدُودَةً إِلَى / أَصْلٍ ، وَالْأُخْرَى مَرْدُودَةً إِلَى أَصْوْلٍ ، فَإِلَمَرْدُودَةً إِلَى أَصْوْلٍ أَوْلَى ؛ لَأَنَّ مَا كَثُرَتْ أَصْوْلُهُ أَقْوَى .

وَمِنْهَا : أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا مَنْصُوصًا عَلَيْهَا ، وَالْأُخْرَى غَيْرَ مَنْصُوصٍ عَلَيْهَا ، فَالْعِلْمُ الْمَنْصُوصُ عَلَيْهَا أَوْلَى ، لَأَنَّ النَّصَّ أَقْوَى مِنِ الْإِسْتِبْنَاطِ .

وَمِنْهَا : أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا تَقْتَضِي احْتِيَاطًا فِي فَرْضٍ ، وَالْأُخْرَى لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، فَالَّتِي تَقْتَضِي الْاِحْتِيَاطِ أَوْلَى ، لَأَنَّهَا أَسْلَمَ فِي الْمُوجَبِ .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ مَعَ إِحْدَاهُمَا قَوْلُ صَحَابِيٍّ فَهِيَ أَوْلَى ؛ لَأَنَّ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ حُجَّةٌ ، فِي مَذْهَبِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَإِذَا انْضَمَ إِلَى الْقِيَاسِ قَوَاهُ .

* * *

باب الكلام في : استصحاب الحال .

استصحاب الحال ضربان :

أحدُهُما : استصحاب حال العقل .

والثاني : استصحاب حال الإجماع .

فأمّا استصحاب حال العقل فهو : الرجوع إلى براءة الذمة في الأصل ، وذلك طريق يقْرَأُ المُجتَهِدُ إِلَيْهِ عِنْدَ عَدَمِ أَدَلةِ الشَّرْعِ ؛ مثالُهُ : أنْ يُسَأَ شَافِعِي عَنِ الْوَتْرِ فَيَقُولُ : لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، فَإِذَا طُولَ بِدَلِيلٍ يَقُولُ : لَأَنَّ طَرِيقَ وِجْهِيَ الشَّرْعَ ، وَقَدْ طَلَبْتُ الدَّلِيلَ الْمُوجِبَ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ فَلَمْ أَجِدْ ، فَوَاجَبَ أَنْ لَا يَكُونَ وَاجِبًا وَأَنْ تَكُونَ ذَمَّتُهُ بِرَيْشَةَ مِنْهُ كَمَا كَانَتْ قَبْلَ ، فَإِنْ قَالَ السَّائِلُ : مَا تُنْكِرُ^(١) أَنْ يَكُونَ الدَّلِيلُ مَوْجُودًا ، وَأَنْتَ مُخْطَىٰ فِي الْطَّلَبِ ، وَتَارَكَ لِلْدَلِيلِ الْمُوجِبَ ، قَالَ لَهُ : لَا يَجِبُ عَلَيَّ أَكْثَرُ مِنَ الْطَّلَبِ ، وَإِذَا لَمْ أَجِدْ لِزِمْنِي تَبْقِيَهُ الذَّمَّةُ عَلَى الْبَرَاءَةِ كَمَا كَانَتْ .

وهذا كلام صحيح لَيْسَ يَلْزِمُهُ الانتِقالُ عن استصحاب الحال إلا بدلليل شرعي ينقله عنه ، فإن وجد دليلاً من أدلة الشرع انتقل عنه سواء كان ذلك الدليل نطقاً أو مفهوماً نصّاً أو ظاهراً ، لأن هذه الحال إنما استصحابها لعدم دليل شرعي ، فـأي دليل ظهر من جهة الشرع حرم عليه استصحاب الحال بعده .

(١) (ظ) : « نكر ». .

والضربُ الثاني : استصحابُ حالِ الإجماعِ ، مثلَ أَنْ يقولَ الشافعِيُّ
في المِتَّيمِ إِذَا رَأَى الْمَاءَ فِي أَثْنَاءِ صَلَاتِهِ أَنَّهُ يَمْضِي فِيهَا ، لَا تَهُمْ
أَجْمَعُوا قَبْلَ رُؤْيَاةِ الْمَاءِ عَلَى اعْقَادِ صَلَاتِهِ فَيَجِدُ أَنْ يَسْتَصْحِبَ هَذِهِ
الْحَالُ ، بَعْدَ رُؤْيَاةِ الْمَاءِ ، حَتَّى يَقُولَ دَلِيلٌ يَتَّقَلُ عَنْهُ لِأَجْلِهِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا : فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ هُوَ دَلِيلٌ كَمَا أَنَّ
مِنْ تَيَّقَنَ الطَّهَارَةِ ثُمَّ شَكَ فِي الْحَدَثِ ، أَوْ تَيَّقَنَ الْحَدَثَ ثُمَّ شَكَ فِي
الطَّهَارَةِ ، أَوْ تَيَّقَنَ النِّكَاحَ وَشَكَ فِي الطَّلاقِ ، أَوْ تَيَّقَنَ الْمِلْكَ وَشَكَ فِي
الْعِتْقِ ، أَنَّ الْيَقِينَ لَا يَرْتُوْلُ بِالشَّكِّ ، وَيَكُونُ حُكْمُ السَّابِقِ مُسْتَدَامًا فِي
حَالِ الشَّكِّ فَكَذَلِكَ هَاهُنَا .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : لَيْسَ بِدَلِيلٍ ؛ لَانَّ الدَّلِيلَ هُوَ الإِجْمَاعُ ، وَالإِجْمَاعُ
إِنَّمَا حَصَلَ قَبْلَ رُؤْيَاةِ الْمَاءِ ، فَإِذَا / رَأَى الْمَاءَ ، فَقَدْ زَالَ الإِجْمَاعُ فَلَا
يَجُوَرُ أَنْ يُسْتَصْحِبَ حُكْمُ الإِجْمَاعِ ، فِي مَوْضِعِ الْخِلَافِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ
تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا .

* * *

باب القول في : حكم الأشياء قبل الشرع

اختلف أهل العلم في الأعيان المُنْتَفَعُ بها قبْلَ ورودِ الشّرْعِ :

فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : هِيَ عَلَى الْحَرْظِ ، فَلَا يَحِلُّ الانتفاعُ بِهَا وَلَا التَّصْرِفُ فِيهَا .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : هِيَ عَلَى الإِبَاحةِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا جَارًّا لَهُ تَنَاؤلَهِ وَتَمْلِكَهُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا عَلَى الْوَقْفِ لَا يُقْضَى فِيهَا [بِحَظْرٍ]^(١) وَلَا إِبَاحةٌ .
فَأَمَّا مَنْ قَالَ هِيَ عَلَى الْحَرْظِ ، فَاحْتَجَّ : بِأَنَّ جَمِيعَ الْمَخْلوقَاتِ
مَلْكٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ لَا تَهُنُّ خَلْقَهَا وَأَنْشَأَهَا ، وَلَا يَجُوزُ الْإِنْتَفَاعُ بِمَلْكِ الْغَيْرِ
مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ ، وَ^(٢) الَّذِي يَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَمْلَاكَ الْأَدَمِيَّينَ لَا يَجُوزُ
لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْتَفَعَ بِمَلْكِ غَيْرِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، فَكَذَلِكَ مَلْكُ اللَّهِ لَا يَجُوزُ
لِأَحَدٍ أَنْ يَنْتَفَعَ^(٣) بِغَيْرِ إِذْنِهِ .

وَاحْتَجَّ مَنْ قَالَ هِيَ عَلَى الإِبَاحةِ : بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَهَا وَأَوْجَدَهَا ،
فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ خَلْقَهَا لِغَرَضٍ أَوْ لِغَيْرِ غَرَضٍ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ لِغَيْرِ غَرَضٍ ، لَا تَهُنُّ عَبْنَاهَا وَاللَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَابِثًا فِي
أَفْعَالِهِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَلْقَهَا لِغَرَضٍ ، وَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لِيَضْرُرٍ

(١) من (ظ) ، وفي الأصل : « بحضر » ، وهو خطأ يظهر من المعنى والياق .

(٢) الواو ؛ ساقطة من (ظ) .

(٣) قوله : « فَكَذَلِكَ مَلْكُ اللَّهِ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْتَفَعَ » ساقط من (ظ) .

بها أو لِيَنْفَعَ ، فَلَا يَجُورُ أَنْ يَكُونَ لِيَضُرُّ بَهَا ؛ لَأَنَّهُ حَكِيمٌ لَا يَبْتَدِي بِالضَّرَرِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ لِلنَّفْعِ ، وَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لِلنَّفْعِ نَفْسَهُ أَوْ لِنَفْعِ عِبَادَهُ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِنَفْعِ نَفْسِهِ ، لَأَنَّهُ غَنِيٌّ مُحْتَاجٌ إِلَى الانتِفَاعِ فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَلْقَهَا لِيَنْفَعَ بَهَا عِبَادَهُ ، وَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ تَصْرِفُهُمْ فِيهَا مُبَاحًا ، وَأَنْ يَكُونَ خَلْقَهَا آذِنًا لَهُمْ فِي الانتِفَاعِ بَهَا .

وَأَمَّا مَنْ قَالَ إِنَّهَا عَلَى الْوَقْفِ ، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ فَإِنْتَجَ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : « قُلْ أَرَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَعَجَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرَّوْنَ » [يوس: ٥٩] فَأَوْقَعَ جَلَّ ذِكْرَهُ الْلَائِمَةَ عَلَى الْمُحَلَّلِ مِنْهُمْ وَالْمُحَرَّمِ لَهُمْ ، وَسَوَّى بَيْنَهُمَا فِي تَحْلِيلِ مَا لَمْ يَأْذِنْ اللَّهُ فِيهِ ، وَتَحْرِيمِ مَا لَمْ يَنْهَى اللَّهُ عَنْهُ ، فَوَجَبَ بِذَلِكَ الْمُسَاوَةَ بَيْنَ الرَّاعِمِينَ ، أَنَّهَا فِي الْأَصْلِ عَلَى الْإِبَاحةِ ، وَبَيْنَ الْقَاتِلِينَ أَنَّهَا فِي الْأَصْلِ عَلَى التَّحْرِيمِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمَ مَا :

٥٧١ - أَنَا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ رَأْمَيْنِ الْإِسْتَرَابَادِيِّ^(١) أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي تَوْبَةَ الصُّوفِيِّ بِشِيرَازَ ، نَا عَلَيْ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ مَعْدَانَ ، نَا أَبُو عَمَّارَ : الْحَسَنِ بْنِ حُرَيْثَ ، نَا أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ السَّائبِ ، قَالَ : قَالَ رَبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ :

« أَيُّهَا الْمُفْتَوَنُ : اتَّظُرُوا كَيْفَ تُفْتَوَنُ ، لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ كَذَّا وَكَذَّا وَأَمْرَ بِهِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : كَذَبْتَ لَمْ أَحْلَلْهُ / وَلَمْ أَمْرَ بِهِ ، وَلَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ : إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ كَذَّا وَكَذَّا ، وَنَهَى عَنْهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : كَذَبْتَ

(١) (ظ) : « الْإِسْتَرَابَادِيُّ » ، وَكَلَامُهُ صَحِيحٌ ، وَلَكِنَّ مَا فِي « الْأَصْلِ » هُوَ الْأَشْهَرُ كَمَا فِي « الْأَنْسَابِ » .

لَمْ أَحْرِمْهُ وَلَمْ أَنْهَ عَنْهُ »^(١) .

قلتُ : ولأنَّ المُبَاخَ ، ما أعلم صاحبُ الشَّرْعِ أَنَّهُ لَا ثَوَابَ فِي فعله ، ولا عقابَ فِي تَرْكِهِ . والمَحْظُورُ : ما أعلم أَنَّ فِي فعله عقاباً ، فَإِذَا لَمْ يَرِدِ الشَّرْعُ بِواحِدٍ مِنْهُمَا ، وَجَبَ أَنْ لَا يَكُونَ مَحْظُوراً وَلَا مُبَاخاً ، وَيَكُونُ حُكْمُهُ مَوْقُوفاً عَلَى وَرُودِ الشَّرْعِ ، فَيُحْكَمُ بِمَا يَرِدُ الشَّرْعُ فِيهِ .

فَأَمَّا الْجَوابُ عَنْ قَوْلِ مِنْ حَضَرَهَا بِأَنَّهَا مِلْكُ اللَّهِ فَهُوَ : أَنَّهُ إِنْ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّصْرِيفُ فِي مِلْكِ الْغَيْرِ إِلَّا بِإِذْنِهِ مِنْ طَرِيقِ الْعُقْلِ لَمْ يَسْلِمْ لَهُ ذَلِكُ ، وَهُلْ وَقَعَتِ الْمُنَازَعَةُ إِلَّا فِيهِ ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْعِ ، فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَلَهُذَا قُلْنَا أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى مَجِيءِ الشَّرْعِ ، وَأَمَّا أَمْلَاكُ الْأَدْمَيْنِ فَإِنَّمَا حَرَمَ التَّصْرِيفُ فِيهَا مِنْ غَيْرِ إِذْنِ مَالِكِهَا بِالشَّرْعِ دُونَ الْعُقْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ فِيمَا ذُكِرَهُ حُجَّةٌ .

وَأَمَّا الْجَوابُ : عَمَّا احْتَاجَ بِهِ مِنْ أَبَاحَهَا فَهُوَ أَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ ، لَأَنَّا لَا نُعَلِّلُ أَفْعَالَ اللَّهِ ، وَعَلَى أَنَّ مَا ذَكَرُوهُ يَنْقَلِبُ عَلَيْهِمْ فِيمَا خَلَقَهُ اللَّهُ وَحْرَمَهُ عَلَى عِبَادِهِ مِثْلُ الْخَمْرِ وَالْخَنْزِيرِ ، وَيَقْسِمُ عَلَيْهِمْ مِثْلَ تَقْسِيمِهِمْ حَرْفًا بِحَرْفٍ ، مَعَ أَنَّا نَقُولُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى خَلْقَهَا لِيَمْتَحِنَهُمْ بِالْكَفَّ عَنْهَا ، وَيُشَيِّهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، أَوْ لِيَسْتَدِلُّوا بِهَا عَلَى خَالِقِهَا ، وَهَذَا وَجْهٌ يُخْرِجُهُ مِنْ حَدَّ الْعَبْثِ فَسَقَطَ مَا قَالُوا .

(١) إسناده ضعيف :

علي بن الحسين ، أورده الذهباني في « سير أعلام النبلاء » (١٤ / ٥٢٠) ، وقال : « ما علمت فيه ضعفاً بعد » .

وفي الإسناد عطاء بن السائب : اخْتَلَطَ بِآخِرَةِ ، وَإِسْمَاعِيلَ روى عنه بعد الاختلاط .

وقد روى هذا الأثر ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢ / ١٧٩) من طريق عبيد بن حميد ، عن عطاء ، وقد روى عنه بعد الاختلاط أيضاً .

وَفَائِدَةُ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ أَنَّ مَنْ حَرَمَ شَيْئًا أَوْ أَبَاحَهُ فَسُلِّمَ عَنْ حُجَّتِهِ ،
فَقَالَ : طَلَبْتُ دَلِيلَ الشَّرْعِ فَلَمْ أَجِدْ فَبِقِيتُ عَلَى حُكْمِ الْعُقْلِ مِنْ تَحْرِيمٍ
أَوْ إِبَاحةٍ . هَلْ يَصْحُ ذَلِكَ أَمْ لَا ؟

وَهُلْ يَلْزَمُ خَصْمَهُ احْتِاجَاجُهُ بِهَذَا القَوْلِ أَمْ لَا ؟ وَهَذَا مِمَّا يَحْتَاجُ
الْفَقِيهُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَالْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .

* * *

باب ترتيب استعمال الأدلة واستخراجها

٥٧٢ - أنا القاضي أبو عمر : القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، نا أبو الحسن : علي بن إسحاق المادرائي ، نا الحسن بن علي المعمرى ؟

وأنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الوعاظ ، أنا أبو سهل :
أحمد بن عبد اللهقطان ، نا الحسن بن علي بن شبيب ، نا
عبد الرحمن بن إبراهيم ، نا محمد بن شعيب ، أخبرني روح بن
جناح ، عن أبي وائل ، أنه أخبره عن عبد الله ؛ أنه خرج
عليهم وهو عامل لعمرا على الكوفة ، وقد حضر أناس كثير ، فمنهم
المستفتى ، ومنهم المخاصم ، فلما رأى كثرة من حضرة ، حمد الله
وأنهى عليه ، ثم قال :

« قَدْ كُنَّا [- وفي حديثقطان : إِنَّا كُنَّا -]^(١) وَلَسْنَا / بِشَيْءٍ ،
ثُمَّ بَلَغَ اللَّهُ بِنَا مَا تَرَوْنَ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْنَا فِيهِ ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءً
فَلَيُعِرِضَهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانَ مِمَّا أَحْكَمَ الْكِتَابُ فَلِمَضِيهِ ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ مِمَّا أَحْكَمَ الْكِتَابُ فَلَيُعِرِضَهُ - وقال المادرائي : فليعرض القضاء -
عَلَى سَنَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ كَانَ مِمَّا أَحْكَمَتِ السَّنَةُ فَلِمَضِيهِ ، وَإِنْ لَمْ
يَكُنْ مِنْ مُحْكَمِ الْكِتَابِ وَلَا مَضَتْ فِيهِ سَنَةُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا اجْتَمَعَ
عَلَيْهِ الرُّجَالُ ، - وقالقطان : فَمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الرَّضَا مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَإِنْ كَانَ مِمَّا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ فَلِمَضِيهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّا

(١) زيادة من (ظ) ، ليست في « الأصل » .

اجتَمَعُوا عَلَيْهِ فَلَيَقُولُ بِرَأْيِهِ تَيْمَمًا لِكُتُبَ وَالسُّنَّةِ ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَافُ وَلَا أَدْرِي ، إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ ، وَالْحَرَامَ بَيْنَ ، وَشُبُهَاتُ بَيْنَ ذَلِكَ مَنْ تَوَاقَاهُنَّ كَانَ أَفَرَّ - وَقَالَ الْقَطَانُ : كَانَ أَفَرَّ - لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ »^(١).

٥٧٣ - أنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي عَلِيِّ الْبَصْرِيِّ ، قَالَا : أنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَرْذَعِيِّ ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، نَا أَبِي حَاتِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَافِيَّ ، قَالَ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ :

« الْأَصْلُ قُرْآنٌ أَوْ سُنَّةً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقِيَاسٌ عَلَيْهِمَا ، وَإِذَا اتَّصَلَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَحَّ الإِسْنَادُ مِنْهُ فَهُوَ سُنَّةٌ ، وَالْإِجْمَاعُ أَكْثَرُ مِنَ الْخَبَرِ الْمُنْفَرَدِ ، وَالْحَدِيثُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَإِذَا احْتَمَلَ الْمَعَانِيَ ، فَمَا أَشْبَهَ مِنْهَا ظَاهِرُهُ أَوْ لَا هُوَ بِهِ ، وَإِذَا تَكَافَأَتِ الْأَحَادِيثُ ، فَأَصَحَّهَا إِسْنَادًا أَوْ لَا هُوَ ، وَلَيْسَ الْمُنْقَطِعُ بِشَيْءٍ ، مَا عَدَ مُنْقَطِعًا بْنَ الْمَسِيبِ ».

٥٧٤ - .. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، نَا يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى الْمِصْرِيِّ نَفْسَهُ ، قَالَ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :

« لَا يُقَاسُ أَصْلٌ عَلَى أَصْلٍ ، وَلَا يُقَاسُ عَلَى خَاصٌّ ، وَلَا يُقَالُ لِأَصْلٍ لِمَ ؟ وَكَيْفَ ؟ » .

زاد أَبِي فِي حَدِيثِهِ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الشَّافِعِيِّ :

(١) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ لِغَيْرِهِ :

وَعَلَيْهِ رُوحُ بْنِ جَاحَ : لَا يَحْتَجُ بِهِ ، تَقْدِمُ تَرْجِمَتُهُ . اَنْظُرْ رَقْمَ (٨٢) .
قَلْتُ : وَقَدْ ثَبَّتْ هَذَا الْأَثْرُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ . اَنْظُرْ رَقْمَ (٥٣٦ - ٥٣٨) .

« إنما يقال للفرع لم؟ ، فإذا صَحَّ قياسُهُ على الأصلِ صَحَّ وَقَامَتْ به الحُجَّةُ »^(١) .

٥٧٥ - أنا إبراهيم بن عمر البرمكي ، أنا محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق ، نا عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، نا أبو بكر الأثرم ، قال :

« رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ، فيما سمعنا منه من المسائل ، إذا كان في المسألة عن النبي ﷺ حديث لم يأخذ فيها بقول أحد من الصحابة ، ولا من بعده خلافه ، وإذا كان في المسألة عن أصحاب النبي ﷺ قول مختلف تخير من أقاويلهم ، ولم يخرج من أقاويلهم إلى قول من بعدهم ، وإذا لم يكن فيها عن النبي ﷺ ، ولا عن أصحابه قول تخير من أقاويل التابعين ، وربما كان الحديث عن النبي وفي إسناده شيء فياخذ / به ، إذا لم يجيء خلافه أثبت منه ، مثل حديث عمرو بن شعيب ، ومثل حديث إبراهيم الهجري ، وربما أحذ بالحديث^(٢) المرسل ، إذا لم يجيء خلافه »^(٣) .

قلت : الذي ذكره الشافعي أصل جامع لاستعمال أدلة الشريعة ، وكيف ترتب طرقها ، وتستبط أحكامها ، فيجب على العالم إذا نزلت به نازلة أن يطلب حكمها في كتاب الله ، وسنة نبيه ﷺ ، فينظر في

(١) إسناده صحيح.

(٢) (ظ) : « بحديث » .

(٣) عمر بن محمد بن عيسى الجوهري ، ترجم له الخطيب في « تاريخ بغداد » (١١ / ٣٢٥) ، وقال : « في حديثه بعض النكارة » .

وقية رجال ثقات .

رواية « أبو بكر الأثرم » لم أقف عليها .

مَنْطُوقِ النُّصوصِ ، والظواهِرِ وَمَفْهُومُهَا ، وَفِي أَفْعَالِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَإِقْرَارِهِ وَلَيْسَ فِي نَصٍّ الْقُرْآنِ وَلَا نَصًّا الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَعَارُضٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النَّسَاءِ : ٨٢] ، وَقَالَ مُخْبِرًا عَنْ نَبِيِّهِ ﷺ : ﴿وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْهُوَى (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النَّجْمِ : ٤، ٣] ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَا اخْتِلَافٌ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ ، وَأَنَّ كَلَامَ نَبِيِّهِ وَحْيٌ مِّنْ عِنْدِهِ ، فَدَلَّ ذَلِكُ عَلَى أَنَّ كُلَّهُ مُتَفَقُّ ، وَأَنَّ جَمِيعَهُ مُضَافٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ ، وَمَبْنِيُّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ إِمَّا بِعَطْفٍ ، أَوْ اسْتِثْنَاءٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قَدْمَنَاهُ ، وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي :

٥٧٦ - أَنَا^(١) الْحَسْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهْرِيُّ ، أَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيٍّ النَّاقِدُ ، أَنَا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمَرُ ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ ، عَنْ سَالمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ ، قَالَ : وَجَدَ عُمَرَ حُلَّةً مِّنْ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَخْذَهَا ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْتَعِ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَقْدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«إِنَّمَا يَلْبِسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» ، أَوْ قَالَ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَّنْ لَا خَلَقَ لَهُ» .

قَالَ : فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِجُبْنَةٍ دِبِاجَ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ ، حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَّنْ لَا خَلَقَ لَهُ» ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) (ظ) : «أَخْبَرَنَا» .

« تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ أَوْ نَحْنُ هَذَا »^(١).

ففي هذا الحديث تعلّم لاستعمال السنن ، والأخذ بها كُلّها لأنَّه عليه السلام أباح ملْكَ الْحَلَةَ من الحرير وبيعها وهبّتها وكسوتها للنساء ، وأمرَّ عمرَ أَنْ يَسْتَشْتَرِي من ذلكَ الْبَلَاسَ المذكور ، في حديثِ النهي فقط ، ولا يتعدّاه إلى غيره .

٥٧٧ - قرأتُ على أبي القاسم الأرجي ، عن عبد العزيز بن جعفر ، قال : أنا أبو بكر الخلال ، قال : حدثني يوسف بن موسى ، قال : قلتُ لأبي عبد الله - يعني : أحمد بن حنبل - مَا تَقُولُ فِي الْخَبَرِ الْوَاحِدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، تَسْتَعْمِلُهُ قال : « نَعَمْ ؛ إِذَا صَحَّ الْخَبَرُ وَلَمْ يُخَالِفْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ »^(٢).

٥٧٨ - أخبرني القاضي أبو العلاء الواسطي وأبو بكر : أحمد ابن محمد بن عبد الواحد المروريدي ، - قال أحمد : - نا - وقال أبو العلاء : - أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ، قال : سمعتُ أبا زكريا العنبرى ، يقول : سمعتُ محمد بن إسحاق بن خُزيمة يقول :

« لَيْسَ لِأَحَدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلٌ إِذَا صَحَّ الْخَبَرُ عَنْهُ »^(٤).

(١) رواه مسلم (٢٠٦٨) (٨) من طريق ابن وهب به .

ورواه البخاري (٩٤٨ ، ٣٠٥٤) ومسلم أيضاً من طريق الزهرى به .

ورواه البخاري (٤ ، ٢١٠٤ ، ٦٠٨١) ومسلم (٢٠٦٨) (٩) من طريق سالم به .

ورواه البخاري (٨٨٦ ، ٢٦١٢ ، ٥٨٤١) ومسلم (٢٠٦٨) (٦) من طريق نافع عن ابن عمر به .

(٢) هذا الأثر ساقط من (ظ) متناً وستناً .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده صحيح :

وابو زكريا ، هو : يحيى بن محمد العنبرى .

٥٧٩ - .. سمعت^(١) أبا هشام الرفاعي ، يقول : سمعت يحيى بن آدم يقول :

« لا يحتاج مع قول النبي ﷺ إلى قول أحد ، وإنما كان يقال : سنة رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ، ليعلم أنَّ النبي ﷺ مات عليه » ^(٢) .
ويجب أن يحمل حديث رسول الله على عمومه وظاهره ، إلا أنْ يقوم الدليل على أنَّ المراد به غير ذلك ، فيعدل إلى ما دلَّ الدليل عليه .

٥٨٠ - أنا الجوهري ، أنا محمد بن العباس الخزاز ، أنا أحمد ابن عبد الله بن سيف ، نا الربيع بن سليمان قال : قال الشافعي :

« ولو جاز في الحديث أن يُحال شيء منه عن ظاهره إلى معنى باطن يحتمله ، كان أكثر الحديث يحتمل عدداً من المعاني ، فلا يكون لأحد ذهب إلى معنى منها حجة على أحد ذهب إلى معنى غيره ، ولكن الحق فيها واحد :

أنَّها على ظاهرها وعمومها إلا بدلالة عن رسول الله ﷺ ، أو قول عامة أهل العلم بأنَّها على خاص دون عام ، أو باطن دون ظاهر ، إذا كانت إذا صرفت إليه عن ظاهرها محتملة للدخول في معناه ، وسمعت عدداً من مقدمي أصحابنا ، وبلغني عن عدد من مقدمي أهل البلدان في الفقه معنى هذا القول ولا يخالفه » ^(٣) .

= وأورد هذا الأثر الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٤ / ٣٧٣) .

(١) (ظ) : « سمعت » .

(٢) أبو هشام الرفاعي ، هو : محمد بن يزيد بن محمد بن كلير العجلبي ، قال ابن حجر في « التقريب » : « ليس بالقوي » ونقل عن البخاري قوله : « رأيتهم مجتمعين على ضعفه » ..

(٣) إسناده صحيح :
وانظر : « اختلاف الحديث » للشافعي (ص ٤٨) .

قال الشافعى^٤ :

« وَكُلُّمَا احْتَمَلَ حَدِيثَانِ أَنْ يُسْتَعْمَلَا مَعًا ، اسْتَعْمِلَا مَعًا ، وَكُلُّمَا يُعَطَّلُ وَأَحَدٌ مِنْهُمَا الْآخَرَ » (١).

قلت : وهذا القولُ صحيحٌ ، وأنا أذكرُ بعضَ الأحاديث التي يُظنُّ أنها متصادَّةً لتعارُضِها في الظاهرِ وليسَ مُتضادَّةً ، وأبئنُ كيفَ وجْهُ استعمالِ جميعها ليُستَدَّلَّ بهِ على ما عَدَاهُ من هذا الفنِ إنْ شاءَ اللهُ .

٥٨١ - أنا أبو الحسن : علي بن محمد بن عبد الله الحَذَّاء المقرئ ، وأبو القاسم : عُبيْد الله بن عمر بن أحمد الواعظ ، قالا : أنا أبو بحرٍ : محمد بن الحسن بن كَوْثَر البربهاري ، نا إبراهيم بن إسحاق الحربي ، نا مُسْدَد ، نا عبد الوارث ، عن أبوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباسٍ :

« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ » (٢).

٥٨٢ - وأنا القاضي أبو بكر العميري ، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصمّ ، أنا الريبع بن سليمان ، أنا الشافعى ، أنا ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ديبٍ ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيطٍ ، عن عطاء بن يسارٍ ، عن زيد بن ثابتٍ :

(١) انظر : « اختلاف الحديث » (ص ٦٤).

(٢) رواه البخاري (١٠٧١) : حدثنا مسلد بهذا الإسناد .

ورواه البخاري (٤٨٦٢) : حدثنا أبو معمر ، عن أبوب بهذا الإسناد .

قلت : وفي إسناد المصنف : محمد بن الحسن بن كوثر ، ترجم له الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٤١ / ١٤٢) ، وفيه : « قال أبو نعيم : كان يقول لنا الدارقطني : انتصرنا من حديث أبي بحر على ما انتخبه فحسب . وقال ابن أبي الفوارس : فيه نظر . واتهمه ابن السرخي بالكذب » .

«أَنَّهُ قَرَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّجْمِ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا»^(١).

لَيْسَ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ تَضَادٌ ، وَلَا أَحَدُهُمَا نَاسِخٌ لِلآخِرِ ، وَفِيهِمَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ سَجْدَةَ التَّلَوَّةِ لَيْسَ بِحَتْمٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي النَّجْمِ تَارِيَّةً وَتَرَكَ السَّجْدَةَ فِيهَا تَارِيَّةً أُخْرَى ، وَالْمُسْتَحْبُ أَنْ لَا يُتَرَكُ.

وَهَذَا اخْتِلَافٌ مِنْ جَهَةِ الْمِبَاحِ ، وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ :

٥٨٣ - أَنَّهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ الْحِيرِيِّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، أَنَا الرَّبِيعُ ، أَنَا الشَّافِعِيُّ ، أَنَا سَفِيَانُ الْزَّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ :

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرَقُوا أَوْ غَرَبُوا» ،

قَالَ أَبُو أَيُوبَ :

«فَقَدَمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيْضَ قَدْ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ فَتَنَحَّرَفُ عَنْهَا، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

وَابْنُ أَبِي فَدِيكَ ، هُوَ : مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ .

وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي «اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ص ٧٣) .

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٧٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذَئْبٍ بْنِهِ .

وَتَابِعُهُ يَزِيدُ بْنُ خَصِيفَةَ ، عَنْ ابْنِ قَبِيطٍ بْنِهِ عَنْ الْبَخَارِيِّ (١٠٧٢) .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ» (فَقْرَةٌ - ٨١١)، وَفِي «اِخْتِلَافِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٢٦) عَنْ سَفِيَانَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ .

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٣٩٤) وَمُسْلِمَ (٢٦٤) كَلَامُهُمَا مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةِ بْنِهِ .

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (١٤٤) مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ بْنِهِ .

٥٨٤ - ثم أنا أبو الحسين: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حسنون النَّرْسِي، قال: حدثني جدِّي لأمِّي القاضي أبو الحسن: علي بن أحمد بن محمد بن يوسف السامرِي بسامراء، أنا إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي، نا أبو مصعب الزُّهْرِي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمِّه واسع بن حبان، عن عبد الله ابن عمر أَنَّه كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ لِحَاجَتِكَ، فَلَا تَسْتَقِبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ:

«لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ».

وَلَيْسَ فِي هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ خَلَافٌ وَلَا نَسْخٌ؛ أَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَيُوب فَإِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارِهَا فِي الصَّحَرَاءِ، وَكَانَ الْقَوْمُ عُرْبًا يَخْرُجُونَ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ إِلَى الصَّحَارِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ ضَرُورَةٌ فِي أَنْ يَنْحَرِفُوا عَنْ جَهَةِ الْقِبْلَةِ شَرْقًا أَوْ غَربًا، وَحَدِيثُ أَبِي عَمْرٍ خَاصٌّ فِي الْمَنَازِلِ، لِأَنَّهَا مُتَضَابِقَةٌ، لَا يُمْكِنُ مِنَ التَّحْرُفِ فِيهَا مَا يُمْكِنُ فِي الصَّحَرَاءِ، فَلَمَّا ذَكَرَ أَبْنُ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ مُسْتَدْبَرُ الْكَعْبَةِ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ مُنْصَرِفٌ إِلَى اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارِهَا فِي الصَّحَرَاءِ دُونَ الْمَنَازِلِ، وَسَمِعَ أَبُو أَيُوبَ النَّهْيَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يَعْلَمْ مَا عَلِمَهُ أَبْنُ عَمِّهِ.

(١) رواه الإمام مالك (١/١٩٣ - ١٩٤)، وعنه الشافعي في «الرسالة» (فقرة - ٨١٢)، وفي «اختلاف الحديث» (ص ٢٢٦).

ومن طرقه رواه البخاري (١٤٥): حدثنا عبد الله بن موسى، قال: أخبرنا مالك به. ورواه سلم (٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد به. وفي إسناد المصنف: إبراهيم بن عبد الرحمن، قال الذهب في «سير أعلام النبلاء» (١٥/٧١): «الأمير الصدوق» وبقية رجال الإسناد ثقات.

فخافَ المأثمَ في أَنْ يَجْلِسَ لِقَضَاءِ حَاجَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَتَحَرَّفَ عنْ جِهَتِهَا، وَهَكُذا يَجْبُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا، أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، إِذَا لَمْ يَعْرِفْ غَيْرَهُ.

٥٨٥ - أنا البرقاني، قال: قرأتُ على أبي الفضل بن خميرويه، أخبركم محمد بن نجدة، نا سعيد بن منصور، نا هشيم، أنا حُصَيْنٌ قال: كنتُ عَنْدَ سعيد بن جُبِيرٍ، قال: أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ / الْبَارَحةَ؟ قلتُ أَنَا: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَةٍ وَلَكِنِّي لُدْغَتُ، قال: فَمَا فَعَلْتَ؟ قلتُ: اسْتَرْقَيْتُ، قال: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قلتُ: حَدِيثٌ [حَدَّثَنَا^(١)] الشَّعَبِيُّ، قال: وَمَا حَدَّثُكُمُ الشَّعَبِيُّ؟ قلتُ: نَا الشَّعَبِيُّ، عَنْ بُرِيدَةَ بْنِ حُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ»، قال سعيد:

«قَدْ أَحْسَنَ مِنْ اتَّهَىٰ إِلَى مَا سَمِعَ»^(٢).

وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلِمَ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ أَوْ اسْتِدْبَارِهَا لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ فَحَمَلَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَصَدَ بِهِ فِي الْفَضَاءِ دُونَ الْمَنَازِلِ عِنْدَمَا رَأَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٨٦ - أنا القاضي أبو عمر الهاشمي، نا محمد بن أحمد المؤلوبي، نا أبو داود، نا محمد بن يحيى بن فارس، نا صفوان بن عيسى، عن الحسن بن ذكوان، عن مروان الأصفر ، قال : رأيتُ ابنَ عُمَرَ آنَّا نَحْنُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «نَاهٌ» وَهُوَ اخْتِصارُ مَا فِي (ظ).

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيفَ:

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٠): حَدَّثَنَا سعيدُ بْنُ مُنْصُورٍ بْنَهُ.

رَأَحْلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبْوُلُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَلَيْسَ قَدْ نَهَىَ عَنْ هَذَا ؟ قَالَ :

«بَلَى، إِنَّمَا نَهَىَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ
شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ»^(۱).

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثٌ :

٥٨٧ - أَنَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَرَبِيِّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الشَّافِعِيُّ، نَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ،
عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ الْلَّيْثِيِّ ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بُودَانٌ أَوْ بِالْأَبْوَاءِ حَمَارًا وَحْشِيًّا ، فَرَدَهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
قَالَ : فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بِوْجَهِي^(۲) ، قَالَ :

«إِنَّا لَمْ نَرُدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرَمٌ»^(۳).

(١) إسناده لا يأس به:

رواية أبو داود (١١) : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس بهذا الإسناد.
ورواه الحاكم (١٥٤/١) روى البيهقي (٩٢/١) من طريق صفوان بن عيسى به، وقال الحاكم : « صحيح
على شرط البخاري » ووافقه النسفي .

وليس الأمر كذلك ففي إسناده : الحسن بن ذكوان : ضعفة أحمد ، وأبي معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ،
وأبي العديني ، وقال ابن عدي : أرجو أن لا يأس به .
وروى له البخاري حديثاً في كتاب الرفاق ، وأورد ابن عدي له حديثين عن حبيب بن أبي ثابت ، وقال : « إنه
دللهما » لذا قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق وكان يدلل ». .

ولعل ذلك هو سبب تضعيفه ، وينبغي أن لا يتعدى ذلك إلى غير روايته عن حبيب .
وقد أورد الحافظ ابن حجر هذا الحديث في « الفتح » ، (١/١٤٧) ، وقال : « إسناده لا يأس به ». .
وحنه الشيخ الألباني في « الإرواء » (٦١).

(٢) (ظ) : « مافي وجهي » .

(٣) إسناده صحيح:

وقد تقدم تخرجه برقم (٥٦٣).

٥٨٨ - وأنا القاضي أبو عمر الهاشمي، نا محمد بن أحمد اللؤلؤي، نا أبو داود، نا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النصر مولى عمر بن عبد الله التيمي، عن نافع مولى أبي قتادة الأنباري، عن أبي قتادة أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بَعْضُ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابِ لَهُ مُحْرِمَيْنَ وَهُوَ غَيرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حَمَارًا، وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، قَالَ: فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوَا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَةً فَأَبَوَا، فَأَخْدَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحَمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَآبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ:

«إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ»^(١).

وَلَيْسَ يَخَالِفُ أَحَدُ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ الْآخَرَ ، أَمَّا الْأُولُ فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ الْحَمَارَ صِيدٌ مِّنْ أَجْلِهِ ، وَأَهْدَى إِلَيْهِ ، وَلَيْسَ لِلْمُحْرِمِ ذَبْحُ حَمَارٍ وَحَشِيًّا حَيًّا فَلَذِكْ رَدَهُ .

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الثَّانِي ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَصْحَابَ أَبِي قَتَادَةَ أَنْ يَأْكُلُوا مِمَّا صَادَهُ وَهُوَ رَفِيقُهُمْ لِعِلْمِهِ أَنَّهُ لَمْ يَصِدْهُ لَهُمْ وَلَا / بِأَمْرِهِ فَحَلَّ لَهُمْ أَكْلُهُ.

وقد روی عن جابر بن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصًّا في هذا:

٥٨٩ - أنا^(٢) القاضي أبو بكر الحيري، نا محمد بن يعقوب

(١) إسناده صحيح:

رواہ الإمام مالک (١/٣٥) وعنه الشافعی في «اختلاف الحديث» (ص ٢٤٣) عن أبي النضر به.

ورواه أبو داود (١٨٥٢) : حدثنا عبد الله بن مسلم عن مالك به.

ورواه البخاري (٢٩١٤) ، (٥٤٩٠) ومسلم (١١٩٦) (٥٧) من طريق عن مالك به.

(٢) ظ: «أخبرناه».

الأصم، قال: أنا الريبع بن سليمان، قال: أنا الشافعي، قال: أنا إبراهيم ابن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن جابرٍ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال:

«لَحْمُ الصَّيْدِ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ حَلَالٌ، مَا لَمْ تَصِدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ»^(١).
وَأَمَّا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: «وَإِذَا تَكَافَتِ الْأَحَادِيثُ فَأَصْحَحُهَا إِسْنَادًا أَوْ لَهَا». فمثال ذلك:

٥٩٠ - وما أنا أبو نعيم الحافظ، أنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، أنا بشر بن موسى، أنا الحميدي، أنا سفيان، أنا الزهرى، عن محمود بن الريبع، عن عبادة بن الصامت، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال:
«لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ»^(٢).

٥٩١ - وأنا أبو سعيد: الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنويه الأصبغاني [بها]^(٣)، أنا عبد الله بن محمد بن عيسى بن مزيد الخشاب، أنا أحمد بن مهدي ، أنا محمد بن سماعة، أنا محمد - يعني: ابن الحسن - أنا أبو حنيفة، أنا أبو الحسن: موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبد الله: قال: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجُلٌ خَلْفَهُ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَاهُ عَنِ الْقِرَاءَةِ

(١) رجاله ثقات عدا:

المطلب بن عبد الله، فهو : صدوق كثير الإرسال والتلبيس، ولم يصرح بالسماع.

ورواه الشافعي في «اختلاف الحديث» (ص ٢٤٤): أخبرنا إبراهيم بن محمد به.

ورواه أبو داود (١٨٥١) وأحمد (٣٦٢/٣) والبيهقي في «السنن» (٢٩١/١) من طريق عمرو بن أبي عمرو به.

(٢) إسناده صحيح:

رواه الحميدي (٣٨٦): ثنا سفيان بهذا الإسناد.

ورواه البخاري (٧٥٦) ومسلم (٣٩٤) من طرق عن سفيان به.

(٣) زيادة من (ظ)، ليست في «الأصل».

في الصلاة، قال: فقال: أتنهاني عن القراءة خلف نبي الله عليه السلام، فتازع حتى ذكر ذلك للنبي عليه السلام، فقال: «من صلى خلف إمام، فإن قراءة الإمام له قراءة»^(١).

فإن حديث عبادة هو الصحيح، وأماماً حديث جابر فتفرد بوصل إسناده عن موسى بن أبي عائشة: أبو حنيفة، وقيل عن الحسن بن عمارة كذلك^(٢)، والحسن ضعيف جداً، والمحفوظ أنَّ أبي حنيفة تفرد بوصله، وخالفه الثقات الحفاظ، منهم: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وزائدة بن قدامة، وأبو عوانة الوضاح، وأبو الأحوص سلام بن سليم، وشريك بن عبد الله، وسفيان بن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، وأبو إسحاق الفزارى، ووكيع بن الجراح فرووه، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن النبي عليه السلام، لم يذكروا فيه جابراً، والقول قولهم، فلا ثبت بالحديث حجة؛ لأنَّه مُرسَلٌ.

٥٩٢ - أخبرني أبو بكر: أحمد بن محمد بن عبد الواحد المنكدرى، نا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ بنисابور، أنا عبد الله بن محمد الكعبى، نا إسماعيل بن قتيبة، نا عثمان بن أبي شيبة، نا إسحاق بن منصور، عن هريم بن سفيان، عن مطرف، عن سوادة بن أبي الجعد، عن أبي جعفر - وهو محمد/ بن علي - قال:

«من فقه الرجل بصره بالحديث»^(٣).

(١) إسناده ضعيف، كما ذكر المصنف: رواه أيضاً في «تاريخ بغداد» (٣٤٠/٧)، والبيهقي (١٥٩/٢)، والطحاوى (١٢٨/١) من طرق عن أبي حنيفة به.

وأبو حنيفة: ضعيف الحديث، وقد انفرد بوصله دون الثقات كما ينته المصنف في تعليقه.

(٢) رواه ابن عدي (٢٠٦/٢)، والحسن بن عمارة: «مترونك» كما في «التقريب».

(٣) إسناده ضعيف:

سوادة بن الجعد لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول».

وأما قول الشافعي: «وليس المقطع بشيء ما عدا منقطع ابن المسيب»، فقد ذكر بعض الفقهاء، أن الشافعي جعل مرسل ابن المسيب حجة لأن مرايسيله كلها اعتبرت فوجدت متصلات من غير حديثه، وهذا القول ليس بشيء؛ لأن من مرايسيل سعيد ما لم يوجد متصلة من وجه بنته، والذي يقتضي مذهب الشافعي أنه جعل لسعيد مزية في الترجيح بمراسيله خاصة، لأن أكثرها وجد متصلة من غير حديثه، لا أنه جعلها أصلاً يحتاج به. والله أعلم.

ففيها وقول الشافعي: «ولا يقاس أصل على أصل»، مثال أن فرض الزكاة في الإبل في كل خمس منها شاة إلى أن تبلغ أربعين وعشرين، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض إلى أن^(١) تبلغ خمساً وثلاثين، فإن لم تكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر، وإذا بلغت ستة وثلاثين ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين، فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حقة، وفرض زكاة البقر بخلاف ذلك فإن النصاب الذي تجب فيه^(٢) الزكاة بيلوغه ثلاثون، فإذا بلغته وجوب فيها تبع منها، ولا شيء فيما زاد على ذلك حتى تبلغ أربعين، فإذا بلغت أربعين ففيها مُسنة منها، وعلى هذا الحساب أبداً في كل ثلاثين منها تبع وفي كل أربعين مُسنة، فلا يقاس الإبل على البقر؛ لأن كل واحد منهم أصل بنفسه.

وقول الشافعي: «ولا يقاس على خاص» مثاله ما:

٥٩٣ - أنا القاضي أبو بكر ال hairy ، أنا محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الربع ، أنا الشافعي ، أنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) «أن» ساقطة من (ظ).

(٢) (ظ) : «فيها» .

«لَا تُصْرِفُوا الإِبَلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ
بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا : إِنْ رَضِيَّهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخْطَهَا رَدَهَا وَصَاعَاً مِنْ
تَمْرٍ»^(١).

المُصَرَّأُ مِنَ الْإِبَلِ أَوِ الْغَنَمْ : هِيَ الَّتِي قَدْ جُمِعَ لِبَنُهَا فِي خَلْفِهَا
أَوْ ضِرْعِهَا ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا ، فَهُوَ مُبْتَاعٌ لِنَافَةٍ أَوْ شَاءَ فِيهَا لِبْنٌ ظَاهِرٌ ،
وَهُوَ غَيْرُهَا كَالثُّمَرَةِ فِي النَّخْلَةِ الَّتِي إِذَا شَاءَ قَطَعَهَا وَكَذَلِكَ الْلَّبَنُ إِذَا شَاءَ
حَلَبَهُ ، فَإِذَا أَرَادَ رَدَّ الْمُصَرَّأَ بِعِيبِ التَّصْرِيَةِ ، رَدَهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعِاً مِنْ
تَمْرٍ كَثُرَ الْلَّبَنُ أَوْ قَلَّ ، وَسَوَاءَ كَانَ الصَّاعُ قِيمَةَ الْلَّبَنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ قِيمَتِهِ
أَوْ أَقْلَى.

وَالْعِلْمُ مُحِيطٌ بِأَنَّ الْبَيْانَ الْإِبَلِيِّ وَالْغَنَمِيِّ مُخْتَلَفَةُ الْمَقَادِيرِ وَالْقِيمِ فَلَمْ يَكُنْ
فِيهَا غَيْرُ الصَّاعِ ، لِنَصْرٍ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، وَهَذَا الأَصْلُ خَاصٌّ ، فَلَا
يُقَاسُ عَلَيْهِ.

٥٩٤ - أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْجَوَهْرِيُّ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، أَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيفٍ ، نَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ ،
حَاكِيَا عَمَّنْ سَأَلَهُ ، / فَقَالَ :

«كَيْفَ يَرُدُّ صَاعِاً مِنْ تَمْرٍ وَلَا يَرُدُّ تَمْرَنَ الْلَّبَنِ؟ قَلْتُ : أَيْثُبُتُ هَذَا عَنِ
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟! قَالَ : نَعَمْ ، قَلْتُ : مَا ثَبَّتَ عَنْهُ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا التَّسْلِيمُ ،
وَقَوْلُكَ وَقَوْلُ غَيْرِكَ فِيهِ : لَمْ؟ وَكَيْفْ؟ خَطَّا ، وَ«كَيْف» إِنَّمَا يَكُونُ
لِأَقَاوِيلِ الْأَدَمِيَّينَ الَّذِينَ قَوْلُهُمْ تَبَعُّ لَا مَتَّبُوعٌ ، وَلَوْ جَازَ فِي الْقَوْلِ الْلَّازِمِ

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رواه الإمام مالك (٢/٦٨٣) وعنه الشافعي في «اختلاف الحديث» (ص ٢٧٢).

ورواه البخاري (٢١٥٠) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك به .

ورواه مسلم (١٥٢٤) من طرق أخرى عن أبي هريرة .

«كيف» حتى يحمل على قياسٍ أو فطرة عقلٍ ، لم يكن للقول غايةً ينتهي إليها ، وإذا لم يكن له غايةً ينتهي إليها سقط القياس»^(١) .

قلتُ : التَّبَدُّدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادَهُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ : أَحَدُهُمَا : التَّبَدُّدُ فِي الشَّيْءِ بَعْنَاهُ لَا لِعَلَّةٍ مَعْقُولَةٍ ، فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُقَاسَ عَلَيْهِ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِيُّ : التَّبَدُّدُ لِعَلَّلٍ مَقْرُونَةٍ بِهِ ، وَهِيَ الْأَصْوُلُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى أَعْلَامًا لِلْفُقَهَاءِ ، فَرَدَّوْا إِلَيْهَا مَا حَدَثَ مِنْ أَمْرٍ دِينِهِمْ ، مَمَّا لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ بِالْتَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ عِنْدَ تَسَاوِيِ الْعَلَلِ مِنَ الْفَرْوَعِ بِالْأَصْوُلِ ، وَلَيْسَ يَجُبُ أَنْ يُشارِكَ الْفَرَعَ الْأَصْلَ فِي جَمِيعِ الْمَعَانِي ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ وَاجِبًا لِكَانَ الْأَصْلُ هُوَ الْفَرَعُ ، وَلَمَّا كَانَ يَتَهِيَا قِيَاسُ شَيْءٍ عَلَى غَيْرِهِ ، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ تَشْبِيهُ الشَّيْءِ بِأَقْرَبِ الْأَصْوُلِ بِهِ شَبَهًا ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكَمَ فِي الصِّدْدِ بِالْمَثَلِ فِي النَّعْمِ ، وَحَكَمُوا فِي النِّعَامَةِ بِالْبَدْنَةِ ، وَإِنَّمَا يَتَفَقَّانِ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي ، وَكَذَلِكَ الْحَكْمُ بِالْقِيمِ وَالْأَمْثَالِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُتَلِفَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَإِذَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَطَابٌ يَتَضَمَّنُ كَلْمَاتَيْنِ مَعْنَاهُمَا فِي الظَّاهِرِ وَاحِدٌ ، وَأَمْكَنَ حَمْلُ كُلِّ كَلْمَةٍ عَلَى فَائِدَةٍ فَعُلِّمَ ذَلِكَ مَثَالَهُ مَا :

٥٩٥ - أَنَا أَبُو نُعِيمَ الْحَافِظُ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ فَارِسٍ ، نَا يُونُسَ بْنَ حَبِيبٍ ، نَا أَبُو دَاوُدَ ، نَا عَيْسَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ طَلْحَةِ الْيَامِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَاجَةَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ؟ قَالَ :

(١) إسناده صحيح:

انظر : «اختلاف الحديث» للشافعي (ص ٢٧٦).

«لَئِنْ قَصَرْتُ فِي الْخُطْبَةِ ، لَقَدْ عَرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ ، أَعْتَقَ النَّسْمَةَ ، وَفَكَ الرَّقْبَةَ».

قال : يا رسول الله ، أَوْمَا هُمَا سَوَاءٌ ؟ قال :
«لَا ، عِنْدَ النَّسْمَةِ أَنْ تُفَرِّدَ بِهَا ، وَفَكَ الرَّقْبَةِ أَنْ تُعَيِّنَ فِي ثَمَنِهَا» ^(١).

في هذا الحديث من الفقه : أنَّ الكلمةَ مِنْ خطابِ صاحبِ الشَّرِيعَةِ إِذَا أَمْكَنَ حَمْلَهَا عَلَى الإِفَادَةِ لَمْ تُحْمَلْ عَلَى التَّكْرَارِ وَالإِعَادَةِ ؛
وَلِذَلِكَ ^(٢) طَالِبُ الْأَعْرَابِيُّ بِالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا وَرَاجِعُهُ الْكَلَامُ فِيهِمَا.

فينبغي إنعامُ النَّظرِ فِي الْأَثَارِ وَالسُّنْنِ ، وَالتَّفَتِيشُ عَنْ مَعَانِيهَا ،
وَالْفَكْرُ فِي غَوَامِضِهَا ، وَاسْتِنباطُ مَا خَفِيَّ مِنْهَا ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ
جَدِيرًا بِلَحاقِ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، وَالْتَّبَرِيزِ / عَلَى الْمُعاصرِينَ لَهُ مِن
الْفَقَهَاءِ .

٥٩٦ - أخبرني أبو بكر : أحمد بن محمد بن عبد الواحد المروري، نا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ بنيسابور ، قال : سمعتُ أبا الطيب الكرايسبي يقول : سمعتُ إبراهيم بن محمد المروزي، يقول : سمعت علي بن خشrum ، يقول : كُنَّا في مجلسِ سفيانَ بن عيينة ف قال :
«يَا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ ، تَعَلَّمُوا فِيقَةَ الْحَدِيثِ ، لَا يَقْهَرُكُمْ أَهْلُ

(١) إسناده صحيح:

رواہ أبو داود الطیالی (٧٣٩) : حدثنا عیسیٰ بهذا الإسناد.

ورواه ابن حبان (٣٧٤) من طريق عیسیٰ بن عبد الرحمن السلمي به.

ورواه الإمام أحمد (٤/ ٢٩٩) من طريق عبد الرحمن بن عرسجة به.

(٢) (ظ) : «وَلِذَلِكَ» ، وَمَا فِي «الْأَصْلِ» هُوَ الْمَنْسَابُ لِلْيَاقِ وَالْمَعْنَى .

الرَّأْيِ ، مَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ شَيْئًا إِلَّا وَنَحْنُ نَرْوِي فِيهِ حَدِيثًا أَوْ حَدِيثَيْنِ». قَالَ : فَتَرْكُوهُ ، وَقَالُوا : عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مَنْ ؟^(١) .

* * *

(١) الأثر : رواه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص ٦٦) : سمعت أبا الطيب بهذا الإسناد . ولم أقف على ترجمة : إبراهيم بن محمد المرزوقي ، وبقية رجال الإسناد ثقات .

ذِكْرُ الْكَلَامِ فِي النَّظَرِ وَالجَدْلِ

النَّظرُ ضربانٌ :

ضربٌ هو : النَّظرُ بِالْعَيْنِ ، فهذا حَدَّهُ الْإِدْرَاكُ بِالْبَصَرِ .

والثاني : النَّظرُ بِالْقَلْبِ ، فهذا حَدَّهُ الْفَكْرُ فِي حَالِ الْمَنْظُورِ فِيهِ ؛

وَالْمَنْظُورُ فِيهِ ، هُوَ : الْأَدْلَةُ وَالْأَمَارَاتُ الْمَوْصَلَةُ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

وَالْمَنْظُورُ لَهُ ، هُوَ : الْحُكْمُ ؛ لَأَنَّهُ يُنْظَرُ لِتَطْلِبِ الْحُكْمِ .

وَالنَّاظِرُ ، هُوَ : الْفَاعِلُ لِلْفَكْرِ .

وَأَمَّا الْجَدْلُ ، فَهُوَ : تَرَدُّدُ الْكَلَامِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ ، إِذَا قَصَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِحْكَامَ قَوْلِهِ ، لِيُدْفَعَ بِهِ قَوْلَ صَاحِبِهِ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْإِحْكَامِ ، يُقَالُ : دُرْعٌ مَجْدُولَةٌ ، إِذَا كَانَتْ مُحْكَمَةً النَّسْجُ ، وَحَبْلٌ مَجْدُولٌ : إِذَا كَانَ مُحْكَمَ الْفَتْلٌ ، وَالْجَدَالُ : وَجْهُ الْأَرْضٍ إِذَا كَانَ صَلْبًا ، وَلَا يَصْحَّ الْجَدْلُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ ، وَيَصْحَّ النَّظرُ مِنْ وَاحِدٍ ، وَالْجَدْلُ كُلُّهُ سُؤَالٌ وَجَوابٌ ، فَالسُّؤَالُ هُوَ الْأَسْتِخْبَارُ ، وَالْجَوابُ هُوَ الْإِخْبَارُ .

وَأَمَّا الرَّأْيُ ، فَهُوَ : اسْتِخْرَاجُ صَوَابِ الْعَاقِبَةِ ، فَمَنْ وَضَعَ الرَّأْيَ فِي حَقِّهِ ، وَاسْتَعْمَلَ النَّظَرَ فِي مَوْضِعِهِ سُدًّا إِلَى الْحَقِّ الْمَطْلُوبِ ، وَكَمَنْ قَصَدَ الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ ، فَسَلَكَ طَرِيقَةً وَلَمْ يَعْدُ عَنْهُ أَدَاءُ إِلَيْهِ وَأَوْرَدَهُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ قَصْرُتْ عُلُومُهُمْ ، وَبَعْدَتْ أَفْهَامُهُمْ إِلَى إِنْكَارِ الْمُنَاظِرَةِ ، وَإِبْطَالِ الْمُجَادَلَةِ وَتَعَلَّقُوا فِي ذَلِكَ بِمَا سَنَدُوكُهُ وَنُجِيبُ عَنْهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

* * *

باب ذكر ما تعلق به من أنكرَ المُجَادَلَةِ وإبطالِهِ

احتَاجَّ منْ ذَهَبَ إِلَى إِبْطَالِ الْجِدَالِ ، بِقُولِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ﴾ [الشُورى: ٣٥] ، وَبِقُولِهِ تَعَالَى : ﴿فَإِنْ حَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [آل عمران: ٢٠].

وَمِنْ السُّنَّةِ : بِمَا :

٥٩٧ - أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى السُّكْرِيُّ ، نَا أَبْوَ بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهَنْمِ ، نَا يَعْلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، نَا الْحَجَاجُ بْنُ دِينَارٍ؛

وَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَا أَبْوَ بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُقْسَمٍ الْمَقْرِيُّ ، نَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْقَاضِيُّ ، قَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَّةٍ ، أَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، نَا الْحَجَاجُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ / أَبِي غَالِبٍ ، عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، - وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رَاهُوِيَّةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ - :

«مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدَىٰ كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ ثُمَّ قَرَأُوا مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِّمُونَ» [الزُّخْرُف: ٥٨] ^(١).

(١) إسناده حسن : رواه الترمذى (٣٢٥٣) ، وابن ماجه (٤٤٨) ، وأحمد (٥/ ٤٤٧ - ٤٤٨) ، وصححه ووافقه الذهبي ، والالكلائى في «أصول الاعتقاد» (١٧٧) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٩) كلهم من طرق عن حجاج بن دينار الواسطي ، عن أبي غالب . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وأبو غالب : وثقة الدارقطنی كما في «السان الميزان» (٤٧٨/ ٧) ، وقال الحافظ في «التفیری» : «صدق ويخطى» ، وقال الذهبي : «فيه شيء» وقال في «الكافش» : «صالح الحديث» . والحديث حسنة السيوطي في «الجامع الصغير» ، والشيخ الالبانی في «صحيح الجامع» .

٥٩٨ - أنا القاضي أبو بكر الحيري : نا أبو العباس : محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عتبة ، : أحمد بن الفرج الحمصي ، نا بقية ، نا قيس بن الريبع ، عن الحجاج بن دينار ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدَاهُمْ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَالَ ، ثُمَّ قَرَأُوا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿مَا ضَرَبَهُنَّكُمْ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصَمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]»^(١).

٥٩٩ - وأنا القاضي أبو بكر الحيري ، وأبو القاسم : عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الله السراج ، قالا : نا محمد بن يعقوب الأصم ، نا أبو عتبة ، نا بقية ، نا الصباح بن مجالد ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ :

«إِذَا كَانَ سَنَةً خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمَائَةً حَرَجَ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ ، كَانَ حَسَنُهُمْ سَلِيمَانُ بْنُ دَاؤِدَ فِي جَزَائِرِ الْبُحُورِ ، فَذَهَبَ مِنْهُمْ تِسْعَةً أَعْشَارِهِمْ إِلَى الْعَرَاقِ يُجَادِلُونَهُمْ وَعُشْرُهُمْ بِالشَّامِ»^(٢).

(١) إسناده حسن لغيره:

أحمد بن الفرج : تكلموا فيه ، قال فيه ابن أبي حاتم : « محله الصدق ، ولكن أبو جعفر محمد بن عون كان يتكلّم ، وقال : إنه كذاب ، وليس عنده في حديثه بقية أصل ، وهو فيها أكذب خلق الله ، ورأه يشرب الخمر ، ويقاومها ». انظر : « تاريخ بغداد » (٤ / ٣٣٩ - ٣٤١).

وقيس بن الربيع ، إن كان هو : الأستدي ، فقد قال فيه الذهبي : « صدوق في نفسه سبي الحفظ ». وكان شعبة بشيء عليه . وقال أبو حاتم : « محله الصدق ، وليس بقوى ». وقال يعني : « ضعيف ». وقال أحمد : « كان كثير الخطأ وله أحاديث نكرة ». انظر : « ميزان الاعتدال » (٣ / ٢٩٣).

قلت : ومع ذلك فقد ثبت الحديث كما تقدم في الإسناد السابق : فيه ما يدل على أنهم حفظوا هذا الحديث ولم يخطئوا فيه.

(٢) إسناده موضوع:

فيه أكثر من علة :

١- أبو عتبة ، انظر : الحديث السابق.

٢- بقية ، إذا روى عن الضعفاء ، فلا يقبل حديثه . وهذا منها . وقد تقدّمت ترجمته مراجعاً .

٣- صباح بن مجالد ، قال في «الميزان» : «لا يدرى من هو ، والخبر باطل »، وساق الحديث ، ثم قال :

٦٠٠ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقريء ، والحسن بن أبي بكر قالا : أنا أبو بكر : أحمد بن كامل القاضي ، نا محمد بن إسماعيل السلمي ، نا ابن أبي مريم ، نا مسلمة بن علي ، قال : سمعت الأوزاعي يُحدث عن حسان بن عطية ، قال :

«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًا أَلْقَى بَيْنَهُمُ الْجَدَلَ وَخَرَنَ الْعِلْمَ»^(١).

٦٠١ - أنا القاضي أبو الحسين : محمد بن علي بن محمد بن عبيد الله بن المهتمي بالله الخطيب ، أنا أبو الفضل : محمد بن الحسن بن الفضل بن المأمون ، حدثنا أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري ، نا إسماعيل بن إسحاق ، نا نصر بن علي ، أنا الأصمسي ، نا الخليل بن أحمد ، قال :

«مَا كَانَ جَدَلٌ قَطًّا إِلَّا أَتَى بَعْدَهُ جَدَلٌ يُظْلِمُهُ»^(٢).

٦٠٢ - أنا علي بن أحمد بن عمر المقريء ، أنا أبو محمد : إسماعيل بن علي الخطبي ، نا أبو عبد الرحمن : عبد الله بن أحمد ابن محمد بن حنبل ، حدثني أبي ، نا إسحاق بن عيسى الطباع ، قال: رأيتُ مالكَ بن أنسٍ يَعِيبُ الْجِدَالَ وَالْمِرَاءَ فِي الدِّينِ ، قال :

«أَفَكُلَّمَا كَانَ رَجُلٌ أَجْدَلَ مِنْ رَجُلٍ أَرَدْنَا أَنْ يَرُدَّ مَا جَاءَ بِهِ

= المتهم بوضعه صباح هذا».

٤ - عطية العوفي ، كان يكتفي الكلي بابي سعيد ويروي عنه يوهم أنه «أبو سعيد الخدري» وقد اتفق الأئمة على تضعيقه انظر : «ميزان الاعتراض» (٣) - ٧٩ / ٣ - ٨٠ .

وهذا الحديث جزم ابن القيم في «العنار المنافق» (٤) بوضعه.

(١) إسناده ضعيف جداً:

رجاله كلهم ثقات عدا : مسلمة بن علي ، وهو : الخشني ، قال عنه في «التقريب» : «متروك». ولكن ثبت هذا الأثر بإسناد حسن ، عن الأوزاعي . اخرجه اللالكاني في «أصول الاعتقاد» (٥).

(٢) إسناده صحيح:

روايه اللالكاني (٦) من طريق محمد بن الأنباري بهذا الإسناد.

جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ «^(١)».

٦٠٣ - . . . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : حَدَثَنِي أَبِي ، قَالَ : نَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَاعِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ جَاءَ مَالِكًا ، فَقَالَ : إِنَّ الْأَهْوَاءَ كَثُرَتْ قَبْلَنَا ، فَجَعَلْتُ عَلَى نَفْسِي ، إِنَّمَا رَأَيْتُكَ ، أَنْ أَخْذَ بِمَا تَأْمُرُنِي ، فَوَصَّفَ لَهُ مَالِكٌ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ : الزَّكَاةُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالْحَجُّ / ثُمَّ قَالَ :

«خُذْ بِهَذَا ، وَلَا تُخَاصِّمْ أَحَدًا فِي شَيْءٍ».

٤ - أَنَا أَبُو الْحَسْنِ : عَلَيْهِ الْبَشَّارَةُ بِالْمُؤْمِنِينَ بِالْمُحْمَدِ بْنِ أَبِي هُبَيْلٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَازَارِ بِالْبَصَرَةِ ، نَا أَبُو بَكْرٍ : يَزِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَلَالِ ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُوبِ الْمُخْرَمِيِّ ، حَدَثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجْشُونَ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ ، وَقَرَأَهَا عَلَيَّ :

«أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّمَا أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالْإِقْسَادِ فِي أَمْرِهِ ، وَاتِّبَاعِ سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحْدَثُونَ فِي دِينِهِمْ مَمَّا قَدْ كَفُوا مَوْرِئَهُ ، وَجَرَتْ فِيهِمْ سُنْنَتُهُ ، ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ تَكُنْ بَدْعَةً قَطُّ إِلَّا وَقَدْ مَضَى قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا ، فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَلَزُومِ السُّنْنَةِ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَصْمَةٌ ، وَإِنَّمَا جَعَلْتُ السُّنْنَةَ يُسْتَنِّ بِهَا ، وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهَا ، وَإِنَّمَا سُنْنَهَا مَنْ عَلِمَ مَا فِي خَلْفِهَا مِنَ الْزَّلَلِ وَالْخَلَافِ وَالتَّعَمُقِ ، فَارْضِ لِنَفْسِكَ مَا رَضُوا لِأَنفُسِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ بِعِلْمٍ وَقَفُوا ، وَبِبَصَرٍ مَا كَفُوا ، وَلَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى ، وَيَفْضُلُ لَوْ كَانَ فِيهَا أَخْرَى ، وَإِنَّهُمْ

(١) إسناده صحيح:

رواه الملاكاني (٢٩٣، ٢٩٤) من طريق إسحاق بن عيسى به نحوه.

لَهُمُ السَّابِقُونَ ، فَإِنْ كَانَ الْهُدَىٰ مَا أَحْدَثْتُمْ ، وَمَا أَنْتُمْ فِيهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ
 وَلَئِنْ قُلْتُمْ حَدَثَ حَدَثٌ بَعْدَهُمْ فَمَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ ،
 وَرَغْبَةً بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ ، وَلَقَدْ وَضَعَوْا مَا يَكْفِي ، وَتَكَلَّمُوا بِمَا يَشْفِي ، فَمَا
 دُونَهُمْ مُّقْصَرٌ ، وَلَا فَوْقَهُمْ مُّحْسِنٌ ؛ وَإِنَّهُمْ مِنْ ذَلِكَ ؛ لَعَلَى هُدَىٰ
 مُسْتَقِيمٍ ، فَارْجِعُوهُمْ إِلَى مَعَالِمِ الْهُدَىٰ ، وَقُولُوا كَمَا قَالُوا ، وَلَا تُفْرِقُوهُمْ
 بَيْنَ مَا جَمَعُوا ، وَلَا تَجْمِعُوهُمْ بَيْنَ مَا فَرَقُوا ، فَإِنَّهُمْ جُعْلُوا لَكُمْ أَئْمَاءَ
 وَقَادَةَ ، هُمْ حَمَلُوا إِلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ وَسَتَةَ نَبِيٍّ ، فَهُمْ عَلَى مَا حَمَلُوا
 إِلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ أَمْنَاءٌ وَعَلَيْكُمْ فِيهِ شَهَادَةٌ ، وَاحْذَرُوا الْجَدَلَ ، فَإِنَّهُ
 يَقْرِبُكُمْ إِلَى كُلِّ مُؤْبِقَةٍ ، وَلَا يُسْلِمُكُمْ إِلَى ثِقَةٍ» .

فنظرنا في كتاب الله تعالى؛ وإذا فيه ما يدل على الجدال والحجاج، فمن ذلك قوله تبارك وتعالي: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، فأمر الله رسوله في هذه الآية بالجدال، وعلمه فيها جميع آدابه من الرفق والبيان والتزام الحق والرجوع إلى ما أوجبه الحجة، وقال تعالي: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وقال تعالي: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٨] الآية، وقال تعالي: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وكتاب الله تعالي لا يتعارض ولا يختلف، فتضمن الكتاب: ذم الجدال، والأمر به، فعلمـنا عـلـما يقـينا أـنـ الـذـي ذـمـهـ غـيرـ/ الـذـي أـمـرـ بـهـ، وـأـنـ مـنـ الـجـدـالـ ما هـوـ مـحـمـودـ مـأـمـورـ بـهـ، وـمـنـهـ مـذـمـومـ مـنـهـيـ عـنـهـ، فـطـلـبـنـا الـبـيـانـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـ الـأـمـرـيـنـ فـوـجـدـنـاـهـ تعـالـيـ قـدـ قـالـ: ﴿وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْخِلُوهـ بـهـ الـحـقـ﴾

[غافر: ٥] ، وقال : ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كُبَرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٢٥] ، فَبَيْنَ اللَّهِ فِي هَاتِينِ الْآيَتَيْنِ الْجَدَالُ الْمَذْمُومُ ، وَأَعْلَمَنَا أَنَّهُ : الْجَدَالُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ ، وَالْجِدَالُ فِي الْبَاطِلِ.

فَالْجَدَالُ الْمَذْمُومُ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْجَدَالُ بِغَيْرِ عِلْمٍ .

الثاني : الْجَدَالُ بِالشَّغَبِ وَالتَّمْوِيهِ ، نُصْرَةً لِلْبَاطِلِ بَعْدَ ظُهُورِ الْحَقِّ وَبِيَانِهِ ، قال اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْخِلُوكُمْ بِالْحَقِّ فَأَخْذَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابُ﴾ [غافر: ٥].

وَأَمَّا جَدَالُ الْمُحَقِّقِينَ ، فَمِنَ النَّصِيحَةِ فِي الدِّينِ ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْمٍ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِيثُ قَالُوا : ﴿يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْنَا فَأَكْثَرْنَا جَدَالَنَا﴾ وَجَوَابُهُ لَهُمْ : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هُود: ٣٢ ، ٣٤] ، وَعَلَى هَذَا جَرَتْ سُنُنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ ، مَا :

٦٠٥ - أنا القاضي أبو عمر الهاشمي ، نا محمد بن أحمد المؤلوبي ، نا أبو داود ، نا موسى بن إسماعيل ، نا حماد ، عن حميد ، عن أنس : أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قال :

«جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»^(١) .

(١) إسناده صحيح :

رواه أبو داود (٤٢٥) : حدثنا موسى بن إسماعيل بهذا الإسناد .
وأنخرجه النسائي (٦/٧) ، والدارمي (٢/٢١٣) ، والحاكم (٢/٨١) وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي - من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد .

فَأَوْجَبَ الْمَنَاظِرَةَ لِلْمُشْرِكِينَ ، كما أوجب النَّفَقَةَ وَالْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلِمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ السُّؤَالَ مَوْضِعَهُ ، وَكِيفِيَّةَ الْمَحَاجَةِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ مَحَاجَةً آدَمَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ :

٦٠٦ - أنا أبو بكر البرقاني ، نا عمر بن محمد بن علي بن الزيات لفظاً ، أنا هارون بن يوسف ، ثنا ابن أبي عمر^(١) ، نا سفيان ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : سمعت أبا هريرة يُحدِّثُ عن النبي ﷺ : « احْتَاجَ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو نَا حَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ : يَا مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ ، وَكَتَبَ لَكَ التُّورَاةَ بِيَدِهِ ، لَمْ تَلُومَنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - فَجَحَّ آدَمُ مُوسَى»^(٢).

يعني أنَّ آدَمَ هو جحَّ مُوسَى.

قلتُ : وَضَعَ مُوسَى الْمَلَامَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا فَصَارَ مَحْجُوْجًا ؛ وذلكَ أَنَّهُ لَمْ آدَمَ عَلَى أَمْرٍ لَمْ يَفْعَلْهُ ، وَهُوَ خَرْوَجُ النَّاسِ مِنَ الْجَنَّةِ ، وإنَّمَا هُوَ فَعْلُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَوْ أَنَّ مُوسَى لَمْ آدَمَ عَلَى خَطِيَّتِهِ الْمُوْجَبَةَ لِذَلِكَ / لَكَانَ وَاضْعَافًا لِلْمَلَامَةِ^(٣) مَوْضِعَهَا ، وَلَكَانَ آدَمُ مَحْجُوْجًا ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مَلَوْمًا إِلَّا عَلَى مَا يَفْعَلُهُ ، لَا عَلَى مَا تَوَلََّ مِنْ فَعْلَهُ مَمَّا فَعَلَهُ غَيْرُهُ ، وَالْكَافِرُ إِنَّمَا يُلَامُ عَلَى فَعْلِ الْكُفْرِ لَا عَلَى دُخُولِ النَّارِ ، وَالْقَاتِلُ إِنَّمَا يُلَامُ عَلَى فَعْلِهِ لَا عَلَى مَوْتِ مَقْتُولِهِ ، وَلَا عَلَى أَخْذِ الْقَصَاصِ مِنْهُ . فَعَلِمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ كَيْفَ نَسْأَلُ عِنْدَ الْمَحَاجَةِ ،

(١) (ظ) : «هارون بن يوسف بن أبي عمر».

(٢) إسناده صحيح :

رواية البخاري (٦٦١٤) ، ومسلم (٢٦٥٢) من طرق عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد.

(٣) (ظ) : «الملامة».

وَبَيْنَ لَنَا أَنَّ الْمُحَاجَةَ جائِزَةٌ ، وَأَنَّ مَنْ أَخْطَأَ مَوْضِعَ السُّؤَالِ كَانَ مَحْجُوْجاً ، وَظَهَرَ بِذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتَلَوُ عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].

ولَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرْنَا هُوَ مِنْ بَابِ إِثْبَاتِ الْقَدْرِ فِي شَيْءٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ وَارِدٌ فِيمَا وَصَفَنَا هُوَ مِنْ مُحَاجَةِ آدَمَ وَمُوسَى ، وَإِثْبَاتِ الْقَدْرِ إِنَّمَا صَحَّ فِي آيَاتِ وَأَحَادِيثَ أُخْرَ.

٦٠٧ - أنا أبو الحسن : علي بن طلحة المُقرئ ، أنا عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي ، أنا يحيى بن محمد الحنائي ، أنا عبيد الله ابن معاذ العنبري ، أنا أبي ، أنا شعبة ، عن سليمان ، عن الشعبي ، قال : قال عمر لزياد بن حذير :

«أَتَدْرِي مَا يَهْدِمُ الإِسْلَامَ؟» ،

فلا أَدْرِي مَا أَجَابَهُ^(١) ، قال فقال عمر :

«زَلَّةُ عَالَمٍ ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ ، وَأَئِمَّةُ مُضِلُّونَ»^(٢).

٦٠٨ - أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا محمد بن الحسن بن مُقْسَمِ المُقرئ ، أنا أبو بكر : محمد بن يحيى المروزي ، أنا عاصم بن علي ، أنا ليث بن سعد ، عن يزيد ، عن عمر بن عبد الله بن الأشج ، أنا عمر بن الخطاب ، قال :

(١) في الهاشم الأصل : «وَذَلِكَ عَلَى قَوْلِهِ : أَتَدْرِي مَا يَهْدِمُ الإِسْلَامَ».

(٢) إِسْنَادُ حَسْنٍ :

رجاله ثقات عدا شيخ المصنف ، فقد أورده في تاريخه وقال : كتبنا عنه ، ولم يكن به بأس . وروى هذا الأثر بمعناه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٣٥) من طريق آخر عن الشعبي .

«إِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ يُجَادِلُونَكُمْ - أَحْسَبُهُمْ قَالَ - بِالْمُشْتَبِهِ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَجَادَلُوهُمْ بِالسُّنْنِ ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنْنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).

٦٠٩ - أنا القاضي أبو القاسم : علي بن المحسن التنوخي ، أنا أبو سعيد : الحسن بن جعفر السمسار ، نا أبو شعيب الحراني ، حدثني يحيى بن عبد الله البابلتي ، نا الأوزاعي ، قال : خاصَّمَ نَفَرٌ مِّنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبْنَى عَبَاسٌ :

«يَا أَبَا الْحَسَنَ : إِنَّ الْقُرْآنَ ذَلِيلٌ حَمُولٌ ذُو وِجْهٍ ، تَقُولُ وَيَقُولُونَ ، خَاصِّمُهُمْ بِالسُّنْنَةِ ، فَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِعُونَ أَنْ يَكْذِبُوا عَلَى السُّنْنَةِ»^(٢).

٦١٠ - حدثني محمد بن علي الصوري ، أنا عبد الرحمن بن عمر المصري ، نا علي بن أبي مطر القاضي ، نا محمد بن إبراهيم الكثيري ، نا إسماعيل ابن أبي أويس ، نا مالك أنه بلغه أن الزبير بن العوام قال لأبنه :

(١) إسناده منقطع :

رواه ابن عبد البر (٢/١٥١) من طريق أبي داود الطيالي ، حدثنا الليث بهذا الإسناد . والشعبي لم يدرك عمر.

وفيه (بكيٰ) بدلاً من (عمر) ، وكذلك رواه الآجري في «الشريعة» (ص ٤٨ ، ٥٢ ، ٧٤) من طريق عاصم بن علي بهذا الإسناد . وبكير كذلك لم يدرك عمر.

(٢) هذا الآخر ساقط من (ظ) مثناً وستناً.

(٣) رجاله ثقات عدا يحيى البابلتي ، ترجم له في «ميزان الاعتراض» (٤/٣٩٠) ضعفه أبو زرعة وغيره ، وقال ابن عدي : «له أحاديث صالحة تفرد بعضها ، وأثر الضعف على حديثه بين ». وقال أبو حاتم : «لا يعتبر به ».

«لَا تُجَادِلِ النَّاسَ بِالْقُرْآنِ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِعُهُمْ وَلَكِنْ عَلَيْكَ
بِالسُّنَّةِ»^(١).

وقد تَحَاجَّ / المهاجرونَ والأنصارُ ، وَحَاجَ عَبْدُ اللهِ بنِ عَبَّاسَ
الخوارجَ يَأْمُرُ عَلَيْهِ بِالْمُنْهَاجِ ، وَمَا أَنْكَرَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ قَطًّا
الْجَدَالُ فِي طَلْبِ الْحَقِّ.

وَأَمَّا التَّابِعُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فَتَوَسَّعُوا فِي ذَلِكَ فَتَبَيَّنَ^(٢) أَنَّ الْجَدَالَ
الْمُحْمَدَوْنَ هُوَ طَلْبُ الْحَقِّ وَنَصْرَهُ ، وَإِظْهَارُ الْبَاطِلِ وَبَيَانُ فَسَادِهِ ، وَأَنَّ
الْخَصَامُ بِالْبَاطِلِ هُوَ اللَّدُدُ ، الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِّمُ»^(٣).

٦٦ - أَنَا ذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غَالِبِ الْفَقِيهِ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى
أَبِي بَكْرِ الإِسْمَاعِيلِيِّ ، أَخْبَرْتُكُمْ هَارُونَ بْنَ يُوسُفَ ، نَا ابْنَ أَبِي عَمْرٍ ،
نَا سَفِيَّانَ ، عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلْكَةَ ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

«أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِّمُ»^(٤).

وَجَمِيعُ مَا حَكَيْنَا أَنَّهُ تَعْلَقَ بِهِ مِنْ أَنْكَرَ الْمُجَادَلَةَ ، مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ
أُرِيدَ بِهِ الْجَدَالُ الْمَذْمُومُ الَّذِي وَصَفَنَاهُ ، عَلَى أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ قَدْ بَيَّنَهُ ،

(١) محمد بن إبراهيم الكثيري ، لم أعرفه ! وَقِيَةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ عَدَا : عَلَيْهِ بْنَ أَبِي مَطْرٍ فَهُوَ صَدِيقٌ فَقَطُّ ،
قَالَ عَنْهُ فِي «مِيزَانِ الْإِعْدَادِ» (١٤٣/٣) : «صَدِيقٌ مشْهُورٌ» .

وَالآثَرُ مِنْ بِلَاغَاتِ الْإِمامِ مَالِكٍ

(٢) (ظ) : «وَثَبَتَ».

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ :

رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٤٥٢٣) ، (٧١٨٨) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ .

رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٢٤٥٧) ، وَسَلَمَ (٢٦٦٨) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيْجٍ بْنِ عَيْنَةَ .

وأنه الجدل الذي يقصد به رد ما جاء به جبريل إلى النبي ﷺ ، وكذلك قولُ الخليل :

«ما كانَ جَدَلُ قَطَّ إِلَّا أَتَى بَعْدَهُ جَدَلٌ يُبْطِلُهُ» ، أرادَ به الجدال الذي ينصر به الباطل ؛ لأنَّ ما تقدم وكان حقًا لا يأتي بعده شيءٌ يُبْطِلُهُ ، وهو في معنى قولِ عمر بن عبد العزيز الذي :

٦١٢ - أناه علي بن محمد بن عبد الله المعدل ، أنا أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي ، نا أبو بكر بن أبي الدنيا ، حدثني إسحاق بن إبراهيم ، نا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، قال : قال عمر بن عبد العزيز :

«مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ»^{(١)(٢)}.

* * *

(١) كتب في مقابل هذا الأثر من «الأصل» : «آخر الجزء السادس من أصل الشيخ».

(٢) إسناده صحيح:

روايه الآجري في «الشريعة» (ص ٥٦) ، واللالكاني في «أصول الاعتقاد» (٢١٦) من طريق حماد بن زيد بهذا الإسناد.

روايه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢ / ١١٣) من طريق يحيى بن سعيد به.

[يَنْلُوَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ : (وَيَقَالُ لِمَنْ أَنْكَرَ مَا ذُكِرَ نَاهٍ) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ وَصَفِيهِ مُحَمَّدٌ ، وَآلِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا] ^(١) .

* * *

(١) من (ظ) نقط .


(السماع الملحق بآخر هذا الجزء من نسخة الظاهرية)

سمع جميع هذا الجزء من أوله إلى آخره على الشيخ الجليل الإمام أبي بكر : علي بن أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي ، رضي الله عنه : الشيخ أبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن القاسم ، وابنه أبو طاهر ، والقاضي أبو الفرج : أحمد بن القاضي الناصح عز الدولة عبد الله بن علي بن عياض ، والشريف أبو منصور محمد بن الحسن بن عبيد الله الحسيني ، وابنه علي والشريف أبو الحسن علي بن محمد الهاشمي ، والشيخ أبو محمد : عبد الله بن عبد الله بن القاسم ابن السمسار ، والشريف : أبو عمران : موسى بن علي الصقلي التحوي ، والشيخ أبو الحسن : علي بن عبيد الله الفقيه ، وأبو سعد إبراهيم بن الفقيه سليم بن أبيوب ، وأبو الحسن : محمد بن علي الديباجي ، وأبو الغنائم : مسلم بن ناصر العباسي ، وأبو القاسم : علي بن علي بن العباس بن الأيسر ، وولداته محمد والحسين ، وأبو محمد : الحسن بن عبد المحسن الجياني ، وأبو عبد الله : محمد بن عبد الله القرولي ، وأبو صالح : أحمد بن عبد الجليل ، وأبو محمد : عبد الغني بن الحسن ، ويعيبي بن إبراهيم الإسكندراني ، والحسن بن أحمد بن عمار ، وأبو الحسين : أحمد بن الحسين المعبر ، وعلي بن أحمد بن القاسم الأهوازي ، وأبو البيضاء أحمد بن أبي طاعة المعروف بسويد ، وإسماعيل بن عبد السيد القيسراني ، وابنه علي ، وجابر بن منجا ،

ورزق الله بن عبد الجبشن ، والمؤمل بن الحسن بن أبي سلامة الطائي ،
في شهر ربيع الأول سنة تسع وخمسين وأربعين .

وكاتب السماعات عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم الحصري ،
وعبد الله بن محمد الوكيل ، وفرج بن رزق الله الصقلبي في شعبان سنة
ستين وأربعين .

* * *



مركز الصحفة للطباعة و الكمبيوتر

بسرى لبيب وشحاته

تلفاكس : ٢٩٨٤٧٤

فهرس الموضوعات

المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٨	ترجمة المؤلف
٢١	الطعون التي وجهت للمؤلف والرد عليها
٢٩	مؤلفاته
٤٢	كتاب الفقيه والمتفقه
٤٢	نسبة الكتاب لمؤلفه
٤٢	النسخ التي اعتمدت عليها
٤٤	الباعث على تأليفه للكتاب
٤٩	أقسام الكتاب تفصيلاً
٥٦	ترجمة راوي الكتاب
٥٨	عملي في الكتاب
٦١	نماذج من صور المخطوطات
٦٩	مقدمة المؤلف
٧٢	ذكر الروايات عن النبي ﷺ في فضل التفقه والأمر به
٨٦	ذكر قول النبي ﷺ تجدون الناس معادن
٩٣	ذكر الرواية أن حلق الفقه هي رياض الجنة
٩٧	فضل التفقه على كثير من العبادات

المجلد الأول

الصفحة

الموضوع

١٠٥	تفضيل الفقهاء على العباد
١١١	ذكر الرواية أنه يقال للعبد : ادخل الجنة
١١٣	ذكر الرواية عن النبي ﷺ أنه قال : ما عبد الله بشيء أفضل
	من فقه في دين
١٢٠	ذكر الرواية عن النبي ﷺ أنه فقيها واحداً أشد على الشيطان من ألف عبد
١٢٦	تأويل قول الله تعالى ﴿وَأطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ هُنَّ أَنْهَمُ الْفُقَهَاءِ﴾
١٣٢	تأويل قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُؤْتَى الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾
	أنه الفقه
١٣٥	ذكر الرواية : أن الله يبعث يوم القيمة كل عبد على مرتبه التي مات عليها
١٣٧	ذكر الرواية أن الله تعالى لا يخلو الوقت من فقيه أو متفقه
١٣٩	ذكر من ارتفع من العبيد بالفقه حتى جلس مجالس الملوك
١٤٢	ذكر أحاديث وأخبار شتى يدل جميعها على جلالة الفقه والفقهاء
	أول الجزء الثاني من تقسم المؤلف
١٦٤	ذكر ما روی أن من إدبار الدين ذهاب الفقهاء
١٦٨	وجوب التفقه في الدين على كافة المسلمين

المجلد الأول

الموضوع

الصفحة

ما جاء في تعليم الرجال أولادهم ونساءهم والسدات عبدهم وإمائهم	١٧٥
ذكر ضرب النبي ﷺ المثل في مراتب من تفقه في الدين	١٧٩
ذكر تقسيم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أحوال الناس في طلب العلم وتركه	١٨٢
باب بيان الفقه	١٨٩
باب بيان أصول الفقه	١٩٢
القول في الأصل الأول والكتاب	١٩٣
باب القول في الحكم والتشابه	٢٠١
باب القول في الحقيقة والمجاز	٢١٣
باب القول في الأمر والنهي	٢١٨
باب القول في العلوم والخصوص	٢٢٤
باب القول في المبين والمجمل	٢٣٢

أول الجزء الثالث من تقسيم المؤلف

باب القول في الناسخ والنسخ	٢٤٤
بيان وجوه النسخ	٢٤٩
الكلام في الأصل الثاني من أصول الفقه وهو سنة رسول الله ﷺ	٢٥٧
باب القول في سنن رسول الله ﷺ التي ليس فيها نص كتاب	٢٦٦
ذكر الخبر عن رسول الله ﷺ بأن سنته لا تفارق كتاب الله عز وجل	٢٧٤

المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٢٧٦	باب القول في السنة المسموعة من النبي ﷺ والمسموعة من غيره عنه
٢٧٩	باب القول في وجوب العمل بخبر الواحد
٢٩١	وصف الخبر الذي يلزم قبوله ويجب العمل به
٢٩٣	بيان أوصاف وجوه السنن ولغتها
٢٩٨	باب من العام والخاص
٣٠٨	ذكر ما يجوز التخصيص به وما لا يجوز
٣١١	ذكر القول في اللفظ الوارد على سبب
٣١٤	باب من المجمل والمبين

أول الجزء الرابع من تقسيم المؤلف

٣٢٢	وأما البيان بمفهوم القول
٣٣١	باب من الناسخ والمنسوخ
٣٣٩	القول فيما يعرف به الناسخ والمنسوخ
٣٤٩	باب القول في أفعال رسول الله ﷺ
٣٥٣	باب القول فيما يرد به خبر الواحد
٣٦٤	ذكر ما روى من رجوع الصحابة عن آرائهم التي رأوها إلى أحاديث النبي
٣٧٠	ذكر القول في الصحابي يروي حديثاً عن رسول الله ﷺ لم يعمل بخلافه
٣٧٤	باب تعظيم السنن والحدث على التمسك بها والتسليم لها

المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٣٩٠	ما جاء في ترك المخاطبة لمن عارض السنة بالمخالفة
٣٩٧	الكلام في الأصل الثالث من أصول الفقه وهو إجماع المجتهدين ...
٤٠٦	أول الجزء الخامس من تقسيم المؤلف
٤٢٧	باب القول في أن إجماع أهل كل عصر حجة وأنه لا يقف عليه على الصحابة خاصة
٤٢٩	باب القول فيما يعرف به الإجماع ومن يعتبر قوله ومن لا يعتبر
٤٣٤	القول فيمن رد الإجماع
٤٣٥	باب القول في أنه يجب اتباع ما سنه أئمة السلف من الإجماع والخلاف
٤٣٧	باب ما جاء في قول الواحد من الصحابة
٤٤٧	ذكر الكلام في القياس
٤٤٩	ذكر الأحاديث الواردة في ذم القياس وتحريمه والمنع منه
٤٦٧	باب القول في الاحتجاج لصحيح القياس الجزء السادس من تقسيم المؤلف
٤٩٠	ذكر ما روی عن الصحابة والتابعین في الحكم بالاجتهاد وطريق القياس
٥٠٤	باب في سقوط الاجتهاد مع وجود النص
٥١١	ذكر القياس المحمود والقياس المذموم
٥١٢	باب الكلام في ذكر ما يشتمل القياس عليه
٥١٣	باب بيان ما يدل على صحة العلة

المجلد الأول

الصفحة	الموضوع
٥٢٢	باب بيان ما يفسد العلة
٥٢٤	باب القول في تعارض العلتين وترجح إحداهما على الأخرى
٥٢٦	باب الكلام في استصحاب الحال
٥٢٨	باب القول في حكم الأشياء قبل الشرع
٥٣٢	باب ترتيب استعمال الأدلة واستخراجها
٥٥١	ذكر الكلام في النظر والجدل
٥٥٢	باب ذكر ما تعلق به من أنكر المجادلة وإبطاله

* * *